

سَمِعْتُ الشَّيْخَ يَقُولُ

أَوْ  
دَرْبِ السَّلَامَةِ  
فِي  
إِرْشَادِ الْعُلَمَاءِ

جَمَعَهُ وَأَعَدَّهُ  
خَادِمُ الْآثَارِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ  
حَفِيدُ الرَّسُولِ  
الْشَّيْخِ الدُّكْتُورِ جَمِيلِ مُحَمَّدِ عَلِيِّ حَلِيمِ الْأَشْعَرِيِّ الشَّافِعِيِّ  
رئيس جمعية المشايخ الصوفية  
عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَائِخِهِ

الجزء الأول

شركة دار المشايخ

دَرْبُ السَّلَامَةِ  
فِي إِرْشَادَاتِ الْعَلَامَةِ  
الْجُزْءُ الْأَوَّلُ

الإِسْلَامُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةٌ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سُورَةُ الشُّعْرَاءِ]  
أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّفَا فَصَعِدَ عَلَيْهِ فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ بَيْنَ رَجُلٍ يَجِيءُ  
وَرَجُلٍ يَبْعَثُ رَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي  
فِهْرٍ يَا بَنِي لُؤَيٍّ يَا بَنِي فُلَانٍ لَوْ أَنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِسَفْحِ الْجَبَلِ تُرِيدُ  
أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ صَدَقْتُمْوَنِي» قَالُوا «نَعَمْ» قَالَ «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ  
عَذَابٍ شَدِيدٍ» قَالَ أَبُو هَبٍ «تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ أَلْهَذَا جَمَعْتَنَا تَبًّا لَكَ»  
مَعْنَاهُ أَنْتَ خَاسِرٌ هَالِكٌ، سَبَّ الرَّسُولَ وَلَمْ يَسُبَّهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ مِنْ أَقْرَبَائِهِ  
الَّذِينَ جَمَعَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبٍ وَتَبَّ﴾ [سُورَةُ

الْمَسَدِ].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ هِيَ أَقْوَى رَابِطَةٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا  
تُؤَاوِي رَوَابِطَ أُخْرَى فَمِنْ هُنَا يَكُونُ مُتَحْتِمًا عَلَيْنَا أَنْ نَتَحَابَّ وَنَتَوَاصَلَ  
وَنَتَزَاوَرَ وَنَتَنَاصَحَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى الْبَشَرِ هُوَ الْإِسْلَامُ فَمَنْ  
أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا وَفَقَّهَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا لَمْ يُوفِّقْهُ لِلْإِسْلَامِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْحَقِّ صَارُوا غُرَبَاءَ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا  
وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ كَمَا هُوَ فِي وَقْتِنَا هَذَا، هَذَا الزَّمَانُ زَمَانُ غُرْبَةِ  
الْإِسْلَامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِسْلَامُ أَفْضَلُ نِعْمَةٍ يُؤْتَاهَا الْإِنْسَانُ فِي هَذِهِ  
الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ لَمْ يَخْسِرْ رَأْسَ مَالِهِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَخْسِرْ، رَأْسُ مَالِ  
الْمُسْلِمِ الْعَقِيدَةُ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهِيَ بِحَمْدِ اللَّهِ مَوْجُودَةٌ فِيْنَا، الْجُمْهُورُ  
بَعْدُ عَلَى تِلْكَ الْعَقِيدَةِ وَإِنْ قَصَّرْنَا فِي الْأَعْمَالِ نَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْظَمُ نِعْمَةٍ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ أَنْ  
يَرْزُقَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْإِيمَانَ فَيَتَوَفَّاهُ مُؤْمِنًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِيمَانُ، اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَهُ نُورًا وَوَضَعَهُ فِي قُلُوبِ  
مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ أَمَّا الْمَلَائِكَةُ فَكُلُّهُمْ مُؤْمِنُونَ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِيمَانُ (سَبِيلُ) السَّلَامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ نُورَ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِيمَانِ هَذَا نُورُ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِيمَانُ نُورُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ يُنْقِذُ مِنْ ظُلُمَاتِ

الْكُفْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أُعْطِيَ الدُّنْيَا وَلَمْ يُعْطَ الْإِيمَانَ فَكَأَنَّمَا لَمْ يُعْطَ

شَيْئًا وَمَنْ أُعْطِيَ الْإِيمَانَ وَلَمْ يُعْطَ الدُّنْيَا فَكَأَنَّمَا مَا مُنِعَ شَيْئًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهَمُّ الْأُمُورِ وَأَوْلَاهَا لِلْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا الثَّبَاتُ

عَلَى الْإِسْلَامِ فَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَثَبَّتَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَى تَجَنَّبَ

الْكُفْرَ مَهْمَا تَخَبَّطَ فِي الْمَعَاصِي لَكِنَّهُ تَجَنَّبَ الْكُفْرَ الْقَوْلِيَّ وَالْفِعْلِيَّ

وَالِإِعْتِقَادِيَّ حَتَّى مَاتَ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ اللَّهُ

تَعَالَى فِي الْقَبْرِ مِنَ النَّكَدِ وَفِي الْآخِرَةِ مِنَ الْعَذَابِ وَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ وَإِمَّا أَنْ

يُعَذِّبَهُ بِذُنُوبِهِ الَّتِي لَمْ يَتُبْ مِنْهَا قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يُخْرِجُهُ مِنَ الْعَذَابِ وَيُدْخِلُهُ

الْجَنَّةَ وَبَعْدَ دُخُولِ الْجَنَّةِ لَا يَرَى شَيْئًا مِنَ النَّكَدِ كَغَيْرِهِ مِنَ الَّذِينَ دَخَلُوا

الْجَنَّةَ بِلا عَذَابٍ إِمَّا الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ يَمُوتُ كَافِرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسَاسُ الدِّينِ النِّيَّةُ الصَّحِيحَةُ مَعَ الْإِعْتِقَادِ

بِعَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَمَا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ عَقَائِدَ أَهْلِ السُّنَّةِ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنَ

الْحَسَنَاتِ فِي الْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثُرَ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ مِنْ غُرْبَةِ الْإِسْلَامِ وَذَلِكَ بِقَوْلِهِ «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ  
غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قِيلَ مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ «الَّذِينَ  
يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي».

الْيَوْمَ كَثُرَ الْمُخَالِفُونَ وَالْمُنْحَرِفُونَ عَنْ سُنَّةِ الرَّسُولِ أَيْ شَرِيعَةِ  
الرَّسُولِ الْعَقِيدَةِ وَالْأَحْكَامِ فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَى سُنَّةِ رَسُولِ  
اللَّهِ عَقِيدَةً وَعَمَلًا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَلْهَمَنَا مِنَ التَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ وَالِدُّعْوَةَ إِلَيْهَا نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُؤَيِّدَنَا وَيُثَبِّتَنَا عَلَى ذَلِكَ.  
وَكُلُّ مَنْ سَاعَدَ فِي هَذَا بِعَمَلٍ نَفْسِهِ أَوْ بِتَحْرِيكِ غَيْرِهِ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ  
تَعَالَى أَجْرٌ عَظِيمٌ.

مَنْ بَاشَرَ هَذَا الْأَمْرَ بِنَفْسِهِ وَمَنْ سَاعَدَ الْمُبَاشِرَ شُرَكَاءُ فِي الْأَجْرِ،  
اغْتَنِمُوا هَذِهِ الْفُرْصَةَ فَمَنْ قَامَ بِهَذَا الْأَمْرِ فَلَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ كَمَا جَاءَ فِي  
حَدِيثٍ آخَرَ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ».  
الْيَوْمَ أَكْثَرُ الْأُمَّةِ فَسَدُوا فَهَيِّئْنَا لِمَنْ التَزَمَ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ وَكَافَحَ مَنْ  
يُخَالِفُهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَهَمَّ الْأُمُورِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنْفَعِ الْأَشْيَاءِ  
فِي الْآخِرَةِ هُوَ الْإِيمَانُ الثَّبَاتُ عَلَى الْإِيمَانِ بِتَجَنُّبِ الْكُفْرِ هَكَذَا يَكُونُ

الثَّبَاتُ عَلَى الْإِيمَانِ. مَنْ تَجَنَّبَ الْكُفْرَ الْقَوْلِيَّ وَالْفِعْلِيَّ وَالْإِعْتِقَادِيَّ حَتَّى مَاتَ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ هَذَا مَضْمُونُ لَهُ الْجَنَّةِ، بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ لَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ فَقَدَ الْعَقِيدَةَ فَقَدَ كُلَّ شَيْءٍ، الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ رَأْسُ مَالٍ كُلِّ مُسْلِمٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَاعَتِ الْعَقِيدَةُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ لَا يَعْرِفُونَ خَالِقَهُمْ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ ءَابَاؤُهُمْ وَأُمَّهَاتُهُمْ يُهْمِلُوهُمْ وَقَدْ يَكُونُونَ مِثْلَهُمْ جَاهِلِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ النِّعْمَةَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَهُمْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَقِيدَةِ فَهُوَ مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ لَهُمْ خَيْرًا أَمَا مَنْ لَمْ تَكُنْ عَقِيدَتُهُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَيْ مَا كَانَ عَلَيْهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا فَهُوَ مِنَ الْهَالِكِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَحْمَدِ اللَّهُ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْعَصْرِ لِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ حَيْثُ أَصْلُ الْعَقِيدَةِ وَمِنْ حَيْثُ أُصُولُ الْأَحْكَامِ.

نَحْنُ نَتَّبَعُ مَنْ قَبَلْنَا الصَّحَابَةَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا نَتَّبَعُ مَذْهَبَ أَهْلِ  
السُّنَّةِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَالتَّبَاعُ التَّابِعِينَ وَالتَّبَاعُ الْأَتْبَاعِ  
وَتَبَعَ الْأَتْبَاعِ مَنْ كَانُوا ضِمْنَ الثَّلَاثِمِائَةِ سَنَةِ الْأُولَى وَمَنْ كَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّينُ شَرْعُ قَانُونِ سَمَاوِيٍّ وَضَعَهُ اللَّهُ خَلْقَهُ  
لِيَتَّبِعُوهُ لَيْسَ مِيرَاثًا لِفِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ هَوْلَاءِ جَعَلُوهُ كَأَنَّهُ تَرَكَةٌ لَهُمْ وَرِثُوهَا  
مِنْ ءَابَائِهِمْ.

الدِّينُ السَّمَاوِيُّ هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ فَقَطُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّينُ السَّمَاوِيُّ الْإِسْلَامُ وَالْإِسْلَامُ  
هُوَ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ، اللَّهُ مَا ارْتَضَى دِينًا خَلَقَهُ غَيْرَ الْإِسْلَامِ، يُقَالُ  
الشَّرَائِعُ السَّمَاوِيَّةُ، ءَادَمُ لَهُ شَرِيعَةٌ فِيهَا تَحْلِيلُ تَزْوِيجِ الْأَخِ بِالْأُخْتِ إِذَا  
كَانَا مِنْ بَطْنَيْنِ ثُمَّ اللَّهُ حَرَّمَ هَذَا فِي شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَهُ هَذَا  
اِخْتِلَافُ الشَّرَائِعِ كَذَلِكَ جَاءَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَحَلَّ بَعْضَ مَا كَانَ  
حَرَامًا فِي شَرِيعَةِ مُوسَى هَذَا مَعْنَى اِخْتِلَافِ الشَّرَائِعِ مَعْنَاهُ الْأَحْكَامُ.

لَا يُجُوزُ أَنْ يُقَالَ الْأَدْيَانُ السَّمَاوِيَّةُ هَذَا الْكَلَامُ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ اللَّهَ  
ارْتَضَى لِعِبَادِهِ دِينًا غَيْرَ الْإِسْلَامِ. ءَادَمُ مَثَلًا كَانَ مُسْلِمًا وَعَلَّمَ أَوْلَادَهُ  
الْإِسْلَامَ ثُمَّ النَّبِيُّ الَّذِي جَاءَ بَعْدَ ءَادَمَ عَلَى الْإِسْلَامِ ثُمَّ ءَالُ عِيسَى

وَمُوسَىٰ وَآلَ مُحَمَّدٍ كُلُّهُ هُوَ لَاءِ عُلْمُوا النَّاسِ الْإِسْلَامَ، مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّهُ كَانَ  
دِينٌ غَيْرُ الْإِسْلَامِ اللَّهُ تَعَالَىٰ ارْتَضَاهُ لِحُلُقِهِ فِيمَا مَضَىٰ فَهُوَ كَافِرٌ.  
أَمَّا مَنْ يَفْهَمُ مِنْ كَلِمَةِ الْأَدْيَانِ الشَّرَائِعِ أَيِ الْأَحْكَامِ فَقَالَ الْأَدْيَانُ  
السَّمَاوِيَّةُ بِمَعْنَى الشَّرَائِعِ مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ الدِّينَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ هُوَ  
الْإِسْلَامُ فَقَطْ مَعَ اخْتِلَافِ الشَّرَائِعِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَا يَكْفُرُ.

### مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ أُمُورِ الْإِسْلَامِ هِيَ مَعْرِفَةُ  
عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى أَصُولِهَا الَّذِي دَرَجَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ مِنْ أَيَّامِ  
الرَّسُولِ إِلَى هَذَا الْعَصْرِ فَنَصِيحَةٌ جَلِيلَةٌ تُقَدَّمُ لِلشَّبَابِ الْمُسْلِمِينَ  
اغْتَنِمُوا مِنْ فُرْصَةِ حَيَاتِكُمْ لِتَعْلَمُوا هَذِهِ الْعَقِيدَةَ الَّتِي تَضْمَنُ لِصَاحِبِهَا  
النَّجَاةَ فِي الْآخِرَةِ وَهِيَ عَقِيدَةُ أَهْلِ الْحَقِّ مَعْرِفَةُ اللَّهِ كَمَا يَجِبُ وَالْإِيمَانَ  
بِرَسُولِهِ ﷺ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَاتِّبَاعُ ذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ مَا يَقْطَعُ الْإِسْلَامَ وَيُخْرِجُ  
صَاحِبَهُ إِلَى الْكُفْرِ وَذَلِكَ بِاخْتِرَازِ الْمُكْفِرَاتِ الَّتِي بَيْنَهَا عُلَمَاءُ أَهْلِ  
السُّنَّةِ فِي كُتُبِهِمْ وَمُؤَلَّفَاتِهِمْ فَيَا فَوْزَ الشَّبَابِ الَّذِي يُحْصَلُ هَذَا. قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا  
ظِلُّهُ» وَعَدَّ فِيهِمُ الشَّبَابَ الَّذِي يَنْشَأُ عَلَى طَاعَةِ رَبِّهِ. وَالْيَوْمَ كَثِيرٌ مِنْ



النَّاسِ غَافِلُونَ عَنِ هَذَا ءَاثَرُوا الْعُلُومَ الْكُونِيَّةَ عَلَى هَذَا وَالدُّنْيَا لَا تُغْنِي  
عَنِ الْآخِرَةِ. فَالْآخِرَةُ دَارُ الْقَرَارِ الَّتِي لَا نَهَايَةَ لَهَا فَمَنْ تَعَلَّمَ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ  
الَّتِي دَرَجَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ يَكُونُ نَجَا مِنْ عَقَائِدَ شَاذَّةٍ. حَدَّثَتْ مُنْذُ نَحْوِ  
مِائَتَيْنِ وَخَمْسِينَ سَنَةً تَقْرِيْبًا فِرْقَةٌ تُشَبِّهُ اللَّهَ تَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ حَجْمٌ مُتَحَيِّزٌ فِي  
جِهَةٍ فَوْقَ وَتَجْعَلُ اللَّهَ جِسْمًا لَهُ أَعْضَاءٌ لَهُ مِقْدَارٌ بِقَدْرِ الْعَرْشِ أَوْ أَصْغَرَ  
أَوْ أَكْبَرَ هَؤُلَاءِ خَالَفُوا الْقُرْآنَ الْقُرْآنُ يَقُولُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ  
الشُّورَى] أَيْ أَنَّ اللَّهَ لَا يُشَبِّهُ الْعَالَمَ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ لَيْسَ حَجْمًا كَبِيرًا وَلَا  
حَجْمًا صَغِيرًا لَيْسَ مُتَحَيِّزًا فِي جِهَةٍ وَمَكَانٍ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ حَجْمًا إِنَّمَا  
يَتَحَيِّزُ فِي الْجِهَةِ وَالْمَكَانِ الْحَجْمُ إِنْ كَانَ كَبِيرًا وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا. وَقَدْ دَرَجَ  
أَهْلُ الْحَقِّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ. وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ الشَّاذَّةُ عَقِيدَتُهَا  
كَعَقِيدَةِ الْكُفَّارِ. الْكُفَّارُ عَقِيدَتُهُمْ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ فِي مَكَانٍ وَهَؤُلَاءِ  
وَافِقُوهُمْ وَلَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُمْ خَارِجُونَ عَنْهُ. وَفِرْقَةٌ حَدَّثَتْ مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً  
تَقْرِيْبًا تُكْفِرُ الْمُسْلِمِينَ وَتَسْتَحِلُّ قَتْلَهُمْ وَهُمْ جَمَاعَةٌ سَيِّدُ قُطْبِ الَّذِينَ  
يُكْفِرُونَ حُكَّامَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ الْقُرْآنِ مَعَ أَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ  
فِي أَبْوَابِ الشَّرْعِ الْمِيرَاثِ وَالنِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالْوَصِيَّةِ وَالْهَبَةِ وَيُكْفِرُونَ  
الرَّعَايَا الَّذِينَ يَعِيشُونَ تَحْتَ سُلْطَانِهِمْ كَائِنًا مَنْ كَانَ وَيَسْتَحِلُّونَ قَتْلَهُ،  
وَفِرْقَةٌ تَدَّعَى أَنَّ الْإِنْسَانَ هُوَ يَخْلُقُ أَعْمَالَهُ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ وَنُطْقَهُ وَنَظْرَهُ

وَتَفْكِيرُهُ. وَالْقُرْءَانُ يَقُولُ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ أَيِ الْجِسْمِ وَالْحَرَكَاتِ  
 وَالْأَعْمَالِ. هَاتَانِ الْفِرْقَتَانِ يُعْرِفُونَ الْيَوْمَ بَيْنَ النَّاسِ بِالْجَمَاعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ  
 هُمْ سَمُّوا أَنْفُسَهُمْ يَقْصِدُونَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ هُمُ الْمُسْلِمُونَ لَا غَيْرُهُمْ. وَالثَّانِيَةُ  
 حِزْبُ التَّحْرِيرِ وَيَقُولُونَ لِلنَّاسِ مَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُبَايَعَ الْخَلِيفَةَ مِيتَتُهُ  
 كَمِيتَةِ عَبَادِ الْأَوْثَانِ، وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ أَيْضًا ظَهَرَتْ مُنْذُ نَحْوِ سِتِّينَ سَنَةً  
 طَلَعَتْ مِنْ فِلَسْطِينَ وَالَّتِي قَبْلَهَا طَلَعَتْ مِنْ مِصْرَ فَاحْذَرُوا هَذِهِ الْفِرْقَةَ  
 الثَّلَاثَ يَسْلَمَ لَكُمْ دِينُكُمْ. وَالَّذِينَ يَعْمَلُونَ لِنَشْرِ هَذَا يُرْجَى لَهُمْ دَرَجَةٌ  
 الشَّهَادَةِ وَلَوْ مَاتُوا عَلَى فِرَاشِهِمْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي  
 عِنْدَ فِسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». فَيَا فَوْزَ مَنْ تَعَلَّمَ هَذَا وَدَعَا النَّاسَ  
 إِلَيْهِ وَجَدَّ فِي ذَلِكَ وَاجْتَهَدَ وَقَدْ تَحَقَّقَ مَا قَالَهُ الرَّسُولُ فَإِنَّهُ فِي هَذَا الزَّمَنِ  
 كَثُرَ مَنْ يُحَرِّفُونَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ أَيَّ شَرِيعَتِهِ الْعَقِيدَةَ وَالْأَحْكَامَ أَضَاعُوا  
 ذَلِكَ تَمَسَّكُوا بِأَرَائِهِمْ وَيَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى ذَلِكَ فَاحْذَرِ الْحَذَرَ مِنْهُمْ.  
 وَالَّذِينَ يُعَاكِسُونَ أَوْلَادَهُمْ وَأَزْوَاجَهُمْ مِنَ السَّعْيِ فِي ذَلِكَ فَقَدْ حُرِّمُوا  
 خَيْرًا كَثِيرًا وَيُدْحَقُهُمْ ذَنْبٌ كَبِيرٌ لِأَنَّ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ هِيَ أَصْلُ الْإِسْلَامِ  
 فَمَنْ فَاتَتْهُ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا كَبِيرًا وَلَا يَرْضَى بِذَلِكَ لِنَفْسِهِ مَنْ عَرَفَ  
 قَدْرَ الْآخِرَةِ. وَقَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ «سُنَّتِي» أَرَادَ الْعَقِيدَةَ وَالْأَحْكَامَ لَيْسَ  
 السُّنَنَ النَّوَافِلَ وَإِنْ كَانَتْ النَّوَافِلُ لَهَا شَأْنٌ عَظِيمٌ فِي الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْعُلَمَاءُ الْقَدَمَاءُ الْأَوْلِيَاءُ «مَهْمَا تَصَوَّرْتَ  
بِبَالِكَ فَاللَّهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ» إِنَّ تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا كَبِيرًا فَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنْ  
تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا صَغِيرًا فَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنْ تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا لَطِيفًا فَهُوَ  
لَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنْ تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا كَثِيفًا فَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ. الْإِمَامُ ذُو النُّونِ  
شَيْخُ الصُّوفِيَّةِ حَكِيمُ الصُّوفِيَّةِ قَالَ ذَلِكَ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ  
الْمَعْرُوفِ قَالَ ذَلِكَ وَكُلُّ الْعُلَمَاءِ كُلُّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنِ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ شَاءَ أَنْ يَكُونَ  
الْخَلْقُ قِسْمَيْنِ قِسْمٌ شَاءَ أَنْ يَكُونُوا هَادِينَ مُهْتَدِينَ يَكُونُوا فِي الدُّنْيَا عَلَى  
الْإِسْلَامِ أَتَقِيَاءَ وَقِسْمٌ آخَرِينَ عِلْمَ وَشَاءَ أَنْ يَعِيشُوا وَيَمُوتُوا كَافِرِينَ.  
اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْأَمْرُ وَالْحُكْمُ فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ، لَا يُقَالُ لِمَ لَمْ يَخْلُقْ كُلَّ الْبَشَرِ  
هَادِيًا مَهْدِيًا حَسَنَ الْخُلُقِ، فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلْإِيمَانِ وَاهْتَدَى وَالرَّشَادِ فَهُوَ  
مِنْ أَهْلِ النَّجَاةِ وَأَمَّا مَنْ ضَلَّ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَجُوزُ أَنْ  
يُعْتَرَضَ عَلَيْهِ فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنْ يَعِيشَ مُسْلِمًا وَيَمُوتَ مُسْلِمًا فَقَدْ  
فَازَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَلِيَحْمَدِ اللَّهَ وَلِيَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَهُ عَلَى  
الْإِيمَانِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ التِّزَامَ عَقِيدَةَ  
أَهْلِ السُّنَّةِ وَالثَّبَاتُ عَلَيْهَا عَقِيدَةٌ وَأَحْكَامًا، التِّزَامُ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ

عَقِيدَةٌ وَأَحْكَامًا وَالثُّبُوتُ عَلَى ذَلِكَ وَالِدَعْوَةُ إِلَيْهَا أَى دَعْوَةُ النَّاسِ لِيَتَعَلَّمُوهَا هَذَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَسِّرَ لَنَا مَعْرِفَةَ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ نَحْمَدُهُ أَنْ جَعَلَنَا مُلتَزِمِينَ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَقِيدَةً وَأَحْكَامًا فِي هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي كَثُرَتْ فِيهِ الدُّعَاةُ إِلَى خِلَافِهَا بِاسْتِعْمَالِ طَرِيقِ تَلْبِيسٍ وَتَمْوِيهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا أَحَدَ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ، مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ لَا أَحَدَ يَهْدِيهِ لَا وَلِيٌّ وَلَا مَلِكٌ وَلَا نَبِيٌّ يَبْقَى ضَالًّا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ الْيَوْمَ صَارَ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ كَالْيَتِيمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّفَاعُ عَنِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَرَضٌ مُؤَكَّدٌ وَمَنْ أَهْمَلَهُ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِعَذَابِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِأَنْ تَجْتَهِدُوا لِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ نَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يُثِيبُ الْمُتَّقِينَ فَضْلًا مِنْهُ لَيْسَ فَرَضًا عَلَيْهِ بِحَيْثُ لَوْ عَذَّبَ الْمُتَّقِينَ لَا يَكُونُ ظَالِمًا.



لَوْ عَذَّبَ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَكُونُ ظَالِمًا هُوَ لَا يَفْعَلُ لَكِنْ لَوْ فَعَلَ لَا  
يَكُونُ ظَالِمًا هَذِهِ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ. أَمَّا هَؤُلَاءِ الضَّالُّونَ الْمُعْتَرِلَةَ يَقُولُونَ  
فَرَضَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْطِيَ الْعَبْدَ الثَّوَابَ أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ فَضْلٌ مِنْهُ  
يُثِيبُ الْمُتَّقِينَ أَمَّا الْعُصَاةُ يُعَذِّبُهُمْ عَدْلًا مِنْهُ. لَا يُقَالُ كَيْفَ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ  
عَلَى مَعَاصِيهِمْ الَّتِي حَصَلَتْ مِنْهُمْ بِمَشِيئَتِهِ وَعِلْمِهِ، الَّذِي يَقُولُ ذَلِكَ  
كَافِرٌ (لِأَنَّهُ مُعْتَرِضٌ عَلَى اللَّهِ).

اللَّهُ تَعَالَى هُوَ خَلَقَ فِي الْمُؤْمِنِ الْإِيمَانَ وَهُوَ أَعَانَهُ عَلَى الْإِيمَانِ  
وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ فَلِلَّهِ الْفَضْلُ عَلَيْهِ لَيْسَ لَهُ فَضْلٌ عَلَى اللَّهِ وَلَا لَهُ دَيْنٌ  
عَلَى اللَّهِ فَلَوْ لَمْ يُعْطِ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَوْلِيَاءَ الْحَسَنَاتِ بَلْ عَذَّبَهُمْ لَا يَكُونُ  
ظَالِمًا. حَسَنَاتُهُمْ مَنْ خَلَقَهَا فِيهِمْ هُوَ خَلَقَهَا فِيهِمْ. كَيْفَ يَكُونُ ظَالِمًا إِنْ  
لَمْ يُعْطِهِمُ الثَّوَابَ بَلْ عَاقَبَهُمْ.

هَذَا مَذْهَبُ الصَّحَابَةِ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

الْحَنْفِيَّةُ يَقُولُونَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ عَقْلًا أَنْ يُعَذِّبَ الْمُتَّقِينَ.  
الْمَاتْرِيْدِيَّةُ هَكَذَا يَقُولُونَ، هَذَا خِلَافٌ لِأَنَّهُ خِلَافُ الْحِكْمَةِ، الْحِكْمَةُ مِنْهُ  
أَنْ يُثِيبَ الطَّائِعِينَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُتَّقِينَ فَمَنْ قَالَ خِلَافَ هَذَا نَسَبَ إِلَى اللَّهِ  
خِلَافَ الْحِكْمَةِ وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ لَكِنْ نَحْنُ الْأَشَاعِرَةُ أَتْبَاعُ أَبِي الْحَسَنِ  
الْأَشْعَرِيِّ نَقُولُ لَيْسَ مُسْتَحِيلًا لَكِنَّهُ لَا يَفْعَلُ لِأَنَّهُ وَعَدَ الْمُتَّقِينَ بِالنَّعِيمِ

الْمُقِيمِ وَأَنْ لَا يُصِيبَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْأَذَى فِي الْقَبْرِ وَالْآخِرَةِ لِأَنَّهُ قَالَ أَنَّهُ  
يُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُنَعِّمُهُمْ وَيَحْفَظُهُمْ مِنَ الْأَذَى وَالضَّرَرِ فَلَا يُخْلِفُ فِي وَعْدِهِ،  
الإِخْلَافُ مُسْتَحِيلٌ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ الشَّرْعُ.

### التَّنْزِيهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ «مَنْ قَالَ اللَّهُ جِسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ كَفَرَ» رَوَاهُ الْحَافِظُ بَدْرُ الدِّينِ  
الزَّرْكَشِيُّ فِي كِتَابِهِ تَشْنِيفِ الْمَسَامِعِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «مَنْ قَالَ أَوْ  
اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ جَالِسٌ عَلَى الْعَرْشِ فَهُوَ كَافِرٌ» رَوَاهُ ابْنُ الْمُعَلِّمِ الْقُرَشِيُّ  
فِي كِتَابِهِ نَجْمِ الْمُهْتَدَى وَرَجَمِ الْمُعْتَدَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
«مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ فَهُوَ غَيْرُ عَارِفٍ بِرَبِّهِ وَإِنَّهُ كَافِرٌ بِهِ» فِي كِتَابِهِ  
النَّوَادِرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
«سَيَرْجِعُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ كُفَّارًا يُنْكِرُونَ خَالِقَهُمْ  
فَيَصِفُونَهُ بِالْجِسْمِ وَالْأَعْضَاءِ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الشَّيْخُ نِظَامُ الْهِنْدِيُّ «وَيَكْفُرُ بِإِثْبَاتِ  
الْمَكَانِ لِلَّهِ» فِي كِتَابِ الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةِ الْمَجْلَدِ الثَّانِي.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَقَلَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ عَنِ الْإِمَامِ الْمُتَوَلَّى  
الشَّافِعِيِّ «أَنَّ مَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِالِاتِّصَالِ وَالْإِنْفِصَالِ كَانَ كَافِرًا» فِي كِتَابِ  
رَوْضَةِ الطَّالِبِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرِ الدِّينِ بْنِ بَلْبَانَ  
الدِّمَشْقِيُّ الْحَنْبَلِيُّ «فَمَنْ اعْتَقَدَ أَوْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ بِذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ أَوْ فِي  
مَكَانٍ فَكَافِرٌ» فِي كِتَابِهِ مُخْتَصَرِ الْإِفَادَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْنَا أَنْ نُعَظِّمَهُ وَأَنْ لَا نَسْتَخِفَّ بِهِ  
فِي حَالِ الْهُدُوءِ وَفِي حَالِ الْغَضَبِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا أَعْلَمُ مِنْ كُلِّ  
عَالِمٍ أَقْدَرُ مِنْ كُلِّ قَادِرٍ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ هَذَا حَقٌّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْبِلَادُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي الشَّرْقِ وَالْعَرَبِ يَعْلَمُونَ  
هَذَا، عُلَمَاؤُهُمْ (يُعْلَمُونَ) أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ بِلا حَدٍّ بِلا شَكْلِ  
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَحَيَّرَ فِي جِهَةٍ مِنْ الْجِهَاتِ أَوْ فِي جَمِيعِ الْجِهَاتِ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَتَحَيَّرَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ أَوْ فِي جَمِيعِ الْأَمَاكِنِ مِنْ دُونِ هَذَا هُوَ مَوْجُودٌ.  
هَذَا سَيِّدُنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَرَّحَ بِنَفْيِ الْحَدِّ عَنِ اللَّهِ. هَذِهِ عَقِيدَةٌ

الصَّحَابَةِ وَعَقِيدَةَ التَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِ التَّابِعِينَ وَهَذَا الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ كِتَابُهُ  
مَشْهُورٌ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ عَلَى هَذَا كَانَ هُوَ وَمَشَائِخُهُ وَكُلُّ عُلَمَاءِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ عَلَى هَذَا كَانُوا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَقْلُ السَّلِيمُ إِذَا لَمْ يُعْقَهُ عَائِقٌ يَفْهَمُ أَنَّ هَذِهِ  
الْعَوَالِمُ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ خَالِقَهَا لَا يَكُونُ مِثْلَهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ هُمْ مِائَاتُ الْمَلَائِكَةِ  
تَعْلِيمُهُمْ وَاعْتِقَادُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ لَيْسَ لَهُ كَمِيَّةٌ  
لَيْسَ جِسْمًا لَطِيفًا كَالنُّورِ وَالهَوَاءِ وَلَا هُوَ جِسْمٌ كَثِيفٌ كَالْإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ  
وَالشَّجَرِ وَأَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي لَهُ حَدٌّ مَخْلُوقٌ، عَلَى هَذَا مِائَاتُ الْمَلَائِكَةِ مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ. عُلَمَاؤُهُمْ يُدْرِسُونَ الْعِلْمَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا  
مَكَانٍ وَلَيْسَ لَهُ حَدٌّ لَا حَدٌّ صَغِيرٌ وَلَا حَدٌّ كَبِيرٌ لِأَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي لَهُ حَدٌّ  
يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ جَعَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِّ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ. الشَّمْسُ تَحْتَاجُ إِلَى  
مَنْ جَعَلَهَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ لَيْسَتْ هِيَ خَلَقَتْ نَفْسَهَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ لَا  
يَصِحُّ فِي الْعَقْلِ. وَالْإِنْسَانُ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ طَوَّلًا وَذِرَاعٌ عَرْضًا مِسَاحَتُهُ لَسْنَا  
نَحْنُ نَخْلُقُ أَنْفُسَنَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ بَلْ كُلُّ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ لَهَا خَالِقٌ  
جَعَلَهَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ فَلَا يَصِحُّ فِي الْعَقْلِ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنَ الْأَجْرَامِ  
هُوَ خَلَقَ نَفْسَهُ عَلَى الْحَدِّ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ.



فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِي خَلَقَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي لَهَا أَجْرَامٌ لَا يَجُوزُ  
أَنْ يَكُونَ لَهُ جِرْمٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَدٌّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَ تَنْزِيهِ اللَّهِ عَنِ الْحَدِّ وَالْكَمِيَّةِ وَهَذَا شَيْءٌ  
ثَبَتَ فِي عِبَارَاتِ السَّلَفِ الصَّالِحِ. سَيِّدُنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «مَنْ  
زَعَمَ أَنَّ إِهْنًا مَحْدُودًا فَقَدْ جَهِلَ الْخَالِقَ الْمَعْبُودَ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَصْلَانِ عَظِيمَانِ مِنْ أُصُولِ الْعَقِيدَةِ يَجِبُ الْعِنَايَةُ  
بِهِمَا أَحَدُهُمَا تَنْزِيهِ اللَّهِ عَنِ مُشَابَهَةِ الْخَلْقِ وَالْآخَرُ إِفْرَادُهُ بِالْخَلْقِ وَالتَّكْوِينِ  
أَيُّ أَنَّهُ لَا خَالِقَ لَشَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ النُّورِ وَخَالِقُ الأَرْوَاحِ وَخَالِقُ  
الأَجْسَامِ اللَّطِيفَةِ وَالْكَثِيفَةِ، الأَجْسَامُ اللَّطِيفَةُ كَالرُّوحِ وَالرِّيحِ وَالنُّورِ  
وَالظَّلَامِ هَذِهِ أَجْسَامٌ لَطِيفَةٌ، اللَّهُ هُوَ خَلَقَهَا، مَا كَانَتْ مَوْجُودَةً، اللَّيْلُ  
وَالنَّهَارُ مَا كَانَا مَوْجُودَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمَا اللَّهُ، لَمَّا خُلِقَ الْمَاءُ ثُمَّ خُلِقَ  
مِنْهُ العَرْشُ مَا كَانَ نُورٌ وَلَا ظَلَامٌ وَلَمْ يَكُنْ لَيْلٌ وَلَا نَهَارٌ ثُمَّ الأَجْسَامُ  
اللَّطِيفَةُ وَالْكَثِيفَةُ مَا كَانَتْ مَوْجُودَةً لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مَوْجُودًا إِلَّا اللَّهُ. اللَّهُ كَانَ  
قَبْلَ الْمَكَانِ قَبْلَ الْجِهَاتِ السِّتِّ بِلا مَكَانٍ بِلا جِهَةٍ ثُمَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
خَلَقَ الأَجْسَامَ مِنْهَا عَلَى حَجْمٍ صَغِيرٍ وَمِنْهَا عَلَى حَجْمٍ كَبِيرٍ الَّذِي خَلَقَ

الْحَجْمَ الصَّغِيرَ وَالْحَجْمَ الْكَبِيرَ لَا يَكُونُ حَجْمًا لَيْسَ حَجْمًا صَغِيرًا وَلَا حَجْمًا كَبِيرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، الْأَشْيَاءُ الْكَثِيفَةُ كَالْإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ وَالشَّجَرِ وَالْأَشْيَاءُ اللَّطِيفَةُ كَالهَوَاءِ وَالرُّوحِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالْمَلَائِكَةُ فِي أَصْلِ خَلْقَتِهِمْ جِسْمٌ لَطِيفٌ لَطِيفٌ لَطِيفٌ، يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَدْخُلُوا إِلَى صَدْرِ الْإِنْسَانِ وَلَا يُحْسُ بِهِمْ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ هَذَا الْجِسْمَ اللَّطِيفَ كَجِسْمِ الْمَلَائِكَةِ وَالْجِسْمَ الْكَثِيفَ كَجِسْمِ الْبَشَرِ وَالْحَجَرِ وَالشَّجَرِ فَهُوَ لَا كَهَذَا وَلَا كَهَذَا، اللَّهُ لَا يُشْبَهُ هَذَا وَلَا هَذَا لِذَلِكَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ، وَلَوْ كَانَ عَقْلُ الْإِنْسَانِ لَا يَتَصَوَّرُ مَوْجُودًا بِلا مَكَانٍ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ لَيْسَ كُلُّ مَوْجُودٍ يَتَصَوَّرُهُ قَلْبُ الْإِنْسَانِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ لَا كَالْمَوْجُودَاتِ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ التَّحْيِيزُ فِي مَكَانٍ وَلَا فِي جَمِيعِ الْأَمْكَانَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَمْلَأَ جَمِيعَ الْأَمْكَانَةِ وَلَا أَنْ يَخْتَصَّ بِجِهَةِ الْعَرْشِ، الْحَقُّ هُوَ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ لَا كَالْمَوْجُودَاتِ لَيْسَ حَجْمًا لَهُ حَدٌّ، كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى جِسْمًا لَطِيفًا كَالنُّورِ لَا يَجُوزُ، اللَّهُ خَالِقُ النُّورِ كَيْفَ يَكُونُ نُورًا هُوَ خَالِقُ الظَّلَامِ فَلَا يُشْبَهُ الظَّلَامَ، الْإِنْسَانُ يَتَصَوَّرُ النُّورَ، وَالظَّلَامَ وَحَدَهُ يَتَصَوَّرُهُ

أَمَّا أَنْ لَا يَكُونُ نُورٌ وَلَا ظِلَامٌ هَذَا لَا يَسْتَطِيعُ إِنْسَانٌ أَنْ يَتَصَوَّرَهُ، عَقْلُ  
 الْإِنْسَانِ لَا يَسْتَطِيعُ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَصَوَّرَهُ  
 فَطَرِيقُ النَّجَاةِ هُوَ أَنْ يُقَالَ مَهْمَا تَصَوَّرْتَ بِبَالِكَ فَاللَّهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ هَذَا  
 طَرِيقُ النَّجَاةِ هَذَا يُوَافِقُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ  
 شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُ اللَّهِ لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ وَلَا تُدْرِكُهُ الْعُقُولُ  
 هَذِهِ جَمِيلَةٌ.

### مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَالرَّسُولِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَمَعْرِفَةُ الرَّسُولِ ﷺ هُوَ  
 أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِأَنَّ هَذَا هُوَ بَابُ السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ مِنْ هُنَا يَدْخُلُ  
 الْإِنْسَانُ بَابَ السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ السَّعَادَةِ الْأُخْرَوِيَّةِ فِي الْحَيَاةِ الدَّائِمَةِ يَنْجُو  
 مِنْ عَذَابِ اللَّهِ الدَّائِمِ الْمُقِيمِ الَّذِي لَا انْقِطَاعَ لَهُ لِهَذَا صَارَ أَفْضَلَ  
 الْأَعْمَالِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْعَالَمِ اللَّطِيفِ وَالْكَثِيفِ مَا كَانَ  
 شَيْئًا مَوْجُودًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ اللَّهُ إِنَّمَا وُجِدَ بَعْدَ أَنْ خَلَقَهُ اللَّهُ. هَذِهِ الْعَقِيدَةُ  
 هِيَ عَقِيدَةُ التَّوْحِيدِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْقُرْآنُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ

[الشورى] هَذِهِ الْآيَةُ مَعْنَاهَا هَذَا الَّذِي قَالَهُ سَيِّدُنَا أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ «غَايَةُ  
الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ الْإِيقَانُ بِوُجُودِهِ تَعَالَى بِلا كَيْفٍ وَلَا مَكَانٍ». وَهَذَا الَّذِي  
يَشْرَحُهُ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِأَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهُ جِسْمٌ فَوْقَ  
الْعَرْشِ بِقَدْرِ الْعَرْشِ، لَا يُوجَدُ شَيْءٌ لَهُ حَيَاةٌ مُسْتَقَرٌّ فَوْقَ الْعَرْشِ لَا  
يُوجَدُ. يُوجَدُ كِتَابٌ كَتَبَ اللَّهُ فِيهِ ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سُورَةُ  
الْأَنْعَامِ] فَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ بِلا جِهَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ  
حَجْمًا لَطِيفًا كَالْمَلَائِكَةِ وَالنُّورِ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ حَجْمًا كَثِيفًا كَالْإِنْسَانِ  
وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ فَهَذَا عَرَفَ اللَّهَ ءَامَنَ بِاللَّهِ يُقَالُ لَهُ مُؤْمِنٌ  
بِاللَّهِ فَإِذَا اعْتَقَدَ رِسَالَةَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ صَارَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهُوَ  
مُسْلِمٌ فَمَا دَامَ عَلَى هَذَا الْإِعْتِقَادِ فَهُوَ مُسْلِمٌ لَكِنْ يَبْقَى شَيْءٌ لَا سِتْمَرَارَ  
إِسْلَامِهِ وَهُوَ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ مِنْ سَبِّ اللَّهِ فِي حَالِ الْغَضَبِ أَوْ فِي حَالِ  
الْمَرْحِ أَوْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا  
تُضَيِّعُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً بِكُمْ غَيْرَ  
نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا» لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ ذَاتُهُ لَهُ كَلَامٌ يَدْخُلُهُ  
السُّكُوتُ إِذَا مَعْنَى «وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ» أَيْ لَمْ يُنَزِّلْهُ فِي الْقُرْءَانِ، أَنْزَلَ



فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ بَيْنَ أَهْمَا حَرَامٌ وَبَيْنَ أَشْيَاءَ أَهْمَا فَرَائِضٌ وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ يَذْكُرْهَا أَهْمَا حَرَامٌ وَلَا أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ أَهْمَا حَرَامٌ، هَذَا (أَيِ الَّذِي لَمْ يُحَرِّمَهُ اللَّهُ) لَا تَجْعَلُوهُ حَرَامًا اسْكُتُوا عَنْهُ. سَكَتَ مَعْنَاهُ فِي الْحَدِيثِ أَيِ لَمْ يُذَكَّرْ فِي الْقُرْآنِ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِأَشْيَاءَ ثُمَّ سَكَتَ، لَوْ كَانَ اللَّهُ يَتَكَلَّمَ ثُمَّ يَقْطَعُ لَكَانَ مِثْلَنَا وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ خَلْقِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْهَمُوا هَذَا لِأَنَّ هَذَا مِنْ أَصْلِ الدِّينِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ أَسَاسُ الدِّينِ، مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اللَّهَ مَهْمَا أَتَعَبَ نَفْسَهُ فِي الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لَا يَنْفَعُهُ أَمَّا مَنْ عَقِيدَتُهُ صَاحِحَةٌ الْحَسَنَةُ الْقَلِيلَةُ تَنْفَعُهُ.

### عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْبَشَرَ لِيَعْبُدُوهُ لِيُسَلِّمُوا لِيَعْمَلُوا بِدِينِ اللَّهِ الْإِسْلَامِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [سُورَةُ الدَّارِيَّاتِ]، مَعْنَى الْآيَةِ أَنَا أَمَرْتُ الْإِنْسَ وَالْجِنَّ أَنْ يَعْْبُدُونِي أَيِ لَا يَعْْبُدُوا غَيْرِي.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَفْسِيرُ الْآيَةِ ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [سُورَةُ الْجَاثِيَةِ]. مَعْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ الْمُشْرِكِ إِلَهٌ، اللَّهُ مَا أَثْبَتَ لَهُ الْأُلُوْهِيَّةَ. الْآيَةُ

نَزَلَتْ فِي شَأْنِ أَنْاسٍ مِنَ الْعَرَبِ (فِي) الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رَأَوْا حَجْرًا جَمِيلَ  
الْمَنْظَرِ حَسَنَ الْمَنْظَرِ يَأْخُذُونَهُ فَيَعْبُدُونَهُ ثُمَّ إِذَا صَادَفُوا آخَرَ أَحْلَى مِنْهُ  
يَرْمُونَ هَذَا وَيَأْخُذُونَ الْآخَرَ فَيَعْبُدُونَهُ، فِي هَذَا نَزَلَتِ الْآيَةُ ﴿أَفَرَأَيْتَ  
مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [سُورَةُ الْجَاثِيَةِ] مَعْنَاهُ ذَمُّ لَهُمْ. مَا أَثَبَتَ الْقُرْءَانُ أَنَّهُ يُوجَدُ  
إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ.

### عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ طُرُقَ الْخَيْرِ كَثِيرَةٌ وَبَعْضُهَا  
أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ بَعْضُهَا يَكُونُ أَكْثَرَ نَفْعًا مِنْ بَعْضٍ فَيَنْبَغِي تَقْدِيمُ الْأَهَمِّ  
فَالْأَهَمِّ. فَأَهَمُّ أُمُورِ الدِّينِ وَأَوْلَاهَا لِلِإِهْتِمَامِ بِهِ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ  
وَالْجَمَاعَةِ الَّتِي عَلَيْهَا السَّلْفُ وَالْخَلْفُ. السَّلْفُ هُمْ أَهْلُ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ  
الْأُولَى هُوَلَاءِ كُلُّهُمْ عَلَى مَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَلَا يَزَالُ هَذَا مُسْتَمِرًّا إِلَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَ نَبِيِّهِ أَنْ لَا تَضِلَّ أُمَّتُهُ وَأَنَّ جُمْهُورَهُمْ لَا  
يَضِلُّونَ أَمَّا مَنْ شَدَّ عَنْهُمْ فَهُوَ يَضِلُّ لَا مَحَالَةَ لَا بُدَّ فَهُوَ ضَالٌّ وَقَدْ  
حَصَلَ هَذَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي  
كَانَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ وَتَوَارَثَهَا الْمُسْلِمُونَ الْخَلْفُ عَنِ السَّلْفِ

مُنذُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا، وَهَذَا الْمَذْهَبُ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُوَ  
الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الْخُلَفَاءُ وَالسَّلَاطِينُ. وَمِنْ جُمْلَةِ السَّلَاطِينِ الَّذِينَ كَانُوا  
عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ السُّلْطَانُ صَلَاحُ الدِّينِ الْأَيُّوبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.  
كَانَ السُّلْطَانُ صَلَاحُ الدِّينِ الْأَيُّوبِيُّ وَاسْمُهُ يُوسُفُ عَالِمًا حَافِظًا لِلْقُرْآنِ  
وَحَافِظًا لِكِتَابِ التَّنْبِيهِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ وَحَافِظًا لِكِتَابِ الْحَمَاسَةِ. كَانَ  
شَدِيدَ الْإِهْتِمَامِ بِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْعَقِيدَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ. كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدِّينَ  
أَنْ يَقْرُؤُوا الْعَقِيدَةَ الْأَشْعَرِيَّةَ عَلَى الْمَآذِنِ لِيَسْمَعَ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ. ثُمَّ  
قَرَّرَ تَدْرِيسَ كِتَابِ الْعَقِيدَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ لِلصِّغَارِ وَالْكَبَارِ حَتَّى الصِّغَارُ الَّذِينَ  
فِي الْكُتَاتِبِ وَهَذِهِ الْعَقِيدَةُ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي يُسَمَّى حَدَائِقَ الْفُصُولِ  
وَجَوَاهِرِ الْعُقُولِ.

الْكَافِرُ لَا يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ إِلَّا بِالْإِسْلَامِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى الْحَدِيثِ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي  
فِيهِمْ لَا يَعْلَمُونَ» اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ بِالْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي أَيِ  
الْكَافِرِينَ فِيهِمْ لَا يَعْلَمُونَ اغْفِرْ لَهُمْ بِالْإِسْلَامِ اغْفِرْ لَهُمْ بِالذُّخُولِ فِي  
الْإِسْلَامِ لَيْسَ مَعْنَاهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ امْحُ عَنْهُمْ ذُنُوبَهُمْ.

هَذَا الدُّعَاءُ مَعْنَاهُ امْحُ عَنْهُمْ كُفْرَهُمْ بِالْإِسْلَامِ، الْكَافِرُ الْأَصْلِيُّ لَا  
يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ إِلَّا بِالْإِسْلَامِ مَهْمَا تَصَدَّقَ وَخَدَمَ الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ  
وَالْأَرَامِلَ لَا تُغْفَرُ لَهُ أَصْغَرُ مَعْصِيَةٍ لَا تُغْفَرُ لَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّ إِنْسَانٍ كَذَّبَ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ  
لَا يُغْفَرُ اللَّهُ لَهُ إِلَّا بِالْإِسْلَامِ كَفَّارَةُ الْكُفْرِ الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ ﴿قُلْ  
لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [سُورَةُ الْأَنْفَالِ] مَعْنَاهُ الْكُفَّارُ  
إِذَا تَرَكَوا الْكُفْرَ يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَبَقَ، الْكَافِرُ الْأَصْلِيُّ لَوْ كَانَ قَتَلَ أَلْفَ  
مُسْلِمٍ إِذَا أَسْلَمَ غُفِرَ لَهُ بِإِسْلَامِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَنْفَعُ الْكَافِرَ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِهِ فِي الْآخِرَةِ لِأَنَّهُ  
كَافِرٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، الْحُشْرَاتُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الْكَافِرِ. اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ  
فِي الْقُرْآنِ آيَةً ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا  
يُؤْمِنُونَ﴾ [سُورَةُ الْأَنْفَالِ]. الْكَافِرُ الَّذِي يَمُوتُ عَلَى كُفْرِهِ شَرُّ خَلْقِ اللَّهِ، كُلُّ



مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ الْحَشَرَاتِ وَالسَّبَاعِ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكُفَّارِ، هُمْ جَزَاؤُهُمْ  
إِنْ عَمِلُوا الْإِحْسَانَ مَعَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا جَزَاؤُهُمْ فِي الرَّزْقِ وَالصِّحَّةِ أَمَّا  
فِي الْآخِرَةِ لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ (مِنَ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ).

### رَحْمَةُ الْكَافِرِ تَكُونُ فِي الدُّنْيَا فَقَطُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا دُعِيَ لِلْكَافِرِ بِالرَّحْمَةِ مَعْنَاهُ  
الرَّحْمَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَ مَعْنَاهُ الرَّحْمَةُ فِي الْآخِرَةِ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَحْمَةُ  
اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ كَافِرٌ يَكْفُرُونَ. فِي الدُّنْيَا أَخَذَ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ مَا أَخَذَ،  
تِلْكَ النِّعْمَةُ وَبَالَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ لِأَنَّهُ مَا شَكَرَ. الشُّكْرُ هُوَ الْإِسْلَامُ أَنْ  
يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِذَا ءَامَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّذِي هُوَ أَرْسَلَهُ لِيَتَّبَعَ لِيُصَدِّقَ  
هَذَا الشُّكْرُ أَمَّا مُجَرَّدُ الْإِحْسَانِ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالتَّصَدُّقِ عَلَى  
الْأَرَامِلِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْآخِرَةِ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ تِلْكَ الصَّدَقَاتِ.

الْكَافِرُ مَهْمَا عَمِلَ مِنَ الْإِحْسَانِ لِلنَّاسِ لَا يَكُونُ شَاكِرًا إِنَّمَا الْمُسْلِمُ  
الَّذِي أَدَّى الْوَاجِبَاتِ وَاجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا شَاكِرٌ وَإِذَا تَمَكَّنَ مِنْ  
ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ شَكُورٌ هَذَا الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ  
الشُّكُورُ﴾ [سُورَةُ سَبَأٍ]، مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ الشُّكُورُ قَلِيلٌ الشُّكُورُ هُوَ الَّذِي  
وَصَلَ إِلَى دَرَجَةِ وُلِيِّ.

الشُّكُورُ هُوَ الْوَلِيُّ أَمَا مَنْ يَعْمَلُ حَسَنَاتٍ كَثِيرَةً لَوْ كَانَ مُسْلِمًا لَا يُقَالُ لَهُ شُكُورٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ تَقِيًّا ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشُّكُورُ﴾ [سُورَةُ سَبَأٍ] هَذِهِ الْآيَةُ تَعْنِي الْوَلِيَّ مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، الَّذِينَ عَقِدَتْهُمْ صَحِيحَةٌ وَيُؤَدُّونَ كَثِيرًا مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَيَجْتَنِبُونَ كَثِيرًا مِنَ الْمَحْرَمَاتِ إِذَا لَمْ يَصِلُوا إِلَى دَرَجَةِ التَّقْوَى لَا يُقَالُ لِأَحَدِهِمْ شُكُورٌ أَمَا الْمُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهِمْ مِمَّنْ هُوَ تَقِيٌّ أَوْ مَنْ لَيْسَ بِتَقِيٍّ فَهُمْ كَثْرَةٌ لَيْسُوا قَلَّةً.

### الْكُفْرُ دَرَجَاتٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْكُفْرُ وَالشِّرْكُ دَرَجَاتٌ لَيْسَ دَرَجَةً وَاحِدَةً بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ، يُوجَدُ شِرْكٌ أَكْبَرُ وَشِرْكٌ أَصْغَرُ، الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ هُوَ الَّذِي يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ كَذَلِكَ الْكُفْرُ دَرَجَاتٌ كُفْرٌ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ وَكُفْرٌ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ بَعْضُ الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ يُقَالُ لَهَا كُفْرٌ أَصْغَرُ. الْحُكْمُ بِغَيْرِ الشَّرْعِ كُفْرٌ أَصْغَرُ لَيْسَ كُفْرًا أَكْبَرًا.

### الْمَعْرِفَةُ شَيْءٌ وَالْإِيمَانُ شَيْءٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ مِنْ غَيْبَتِهِ الرَّسُولُ قَامَ إِلَيْهِ مُسْرِعًا وَقَبَّلَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ،

الْمُسْلِمُ إِنْ شِئْتَ تُقْبَلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَوْ عَلَى خَدَيْهِ أَوْ تُقْبَلُ يَدُهُ كُلُّ هَذَا  
جَائِزُ الرَّسُولِ قَبِلَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ.

يَهُودِيَّانِ فِي الْمَدِينَةِ قَالَا فِيمَا بَيْنَهُمَا نَسَأَلُ مُحَمَّدًا هَذَا السُّؤَالُ هَيَّأَ  
لَهُ سُؤَالًا لَا يَعْرِفُهُ حَتَّى مِنَ الْيَهُودِ إِلَّا الْقَلِيلُ فَسَأَلَاهُ فَأَجَابَهُمَا فَقَالَا لَهُ  
أَنْتَ نَبِيٌّ قَالَ مَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَتَّبِعَانِي قَالَا لِأَنَّا نَرَى لَا يَطَّلِعُ نَبِيٌّ إِلَّا مِنْ  
ذُرِّيَّةِ دَاوُدَ، قَبْلًا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ لِشِدَّةِ اعْتِرَافِهِمَا بِأَنَّهُ عَرَفَ الْجَوَابَ عَلَى  
السُّؤَالِ الْمَعْرِفَةَ شَيْءٌ وَالْإِيمَانَ شَيْءٌ. هَذَانِ يَعْرِفَانِ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا نَبِيٌّ  
لَكِنْ مَا ءَامَنَّا. الْمَعْرِفَةُ وَحَدَّهَا لَا تَكْفِي بَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِذْعَانِ النَّفْسِ بِأَنْ  
تُقْبَلَ النَّفْسُ هَذَا الشَّيْءَ وَتَعْتَقِدَهُ. الْيَهُودُ كَانُوا يَعْرِفُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ  
كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ لَكِنْ مَا ءَامَنَ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ. النَّصَارَى فِي ذَلِكَ  
الْوَقْتِ كَانُوا أَقْرَبَ لِلْإِيمَانِ، مَلِكُ الْحَبْشَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانَ نَصْرَانِيًّا  
أَسْلَمَ وَءَامَنَ بِالرَّسُولِ وَهُوَ فِي أَرْضِهِ بِوَاسِطَةِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ ذَهَبُوا  
إِلَيْهِ صَارَ وَلِيًّا لَمَّا مَاتَ، فِي زَمَنِ الرَّسُولِ مَاتَ، كَانَ يُرَى عَلَى قَبْرِهِ نُورٌ  
فِي اللَّيَالِي إِلَى السَّمَاءِ لِأَنَّهُ تَمَكَّنَ فِي الْإِسْلَامِ حَتَّى صَارَ وَلِيًّا، الرَّسُولُ  
صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَ مَاتَ صَلَاةَ الْغَائِبِ جَاءَهُ وَحْيٌ بِأَنَّ النَّجَاشِيَّ مَاتَ قَالَ  
لِأَصْحَابِهِ قُومُوا نُصَلِّيْ عَلَى أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ. اسْمُ النَّجَاشِيِّ أَصْحَمَةُ

النَّجَاشِيُّ لَقِبُ كُلِّ مَنْ يَمْلِكُ الْحَبْشَةَ، مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ صَلَاةَ الْغَائِبِ  
هُوَ فِي الْحَبْشَةِ مَاتَ وَهُمْ كَانُوا فِي الْمَدِينَةِ صَلُّوا عَلَيْهِ.

### مَقُولَةٌ وَحْدَةَ الْكَلَامِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى وَحْدَةِ كَلَامِ  
اللَّهِ تَعَالَى قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ السَّكُونِيُّ الْإِسْبِيلِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 717 مِنْ  
الْهِجْرَةِ وَكَذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ ذَكَرَ وَحْدَةَ الْكَلَامِ فِي كِتَابَيْنِ مِنْ كُتُبِهِ. وَكَذَلِكَ  
أَهْلُ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صِفَاتُهُ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ خَلْقِهِ، اللَّهُ  
مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ لَيْسَ حَرْفًا وَصَوْتًا لِأَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي يَكُونُ بِالْحَرْفِ  
وَالصَّوْتِ مَخْلُوقٌ، اللَّهُ لَا يَتَّصِفُ بِحَادِثٍ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي  
كِتَابِهِ الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ «نَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِالْآلَاتِ وَالْحُرُوفِ وَاللَّهُ يَتَكَلَّمُ بِلَاءِ الَّهِ  
حَرْفٍ» وَكَلَامُ اللَّهِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ حَرْفٍ وَصَوْتٍ أَزَلِيٌّ أَبَدِيٌّ لَا يَنْقَطِعُ لَا  
يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَتَكَلَّمَ ثُمَّ يَسْكُتَ. الْكَلَامُ الْقَائِمُ بِذَاتِ اللَّهِ لَيْسَ حَرْفًا  
وَصَوْتًا يَسْمَعُهُ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ فِي الْآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَلَامُ الَّذِي هُوَ حَرْفٌ  
وَصَوْتٌ كَالْقُرْءَانِ الَّذِي نَقَرُوهُ بِالْحُرُوفِ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ هَؤُلَاءِ  
عِبَارَاتٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ لَيْسَتْ عَيْنَ الْكَلَامِ الذَّاتِيَّةِ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
أَخْبَرَ فِي الْقُرْءَانِ أَنَّهُ يَخْلُقُ الْأَشْيَاءَ بِكَلَامِهِ، وَكُلُّ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَمَا سَيَخْلُقُهُ

وَجُودُهُ بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سُورَةُ يَسْر] مَعْنَى الْآيَةِ أَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ وَجُودَهُ يَخْلُقُهُ بِكَلَامِهِ الْأَزَلِيِّ لَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَنْطِقُ بِالْكَافِ وَالنُّونِ النَّطْقُ بِالْكَافِ وَالنُّونِ مِنْ صِفَاتِنَا. ثُمَّ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ الْأَشْيَاءَ بِالْكَافِ وَالنُّونِ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَخْلُقُ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ النَّطْقِ بِالْكَافِ وَالنُّونِ وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ إِنَّمَا الْمَعْنَى أَنَّهُ يَخْلُقُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي أَرَادَ وَجُودَهَا بِالْكَلَامِ الْأَزَلِيِّ الَّذِي لَيْسَ حَرْفًا وَصَوْتًا هَذَا مَعْنَى الْآيَةِ ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سُورَةُ يَسْر] وَأَمَّا مَا يَقُولُهُ بَعْضُ النَّاسِ سُبْحَانَ مَنْ أَمْرُهُ بَيْنَ الْكَافِ وَالنُّونِ فَكَلَامٌ فَاسِدٌ لَا هُوَ قُرْءَانٌ وَلَا حَدِيثٌ وَلَا هُوَ كَلَامُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْخُرَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَا مَضَى بَعْدَ مِائَتَيْ سَنَةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ بَعْضُ رُؤَسَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَلْزَمُوا النَّاسَ أَنْ يَقُولُوا الْقُرْءَانَ مَخْلُوقًا، بَعْضُهُمْ قَالُوا وَبَعْضُهُمْ أَبَوْا، وَمُرَادُهُمْ هَذِهِ الْحُرُوفُ وَهَذَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّ الْقُرْءَانَ عِبَارَةٌ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ الْأَزَلِيِّ الْأَبَدِيِّ كَيْفَ يُقَالُ مَخْلُوقًا، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ مَخْلُوقَةٌ لَكِنِ الْقُرْءَانُ بِمَا أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ الْكَلَامِ الْأَزَلِيِّ لَا



يُقَالُ مَخْلُوقٌ. الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبِي أَنْ يَقُولَ الْقُرْءَانُ  
مَخْلُوقٌ فَسَلِطَ عَلَيْهِ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ جَلَادًا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فَصَبَرَ. وَكَذَلِكَ  
عَالِمٌ كَبِيرٌ اسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ خُزَاعِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبِي أَنْ يَقُولَ الْقُرْءَانُ  
مَخْلُوقٌ فَقَطَعَ رَأْسَهُ وَعَلَّقَ عَلَى رُوحٍ وَوَكَّلَ بِهِ (أَيِ الرَّأْسِ) مَنْ يَصْرِفُهُ عَنِ  
الْقِبْلَةِ مِنْ شِدَّةِ الظُّلْمِ. ثُمَّ هَذَا الرَّأْسُ صَارَ يَقْرَأُ سُورَةَ يَسَ بِالْعِبَارَاتِ  
الصَّحِيحَةِ كَرَامَةً لَهُ اللَّهُ أَنْطَقَ الرَّأْسَ بِالْقِرَاءَةِ. ثُمَّ فِي اللَّيْلِ لَمَّا هُوَ لَاءِ  
الْحَرْسِ يَغْفُلُونَ عَنْهُ يَتَوَجَّهُ الرَّأْسُ إِلَى الْقِبْلَةِ وَهُوَ مَشْكُوكٌ بِالرُّوحِ ثُمَّ بَعْدَ  
ذَلِكَ دَفَنُوهُ. كَانَ قُتِلَ لِأَنَّهُ أَبِي أَنْ يَقُولَ الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ، اللَّهُ أَظْهَرَ لَهُ  
هَذِهِ الْكَرَامَةَ رَأْسَهُ الْمَفْصُولُ عَنِ الْجَسَدِ الْمُعَلَّقُ بِرُوحٍ صَارَ يَقْرَأُ سُورَةَ  
يَسَ فِي بَغْدَادَ حَصَلَ هَذَا قَبْلَ أَلْفٍ وَمِائَةٍ سَنَةٍ قَتَلَهُ أَحَدُ الْمُؤَكَّلِينَ.  
هُوَ لَاءِ الرُّؤْسَاءِ ضَرُّوا النَّاسَ كَانُوا يُلْزَمُونَ النَّاسَ أَنْ يَقُولُوا الْقُرْءَانُ  
مَخْلُوقٌ عَذَّبُوا عَدَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ فَصَبَرُوا وَبَعْضُهُمْ مَا صَبَرُوا طَاعُواهُمْ  
لَكِنْ نَحْنُ اعْتِقَادُنَا أَنَّ الْقُرْءَانَ الَّذِي يُقْرَأُ بِالصَّوْتِ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ اللَّهُ خَلَقَهُ  
أَمَّا ذَاكَ الْقُرْءَانَ الَّذِي هُوَ كَلَامٌ أَرْزَلِيٌّ لَيْسَ حَرْفًا لَيْسَ صَوْتًا فَنَعْتَقِدُ أَنَّهُ  
قَدِيمٌ أَرْزَلِيٌّ لَيْسَ مَخْلُوقًا.

## الإيمان بالقدر

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْإِيمَانَ بِالْقَدَرِ مِنْ أَعْظَمِ أُمُورِ الدِّينِ لِأَنَّ مَنْ أَخْطَأَهُ فَقَدْ أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ، الَّذِي لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ حَرَامٌ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ.

## كُلُّ شَيْءٍ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَحْصُلُ شَيْءٌ خَيْرٌ وَلَا شَرٌّ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ. الْكُفْرُ وَالْإِيمَانُ وَالطَّاعَةُ وَالْمَعْصِيَةُ كُلُّهُنَّ يَخْلُقُهَا فِي خَلْقِهِ وَمَعَ ذَلِكَ الْكُفْرُ وَالْمَعْصِيَةُ اللَّهُ لَا يُجِبُّهَا مَعَ ذَلِكَ هُوَ يَخْلُقُهَا فِي بَعْضِ الْبَشَرِ، اللَّهُ تَعَالَى هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ يَخْلُقُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَالطَّاعَةَ وَالْمَعْصِيَةَ لَكِنْ يُجِبُّ الْإِيمَانَ وَالطَّاعَةَ وَيَكْرَهُ الْكُفْرَ وَالْمَعْصِيَةَ وَيُجِبُّ الْمُؤْمِنِينَ وَيَكْرَهُ الْكَافِرِينَ. إِنْ قَالَ قَائِلٌ اللَّهُ يُجِبُّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ هَذَا كَفَرَ خَرَجَ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ.

الْقُرْءَانُ يَقُولُ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُجِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ] إِذَا قَالَ شَخْصٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَكِنْ مَا صَدَّقَ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا هَذَا كَافِرٌ، لَا يَكُونُ الشَّخْصُ مُؤْمِنًا إِلَّا بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ. اللَّهُ يُشَفِّعُ الْقُرْءَانَ فِينَا يَصِحُّ مَعْنَاهُ اللَّهُ يَجْعَلُ الْقُرْءَانَ شَفِيعًا لَنَا فِي الْآخِرَةِ هَذَا صَحِيحٌ. الْقُرْءَانُ

حُجَّةٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُ وَخَصِمَ لِمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ، إِذَا شَخَّصَ حَفِظَ الْقُرْآنَ لَكِنْ لَا يَتَّبِعُهُ لَا يُحَرِّمُ مَا حَرَّمَهُ الْقُرْآنُ وَلَا يَفْعَلُ مَا أَوْجَبَ الْقُرْآنُ هَذَا الْقُرْآنُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ خَصِمَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ فَمَنْ اتَّبَعَ الْقُرْآنَ يَكُونُ حُجَّةً لَهُ فِي الْآخِرَةِ شَاهِدًا لَهُ.

اللَّهُ خَلَقَ الْعَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْعَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ وَلَمْ يَتَّخِذْهُ مَكَانًا لِدَاتِهِ» هَذَا الْعَرْشُ أَكْبَرُ خَلَقَ اللَّهُ خَلَقَهُ اللَّهُ لِإِظْهَارِ قُدْرَتِهِ لِأَنَّهُ يُوجَدُ مَلَائِكَةٌ لَا يَعْلَمُ عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ يُحِيطُونَ بِالْعَرْشِ يَدُورُونَ حَوْلَ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بِحَمْدِهِ هَؤُلَاءِ عِنْدَمَا يَرُونَ هَذَا الْجَزْمَ الْكَبِيرَ الَّذِي لَا يَعْلَمُ حَدَّهُ إِلَّا اللَّهُ يَزْدَادُونَ يَقِينًا بِكَمَالِ قُدْرَةِ اللَّهِ. الْمَلَائِكَةُ خَلَقْتَهُمْ عَظِيمَةً بَعْضُهُمْ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسَافَةٌ سَبْعِمِائَةَ عَامٍ بِاعْتِبَارِ الطَّيْرِ بِاعْتِبَارِ طَيْرَانِ الطَّيْرِ هَؤُلَاءِ مَعَ عِظَمِ خَلْقَتِهِمْ عِنْدَمَا يَرُونَ هَذَا الْعَرْشَ الَّذِي لَا يَعْلَمُ حَدَّهُ إِلَّا اللَّهُ يَزْدَادُونَ خَشْيَةً مِنَ اللَّهِ وَعِلْمًا بِكَمَالِ قُدْرَتِهِ لِهَذَا خَلَقَهُ لَيْسَ لِيَجْلِسَ عَلَيْهِ. الْجُلُوسُ مِنْ صِفَةِ الْخَلْقِ الْإِنْسَانُ يَجْلِسُ وَالْكَلْبُ يَجْلِسُ وَالْبَقْرُ يَجْلِسُ الْجُلُوسُ جُلُوسٌ إِنْ كَانَ قَرْفُصَاءَ وَإِنْ كَانَ تَرْبُوعًا وَإِنْ كَانَ إِقْعَاءَ

كَالْكَلْبِ وَإِنْ كَانَ افْتِرَاشًا. الْجُلُوسُ جُلُوسٌ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ فَالَّذِي يُثْبِتُ  
هَذَا لِلَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ. اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ كَشَيْءٍ مِنْ  
خَلْقِهِ هَكَذَا تَكُونُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ، لَيْسَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِأَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهُ جِسْمٌ فَوْقَ  
الْعَرْشِ بِقَدْرِ الْعَرْشِ. مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِمَعْنَى مِنْ مَعَانِي  
الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ.

اللَّهُ عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ النَّاسَ  
لِيَبْتَلِيَهُمْ أَى لِيُظْهِرَ مَنْ هُوَ مُطِيعٌ لَهُ وَمَنْ هُوَ غَيْرُ مُطِيعٍ لَهُ، هُوَ عَالِمٌ فِي  
الْأَزْلِ أَنَّ عَدَدًا مِنْهُمْ يَصِيرُونَ مُؤْمِنِينَ مُطِيعِينَ وَأَنَّ عَدَدًا مِنْهُمْ يَكُونُونَ  
عَاصِينَ لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَظْهِرُوا فِي عَالَمِ الْوُجُودِ أَمَّا هُوَ عَالِمٌ فِي الْأَزْلِ عِلْمُهُ  
لَا ابْتِدَاءَ لَهُ لَيْسَ فِي هَذَا شَيْءٌ جَدِيدٌ عَلَى عِلْمِهِ بَلْ كُلُّ مَا حَصَلَ وَمَا  
سَيَحْصُلُ إِلَى مَا لَا نِهَآيَةَ لَهُ فَقَدْ سَبَقَ عِلْمُ اللَّهِ بِهِ لَيْسَ عَلَى اللَّهِ جَدِيدٌ  
لَكِنْ يُظْهِرُ لِحَلْقِهِ مَنْ هُمْ مُطِيعُونَ وَمَنْ هُمْ غَيْرُ مُطِيعِينَ ثُمَّ يَكُونُ الْأَمْرُ  
كَمَا عِلْمٌ فِي الْأَزْلِ لَا يَتَغَيَّرُ فَمَنْ عِلْمَ اللَّهِ فِي الْأَزْلِ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُطِيعٌ بَعْدَ  
أَنْ يَدْخُلَ فِي الدُّنْيَا يَصِيرُ كَذَلِكَ مُؤْمِنًا مُطِيعًا وَمَنْ عِلْمَ اللَّهِ فِي الْأَزْلِ أَنَّهُ  
يَكُونُ عَاصِيًا يُوجَدُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ.

## التَّقْوَى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّيْنَةِ أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ فَالْعَيْنُ تَزِينُ وَزِينَتُهَا النَّظَرُ وَالْيَدُ تَزِينُ وَزِينَتُهَا الْبَطْشُ وَالرَّجُلُ تَزِينُ وَزِينَتُهَا الْحُطْيُ وَاللِّسَانُ يَزِينُ وَزِينَتُهُ الْمَنْطِقُ وَالْفَمُّ يَزِينُ وَزِينَتُهُ الْقَبْلُ وَالنَّفْسُ تَمْتَلِي وَتَشْتَهِي وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ. النَّظَرُ بِشَهْوَةٍ أَى بِتَلَذُّذٍ لِلْأَجْنَبِيَّةِ حَرَامٌ وَتَكْلِيمُهَا لِيَتَلَذَّذَ بِهَذَا الْكَلَامِ حَرَامٌ وَلَمَسُهَا بِدُونِ حَائِلٍ أَيْضًا حَرَامٌ. أَغْلَبُ الْبَشَرِ لَا يَسْلَمُونَ مِنْ هَذَا، وَأَكْثَرُ هَذَا كُلهِ النَّظَرُ زِنَا الْعَيْنِ. بَعْضُ النَّاسِ يُكَلِّمُونَ خَطِيبَتَهُمْ قَبْلَ الْعَقْدِ بِشَهْوَةٍ بِتَكْلِيمِهَا يَتَلَذَّذُونَ هَذَا أَيْضًا حَرَامٌ. لَكِنْ كُلُّ هَذَا مِنَ الصَّغَائِرِ. إِذَا تَوَضَّأَ الشَّخْصُ وُضُوءًا شَرْعِيًّا مَعْنَاهُ الْفَرَضُ مَعَ السُّنَّةِ تَذْهَبُ مَعَاصِي الْعَيْنِ مَعَ الْمَاءِ تَنْزِلُ. عِنْدَمَا يَغْسَلُ وَجْهَهُ مَعَ هَذَا الْمَاءِ تَنْزِلُ مَعَاصِي الْعَيْنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ إِذَا أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَمَا بَيْنَ رَبِّهِ فَلَا يُبَالُ بِالنَّاسِ، قَالَ السَّلْفُ الصَّالِحُ مَنْ أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَمَا بَيْنَ رَبِّهِ فَلَا يُبَالُ بِالنَّاسِ مَعْنَاهُ إِذَا كُنْتَ فِي حَالَةِ الرِّضَى عِنْدَ اللَّهِ تُطِيعُهُ فِيمَا أَمَرَ وَتَنْتَهَى عَمَّا نَهَى وَتَقُومُ بِالْوَاجِبِ فِي حَقِّ نَفْسِكَ وَفِي حَقِّ غَيْرِكَ مِنْ



الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَأَنْتَ بِخَيْرٍ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ رَضِيَ النَّاسُ  
عَنْكَ وَإِنْ لَمْ يَرْضَوْا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَظُّ الْأَغْنِيَاءِ مِنَ التَّقْوَى قَلِيلٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عِلْمَةِ الْمُفْلِحِ أَنْ يَكُونَ اهْتِمَامُهُ بِمَا افْتَرَضَ  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَاعْتِنَاؤُهُ بِذَلِكَ فَوْقَ اعْتِنَائِهِ بِالنَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْبُ الْحَقِيقِيُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْبُ  
النَّافِعُ الَّذِي تَعْلُو بِهِ الدَّرَجَاتُ هُوَ تَقْوَى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَرَكَ مَعْصِيَةَ وَاحِدَةٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عَمَلِ  
أَلْفِ حَسَنَةٍ الَّتِي يَكْفُ نَفْسَهُ عَنْ مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ  
اللَّهِ أَعْلَى دَرَجَةٍ مِنَ الَّتِي يُوَاقِعُ الْمَعَاصِيَ وَيُكْثِرُ مِنَ النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَامِلُوا اللَّهَ بِحُسْنِ النِّيَّاتِ وَاتَّقُوهُ فِي الْحُرُكَاتِ  
وَالسَّكِّنَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسْعَدُ الْخَلْقِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ هُوَ مَنْ وُفِّقَ لِامْتِنَالِ  
أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَأَدَّى الْوَاجِبَاتِ وَوُفِّقَ لِاجْتِنَابِ مُحَارِمِهِ فَاجْتَنَبَ  
الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا أَسْعَدُ الْخَلْقِ لِأَنَّهُ أَرْضَى خَالِقَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَالِمُ التَّقِيُّ لَهُ هَيْبَةٌ، لَوْ كَانَ وَحْدَهُ يَمْشِي بَيْنَ  
النَّاسِ لَهُ هَيْبَةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَحْفَظَ جَوَارِحَهُ  
عَيْنَهُ وَلِسَانَهُ وَيَدَهُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ. كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَحْفَظُونَ أَلْسِنَتَهُمْ فِي  
هَذَا الزَّمَنِ إِذَا غَضِبُوا يَسُبُّونَ اللَّهَ يَسُبُّونَ الدِّينَ وَبَعْضُهُمْ فِي حَالِ الْمَرْحِ  
يَكْفُرُ وَلَا يَشْعُرُ أَنَّهُ يَكْفُرُ، كُلُّ كَلَامٍ فِيهِ اسْتِخْفَافٌ بِالرَّسُولِ أَوْ بِاللَّهِ أَوْ  
بِشَرِيعَةِ اللَّهِ فَهُوَ كُفْرٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ يَكْفُرُ لَوْ لَمْ يَقْصِدْ أَنْ يَتْرَكَ الْإِسْلَامَ  
وَيَنْتَقِلَ إِلَى غَيْرِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَلَيْنَا أَنْ نَحْفَظَ أَيْدِيَنَا وَأَلْسِنَتَنَا وَقُلُوبَنَا مِنْ  
هَذِهِ الْمَعَاصِي. اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ فِيْنَا الْيَدَ وَالْفَمَ وَالرَّجْلَ وَالْقَلْبَ  
لِنَسْتَعْمِلَ ذَلِكَ فِيَمَا أَحَلَّ اللَّهُ بِالطَّاعَاتِ وَيَكُونُ لَنَا الثَّوَابُ إِنْ اسْتَعْمَلْنَا  
هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَإِنْ اسْتَعْمَلْنَا فِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ صَارَتْ وَبَالًا  
عَلَيْنَا. هَذِهِ الْجَوَارِحُ خَلَقَهَا اللَّهُ فِيْنَا أَمَانَةً أَيْ لِنُسْأَلَ عَنْهَا فِي الْآخِرَةِ إِنْ  
اسْتَعْمَلْنَاهَا بِالْخَيْرِ وَإِنْ اسْتَعْمَلْنَاهَا فِي الْمَعْصِيَةِ. الرَّسُولُ أَخْبَرَ فِي حَدِيثِهِ  
الَّذِي هُوَ ثَبَتَ عَنْهُ أَنَّ الْأَنَامِلَ تُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتُسْتَنْطَقُ أَيْ فَتَنْطَقُ  
بِقُدْرَةِ اللَّهِ كَمَا يَنْطَقُ اللِّسَانُ ذَلِكَ الْيَوْمَ هَذِهِ الْأَنَامِلُ تَنْطَقُ بِمَا فَعَلَ  
الشَّخْصُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ الَّذِي يَسْتَعْمِلُهَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَشْهَدُ لَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ  
التَّقْوَى﴾ [سورة البقرة]. خَيْرُ مَا يَتَزَوَّدُهُ الْإِنْسَانُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ تَقْوَى اللَّهِ.

مَعْنَى التَّقْوَى أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ وَتَجَنُّبُ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي حَرَّمَهَا اللَّهُ. ثُمَّ التَّقْوَى لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ لَا يَكُونُ تَقِيًّا مَهْمَا عَمِلَ مِنَ الطَّاعَاتِ مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَحَجٍّ وَزَكَاةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

بَعْضُ هَؤُلَاءِ الْفِرَقِ الَّتِي شَدَّتْ بَعْضُهُمْ وَصَلُّوا إِلَى الْكُفْرِ خَرَجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ لَكِنَّهُمْ خَرَجُوا وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ لَكِنَّ عَقِيدَتَهُمْ هَذِهِ مَعْصِيَةٌ لِأَنَّهَا خَالَفتْ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَالصَّحَابَةُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَنْ جَعَلْنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ عَقِيدَتَنَا الْعَقِيدَةَ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ ثُمَّ تَنَاقَلَهَا الْمُسْلِمُونَ خَلَفُوهُمْ عَنْ سَلَفِهِمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

أَهْلُ بَيْتِ الرَّسُولِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَغَيْرُهُمَا عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

الْعِبْرَةُ بِالتَّقْوَى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّرِكِيُّ التَّقِيُّ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ الْقُرَشِيِّ الْفَاسِقِ أَوْلَى مِنَ الْهَاشِمِيِّ الْفَاسِقِ مَعَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ هَاشِمِيُّ مَعَ

ذَلِكَ هَذَا الْهَاشِمِيُّ الَّذِي لَيْسَ تَقِيًّا التُّرْكِيُّ أَوْ الْفَارِسِيُّ الَّذِي هُوَ تَقِيٌّ  
أَقْرَبُ إِلَى الرَّسُولِ وَأَحَبُّ إِلَيْهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الثِّيَابُ لَا تُقَدِّسُ صَاحِبَهَا وَصُورَةُ الصَّلَاةِ  
وَصُورَةُ الصِّيَامِ لَا تُقَدِّسُ، الَّذِي يُقَدِّسُ الْإِنْسَانَ عَمَلُهُ الَّذِي يُوَافِقُ  
شَرِيعَةَ اللَّهِ يَرْفَعُهُ دَرَجَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ. يُقَدِّسُ يَعْنِي يَرْفَعُهُ دَرَجَاتٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُغْتَرَّ بِالْأَسْمَى وَالْعَمَائِمِ الْعَمَائِمُ  
يَلْبَسُهَا الدَّجَالُ وَالْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ.

### الْعِبْرَةُ بِمُوَافَقَةِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْغُرُورِ كَثِيرٌ يَظُنُّونَ بِأَنْفُسِهِمْ  
أَنَّهُمْ أَهْلُ الْفَهْمِ بِالذِّينِ وَهُمْ وَاقِعُونَ فِي حَضِيضِ الْكُفْرِ. الْعِبْرَةُ فِي مُوَافَقَةِ  
الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، الَّذِي وَافَقَ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ هَذَا الَّذِي يُرْجَى لَهُ أَنْ  
يَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ. الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ هَذِهِ  
الْعَقِيدَةَ وَالْأَحْكَامَ الَّتِي هِيَ ضَرُورِيَّةٌ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا الْكُفْرُ  
وَالْفِعْلُ الْكُفْرِيُّ وَالْإِعْتِقَادُ الْكُفْرِيُّ وَيَعْمَلُ خَلَوَاتٍ لَا يَنْتَفِعُ.

شُكْرُ اللَّهِ هُوَ طَاعَتُهُ أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ دَلِيلُ الْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ  
وَالنَّجَاةِ فِي الْآخِرَةِ وَبِهِ يُعْلَمُ شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ شُكْرَ اللَّهِ هُوَ طَاعَتُهُ  
أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا الشُّكْرُ. فَإِيَّاكُمْ وَالتَّوَانِي  
وَالتَّكَاسُلَ عَنِ نَشْرِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

لَيْسَ أَىُّ مُسْلِمٍ دَرَسَ الْعِلْمَ يُتَلَقَّى مِنْهُ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ لَا يُوثَقُ بِهِ لِتَلَقَّى عِلْمِ  
الدِّينِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ثِقَةً أَىُّ دِينًا عَدْلًا يُؤَدِّي الْوَاجِبَاتِ وَيَجْتَنِبُ  
الْمُحَرَّمَاتِ. لَيْسَ أَىُّ مُسْلِمٍ دَرَسَ الْعِلْمَ يُتَلَقَّى مِنْهُ، الْمُسْلِمُ لَا يُتَلَقَّى  
مِنْهُ عِلْمُ الدِّينِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ثِقَةً.

سَبِيلُ التَّقْوَى هُوَ الْعِلْمُ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ  
الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ]، وَسَبِيلُ التَّقْوَى هُوَ الْعِلْمُ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ بَعْدَ خَيْرًا فَفَقَّهَهُ فِي الدِّينِ أَىُّ رَزَقَهُ الْعِلْمَ بِأُمُورِ دِينِهِ رَزَقَهُ  
الْمَعْرِفَةَ بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَهُ وَيَفْعَلَهُ وَرَزَقَهُ مَعْرِفَةَ مَا أَمَرَ بِاجْتِنَابِهِ  
وَحَرَمَهُ. فَلَا فَلَاحَ إِلَّا بِعِلْمِ أُمُورِ الدِّينِ. الْعَقِيدَةُ الَّتِي هِيَ أَفْرَضُ



الْفَرَائِضِ ثُمَّ الْأَحْكَامُ الْعَمَلِيَّةُ لِأَنَّ عِلْمَ التَّوْحِيدِ هُوَ أَفْضَلُ الْعُلُومِ قَالَ  
 الْبُخَارِيُّ بَابُ الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سُورَةُ مُحَمَّدٍ] اللَّهُ  
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ نَبِيَّهُ بِالثَّبَاتِ عَلَى الْعِلْمِ بِهِ أَيْ مَعْرِفَةِ وُجُودِهِ وَتَوْحِيدِهِ  
 وَمَا يَلِيْقُ بِهِ وَمَا لَا يَلِيْقُ بِهِ، هُوَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مُؤْمِنًا مِنْ أَوَّلِ  
 نَشَأَتِهِ إِنَّمَا الْمَقْصُودُ الثَّبَاتُ عَلَى ذَلِكَ كَمَا أَنَّهُ يَقُولُ هُوَ الرَّسُولُ وَكُلُّ  
 مُصَلٍّ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سُورَةُ الْفَاتِحَةِ]  
 الْمُرَادُ الثَّبَاتُ الثَّبَاتُ عَلَى الْهُدَى وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ  
 إِلَّا اللَّهُ﴾ [سُورَةُ مُحَمَّدٍ] الْمُرَادُ بِهِ الثُّبُوتُ الثَّبَاتُ عَلَى هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ الْمَعْرِفَةِ  
 بِاللَّهِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ.

### خَيْرُ الْوَصِيَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرُ الْوَصِيَّةِ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي  
 السِّرِّ وَالْعَلَنِ فِيمَا ظَهَرَ مِنْ أَمْرِنَا وَمَا بَطَنَ فَلَئِنْ لَمْ يَكُنْ الْوَصِيَّةُ بِأَنْ نَتَّقِيَ  
 اللَّهَ فِي أَنْفُسِنَا وَأَهْلِينَا وَأَزْوَاجِنَا وَأَوْلَادِنَا وَجِيرَانِنَا وَأَصْحَابِنَا وَأَحْبَابِنَا  
 وَأَمْوَالِنَا وَأَقْوَالِنَا وَأَفْعَالِنَا وَأَحْوَالِنَا قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِرْهَمٌ وَلَا دِينَارٌ.

التَّقْوَى هِيَ الْحَاجِزُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ مَعَاصِي اللَّهِ تَعَالَى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَتَنَاصَحُوا أَيْ أَنْ لَا يَغُشَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَالْغِشُّ مُحَرَّمٌ سِوَاءَ كَانَتْ فِي أُمُورِ الْمُعَامَلَاتِ أَيْ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَنَحْوِهَا وَفِي أُمُورِ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّسِمُونَ بِزِيِّ الْعِلْمِ وَالْمَشِيخَةِ يَغُشُّونَ النَّاسَ يُحْلِلُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَيُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ تَقْوَى تَمْنَعُهُمْ عَنِ الْغِشِّ تَمْنَعُ عَنْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ. التَّقْوَى هِيَ الَّتِي تَحْجِزُ الْإِنْسَانَ عَنِ الْكُذْبِ وَالْغِشِّ وَمَعْصِيَةِ اللَّهِ بِسَائِرِ أَنْوَاعِهَا، التَّقْوَى هِيَ الْحَاجِزُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ مَعَاصِي اللَّهِ تَعَالَى فَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ النَّاسِ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الْعِلْمَ أَنَّ الَّذِي يَسْتَخِفُّ بِاللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ الْغَضَبِ لَا يُكْفَرُ هُوَ لَا غَشُّوا النَّاسَ.

الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ أَنْ يُعْظَمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ فِي حَالِ غَضَبِهِ وَفِي حَالِ رِضَاهُ وَفِي حَالِ الْمَرْحِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ. وَمِنْ جُمْلَةِ غِشِّهِمْ قَوْلُهُمْ بِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا سَبَّ اللَّهَ فِي حَالِ الْغَضَبِ لَا يُكْفَرُ. وَحَتَّى إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْ رَجُلٍ هُوَ قَاضٍ أَنَّهُ قَالَ لِإِنْسَانٍ فِي شَأْنِ طِفْلِ قَالَ يَا ابْنَ اللَّهِ، قَالَ لَهُ وَاحِدٌ هَذَا كُفْرٌ فَقَالَ ذَلِكَ الْقَاضِي لَا لَيْسَ كُفْرًا هُوَ لَا يَنْوِي هَذَا الْكَلَامَ إِذَا قَالَهُ فَقَطُّ. هُوَ لَا عِنْدَهُمْ قَاعِدَةٌ حَرَّفُوا بِهَا دِينَ اللَّهِ وَهِيَ أَنَّ

الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ وَلَا يَنْوِي مَعْنَاهَا لَا يَكْفُرُ وَهَذَا الْقَوْلُ تَحْرِيفٌ  
لِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى. الَّذِي يَسُبُّ اللَّهَ أَوْ يَعْزِزُ عَلَيْهِ أَوْ يَسُبُّ الرَّسُولَ أَوْ  
يَسُبُّ شَرِيعَةَ اللَّهِ أَيْ دِينَهُ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ لَوْ كَانَ فِي  
حَالِ غَضَبٍ وَلَا يَنْفَعُهُ دَعْوَى مَحَبَّةِ الدِّينِ مَعَ التَّلَفُظِ بِالْكَفْرِ. اللَّهُ تَعَالَى  
لَمْ يَفْرُضْ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَحْفَظُوا نِيَّاتِهِمْ فَقَطْ بَلْ فَرَضَ عَلَيْنَا أَنْ نَحْفَظَ  
نِيَّاتِنَا أَيْ لَا نَعْتَقِدَ كُفْرِيَّةً وَأَلْسِنَتَنَا أَيْ لَا نَتَلَفُظُ بِالْكَفْرِيَّةِ، كَذَلِكَ فَرَضَ  
عَلَيْنَا أَنْ نَحْفَظَ جَوَارِحَنَا أَيْ لَا نَفْعَلَ فِعْلًا هُوَ اسْتِخْفَافٌ بِالدِّينِ كَالَّذِي  
يُدُوسُ بِقَدَمِهِ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى عَمْدًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْوَرَقَةَ فِيهَا  
اسْمُ اللَّهِ.

عَنْ رَابِعَةَ الْعَدَوِيَّةِ

تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تَزْعُمُ حُبَّهُ      هَذَا لَعْمَرِي فِي الْفِعَالِ شَنِيعُ  
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ      إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَطْلُوبٌ مِنَ الْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ أَيْ  
بِمَا يَجْرِي فِي زَمَانِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مَطْلُوبٌ أَنْ يَعْرِفَ حَتَّى يَتَجَنَّبَ الشَّرَّ  
الَّذِي يَجْرِي فِي زَمَانِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِينَ يَتَعَاوَنُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى الْمَعْصِيَةِ  
بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَهْمَا كَانَتْ صِدَاقَتُهُمْ فِي الدُّنْيَا قُوَّةً  
يَكُونُونَ أَعْدَاءً هَذَا عَدُوٌّ لِهَذَا وَهَذَا عَدُوٌّ لِهَذَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ هُوَ أَنْ يَكُونَ  
الْعَبْدُ يَخْشَى رَبَّهُ كَأَنَّهُ يَرَاهُ وَإِنْ كَانَ لَا يَرَاهُ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
الْإِحْسَانُ أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ كُنَّا نَرَى اللَّهَ فِي الدُّنْيَا لَخَشِينَاهُ خَشِيَةً كَامِلَةً  
وَلَمَّا عَصَيْنَاهُ وَلَكِنَّا لَا نَرَاهُ لِذَلِكَ نَتَجَرَّأُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَبْدُ عَلَى قَدْرِ مَا تَعْلُو دَرَجَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ يَكُونُ  
خَوْفُهُ مِنَ اللَّهِ يَكُونُ تَعْظِيمُهُ لِلَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُرَاقِبَ اللَّهَ تَعَالَى  
وَيَسْتَحْضِرَ الْخَوْفَ مِنْهُ فِي كُلِّ حَالٍ.

حَدِيثٌ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّيْنَةِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ «إِنَّ اللَّهَ  
كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّيْنَةِ أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ فَرْنَا الْعَيْنِ النَّظْرَ

وَزِنَا الْيَدِ الْبَطْشُ وَزِنَا الرَّجْلِ الْخَطَا وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ وَالنَّفْسُ تَمَى  
وَتَشْتَهَى وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».

مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ مِنْ مَعَاصِي الْعَيْنِ النَّظْرُ إِلَى الْأَجْنَبِيَّاتِ بِشَهْوَةٍ أَى  
بِتَلَدُّذٍ وَكَذَلِكَ اللَّمْسُ بِلَا حَائِلٍ لَوْ كَانَ بِلَا تَلَدُّذٍ حَرَامًا. أَمَّا بِحَائِلٍ فَلَا  
يَحْرُمُ إِلَّا إِذَا كَانَ الشَّخْصُ بِنَيْتِهِ أَنْ يَتَلَدَّذَ. وَكَذَلِكَ اللَّمْسُ بِلَا حَائِلٍ أَوْ  
بِحَائِلٍ مَعَ نِيَّةِ التَّلَدُّذِ إِذَا كَانَ لِلتَّلَدُّذِ فَهُوَ زِنَا الْيَدِ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لِلتَّلَدُّذِ  
فَهُوَ مَعْصِيَةٌ مِنَ الْمَعَاصِي وَهِيَ مَعْصِيَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَى تَحْرِيمِهَا. وَزِنَا الرَّجْلِ  
الْخَطَا الْمَشَى إِذَا مَشَى بِنِيَّةٍ أَنْ يَسْتَمْتَعَ بِامْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ هَذَا الْمَشَى زِنَا  
الرَّجْلِ. قَالَ «وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ» زِنَا اللِّسَانِ النُّطْقُ بِالتَّحَدُّثِ مَعَ  
أَجْنَبِيَّةٍ لِلتَّلَدُّذِ بِالْحَدِيثِ مَعَهَا هَذَا زِنَا اللِّسَانِ. أَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
«وَالنَّفْسُ تَمَى وَتَشْتَهَى» مَعْنَاهُ (أَنْ يَتَصَوَّرَ) الشَّخْصُ قَصْدَهُ بِأَنْ يَتَلَدَّذَ  
بِأَجْنَبِيَّةٍ هَذَا زِنَا النَّفْسِ، وَكُلُّ هَذَا صَغَائِرٌ مِنَ الذُّنُوبِ الصَّغِيرَةِ أَيَّةُ حَسَنَةٍ  
تَحْوَاهَا قَوْلُ سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْ قَوْلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْ قَوْلُ اللَّهِ أَكْبَرُ أَوْ قَوْلُ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ قَوْلُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَى ذِكْرٍ أَوْ أَيَّةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ  
تَحْوَاهَا. قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ» مَعْنَاهُ أَنَّ  
الزِّنَا الْحَقِيقِيَّ زِنَا الْفَرْجِ أَمَّا إِذَا لَمْ يَحْصُلْ زِنَا الْفَرْجِ فَتِلْكَ مُقَدِّمَاتٌ،  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّ تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي الْحَدِيثِ لَمْ تَكُنْ كَبِيرَةً بَلْ

تَذَهَبُ بِالْوُضُوءِ الشَّرْعِيِّ لَيْسَ أَىُّ وُضُوءٍ يَمْحُوهَا بَلِ الْوُضُوءُ الشَّرْعِيُّ.  
 الْوُضُوءُ الشَّرْعِيُّ هُوَ الَّذِي تَكُونُ مَعَهُ النِّيَّةُ لَوَجْهِ اللَّهِ يَقُولُ فِي قَلْبِهِ  
 أَتَوَضَّأُ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ يَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَوْ  
 مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَيَغْسِلُ يَدَيْهِ وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ كُلَّ الرَّأْسِ وَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ مَعَ  
 الدَّلْكَ فِي الْجَمِيعِ وَيُسَمَّى فِي الْإِبْتِدَاءِ بِاسْمِ اللَّهِ. هَذَا مَعْنَى قَوْلِ الرَّسُولِ  
 «إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ» وَلم يَتَكَلَّمْ فِي أَثْنَاءِ وُضُوءِهِ إِلَّا بِخَيْرٍ  
 لَا يَتَكَلَّمُ بِاللَّغْوِ، هَذَا الْوُضُوءُ هُوَ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَطَايَا خَطَايَا الْيَدِ وَالْوَجْهِ  
 وَالرَّأْسِ وَالرَّجْلِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى فَضْلِ اللَّهِ.

الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُكَافَحَةُ الضَّلَالِ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ  
 مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَى أَنْ يَحْصُلَ الْقَدْرُ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ. تَعْلِيمُ عَقِيدَةِ أَهْلِ  
 السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْيَوْمَ جِهَادٌ يُكَافِحُ بِهِ كُفْرَ الْمُجَسِّمَةِ الْمُشَبَّهَةِ وَغَيْرِهِمْ  
 مِنَ الضَّالِّينَ. جِهَادٌ هُوَ لَاءٌ بِالْبَيَانِ مِنْ أَفْرَضِ الْفُرُوضِ فَمَنْ تَكَاسَلَ عَنْ  
 هَذَا فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ اسْتَحَقَّ عَذَابَ اللَّهِ. أَمَّا الْجِهَادُ بِالسَّلَاحِ سَقَطَ عَنَّا لِأَنَّ  
 لَا نَسْتَطِيعُ الْيَوْمَ. وَلَا يَكْفِي تَعْلِيمُ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ بِدُونِ تَعْلِيمِ عَقِيدَةِ  
 أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا الْكُفْرُ مِنَ الْإِيمَانِ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمِنْ أَوْكَدِ الْوَاجِبَاتِ أَنْ نُنَاضِلَ عَنْ دِينِ اللَّهِ بِالرِّدِّ عَلَى هَؤُلَاءِ الضَّالِّينَ وَالتَّحْدِيرِ مِنْهُمْ ثُمَّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ قُوَّةٌ بِإِقَامَةِ الْأَدِلَّةِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ وَالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَقَامَ بِهَذَا الْوَاجِبِ فَهُوَ مِنَ الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ. وَأَمَّا مَنْ قَصَرَ بَاعُهُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ إِقَامَةُ الْأَدِلَّةِ فَفَضْلُهُ أَقَلُّ مِنْ هَؤُلَاءِ. وَتَانِكَ الطَّبَقَتَانِ يَشْمَلُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». الدَّعْوَةُ تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِعْمَالِ أَسَالِيبِ تَقَرُّبِ النَّاسِ إِلَى الْإِقْتِنَاعِ وَالتَّسْلِيمِ، عَلَيْكُمْ بِالْعَمَلِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَهَذَا جِهَادٌ وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ كُلُّ وَاحِدٍ يَقُومُ بِهَذَا الْعَمَلِ يَكُونُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ كَشَهِيدِ الْمَعْرَكَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَسْكُتَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَخَافَةَ النَّاسِ فَالرِّزْقُ مَكْتُوبٌ وَالْأَجَلُ مَكْتُوبٌ إِنَّمَا يَسْكُتُ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ أَنَّهُ إِذَا تَكَلَّمَ يَزِيدُ ذَلِكَ الْمُنْكَرُ أَمَّا فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ فَلَا يَسْكُتُ، شَرْطُ وُجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ يَرْجُو الْقَبُولَ أَمَّا إِنْ كَانَ لَا يَرْجُو الْقَبُولَ فَسَكَتَ مَا عَلَيْهِ إِثْمٌ. مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيَنْهَ بِالْمَعْرُوفِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا كَلَّمُوا فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَزِيدُونَ شَرًّا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ عَلَيْنَا أَنْ نُحَدِّرَ مِمَّنْ يَدْعُو إِلَى الْكُفْرِ  
وَالْفُسُوقِ عَلَيْنَا أَنْ نُحَدِّرَ فَمَنْ لَمْ يُحَدِّرْ فَهُوَ عَاصٍ يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ.  
الَّذِي لَا يُغَيِّرُ الْمُنْكَرَ مَعَ الْقُدْرَةِ يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ لِذَلِكَ عَلَيْنَا أَنْ نُحَدِّرَ  
النَّاسَ مِنْ دُعَاةِ الْكُفْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنِّسْبَةِ لِإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ الْإِعْتِقَادِيِّ وَالْعَمَلِيِّ فِي  
هَذَا الزَّمَنِ أَصْعَبُ مِنْ زَمَنِ الصَّحَابَةِ لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ كَانَ الْأَخُ  
يُسَاعِدُ أَخَاهُ أَمَا الْيَوْمَ الْأَخُ يُحَارِبُ أَخَاهُ مِنْ أَجْلِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ وَالْعَائِلَةُ  
قَدْ تُحَارِبُكَ لِأَجْلِ إِنْكَارِ مُنْكَرٍ لِذَلِكَ نَحْنُ الْيَوْمَ الَّذِي يَقُومُ بِهَذَا الْأَمْرِ  
كَمَا عَلَيْهِ جَمَاعَتُنَا أَجْرُهُ كَأَجْرِ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالنِّسْبَةِ لِإِنْكَارِ  
الْمُنْكَرِ. الَّذِينَ يَقْعُدُونَ فِي الْخُلُوتِ أَجْرُهُمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذَا كَنُقْطَةِ  
بَجْنِبِ بَحْرٍ، بَعْضُ الْمُنتَسِبِينَ إِلَيْنَا مِنْ قِلَّةِ فَهْمِهِمْ لِلْأَمْرِ يَطْلُبُ أَنْ يُفْتَحَ  
مَجْلِسُ ذِكْرِ وَيُشْغَلُ النَّاسُ سَاعَاتٍ لِذَلِكَ هَذَا قِلَّةُ فَهْمِهِمْ، خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ  
أَنْ يَذْهَبَ أَحَدُنَا إِلَى شَخْصٍ وَيُزِيلَ مُنْكَرًا مِنْ قَبِيلِ الْكُفْرِ أَوْ مِنْ قَبِيلِ  
الْكِبَائِرِ هَذَا خَيْرٌ مِنْ عَقْدِ مَجْلِسٍ يَذْكَرُ فِيهِ عَشْرَاتِ الْأُلُوفِ مِنَ الذِّكْرِ  
مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ هَذَا أَفْضَلُ. إِنْكَارُ هَذَا الْمُنْكَرِ الْعَظِيمِ أَمْرٌ هَيِّنٌ؟  
إِنْكَارُ كُفْرِيَّةِ حِزْبِ الْإِخْوَانِ أَنْ قَوْلَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَا يَنْفَعُ، هَذَا تَضْلِيلٌ

لِلصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَتَضَلِيلِ لِلرَّسُولِ ﷺ الَّذِي كَانَ يَقُولُ فِي يَوْمِهِ  
«أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» مِائَةَ مَرَّةٍ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْلُكُوا طَرِيقَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ  
الْمُنْكَرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انْكَارُ الْمُنْكَرِ عِنْدَ اللَّهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، إِذَا إِنْسَانٌ  
قَالَ كَلِمَةً خَبِيثَةً مُحَرَّمَةً مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ وَحَدَّرَ النَّاسَ مِنْهُ لَهُ دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ عِنْدَ  
اللَّهِ، مَنْ سَكَتَ مَعَ الْمَقْدِرَةِ مِنْ دُونِ أَنْ يَخَافَ ضَرَرًا سَكَتَ فَهُوَ  
مَلْعُونٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ قَالَ «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ  
لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ» وَقَالَ «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْخِزَ عَنِ النَّارِ  
وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ  
مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» فَعَلَيْنَا أَنْ نَبْذُلَ جُهْدَنَا فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ  
وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَعْظَمُ الْمُنْكَرَاتِ الْكُفْرُ وَنَحْنُ قَائِمُونَ بِالنَّهْيِ عَنِ  
الْكُفْرِ فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي النَّاسُ تَعَوَّدُوا فِيهِ الْمُدَاهَنَةَ.

وَقَالَ الَّذِي لَا يُنْسَقُ مَعَ إِخْوَانِهِ طُرُقَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ هَذَا غَشٌّ  
نَفْسَهُ وَغَشٌّ غَيْرَهُ فَيَأْيَاكُمْ وَالتَّنَافَرُ وَإِيثَارَ الْمَالِ عَلَى الْآخِرَةِ فَأَخْلَصُوا

نِيَاتِكُمْ وَءَاثِرُوا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا حَتَّى تَحَقُّقُوا هَذَا الْأَمْرَ عَلَى الْوَجْهِ  
التَّامِّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ «عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ  
يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ» مَطْلُوبٌ مِنَ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَعْرِفَ مَا  
يَصْدُرُ فِي الْوَقْتِ حَتَّى إِذَا عَلِمَ بِمُنْكَرٍ يُحَاوِلُ أَنْ يُزِيلَهُ، وَإِنْ عَرَفَ بِمَعْرُوفٍ  
يُبَادِرُ إِلَى إِشَاعَةِ (إِظْهَارِ) هَذَا الْمَعْرُوفِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يُقَدِّمُ  
أَجَلًا وَلَا يُؤَخِّرُ رِزْقًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ  
شَيْطَانٌ أَخْرَسٌ، لَوْ كَانَ هُوَ فِي حَدِّ ذَاتِهِ عَالِمًا فَهُوَ شَيْطَانٌ أَخْرَسٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ «أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ  
النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَاهُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ  
أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَسْكُتَ عَنِ  
الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَخَافَةَ النَّاسِ فَالرِّزْقُ مَكْتُوبٌ  
وَالْأَجَلُ مَكْتُوبٌ إِنَّمَا يَسْكُتُ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ أَنَّهُ إِذَا تَكَلَّمَ يَزِيدُ  
ذَلِكَ الْمُنْكَرُ أَمَّا فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ فَلَا يَسْكُتُ، شَرْطُ وُجُوبِ الْأَمْرِ  
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ يَرْجُو الْقَبُولَ أَمَّا إِنْ كَانَ لَا

يَرْجُو الْقَبُولَ فَسَكَتَ مَا عَلَيْهِ إِثْمٌ. مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ  
وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيَنْهَ بِالْمَعْرُوفِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا كَلَّمُوا فِي  
النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَزِيدُونَ شَرًّا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الَّذِي  
يَتَمَسَّكُ بِالذِّينِ فِي زَمَانٍ يَغْلِبُ فِيهِ عَلَى النَّاسِ حُبُّ الدُّنْيَا وَالِاسْتِبْدَادُ  
بِالرَّأْيِ وَإِعْجَابُ الشَّخْصِ بِرَأْيِهِ وَاتِّبَاعُ الْهَوَى لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ. مَنْ تَمَسَّكَ  
بِالسُّنَّةِ أَى الطَّرِيقَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ، الرَّسُولُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ  
أُولَئِكَ هُمْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ  
مُتَعَاضِدِينَ مُتَبَاذِلِينَ مُتَنَاصِحِينَ مُتَحَابِّينَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ مُتَعَاوِنِينَ عَلَى الْخَيْرِ  
لَا يَلْقَوْنَ فِيمَا بَيْنَهُمْ مَا نُقَاسِيهِ الْيَوْمَ. الْآنَ أَكْثَرَ النَّاسِ صَارُوا عَلَى  
خِلَافِ ذَلِكَ ءَأَثَرُوا الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، مِنْ أَجْلِ مَالٍ قَلِيلٍ يَكْفُرُونَ مِنْ  
شِدَّةِ تَعَلُّقِ قُلُوبِهِمْ بِالدُّنْيَا وَإِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْآخِرَةِ ابْتَعَدُوا عَنِ سُنَّةِ  
الصَّحَابَةِ إِلَى حَدِّ بَعِيدٍ لِذَلِكَ فِي هَذَا الزَّمَنِ الْمُتَمَسَّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ  
الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ  
وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ  
لِلْمُتَمَسَّكِ فِيهَا بِمِثْلِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرُ خَمْسِينَ» قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَّا  
أَوْ مِنْهُمْ قَالَ «بَلْ مِنْكُمْ». هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِثَوَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ

عَنِ الْمُنْكَرِ وَالثَّبَاتِ عَلَى الْحَقِّ أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْضَلِيَّةِ فَكِبَارُ الصَّحَابَةِ  
أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا يَأْتِي مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ عِنْدَ اللَّهِ، نَحْنُ الْآنَ نُعَانِي  
الْكَثِيرَ مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ عَنِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا لِمَنْ قَالَ «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ  
وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» مَعْنَاهُ الدِّينُ يَأْمُرُ بِالنَّصِيحَةِ أَيْ  
إِخْلَاصِ الْحَقِّ أَمَّا النَّصِيحَةُ لِلَّهِ أَيْ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَبِصِفَاتِهِ أَمَّا النَّصِيحَةُ  
لِلْقُرْآنِ فَهُوَ تَعْظِيمُهُ وَاعْتِقَادُهُ أَمَّا النَّصِيحَةُ لِلرَّسُولِ فَهُوَ بِاتِّبَاعِهِ،  
وَالنَّصِيحَةُ أَيْ إِخْلَاصُ الْحَقِّ لِعُمُومِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ بِإِرْشَادِ جَاهِلِهِمْ  
وَمُعَاوَنَةِ عَالِمِهِمْ وَاتِّبَاعِهِمْ هَذِهِ هِيَ النَّصِيحَةُ، لَيْسَ مَعْنَى النَّصِيحَةِ هُنَا  
كَلَامَ الشَّخْصِ لِشَخْصٍ بِمَا هُوَ حَقٌّ فَقَطُّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي يَتَمَسَّكُ بِمَذْهَبِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ لَهُ أَجْرٌ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ لِأَنَّهُمْ هُمْ فِي زَمَانِهِمْ كَانُوا يَتَعَاضِدُونَ  
لَكِنِ الْيَوْمَ الَّذِي يَقُولُ الْحَقَّ مُضْطَهَدٌ بَيْنَ أَهْلِهِ وَجِيرَانِهِ وَمَعَارِفِهِ، أَهْلُ  
الرَّجْلِ يُحَارِبُونَهُ أَبُوهُ وَأُمُّهُ، كَثِيرٌ مِنْ جَمَاعَتِنَا يَلْقَوْنَ مِنْ أَهَالِيهِمْ مُعَارَضَاتٍ  
يُرِيدُ أَنْ يُنْقِذَهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ يُعْرِضُونَ يُرِيدُ أَنْ يَقُولَ لَهُ إِذَا سَمِعَ مِنْهُ،  
الْأَبُ يَتَكَبَّرُ وَكَذَلِكَ الْأَخُ كَأَنَّ بَيَانَ كُفْرٍ سَابَّ اللَّهَ كَأَنَّهُ شَيْءٌ مُنْكَرٌ



عِنْدَهُمْ، فَهَذَا الزَّمَنُ هُوَ الَّذِي قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْقَابِضُ فِيهِ عَلَى دِينِهِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ» لِكَثْرَةِ مَنْ يُعَارِضُ مَنْ يَقُولُ الْحَقَّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا بُشْرَى مَنْ عَمِلَ بِهَذَا الْأَمْرِ تَعَلَّمَ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْأَحْكَامِ ثُمَّ جَاهَدَ الضَّلَالَ فِي هَذَا الْعَصْرِ، هَذَا الْعَصْرُ عَصْرٌ تَعَاضَدَتْ فِيهِ الْكُفْرِيَّاتُ الْإِعْتِقَادِيَّةُ وَالْعَمَلِيَّةُ.

فَهَنِيئًا لِمَنْ بَدَلَ جُهْدَهُ فِي كِفَاحِ ذَلِكَ يَكُونُ شَهِيدًا لَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»، سُنَّتِي مَعْنَاهُ الْعَقِيدَةُ وَالْأَحْكَامُ لِأَنَّ مَعْنَى السُّنَّةِ فِي اللُّغَةِ الطَّرِيقُ إِنَّمَا الْفُقَهَاءُ فِي اصْطِلَاحِهِمْ صَارُوا يَقُولُونَ لِلْعَمَلِ الَّذِي هُوَ لَيْسَ وَاجِبًا سُنَّةً أَمَّا فِي الْحَدِيثِ السُّنَّةُ هِيَ طَرِيقَةُ الرَّسُولِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِمَّا يَضُرُّهُمْ فِي دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ فَرَضٌ فَمَنْ لَمْ يُحْذَرْ فَعَلَيْهِ إِثْمٌ وَبَعْضُ ذَلِكَ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ إِثْمًا تَرْكُهُ، فَلَوْ رَأَى مُسْلِمٌ إِنْسَانًا يُرِيدُ أَنْ يَسْلُكَ طَرِيقًا يَعْلَمُ فِيهِ أَنَّهُ يُوجَدُ قُطَاعُ طَرِيقٍ فَتَحْذِيرُهُ وَاجِبٌ عَلَى الَّذِي عَلِمَ أَنَّهُ يَسْلُكَ هَذَا الطَّرِيقَ فَإِنْ لَمْ يُحْذَرْ فَذَلِكَ ذَنْبٌ كَبِيرٌ وَأَمَّا تَحْذِيرُهُ مِمَّا يَضُرُّهُ فِي دِينِهِ فَهُوَ أَشَدُّ أَهْمِيَّةً وَمَنْ لَمْ يُحْذَرْ مُسْلِمًا مِمَّا يَضُرُّهُ فِي دِينِهِ فَقَدْ ارْتَكَبَ ذَنْبًا مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، فَفِي هَذَا الْعَصْرِ حَدَثَتْ فَتَاوَى مَنْ أَخَذَ بِهَا يَهْلِكُ وَهَذَا الْأَمْرُ

مِنْهُ شَيْءٌ مُتَقَادِمٌ وَمِنْهُ شَيْءٌ حَدَثٌ مُنْذُ وَقْتٍ قَرِيبٍ وَكُلُّ ذَلِكَ يَجِبُ  
التَّحْذِيرُ مِنْهُ فَمَنْ لَمْ يُحْذَرْ فَهُوَ عَائِمٌ إِثْمًا كَبِيرًا.

### الْجُرْأَةُ فِي قَوْلِ الْحَقِّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَكْمُلُ إِيْمَانُ الْمُؤْمِنِ حَتَّى يَكُونَ  
جَرِيئًا فِي قَوْلِ الْحَقِّ، الْحَمْدُ لِلَّهِ جَمَاعَتُنَا فِيهِمْ جُرْعَاءٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَّمَنَاهُمْ الْجُرْأَةَ فَاسْتَأْسَدُوا فِي قَوْلِ الْحَقِّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّجَاعَةُ تُكْتَسَبُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَادِنُ الرَّجَالِ تُعْرَفُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا أَحِبُّ الْأَسْوَدَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهَ يَكُونُ جَرِيئًا لِقَوْلِ الْحَقِّ لَا يَخَافُ

قَوْلَ الْحَقِّ لِأَجْلِ النَّاسِ. هَذِهِ الْجُرْأَةُ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَهْمَا كَانَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا فَلْيُفَكِّرْ فِي الْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَغْضَبَ لِلَّهِ تَعَالَى وَيُنْكِرَ

الْمُنْكَرَ الْكُفْرَ وَمَا دُونَ الْكُفْرِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ مُعْتَمِدًا مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ.

الْقَوْلُ بِالْحَقِّ لَا يُقَرِّبُ أَجَلًا وَلَا يَقْطَعُ رِزْقًا، اللَّهُ تَعَالَى كَتَبَ الْأَجَلَ لِكُلِّ

شَخْصٍ مَتَى يَمُوتُ وَبِأَيِّ سَبَبٍ يَمُوتُ، إِنْ كَانَ بِالْقَتْلِ وَإِنْ كَانَ عَلَى

الْفِرَاشِ أَوْ بِالْغَرَقِ أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَا يَمُوتُ الْإِنْسَانُ إِلَّا بِأَجَلِهِ وَلَا يَأْتِي  
الْإِنْسَانُ رِزْقًا إِلَّا الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، اللَّهُ تَعَالَى يَرْزُقُنَا جُرْأَةً لِقَوْلِ الْحَقِّ  
ءَامِينَ.

### فَضْلُ التَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يُحَذِّرُ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ ثَوَابُهُ  
عِنْدَ اللَّهِ مِثْلُ الْمُجَاهِدِ الَّذِي يُجَاهِدُ الْكُفَّارَ بِالسَّيْفِ مِثْلُهُ بَلْ يَكُونُ فِي  
بَعْضِ الْحَالَاتِ أَعْظَمَ ثَوَابًا مِنْ ذَلِكَ الْمُجَاهِدِ. بَعْضُ السَّلَفِ الَّذِينَ  
كَانُوا فِي أَوَّلِ الْقَرْنِ الثَّانِي الْهَجْرِيِّ قَالَ «قَتْلُ هَذَا (يَعْنِي غَيْلَانَ  
الدِّمَشْقِيَّ) أَفْضَلُ مِنْ قَتْلِ أَلْفِ كَافِرٍ رُومِيٍّ وَتُرْكِيٍّ». الْأَتْرَاكُ كَانُوا كُفَّارًا  
فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ مَا دَخَلَهُمُ الْفَتْحُ الْإِسْلَامِيُّ. وَحَقِيقَةٌ هُوَ الْأَمْرُ هَكَذَا  
الْكَافِرُ الْمُعْلَنُ لَا يَنْتَسِبُ إِلَى الْإِسْلَامِ إِذَا تَحَدَّثَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ  
الْمُسْلِمُونَ لَا يَأْخُذُونَ كَلَامَهُ فِي أَمْرِ الدِّينِ أَمَّا هَذَا يَقْرَأُ قُرْءَانًا وَيُورِدُ  
ءَايَاتِ هَذَا تَأْثِيرُهُ سَرِيعٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِهَانَةُ الْمُبْتَدِعِ فِي الْعَقِيدَةِ جِهَادٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ نُؤَدِّي الْوَاجِبَ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللَّهُ مِنَ  
التَّحذِيرِ مِنْ دُعَاةِ الضَّلَالِ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الْحَيْرِ وَالشَّرِّ لِذَلِكَ  
أَحَبُّهُمْ أَى مَشَائِخِهِمْ عَلَى الضَّلَالِ فَإِذَا حُدِّرَ مِنْهُمْ يَقُولُونَ غَارُوا مِنَّا.

يَجِبُ التَّحذِيرُ عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْمُنكَرَاتِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ التَّحذِيرُ عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ مِنَ الْمُنكَرَاتِ الَّتِي تَحْصُلُ مِنَ الْعَوَامِّ. هَؤُلَاءِ الْجُهَّالُ يَحْضُرُ كَثِيرٌ  
مِنْهُمْ الْجُمُعَةَ فَإِذَا لَمْ يَسْمَعُوا التَّحذِيرَ مِنَ الْكُفْرِيَّاتِ قَدْ يَبْقُونَ عَلَيْهَا  
فَفِي التَّحذِيرِ مِنْهَا عَلَى الْمَنَابِرِ إِنْقَاذٌ لَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ. بَعْضُ أَكَابِرِ  
الْحَنْفِيَّةِ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ تَأْلِيْفِهِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْخَطِيبِ أَنْ يَذْكَرَ ذَلِكَ  
عَلَى الْمِنْبَرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي الْأَثَرِ إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدْعُ وَسَكَتَ الْعَالِمُ  
لَعْنَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انشُرُوا الْحَقَّ وَكَافِحُوا الضَّلَالَ وَالْمُنكَرَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يُقَدِّمُ  
أَجَلًا وَلَا يُبْعِدُ رِزْقًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ خَيْرَ مَا يُتَوَصَّى بِهِ تَقْوَى اللَّهِ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى  
الْبِرِّ وَالتَّنَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ فَاعْتَمُوا مِنْ حَيَاتِكُمْ الْحَسَنَاتِ وَالْمَبْرَاتِ.

اللَّهُ أَمَرَنَا بِأَنْ نُنْكَرَ الْمُنْكَرَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَضَبُ لَيْسَ عُذْرًا. إِذَا وَاحِدٌ  
غَضِبَ سَبَّ لَهُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ هَلْ يَقُولُ هَذَا مَعْدُورٌ، أَكْثَرُ النَّاسِ كَيْفَ  
يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ ظُلْمًا وَيَقْتُلُ بَعْضُهُمْ ظُلْمًا أَلَيْسَ بِسَبَبِ الْغَضَبِ هَلْ  
يَكُونُ عُذْرًا، اللَّهُ أَمَرَنَا بِأَنْ نُنْكَرَ الْمُنْكَرَ، هَذِهِ صِفَةُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ.  
وَالَّذِينَ كَانُوا قَبْلَنَا لَمَّا تَرَكُوا انْكَارَ الْمُنْكَرِ اللَّهُ انْتَقَمَ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا.  
نَحْنُ مَأْمُورُونَ بِأَنْ نُنْكَرَ عَلَى مَنْ يَقُومُ بِالْكَفْرِ وَالْمَعَاصِي. قُولُوا لَهُؤُلَاءِ  
الْعُلَمَاءُ مِنْذُ مِائَتِ السِّنِينَ عُلَمَاءُ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ عَمِلُوا كُتُبًا مَنْ قَالَ  
كَذَا كَفَرَ مَنْ قَالَ كَذَا كَفَرَ لَيْسَ شَيْئًا جَدِيدًا لَكِنْ عَلَيْكُمْ جَدِيدٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ أَنْ تُبَيَّنَ الْعَقِيدَةُ عَلَى الْمَنَابِرِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ  
لَا يَأْتُونَ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يُحَرِّفُ شَرِيعَةَ اللَّهِ التَّحْذِيرُ مِنْهُ فَرَضٌ وَالَّذِي  
يَسْكُتُ عَنْهُ شَيْطَانٌ أَخْرَسٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ خُلِقَ لِيَعْبُدَ اللَّهَ مَا خُلِقَ لِلْأَكْلِ وَالشُّرْبِ،  
عِبَادَةُ اللَّهِ كَيْفَ تَكُونُ بِالتَّعَلُّمِ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ لَا عُذْرَ لِلْجَاهِلِ.

تَكَلَّمُوا بِالتَّوْحِيدِ أَيْنَمَا كُنْتُمْ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ فَرْدٍ لِيَشْتَغِلَ بِالتَّوْحِيدِ، فِي  
مَجَالِسِكُمْ وَفِي أَسْفَارِكُمْ انشُرُوا التَّوْحِيدَ. وَاحِدٌ مِنْ جَمَاعَتِنَا قَالَ كُنْتُ فِي  
الْحِجَازِ فَالَسَّوْاقُ سَوَاقُ السِّيَارَةِ الَّتِي يَأْخُذُنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ  
تَحَدَّثْتُ مَعَهُ وَأَنَا فِي السِّيَارَةِ بَيَّنْتُ لَهُ الْعَقِيدَةَ فَقَالَ أَنَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ  
بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ. تَكَلَّمُوا بِالتَّوْحِيدِ أَيْنَمَا كُنْتُمْ فِي  
الْبُيُوتِ وَغَيْرِ الْبُيُوتِ فِي رِحْلَةِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ.

كَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ جِسْمًا لَيْسَ لَهُ كَمِيَّةٌ  
أَيُّ مِقْدَارٍ لَا يَعْرِفُونَ بَلْ بَعْضُ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ ذَكَرٌ وَيَظُنُّونَ  
بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ. هُنَا فِي لُبْنَانَ حَصَلَ وَفِي غَيْرِ لُبْنَانَ لَأَنَّهُمْ تَرَكُوا  
عِلْمَ الدِّينِ وَانكَبُوا عَلَى عِلْمِ الدُّنْيَا. الْأَبُ وَالْأُمُّ لَا يُعَلِّمَانِ الْوَلَدَ فِي  
الْبَيْتِ وَالْمَدَارِسُ لَا تُعَلِّمُ إِلَّا مَدَارِسُ جَمَاعَتِنَا. فِي لُبْنَانَ لَا تُوجَدُ مَدَارِسُ  
تُعَلِّمُ التَّوْحِيدَ كَمَا يَجِبُ إِلَّا مَدَارِسُ جَمَاعَتِنَا.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّعْوَةُ إِلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ أَفْضَلِ  
الْمَبْرَاتِ.

الْحُطْبَاءُ تَرَكُوا أَصْلَ وَظِيفَتِهِمْ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحُطْبَاءُ هَذِهِ الْأَيَّامَ تَرَكُوا أَصْلَ  
وَظِيفَةَ الْحُطْبِيبِ. أَصْلُ وَظِيفَةَ الْحُطْبِيبِ أَنْ يُحَذِّرَ النَّاسَ مِنَ الْكُفْرِ  
وَالْمَعَاصِي وَأَنْ يُبَيِّنَ الْوَأَجِبَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْعَصْرِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ إِنْقَاذُ النَّاسِ  
مِنَ الْكُفْرِ. بَعْضُ النَّاسِ مِنْ جَهْلِهِمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ.  
الْعِنَايَةُ بِالتَّوْحِيدِ فِي هَذَا الزَّمَنِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ. الْإِشْتِغَالُ بِتَعْلِيمِ  
عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَتَعَلُّمِهِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَظِيفَةُ الْحُطْبَاءِ أَنْ يُرْشِدُوا النَّاسَ إِلَى مَا فِيهِ  
مَصْلَحَةٌ دِينِهِمْ وَيُنَبِّهُوهُمْ إِلَى الْأُمُورِ الَّتِي يُقْصِرُونَ بِهَا، لَيْسَتْ وَظِيفَةُ  
الْحُطْبَاءِ أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِالتَّارِيخِ فَقَطْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْكَارُ الْمُنْكَرَاتِ مُهْمَلٌ فِي هَذَا الزَّمَنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا لَا يَخْفَى عَلَى الْمَشَايخِ لَكِنْ يَسْكُتُونَ لَهُ،  
هَذَا مِنْ مَوْتِ الْقُلُوبِ قُلُوبُهُمْ مَاتَتْ وَلَوْ كَانَتْ قُلُوبُهُمْ حَيَّةً لاجْتَمَعُوا  
وَسَعَوْا فِي إِزَالَةِ هَذَا الْمُنْكَرِ.

أَصْلُ الدِّينِ أَوْلَى أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ عَلَى الْمَنَابِرِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَشَايخُ بَدَلٌ أَنْ يُبَيِّنُوا أَصْلَ  
الدِّينِ عَلَى الْمَنَابِرِ أَغْلِبُهُمْ سَاكِتُونَ هَذَا أَوْلَى أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ عَلَى  
الْمَنَابِرِ. يَذْكُرُونَ التَّوَارِيخَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَعَلَ كَذَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ  
فَعَلَ كَذَا كَأَنَّ هَذَا أَصْلُ الدِّينِ يَتْرُكُونَ أَصْلَ الدِّينِ وَيَتَكَلَّمُونَ بِهَذَا.

أَنْتَ كَالْغَارِي

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَنْ يُدْرَسُ فِي مَجَالِسِ الْعَزَاءِ وَيَلْقَى  
فِيهَا مَا يَلْقَى مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ وَغَيْرِهِمْ بَعْدَ أَنْ قَدِمَ إِلَيْهِ أَنْتَ كَالْغَارِي  
الَّذِي رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ أَنْتَ مِثْلُ الَّذِي يَأْتِي مِنَ الْغَزْوِ مِنَ الْجِهَادِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَزَاءُ مَصِيدَةٌ لِلنَّاسِ النَّاسُ فِي الْعَزَاءِ قُلُوبُهُمْ أَقْرَبُ  
إِلَى الْآخِرَةِ فَإِذَا سَمِعُوا مَا يَنْفَعُهُمْ فِي الْآخِرَةِ يَقْبَلُونَ.

## الْوَاجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَاجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ حِفْظُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ ثُمَّ بَيَانُ الْكُفْرِيَّاتِ وَإِثْبَاتُ حُكْمِهَا حَتَّى تُنْحَذَرَ. مُلَّا عَلَى الْقَارِي يَقُولُ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ لِأَبِي حَنِيفَةَ يَجِبُ مَعْرِفَةُ الْكُفْرِيَّاتِ.

وَيَقُولُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ مُرْتَضَى الزَّبِيدِيُّ فِي كِتَابِهِ وَقَدْ أَلْفَ جَمْعٌ مِنَ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ رَسَائِلَ فِي بَيَانِ الْكَلِمَاتِ الْكُفْرِيَّةِ ثُمَّ يَقُولُ لَا يَجُوزُ الْإِقْتِدَاءُ بِالْمُعْتَرِ لَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْخَطَّابِيَّةِ وَالْمُشَبِّهَةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِمَّنْ يُكْفَرُونَ بِبِدْعَتِهِمْ مَعْنَاهُ كُلُّ أَوْلِيكَ كُفَّارٌ.

عَلَيْكُمْ بِقَمْعِ الْمُنْكَرَاتِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ عَلَيْكُمْ بِبَدْلِ الْجُهْدِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّ الْمُنْكَرَاتِ مَرَاتِبُ فَمَا كَانَ كُفْرًا كَانَ أَوْلَى عِنَايَةً بِالرَّدِّ ثُمَّ مَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ مِنَ الْكِبَائِرِ ثُمَّ الصَّغَائِرِ فَأَوْلَى الْمُنْكَرَاتِ عِنَايَةً بِالرَّدِّ الْكُفْرِ.

## إِيَّاكُمْ وَالتَّكَاسُلَ وَالتَّوَانِي

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عِبَادَ اللَّهِ ابْدُلُوا جُهْدَكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي يُتَوَجَّهُ إِلَيْهِ الْآنَ بِاهْتِمَامٍ عَظِيمٍ. وَإِيَّاكُمْ وَالتَّكَاسُلَ وَالتَّوَانِي فَإِنَّ مَنْ تَوَانَى وَتَكَاسَلَ فِي هَذِهِ الْحَالِ عَنَ بَدْلِ الْجُهْدِ

فِي تَقْوِيَةِ كَلِمَةِ الْجُمُعِيَّةِ الَّتِي غَايَتُهَا إِصْلَاحُ الْفَسَادِ وَتَقْوِيَةُ السُّنَّةِ  
الْمُحَمَّدِيَّةِ عَقِيدَةً وَأَحْكَامًا فَهُوَ خَاسِرٌ فَمَنْ تَوَانَى فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ خَاسِرٌ عِنْدَ  
اللَّهِ وَهَالِكٌ هَلَاكًا كَبِيرًا. هَذَا الْعَمَلُ مَنْ جَدَّ فِيهِ يُكْتَبُ لَهُ حَظٌّ كَبِيرٌ مِنْ  
إِحْيَاءِ السُّنَّةِ وَمَحَقِ الْفَسَادِ. الْاجْتِهَادُ الْاجْتِهَادُ، بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّعْوَةُ إِلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ  
أَفْضَلِ الْمَبْرَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ أَمْرَانِ  
عَظِيمَانِ فِي الدِّينِ لَا يَنْبَغِي تَرْكُهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي  
تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُودِعَ مِنْهُمْ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ.  
الَّذِي تَعَلَّمَ ثُمَّ لَا يُفْقَهُ جِرَانَهُ ثُمَّ لَا يُعَلِّمُ جِرَانَهُ يَكُونُ مُقْصِرًا تَقْصِيرًا  
كَبِيرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ أَنْ  
تَقُولَ لِلظَّالِمِ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُودِعَ مِنْهُمْ» الْمَعْنَى أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ إِذَا وَصَلُوا  
إِلَى حَالَةٍ يَهَابُونَ أَنْ يَقُولُوا لِلظَّالِمِ يَا ظَالِمُ فَيَتْرَكُونَ التَّحْذِيرَ مِنْهُ وَزَجْرَهُ فِي  
وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَخَلَّى عَنْهُمْ أَيْ يَقْطَعُ نُصْرَتَهُ عَنْهُمْ وَيَكِلُهُمْ إِلَى  
أَنْفُسِهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُخْلِصُونَ مُخْلِصُونَ أَيْنَمَا كَانُوا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّبَرُّعُ لِلْجَمْعِيَّةِ لِمُكَافَحَةِ الضَّلَالِ أَفْضَلُ مِنْ

كَثِيرٍ مِنَ الْفُرُوضِ.

عِلْمُ الدِّينِ حَيَاةُ الْإِسْلَامِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ الْعِلْمَ حَيَاةَ الْإِسْلَامِ، عِلْمُ

الدِّينِ حَيَاةُ الْإِسْلَامِ وَلَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ مَا دَامَ عِلْمُ الدِّينِ مُنْتَشِرًا بَيْنَهُمْ

إِنَّمَا يَهْلِكُ النَّاسُ إِذَا ذَهَبَ الْعِلْمُ مِنْ بَيْنِهِمْ أَوْ قَلَّ مَنْ يَعْلَمُ عِلْمَ الدِّينِ

عِنْدَيْدِ يَعْظُمُ الْهَلَاكُ. فَاهَمُّ عِلْمِ الدِّينِ التَّوْحِيدُ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ بِهِ يُعْرَفُ

اللَّهُ، لَيْسَ الْعِبْرَةُ بِمَجْرَدِ الْقَوْلِ بِاللِّسَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّمَا

الْعِبْرَةُ بِفَهْمِ الْمَعْنَى، هَذَا أَسَاسُ الدِّينِ.

فَضْلُ التَّعَلُّمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَادَكُمْ اللَّهُ حِفْظًا فِي الدِّينِ، عِلْمُ

الدِّينِ لَهُ مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ لِمَنْ يَتَعَلَّمُهُ وَلِمَنْ يُعَلِّمُهُ، الرَّسُولُ ﷺ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ

«يَا أَبَا ذَرٍّ لَأَنْ تَعْدُو فَتَتَعَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ

مِائَةَ رَكْعَةٍ وَلَأَنْ تَعْدُو فَتَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ

رَكْعَةٍ». انظُرُوا إِلَى فَضْلِ الْعِلْمِ، الَّذِي يَذْهَبُ لِتَعَلُّمِ بَابِ الْإِسْتِنجَاءِ بَابِ

الْوُضُوءِ الْغُسْلِ مِنَ الْجُنَابَةِ الْغُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ الْغُسْلِ مِنَ النَّفَاسِ أَوْ  
مَعْرِفَةِ الْأَذَانِ أَوْ مَعْرِفَةِ الْمَاءِ الطَّهُورِ الَّذِي يَرْفَعُ الْحَدَثَ وَيُزِيلُ النَّجَسَ،  
بَابِ التَّيْمُمِ بَابِ شُرُوطِ الصَّلَاةِ بَابِ مُفْسِدَاتِ الصَّلَاةِ بَابِ صَلَاةِ  
الْجِنَازَةِ بَابِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ بَابِ الْإِعْتِكَافِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ  
عِلْمِ الدِّينِ أَيْ أَيِّ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ مَنْ يَذْهَبُ  
لِيَتَعَلَّمَهَا يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ثَوَابٌ أَعْظَمُ مِنْ ثَوَابِ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعٍ أَيْ  
غَيْرِ الْفَرَايِضِ الْخَمْسِ مَعَ أَنَّهُ لَا يُكَلِّفُهُ إِلَّا وَقْتًا قَصِيرًا قَدْ يَأْخُذُهُ فِي  
سَاعَةٍ مِنْ نَهَارٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ كَانَ إِذَا  
جَاءَهُ طَالِبٌ عِلْمٍ يَقُولُ لَهُ مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ.

### لُزُومُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ أَوْصِيكُمْ بِلُزُومِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ عِلْمِ الدِّينِ. عِلْمُ  
الدِّينِ هُوَ الَّذِي يُعَلِّمُ حُقُوقَ اللَّهِ وَحُقُوقَ الْخَلْقِ، عِلْمُ الدِّينِ يُعَلِّمُ هَذَا.  
فَإِذَا عَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَهُ يَكُونُ مِنَ النَّاجِينَ مِنَ الْعَذَابِ فِي الْقَبْرِ وَفِي الْآخِرَةِ.  
الَّذِي يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ ثُمَّ يَتَّبِعُهُ لَيْسَ عَلَيْهِ نَكْدٌ لَا فِي الْقَبْرِ وَلَا فِي  
الْآخِرَةِ. أَمَّا الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ هَالِكٌ يَكُونُ جَاهِلًا بِخَالِقِهِ لَا يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ



مَوْجُودٌ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا بَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ يَطَّلَعُ وَيَنْزِلُ يَقُولُونَ بِذَاتِهِ،  
هَؤُلَاءِ الْوَهَّابِيَّةُ مَا عَرَفُوا اللَّهَ يَظُنُّونَهُ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا.  
هَؤُلَاءِ يَعْبُدُونَ شَيْئًا لَا وَجُودَ لَهُ مَا عَرَفُوا خَالِقَهُمْ.

وَقَالَ الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ الَّذِي لَا يُعَلِّمُهُ أَبُوهُ عِلْمَ الدِّينِ وَلَا  
مَدْرَسَتَهُ يَكُونُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْوَهَّابِيَّةِ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُسْتَقِرٌّ فَوْقَ الْعَرْشِ يَظُنُّ  
أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَأَنَّ لَهُ أَجْرًا وَهُوَ لَيْسَ لَهُ أَجْرٌ لِأَنَّهُ مَا عَرَفَ اللَّهَ لِأَنَّهُ لَا يَعْبُدُ  
اللَّهَ وَهُوَ يَعْبُدُ شَيْئًا تَخَيَّلَهُ لَا وَجُودَ لَهُ كَالْوَهَّابِيَّةِ. بَعْضُ النَّاسِ غَيْرُ  
الْوَهَّابِيَّةِ يَظُنُّونَ أَنَّ اللَّهَ بِصُورَةِ رَجُلٍ يَظُنُّونَ أَنَّ الْمَطَرَ بَوْلُهُ. هُنَا فِي الْبِقَاعِ  
رَجُلٌ كَبِيرٌ قِيلَ لَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا لَيْسَ سَاكِنًا فِي السَّمَاءِ  
مَوْجُودٌ بِلَا مَكَانٍ فَقَالَ أَلَيْسَ ذَكَرًا مِنْ أَيْنَ يَأْتِي الْمَطَرُ، عَلَى زَعْمِهِ  
الْمَطَرُ بَوْلُ اللَّهِ، جَهْلٌ كَبِيرٌ. الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ  
مُسْلِمٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَيَعْرِفُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَمَّا تَأْتِي مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ  
فَيُبَشِّرُ أَنَّهُ كَافِرٌ فَيَعْرِفُ. مَنْ لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ عَلَى  
الْعَرْشِ أَمَّا مَنْ يَتَعَلَّمُ الْإِعْتِقَادَ الصَّحِيحَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ لَيْسَ جِسْمًا  
بِالْمَرَّةِ وَتَجَنَّبَ الْكُفْرِيَّاتِ يَكُونُ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا ثُمَّ إِنْ مَاتَ إِنْ كَانَ مُقْصِرًا  
فِي آدَاءِ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُحْرَمَاتِ قَدْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ فَيَدْخُلُهُ الْجَنَّةَ،

أَهْمُ أُمُورِ الدِّينِ هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ مَعْرِفَةً لَيْسَتْ بِمُجَرَّدِ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِاعْتِقَادِ أَنَّ اللَّهَ لَا يُشْبِهُ المَخْلُوقَاتِ .

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ حَيَاةُ القُلُوبِ بِدُونِ عِلْمِ الدِّينِ لَا حَيَاةَ لِلقُلُوبِ .

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُلَازِمَةُ مَجَالِسِ العِلْمِ، حُضُورُ مَجَالِسِ العِلْمِ، أَوْصَى الرِّجَالُ وَالنِّسَاءَ بِلزُومِ مَجَالِسِ العِلْمِ، عِلْمُ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلَامِ فَاذْبُلُوا جُهُودَكُمْ عَلَى مُلَازِمَةِ مَجَالِسِ دُرُوسِ العِلْمِ .

### أَهْمِيَّةُ عِلْمِ الدِّينِ

قَالَ الإِمَامُ المَهْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَعَلَى ءَالِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ قَالَ البُخَارِيُّ بَابُ العِلْمِ قَبْلَ القَوْلِ وَالْعَمَلِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سُورَةُ مُحَمَّدٍ]. اللَّهُ

تَعَالَى بَدَأَ بِذِكْرِ العِلْمِ قَبْلَ العَمَلِ لِأَنَّ الإِسْتِغْفَارَ عَمَلٌ لِسَانِيٍّ أَمَّا العِلْمُ فَهُوَ عَمَلٌ قَلْبِيٌّ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُقْبَلُ عَمَلٌ إِلَّا بِعِلْمٍ لِأَنَّ العِلْمَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَبِأُمُورِ دِينِهِ هَذَا أَسَاسُ الدِّينِ وَأَهْمُ ذَلِكَ العِلْمُ بِاللَّهِ أَيْ مَعْرِفَتُهُ كَمَا يَجِبُ، وَالْعِلْمُ بِرَسُولِهِ أَيْ الإِيْمَانُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ثُمَّ العِلْمُ بِأُمُورِ دِينِ اللَّهِ

أَيِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ. الْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُسْأَلُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ يُسْأَلُ  
فِيمَ أَفْنَى عُمُرِهِ وَفِيمَ أَبْلَى جَسَدِهِ وَمِنْ أَيْنَ أَخَذَ الْمَالَ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ وَعَنْ  
عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ بِهِ. الْإِنْسَانُ يُسْأَلُ عَنْ أَمْرَيْنِ هَلْ تَعَلَّمَ أُمُورَ الدِّينِ  
وَعَمِلَ بِهِ أَى أَدَى مَا فَرَضَ اللَّهُ كَمَا تَعَلَّمَ وَاجْتَنَبَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، هَذَا  
أَعْلَى الدَّرَجَاتِ فِي الْآخِرَةِ وَأَمَّا مَنْ تَعَلَّمَ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَلَّمَهُ مِنْ عِلْمِ  
الدِّينِ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَعَلَيْهِ مُوَاخَذَةٌ لِأَنَّهُ مَا عَمِلَ أَى مَا تَجَنَّبَ كُلَّ  
الْمَعَاصِي الَّتِي تَعَلَّمَ أَنَّهَا مَعْصِيَةٌ أَوْ أَخَلَّ بِبَعْضِ الْفَرَائِضِ هَذَا يُوَاخَذُ لِأَنَّهُ  
لَمْ يَتَعَلَّمَ. أَمَّا الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمَ فَهُوَ يُوَاخَذُ لِأَمْرَيْنِ لِتَرْكِ التَّعَلُّمِ تَعَلَّمَ عِلْمِ  
الدِّينِ الَّذِي هُوَ فَرَضَ عَلَى كُلِّ شَخْصٍ بِالِغِ وَلِعَدَمِ الْعَمَلِ عَلَى وَفْقِ  
الشَّرِيعَةِ لِأَمْرَيْنِ يُسْأَلُ فَالْعِلْمُ أَى عِلْمُ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَمْرِ الدِّينِ  
يَنْفَعُ لِمَنْ عَمِلَ بِهِ وَلِمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ مِنْ جِهَةٍ، أَمَّا الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمَ فَهُوَ  
عَلَيْهِ مَسْئُولَتَانِ لَمْ يَتَعَلَّمَ وَلَمْ يَتَعَمَلْ عَلَى حَسَبِ شَرِيعَةِ اللَّهِ لِأَنَّ  
الَّذِي يَعْمَلُ مِنْ دُونِ عِلْمٍ لَا يَعْرِفُ الْعَمَلَ الصَّحِيحَ مِنَ الْعَمَلِ الْفَاسِدِ  
لَا يَعْرِفُ الصَّلَاةَ الصَّحِيحَةَ مِنَ الصَّلَاةِ الْفَاسِدَةِ وَلَا الزَّكَاةَ زَكَاةً  
صَّحِيحَةً أَمْ لَا، لَا يَعْرِفُ وَلَوْ حَجَّ كَذَلِكَ لَا يَعْرِفُ حُجَّهُ صَحِيحٌ أَمْ لَا  
فَخَطَرُ الْجَهْلِ أَشَدُّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ كُلُّ عَمَلٍ لَا يُوَافِقُ شَرِيعَةَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةٍ  
 وَصِيَامٍ وَحَجٍّ وَغَيْرِ ذَلِكَ لَا يَقْبَلُهُ اللَّهُ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ **كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ**  
**عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ** أَيْ كُلُّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ الْإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يُوَافِقْ شَرِيعَتَنَا  
 فَهُوَ مَرْدُودٌ. هَذَا الْحَدِيثُ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَهَذَا الْحَدِيثُ يَزِيدُ تَأْكِيدَ أَهْمِيَّةِ الْعِلْمِ عِلْمِ  
 الدِّينِ. ثُمَّ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى مَا يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ فِي آخِرَتِهِ  
 وَفِي دُنْيَاهُ. عِلْمُ الدِّينِ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى بَيَانِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ  
 وَالزَّكَاةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَقَطْ بَلْ يَشْمَلُ أُمُورًا كَثِيرَةً. الْقُرْآنُ فِيهِ أَمْرُ الصَّلَاةِ  
 وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَفِيهِ أَمْرُ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ  
 وَالْجُنَايَاتِ أَحْكَامِ الْجُنَايَاتِ، كُلُّ هَذَا الْقُرْآنُ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ مَعْنَى ذَلِكَ  
 أَنَّ الْقُرْآنَ يَشْمَلُ مَصَالِحَ الْآخِرَةِ وَمَصَالِحَ الدُّنْيَا، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَمَلَ  
 الَّذِي يَعْمَلُهُ الْإِنْسَانُ فِي حَيَاتِهِ مِنْ أُمُورِ الْمَعِيشَةِ أَنَّهُ مِمَّا لَا يُؤَاخَذُ عَلَيْهِ  
 فِي الْآخِرَةِ أَوْ مِمَّا يُؤَاخَذُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ. الْمَالُ مِنْهُ مَا هُوَ حَلَالٌ وَمِنْهُ مَا  
 هُوَ حَرَامٌ، وَالْأَكْلُ كَذَلِكَ مِنْهُ مَا هُوَ حَلَالٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ حَرَامٌ، وَالْبَيْعُ  
 وَالشِّرَاءُ كَذَلِكَ مِنْهُ مَا هُوَ حَلَالٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ حَرَامٌ، وَالصِّنَاعَاتُ كَذَلِكَ  
 مِنْهَا مَا هُوَ حَلَالٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ حَرَامٌ لِذَلِكَ الْعِلْمُ أَهَمُّ مِنَ الْعَمَلِ فَمَنْ  
 عَاشَ وَلَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِيِّ أَيْ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ

عَاقِلٍ يَنْتَبِهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فَحَالُهُ كَحَالِ نَائِمٍ ثُمَّ انْتَبَهَ فَرَأَى أَشْيَاءَ تَسْرُهُ أَوْ  
لَا تَسْرُهُ، الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ هُنَاكَ يَعْرِفُ حَالَهُ،  
بَعْدَ الْمَوْتِ يَعْرِفُ حَالَهُ. أَمَّا مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ فِي الدُّنْيَا يَتَدَارَكُ حَالَهُ  
قَبْلَ الْمَوْتِ يَعْرِفُ أَنَّهُ عَمِلَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْمَعَاصِي فَيَتُوبُ يَنْدَمُ وَيَعِزُّمُ  
أَنَّهُ لَا يَعُودُ وَيَتْرُكُ، اللَّهُ تَعَالَى يَمْحُو عَنْهُ لَا يُؤَاخِذُهُ فِي الْآخِرَةِ لِأَنَّهُ عَرَفَ  
أَنَّهُ وَقَعَ فِي الْمَعْصِيَةِ وَتَابَ مِنْهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَلْنَا إِلَى الزَّمَنِ الَّذِي قَالَ فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ  
«وَيَقُلُ الْعِلْمُ» أَي عِلْمُ الدِّينِ.

### إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
الْمُتَوَارَثِ خَلْفًا عَنْ سَلَفٍ إِلَى الصَّحَابَةِ وَإِلَّا تَجْرَفُكُمْ هَذِهِ الْفِرْقُ الضَّالَّةُ  
كَحِزْبِ الْإِخْوَانِ وَالْوَهَابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ فَلَا نَجَاةَ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ. الْإِنْسَانُ لَا يُوَلَّدُ عَالِمًا إِنَّمَا يَتَعَلَّمُ بَعْدَ أَنْ يُوَلَّدَ أَمَّا إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ  
مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ فَقَدْ أَضَاعَ نَفْسَهُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ تَعَلَّمْ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُوَلَّدُ  
عَالِمًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاخَذَرُوا قَوْلَ بَعْضِ الْجُهَّالِ الَّذِينَ لَا يَتَعَلَّمُونَ  
 عِلْمَ الدِّينِ، يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ إِذَا صَلَّوْا وَصَامُوا أَنَّ اللَّهَ يُعْطِيهِمُ الْعِلْمَ مِنْ دُونِ  
 تَعَلُّمٍ، هَذَا بَاطِلٌ. مَهْمَا اشْتَغَلَ الْإِنْسَانُ بِالْحُجِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَذْكَارِ لَا يَأْتِيهِ  
 الْعِلْمُ مِنْ دُونِ تَعَلُّمٍ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ. لَا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْإِنْسَانُ، الرَّسُولُ  
 مَنْ عَلَّمَهُ عَلَّمَهُ جِبْرِيلُ، ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [سُورَةُ النَّجْمِ] اللَّهُ يَقُولُ  
 جِبْرِيلُ عَلَّمَ مُحَمَّدًا. أَمَّا هَؤُلَاءِ الْجُهَّالُ الَّذِينَ مَا تَعَلَّمُوا عِلْمَ الْعَقِيدَةِ وَلَا  
 عِلْمَ الْأَحْكَامِ ثُمَّ يَذْكُرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ نَحْنُ اِكْتَفَيْنَا يَا تَبْنَا الْعِلْمُ مِنْ  
 دُونِ دِرَاسَةٍ، هَؤُلَاءِ الشَّيْطَانُ لَعَبَ بِهِمْ هَؤُلَاءِ هَالِكُونَ. عِلْمُ الدِّينِ لَا بُدَّ  
 أَنْ يُتَعَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ. الرَّسُولُ قَالَ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَعَلَّمُوا فَإِنَّمَا  
 الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ»، مَا قَالَ الْعِلْمُ بِالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالذِّكْرِ. هَؤُلَاءِ شَيَاطِينُ  
 الْإِنْسِ يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ الْقُرْآنِيَّةَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ  
 اللَّهُ﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ]. بَلَغَنِي عَنْ امْرَأَةٍ أَتَتْهَا تَقُولُ هَذَا، قَالَتْ أَنَا أَقْرَأُ الْقُرْآنَ  
 أَكْتَفِي. قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ لَا بُدَّ أَنْ تُتَلَّقَى مِنْ فَمِ عَارِفٍ حَتَّى تَنْتَهِيَ  
 بِالتَّسْلُسِ إِلَى الصَّحَابَةِ. هَؤُلَاءِ يَهْلِكُونَ وَيُهْلِكُونَ مَنْ صَدَّقَهُمْ. وَكَمْ  
 مِنْ أَنَاسٍ هَلَكُوا بِسُوءِ فَهْمِ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ  
 اللَّهُ﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ] مَا فَهَمُوهَا ظَنُّوا أَنَّ مَعْنَاهَا خِلَافُ مَا يَأْمُرُ بِهِ الرَّسُولُ،  
 فَهَمُّهُمْ خِلَافُ مَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ لَا يُؤْخَذُ بِالْمُطَالَعَةِ، عِلْمُ الدُّنْيَا لَا يُؤْخَذُ  
بِالْمُطَالَعَةِ فَكَيْفَ عِلْمُ الدِّينِ.

### تَعَلُّمُ الْعَقِيدَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَلُّمُ الْعَقِيدَةِ أَفْرَضُ مِنْ تَعَلُّمِ  
الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، أَبُو حَنِيفَةَ سَمَّى الْعَقِيدَةَ الْفِقْهَ الْأَكْبَرَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَصِيحَةٌ جَلِيلَةٌ تُقَدَّمُ لِلشَّبَابِ الْمُسْلِمِينَ  
اغْتَنِمُوا مِنْ فُرْصَةِ حَيَاتِكُمْ لِتَعَلُّمِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الَّتِي تَضْمَنُ لِصَاحِبِهَا  
النَّجَاةَ فِي الْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صِحَّةُ الْعَقِيدَةِ وَمَعْرِفَةُ الْكُفْرِيَّاتِ أَهَمُّ شَيْءٍ،  
بَعْدَ صِحَّةِ الْعَقِيدَةِ مَنْ تَجَنَّبَ الْكُفْرِيَّاتِ دِينُهُ سَالِمٌ وَإِنْ مَاتَ عَلَى أَيِّ  
حَالَةٍ كَانَ عِنْدَ مَوْتِهِ يَنْجُو إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَهْمَا كَانَتْ ذُنُوبُهُ هَذَا أَهَمُّ شَيْءٍ  
تَصْحِيحُ الْعَقِيدَةِ وَتَجَنُّبُ الْكُفْرِيَّاتِ.

### أَهَمِّيَّةُ عِلْمِ الْعَقِيدَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصِيَّتِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْتَمَّ بِعِلْمِ  
الدِّينِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ حَتَّى تَسْلَمَ عَقِيدَتُهُ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى  
عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَثْبُتَ عَلَيْهَا وَيُدَافِعَ عَنْهَا. اهْتَمُّوا بِهَذَا أَكْثَرَ مِنْ

اهْتِمَامِكُمْ بِأَيِّ شَيْءٍ، لَا نَجَاةَ إِلَّا بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ. نَحْنُ لَا نَدْعُو إِلَى دِينٍ جَدِيدٍ، نَحْنُ نَدْعُو إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَلَقَّى عِلْمَ الدِّينِ مِنْهُمْ بِالتَّسْلُسِلِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا. أَمَّا أَوْلَاكَ دِينُهُمْ مَقْطُوعٌ، الْوَهَابِيَّةُ ظَهَرَتْ مِنْذُ مَائَتَيْ سَنَةٍ وَشَيْءٍ، وَحِزْبُ التَّحْرِيرِ وَحِزْبُ الْإِخْوَانِ دِينُهُمْ ظَهَرَ مِنْذُ سِتِّينَ سَنَةٍ تَقْرِيْبًا. لَا تَغْتَرُوا بِهِمْ، فَإِنْ ذَكَرُوا لَكُمْ آيَةً قُرْآنِيَّةً لِيُوْهِمُوْكُمْ أَنْهُمْ عَلَى حَقٍّ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ، الْآيَةُ لَيْسَ مَعْنَاهَا كَمَا يَقُولُونَ. وَكَذَلِكَ إِنْ ذَكَرُوا لَكُمْ حَدِيثًا نَبَوِيًّا لِيُوْهِمُوْكُمْ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ، الْآيَةُ وَالْحَدِيثُ لهُمَا مَعْنَى غَيْرِ الَّذِي ذَكَرُوا، الْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْهُمْ لَا تُصَدِّقُوهُمْ قُولُوا لَهُمْ مَعْنَى الْآيَةِ لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ. الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَحَدِيثُ الرَّسُولِ فِيهِ مَا مَعْنَاهُ ظَاهِرٌ وَفِيهِ مَا فِي مَعْنَاهُ إِشْكَالٌ، لَيْسَ كُلُّ آيَةٍ تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ وَلَيْسَ كُلُّ حَدِيثٍ يُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ، عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ هُمُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْآيَاتِ الَّتِي تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ وَالْآيَاتِ الَّتِي لَا تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ، الْإِنْتِبَاهُ لِهَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِعْدَادُ السِّلَاحِ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ أَمْرٌ عَظِيمٌ لِأَنَّكَ كَانَسَانِ بَيْنَ أَعْدَاءٍ يُرِيدُونَ أَنْ يُهْلِكُوهُ، هَذَا الْإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَدْفَعُ بِهِ هَذَا الْعَدُوَّ الْعَدُوَّ يَضُرُّهُ، كَذَلِكَ

إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الْعَقِيدَةِ وَأَدِلَّتْهَا إِذَا اجْتَمَعَ بِالْوَهَّابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّخْرِبِ  
يُؤَثِّرُونَ بِهِ وَقَدْ يَقْلِبُونَهُ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ أَمَّا الَّذِي عِنْدَهُ  
الْأَدِلَّةُ يُدَافِعُ عَنِ نَفْسِهِ وَيَكْسِرُهُمْ بِالْحُجَّةِ بَدَلِ أَنْ يَأْخُذُوهُ إِلَيْهِمْ. الَّذِي  
يَتَعَلَّمُ الدَّلِيلَ يَحْمِي دِينَهُ وَدِينَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

يَجِبُ عَلَى الْأُمَّهَاتِ وَالآبَاءِ تَعْلِيمُ أَوْلَادِهِمْ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ الْيَوْمَ لَا يُؤَدُّونَ حُقُوقَ  
الْأَوْلَادِ. حُقُوقُ الْأَوْلَادِ لَيْسَ الْإِطْعَامُ وَالْكِسْوَةُ وَتَهْيِئَةُ الْمَنَامَةِ وَنَحْوَ ذَلِكَ  
فَقَطُّ بَلْ حَقُّ الْأَوْلَادِ عَلَى الْآبَاءِ تَعْلِيمُهُمُ الْعَقِيدَةَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ  
وَيَتَّبَعُهُ الْإِطْعَامُ وَالْكِسْوَةُ وَنَحْوَ ذَلِكَ. هَذَا الْحَقُّ الْأَعْظَمُ لِلْأَوْلَادِ عَلَى  
الْوَالِدَيْنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ يُهْمِلُونَ تَعْلِيمَ مَا هُوَ فَرَضٌ عَلَى  
الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ تَعْلِيمُهُ لِلْأَوْلَادِ وَيَقْتَصِرُونَ عَلَى الْإِطْعَامِ وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ  
وَهَذَا هَلَاكٌ كَبِيرٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ أَمَرَ أَنْ نَشْكُرَ الْوَالِدَيْنِ لِأَنَّهُمَا حَرِيصَانِ  
عَلَيْكُمْ مِنْ أَجْلِ حِفْظِ دِينِكُمْ. الْيَوْمَ الْآبَاءُ وَالْأُمَّهَاتُ لَا يَهْتَمُونَ  
بِإِطْعَامِ الْأَوْلَادِ إِلَى هَذِهِ الْمَدَارِسِ الْعَصْرِيَّةِ فَيَعْلَمُونَهُمُ الْكُفْرَ، هَؤُلَاءِ

بِئْسَ الْآبَاءُ. الْآبَاءُ الَّذِينَ لَا يُرَاعُونَ أُمُورَ الْأَوْلَادِ بِئْسَ الْآبَاءُ هَؤُلَاءِ. هُنَا  
مَدْرَسَتَانِ وَاحِدَةٌ فِي بَيْرُوتَ اسْمُهَا الْإِيمَانُ وَوَاحِدَةٌ فِي طَرَابُلُسَ يُعَلِّمُونَ  
الْأَوْلَادَ الْكُفْرَ فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْإِيمَانِ. بِئْسَ الْآبَاءُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَضَعُونَ  
أَبْنَاءَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَدَارِسِ يَتْرُكُونَهُمْ يَتَعَلَّمُونَ الْكُفْرَ الْوَلَدَ الَّذِي فِي أَوَّلِ  
شَبَابِهِ يَكُونُ مُتَعَلِّمًا عِلْمَ الدِّينِ الْعَقِيدَةَ وَالْأَحْكَامَ الضَّرُورِيَّةَ، إِنْ ثَبَتَ  
عَلَى ذَلِكَ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ لَا يُصِيبُهُ حَرُّ الشَّمْسِ.  
النَّاسُ يُصِيبُهُمْ شَيْءٌ شَدِيدٌ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ. يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُوجَدُ بَيْتٌ  
لَا يُوجَدُ أَشْجَارٌ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ مُسْتَوِيَةٌ كُلُّهَا. مَنْ كَانَ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ لَا  
يُصِيبُهُ شَيْءٌ. الْآبَاءُ وَالْأُمَّهَاتُ إِنْ كَانُوا يُرَاعُونَ دِينَ أَبْنَائِهِمْ يُنْشِئُونَهُمْ  
عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْعُلَمَاءُ يَجِبُ عَلَى الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ تَعْلِيمَ  
الْأَوْلَادِ الذُّكُورِ وَالْبَنَاتِ قَبْلَ الْبُلُوغِ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ هَذَا وَاجِبٌ عَلَى  
الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ، الْأَوْلَادُ قَبْلَ الْبُلُوغِ لَا يُتْرَكُونَ إِلَى أَنْ يَبْلُغُوا وَهُمْ  
جَاهِلُونَ بِأَحْكَامِ الصَّلَاةِ فَإِنْ تَرَكَ الْآبَاءُ وَالْأُمَّهَاتُ ذَلِكَ فَعَلَيْهِمْ  
مُؤَاخَذَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا أَنَّ عَلَيْهِمْ مُؤَاخَذَةً إِذَا جَوَّعُوا أَوْلَادَهُمْ أَوْ  
عَرَّوهُمْ هَذَا حَقُّهُمْ وَهَذَا حَقُّهُمْ. الَّذِي يُرَبِّي وَلَدَهُ فَيُطْعِمُهُ وَيَسْقِيهِ

وَيُسْكِنُهُ وَيَكْسُوهُ وَلَا يُعَلِّمُهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ فَكَأَنَّمَا يُرَبِّي  
بِقَرَةٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَطْلُوبٌ مِنَ الآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ أَنْ يَهْتَمُّوا لِتَعْلِيمِ  
الْأَوْلَادِ الْعَقِيدَةِ قَبْلَ أَنْ يُشْغَلُوهُمْ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَقْتَصِرُ لِأَوْلَادِهِ عَلَى إِطْعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ  
وَإِيْوَائِهِمْ وَلَا يُعَلِّمُهُمُ الدِّينَ وَلَا يُعْطِيهِمْ لِمَنْ يُعَلِّمُهُمُ الدِّينَ فَهُوَ كَأَنَّهُ  
يُرَبِّي بِقَرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ كَالِإِنَاءِ الْفَارِغِ يُخْرَجُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لَا  
يَعْلَمُ شَيْئًا ثُمَّ بَعْدَ وَقْتٍ يَصِيرُ يَفْهَمُ الْكَلَامَ فَإِذَا صَبَّ فِيهِ الْخَيْرُ يَأْخُذُهُ  
يَقْبَلُهُ وَإِذَا صَبَّ فِيهِ الشَّرُّ يَقْبَلُهُ كَالِإِنَاءِ الْفَارِغِ. الْإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ  
إِنْ عُلِّمَ الْخَيْرَ يَتَعَلَّمُ وَإِنْ عُلِّمَ الضَّلَالَ يَتَعَلَّمُ فَلِأَوْلَادٍ يَجِبُ تَعْلِيمُهُمْ  
أَصُولَ الْعَقِيدَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِأَنْ تَهْتَمُّوا بِأَنْ تَنْشَأَ أَبْنَاؤُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ  
عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ بِتَعْلُمِهَا وَتَعْلِيمِهَا فِي هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ  
الضَّالُّونَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى خِلَافِ عَقِيدَةِ أَهْلِ الْحَقِّ يُضِلُّونَ النَّاسَ بِاسْمِ  
الدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ تَلَقَّى عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَهْلِ  
الْمَعْرِفَةِ الَّذِينَ تَلَقَّوْا مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى يَتَّصِلَ التَّلَقِّي إِلَى الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِينَ يَصْرِفُونَ الْمَالَ عَلَى أَوْلَادِهِمْ فِي تِلْكَ  
الْمَدَارِسِ الَّتِي تُعَلِّمُ الْكُفْرَ هَذَا الْمَالَ وَبَالَ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نِقْمَةٌ  
عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابٌ عَلَيْهِمْ وَيْلٌ لَهُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعْلِيمُ الضَّرُورِيَّاتِ فَرَضٌ عَلَى الْآبَاءِ.

الْيَوْمَ النَّاسُ يَعْتَبِرُونَ هَذِهِ الْمَدَارِسَ كَأَنَّهَا مِنْ أَصْلِ الدِّينِ، لَيْسَ الْأَمْرُ  
هَكَذَا، الْأَبُ إِذَا لَمْ يُرْسِلْ أَبْنَاءَهُ إِلَى الْمَدَارِسِ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ مَا عَلَيْهِ  
ذَنْبٌ لَكِنْ عَلَيْهِ أَنْ يُعَلِّمَهُمُ الضَّرُورِيَّاتِ، جَعَلُوا مَا لَيْسَ فَرَضًا فِي دِينِ  
اللَّهِ أَعْظَمَ فَرَضٍ أَوْكَدَ فَرَضٍ وَالْفُرُوضُ أَضَاعُوهَا.

عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ لَا يُعَلِّمُونَهُمْ هُمْ جُهَّالُ الْآبَاءِ  
أَغْلَبَهُمْ جُهَّالٌ وَهَذِهِ الْمَدَارِسُ لَا تُعَلِّمُهُمْ، لِمَاذَا لَا يُفَكِّرُونَ فِي هَذَا،  
قُلُوبُهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالدُّنْيَا أَفْكَارُهُمْ مُسْتَغْرِقَةٌ بِالدُّنْيَا يُفَرِّغُونَ أَوْلَادَهُمْ عَشْرَ  
سِنِينَ أَوْ أَكْثَرَ لِعِلْمِ الدُّنْيَا وَلَا يُفَرِّغُونَهُمْ شَهْرًا لِعِلْمِ الدِّينِ.

تَعَبُّدٌ بِلَا عِلْمٍ لَا فَلَاحَ فِيهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَتَعَبَّدُ بِلَا عِلْمٍ لَا بُدَّ أَنْ

يَهْلِكَ، تَعَبُّدٌ بِلَا عِلْمٍ لَا فَلَاحَ فِيهِ.

فَسَادُ كَبِيرٍ عَالِمٌ مُتَهْتِكٌ وَأَكْبَرُ مِنْهُ جَاهِلٌ مُتَنَسِّكٌ



هَذَا فَاسِدٌ وَهَذَا فَاسِدٌ. الْعَالِمُ الَّذِي لَا يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ ضَرَّرَ عَلَى  
النَّاسِ لَكِنَّ الْجَاهِلَ الْمُتَنَسِّكَ أَشَدُّ فَسَادًا لِأَنَّهُ يَعْمَلُ فِي الضَّلَالِ وَيَعُدُّهُ  
حَقًّا. الْجَاهِلُ الْمُتَنَسِّكَ الشَّيْطَانُ يَلْعَبُ بِهِ، الْمُتَعَبِّدُ مِنْ غَيْرِ فِقْهِ  
كَالْحِمَارِ فِي الطَّاحُونِ. الْجَاهِلُ الْمُتَنَسِّكَ أَشَدُّ فَسَادًا لِأَنَّهُ يَعْمَلُ لِلضَّلَالِ  
وَيَعْتَبِرُهُ حَقًّا أَمَّا الْعَالِمُ الْمُتَهْتِكُ يَعْمَلُ الْفُسُوقَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَرَامٌ. كَثِيرٌ  
مِنَ النَّاسِ يَأْخُذُونَ الطَّرِيقَةَ الْقَادِرِيَّةَ أَوْ النَّقْشَبَنْدِيَّةَ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ  
الدِّينِ الضَّرُورِيِّ فَيَهْلِكُونَ وَالَّذِي يَشْتَغِلُ بِكَثْرَةِ الذِّكْرِ بِلَا عِلْمٍ كَذَلِكَ.  
حَكَى لِي الشَّيْخُ رَمَضَانَ مَلًّا قَالَ لِي الْفِرْقَةُ الْيَزِيدِيَّةُ الَّتِي تَعْبُدُ إِبْلِيسَ  
سَبَبُ هَذِهِ الْفِرْقَةِ مَنْشَأُ هَذِهِ الْفِرْقَةِ أَنَّ رَجُلًا عَالِمًا فِي بِلَادِ الْأَكْرَادِ تُوفِّيَ  
وَكَانَ لَهُ ابْنٌ جَاهِلٌ نَصَبُوهُ مَكَانَ أَبِيهِ، هَذَا الْإِبْنُ الْجَاهِلُ النَّاسُ عَظَمُوهُ  
وَبَجَلُّوهُ، فَتَنَّهُ الشَّيْطَانُ هُوَ عَمِلَ لَهُمْ هَذَا الدِّينَ. ابْنُ هَذَا الشَّيْخِ هُوَ  
السَّبَبُ هُوَ قَادَهُمْ إِلَى هَذَا الْكُفْرِ. الْعَالِمُ الْعَامِلُ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ.

### عِلْمُ التَّوْحِيدِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا بَرَكَةٌ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، جَمَاعَتُنَا  
الْحَمْدُ لِلَّهِ يَتَعَلَّمُونَ عِلْمَ التَّوْحِيدِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَمَنْ جَاءَ

بَعْدَهُمْ إِلَى هَذَا الْعَصْرِ لَيْسَ عَقِيدَةً جَدِيدَةً. أُصُولُ الْعَقِيدَةِ هِيَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ.

قِيلَ لِلشَّيْخِ لَمَّا نَعَلِمُ عِلْمَ التَّوْحِيدِ، فِي الْمَجَالِسِ الْعَامَّةِ يَقُولُونَ هَذَا لَا نَسْمَعُهُ وَيُعْجَبُونَ بِهِ فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ أَجْدَادُهُمْ لَكِنْ هُمْ تَرَكُوا هَذَا وَأَقْبَلُوا عَلَى عُلُومِ الدُّنْيَا وَإِلَّا فَأَجْدَادُهُمْ أَجْدَادُ أَهْلِ لُبْنَانَ هَذَا الَّذِي كَانُوا يَتَعَلَّمُونَهُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ هُوَ كَانَتْ هَذَا الَّذِي يَتَعَلَّمُهُ مَنْ كَانُوا هُنَا وَفِي سُورِيَا وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ. لَكِنْ بَعْدَ أَنْ اخْتَلَّتْ فَرَنْسَا هَذِهِ الْبِلَادَ أَعْرَضَ النَّاسُ عَنْ تَعَلُّمِ عِلْمِ الْعَقِيدَةِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَعَكَفُوا عَلَى عُلُومِ الدُّنْيَا، قَالُوا أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْبِلَادِ لَمَّا يَسْمَعُ أُصُولَ الْعَقِيدَةِ يَعْذُ شَيْئًا غَرِيبًا وَهُوَ لَيْسَ شَيْئًا غَرِيبًا بِالنِّسْبَةِ لِأَجْدَادِهِمْ.

الْعِلْمُ نُورٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ يَمْشِي فِي الظَّلَامِ فِي أَرْضٍ فِيهَا أَشْوَاكٌ وَثَعَابِينُ وَنُورٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُفْتَرِسَاتِ وَالْمُهْلِكَاتِ وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَآلَاهُ وَعَالِمًا

وَمُتَعَلِّمًا» هَذَا الْحَدِيثُ مَعْنَاهُ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ فِيهِمْ خَيْرٌ أَمَّا مَا سِوَى ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ.

عِلْمُ الدِّينِ بِهِ يُعَلِّمُ الْمَالَ الْحَرَامَ وَالْمَالَ الْحَلَالَ يُمَيِّزُ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ الْأَكْلَ الْحَلَالَ وَالْأَكْلَ الْحَرَامَ وَالْكَسْبَ الْحَلَالَ وَالْكَسْبَ الْحَرَامَ وَالْكَلَامَ الْجَائِزَ وَالْكَلَامَ الْمُحَرَّمَ وَالنَّظَرَ الْجَائِزَ وَالنَّظَرَ الْمُحَرَّمَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْإِنْسَانُ يُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ هَلْ أَفْنَاهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ أَمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ وَمِنْ أَيْنَ أَخَذَ الْمَالَ وَفِيمَ صَرَفَهُ وَعَنْ الْعِلْمِ الَّذِي تَعَلَّمَهُ هَلْ عَمِلَ بِهِ أَمْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ. فَمَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلَالٍ وَصَرَفَهُ فِي حَلَالٍ فَلَيْسَ عَلَيْهِ مُوَاخَذَةٌ أَمَّا مَنْ أَخَذَهُ مِنْ حَرَامٍ يُوَاخِذُ وَلَوْ صَرَفَهُ فِي بِنَاءِ مَسْجِدٍ أَوْ سَفَرِ الْحَجِّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. بَعْضُ النَّاسِ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ مِنَ الْمَالِ الْحَرَامِ وَيَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا يُطَهِّرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ وَهَذَا جَهْلٌ مُهْلِكٌ لِصَاحِبِهِ. الْإِنْسَانُ يُسْأَلُ عَنِ الْعِلْمِ هَلْ تَعَلَّمَ أُمُورَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَعَلَيْهِ مُوَاخَذَةٌ. أَمَّا الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمْ فَهُوَ يُوَاخِذُ لِأَمْرَيْنِ لِتَرْكِ التَّعَلُّمِ تَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ شَخْصٍ بَالِغٍ وَلِعَدَمِ الْعَمَلِ عَلَى وَفْقِ الشَّرِيعَةِ لِأَمْرَيْنِ يُسْأَلُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ السَّبِيلُ إِلَى الْمَعَالِي وَالْمَكَارِمِ،  
مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ يَعْلُو دَرَجَاتٍ أَمَا بَدُونَ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ فِي  
الْعَقِيدَةِ وَالْأَحْكَامِ فَمَهُمَا أَكْثَرَ الْإِنْسَانُ مِنَ الذِّكْرِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ لَا  
يُفْلِحُ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي هَلْ صَلَاتُهُ هَذِهِ صَاحِحَةٌ أَوْ لَا كَذَلِكَ صِيَامُهُ لَا  
يَعْرِفُ هَلْ هُوَ صَاحِحٌ أَوْ لَا وَقَدْ تَأْتِيهِ خَوَاطِرُ تَجْرُّهُ إِلَى الْكُفْرِ وَهُوَ لَا  
يَدْرِي أَنَّهُ كَفَرَ. مَنْ أَرَادَ النِّجَاةَ فَعَلَيْهِ بِعِلْمِ الدِّينِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَالُ أَنْتَ تَحْرُسُهُ أَمَا عِلْمُ الدِّينِ فَهُوَ يَحْرُسُكَ  
وَمَهُمَا كَانَ عِنْدَكَ مِنْ طَعَامٍ فَاحِرٍ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْكُلَ أَكْثَرَ مِمَّا تَتَحَمَّلُ  
وَمَهُمَا كَانَ عِنْدَكَ مِنْ ثِيَابٍ فَاحِرَةٍ كَثِيرَةٍ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَلْبَسَهَا كُلَّهَا فِي  
ءَانَ وَاحِدٍ فَتَزَوِّدَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ لِلْآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ فَالْمَوْتُ مِنَّا  
قَرِيبٌ وَالرَّبُّ عَلَيْنَا رَقِيبٌ وَتَذَكَّرْ أَنَّ عُمَرَ الْإِنْسَانِ لَا يَسَعُ كُلَّ شَيْءٍ  
فَلْيَبْدَأْ بِالْأَهَمِّ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي آخِرَتِهِ وَيَكُونُ دُخْرًا لَهُ، اْعْمَلْ لِآخِرَتِكَ  
كَأَنَّكَ تُفَارِقُ هَذِهِ الدُّنْيَا غَدًا وَاعْمَلْ لِهَذِهِ الدُّنْيَا كَأَنَّكَ تَعِيشُ فِيهَا أَبَدًا.  
الدُّنْيَا سَاعَةٌ اجْعَلْهَا طَاعَةَ النَّفْسِ طَمَاعَةً عِلْمَهَا الْقَنَاعَةُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾  
[سُورَةُ طه] لَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ أَمْرٌ لِنَبِيِّهِ بِطَلَبِ الزِّيَادَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ الْعِلْمِ

فَأَوْصِيكُمْ بِأَنْ تَثْبُتُوا عَلَى الرَّغْبَةِ فِي تَحْصِيلِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ  
وَالْأَحْكَامِ وَلَا تَمَلُّوا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْعِلْمَ سَبِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَلَاحِ، وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ  
قِسْمٌ مِنَ الْعِلْمِ الدِّينِيِّ فَرَضُ عَيْنِ أَى أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْهُ مَنْ كَانَ بِالْغَا  
عَاقِلًا أَى غَيْرَ مَجْنُونٍ يَسْتَحِقُّ عَذَابَ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ، وَقِسْمٌ فَرَضُ كِفَايَةِ  
لَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ بَلْ إِذَا تَعَلَّمَهُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ  
عَلَى الْآخَرِينَ ذَنْبٌ لِأَنَّ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ عَاقِلٍ هُوَ مَا  
يَتَعَلَّقُ بِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ. عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ هِيَ عَقِيدَةُ النَّجَاةِ  
وَمُعْتَقِدُوهَا هُمُ النَّاجُونَ فِي الْآخِرَةِ أَمَّا مَنْ خَالَفَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَلَا  
تُنْجِي صَاحِبَهَا فِي الْآخِرَةِ بَلْ عَلَيْهِ وَبَالٌ فِي الْآخِرَةِ. الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمْ  
عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَتَعَلَّمَ مَا يُخَالِفُهَا فَهُوَ هَالِكٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ نُورٌ، التَّعَبُّدُ عَلَى الْجَهْلِ لَا يُنْقِذُ صَاحِبَهُ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ نُورٌ هُوَ الَّذِي يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ  
لِأَنَّ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيهِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ كَمَا يَجِبُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ الضَّرُورِيُّ هُوَ الْعَقِيدَةُ عَقِيدَةُ أَهْلِ  
السُّنَّةِ ثُمَّ أَحْكَامُ الصَّلَاةِ، الطُّهُورُ وَمَا بَعْدَهُ، الطُّهُورُ أَمْرٌ عَظِيمٌ الرَّسُولُ  
قَالَ الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ شَطْرُ الْإِيمَانِ مَعْنَاهُ رُكْنٌ كَبِيرٌ فِي الدِّينِ، مَعْرِفَةُ

الْوُضُوءِ وَكَيْفَ يَصِحُّ وَكَيْفَ يَنْتَقِضُ وَمَعْرِفَةُ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ  
وَالنِّفَاسِ وَمَعْرِفَةُ النَّجَاسَةِ كَيْفَ تُزَالُ النَّجَاسَةُ هَذَا شَطْرُ الْإِيمَانِ لِأَنَّ  
الصَّلَاةَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهَا الْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ مِفْتَاحَهَا  
كَيْفَ تَصِحُّ مِنْهُ.

كَذَلِكَ مَا يَحِلُّ مِنَ الْأَكْلِ وَمَا يَحْرُمُ وَمَا يَحِلُّ مِنَ الْكَلَامِ وَمَا يَحْرُمُ  
وَمَعْرِفَةُ مَا يَحِلُّ مِنَ النَّظَرِ وَمَا يَحْرُمُ وَمَعْرِفَةُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ وَمَا لَا  
يَجُوزُ، كَذَلِكَ مَعَاصِي الْقَلْبِ الرِّيَاءِ حَرَامٌ وَالْعُجْبُ حَرَامٌ وَسُوءُ الظَّنِّ  
بِالْمُسْلِمِ حَرَامٌ، هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ الْحَالِيِّ كَذَلِكَ مَعْرِفَةُ مَعَاصِي  
الْفَرْجِ هَذَا أَيْضًا ضَرْوَرِيٌّ حَالِيٌّ يُقَالُ لَهُ عِلْمُ الْحَالِ، الْوَاجِبَاتُ الضَّرُورِيَّةُ  
الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي الْحَالِ هَذِهِ لَا يُتْرَكُ تَعَلُّمُهَا مِنْ أَجْلِ الْأُمَّ وَلَا لِأَجْلِ  
الْأَبِ وَلَا لِأَجْلِ غَيْرِهِمَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهَمُّ شَيْءٍ الْيَوْمَ هُوَ عِلْمُ الدِّينِ، عِلْمُ الدِّينِ هُوَ  
الَّذِي يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ تَعَلَّمَ الْحَقَّ فَهُوَ فَائِزٌ وَمَنْ تَعَلَّمَ الْبَاطِلَ فَهُوَ  
هَالِكٌ كُلُّ صَلَاتِهِ وَصِيَامِهِ لَا يَنْفَعُهُ لِأَنَّهُ مَا عَرَفَ اللَّهَ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْعَمَلُ الْمَقْبُولُ عِنْدَ  
اللَّهِ وَالْغَيْرُ الْمَقْبُولُ يُعْرَفُ بِالْعِلْمِ بِعِلْمِ الدِّينِ. الْعَمَلُ الْقَلِيلُ مَعَ الْفِقْهِ  
عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ بِلَا فِقْهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا كَثِيرًا يَكُونُ قَوِيَّ الْهِمَّةِ فِي  
الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ هُوَ أَهْلَكَ نَفْسَهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا  
نَفْسَهُ، بَعْضُ النَّاسِ مِنْ شِدَّةِ الْجَهْلِ يَتْرُكُونَ تَعَلَّمَ عِلْمِ الدِّينِ الضَّرُورِيَّ  
يَشْتَغِلُونَ بِالذِّكْرِ وَالطَّرِيقَةِ الْقَادِرِيَّةِ وَالشَّاذِلِيَّةِ مِنْ دُونِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا فَمَا  
أَفْلَحُوا بَلْ هَلَكُوا لِأَنَّهُمْ لَا يُصَحِّحُونَ صَلَوَاتِهِمْ وَلَا سَائِرَ أُمُورِ الدِّينِ،  
يَعْمَلُونَ مِنْ دُونِ أَنْ يَعْرِفُوا كَيْفَ تَصِحُّ وَكَيْفَ تَفْسُدُ حَتَّى إِهْمَ لَا  
يَتَعَلَّمُونَ أَحْكَامَ الطَّهَّارَةِ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ يَشْتَغِلُونَ بِالذِّكْرِ وَالشَّيْطَانُ  
يُوهِمُهُمْ أَنَّهُمْ وَصَلُوا إِلَى الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَبَبُ عَدَمِ اهْتِمَامِ الْأَبْنَاءِ بِالِاسْتِغْفَارِ لِآبَائِهِمْ  
وَأُمَّهَاتِهِمْ الْجَهْلُ بِأُمُورِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَهُوَ تَائِهٌ ضَالٌّ.  
لَا فَلَاحَ إِلَّا بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَامَةُ الْفَلَاحِ فِي الشَّخْصِ طَلَبُ الْمَزِيدِ مِنَ الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَاهِلُ الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ يُهَوِّنُ الْأَمْرَ الشَّدِيدَ وَيُضَعِّفُ الْأَمْرَ الْمُهِمَّ يَرَى الْحَسْنَ قَبِيحًا وَالْقَبِيحَ حَسَنًا، رَجُلٌ خَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ ثُمَّ عَادَ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ تُنْظِفُ الْأَرْضَ فَقَالَ شَوْ هَالِكُفْرٌ ثُمَّ هُوَ كُفْرٌ كُفْرِيَّةً. الْكُفْرُ الَّذِي يَكْفُرُهُ هُوَ مَا رَآهُ كُفْرًا أَمَا الْفِعْلُ الَّذِي رَآهُ مِنْ امْرَأَتِهِ اعْتَبَرَهُ كُفْرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِي يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِفْتَاحُ السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ الَّتِي لَا نَهَايَةَ لَهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ يَمْشِي فِي الظُّلَامِ فِي أَرْضٍ فِيهَا أَشْوَاكٌ وَثَعَابِينُ وَمُمُورٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُفْتَرِسَاتِ وَالْمُهْلِكَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ هُوَ دَلِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَلَاحِ، الَّذِي يَتَعَلَّمُ الضَّرُورِيَّاتِ إِذَا أَدَّى الْفَرَائِضَ وَاجْتَنَبَ الْمَعَاصِيَ صَارَ فِي مَقَامِ عَالٍ عِنْدَ اللَّهِ لَوْ لَمْ يُصَلِّ النَّوَافِلَ، لَوْ لَمْ يَشْتَغَلْ بِالنَّوَافِلِ. ثُمَّ مِنْ جُمْلَةِ الْهَالِكِينَ

أَنَسٌ لَا يَتَعَلَّمُونَ عِلْمَ الدِّينِ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ الَّذِينَ تَعَلَّمُوا مِنْ قَبْلَهُمْ  
وَأَوْلَيْكَ تَعَلَّمُوا مِنْ قَبْلَهُمْ إِنَّمَا يَأْخُذُونَ مِنْ يَطَالِعُونَ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ  
مِنْ غَيْرِ أَسْتَاذٍ هَؤُلَاءِ أَيْضًا هَالِكُونَ، هَذِهِ الْخَوَاطِرُ الْفَاسِدَةُ كَبْحَرٍ لَا  
يُعْرِفُ لَهُ سَاحِلٌ إِذَا عَامَ فِيهِ الشَّخْصُ يَهْلِكُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ النَّجَاةُ هُوَ سَفِيرُ الْفَلَاحِ عِلْمُ  
أَهْلِ السُّنَّةِ، تَعَلَّمْ عِلْمَ بَابٍ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ كَبَابِ عِلْمِ الْوُضُوءِ وَبَابِ  
التَّيْمُمِ أَوْ بَابِ الْأَذَانِ، بَابِ الصَّلَاةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رُكْعَةٍ مِنَ  
النَّفْلِ مِنَ السُّنَّةِ، ثَوَابُ هَذِهِ السَّاعَةِ الَّتِي يَتَعَلَّمُ فِيهَا شَيْئًا مِنْ أَبْوَابِ  
عِلْمِ الدِّينِ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ التَّرَاوِيحِ الَّتِي هِيَ نَحْوُ سِتِّمِائَةٍ. عِلْمُ الدِّينِ هُوَ  
النُّورُ هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى الْخَيْرِ هُوَ الْمِيزَانُ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُقَيِّضَ لَهُ مَنْ  
يُعَلِّمُهُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي شَبَابِهِ وَلَا سِيَّمَا فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ  
الْمُنْحَرِفُونَ عَنْ دِينِ اللَّهِ مَعَ دَعْوَى الْإِسْلَامِ وَالْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ يُعْرِفُ الشَّخْصَ بِحُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ  
الْخَلْقِ وَهَذَا هُوَ السَّعَادَةُ وَالْفَلَاحُ وَالنَّجَاحُ لِأَنَّ مَنْ تَعَلَّمَ حُقُوقَ اللَّهِ  
وَحُقُوقَ الْخَلْقِ وَقَامَ بِذَلِكَ يَصِيرُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ أَهْلِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى، فِي  
الْآخِرَةِ الْجَنَّةِ دَرَجَاتٌ كَمَا أَنَّ فِي الدُّنْيَا النَّاسَ دَرَجَاتٌ هَذَا يَكُونُ أَعْنَى

مِنْ هَذَا وَهَذَا يَكُونُ أَغْنَى مِنْ هَذَا، فِي الْجَنَّةِ أَيْضًا دَرَجَاتٌ الْخُلُقُ لَيْسُوا  
كُلُّهُمْ مُتَسَاوِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ هُوَ الْوَلِيُّ، وَالْأَوْلِيَاءُ  
اللَّهُ خَصَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ بِمَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ أَعَدَّ لَهُمْ نَعِيمًا أَخْفَاهُ عَنْ كُلِّ الْخَلْقِ،  
الْمَلَائِكَةُ لَا يَعْرِفُونَهُ وَلَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، هَذَا لَا يُنَالُ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ  
الدِّينِ، إِنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ يَعْرِفُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ فَإِذَا  
تَعَلَّمَ وَعَمِلَ بِهَذَا يَكُونُ مِنْ خِيَارِ خَلْقِ اللَّهِ الَّذِينَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَا لَا عَيْنٌ  
رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، بِدُونِ  
عِلْمِ الدِّينِ الَّذِي يَشْتَغِلُ بِالْعِبَادَاتِ يَظُنُّ أَنَّهُ صَارَ فِي دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ وَهُوَ  
يَكُونُ فِي الْحُضِيِّضِ الْأَسْفَلِ لِأَنَّهُ لَا يَضْمَنُ صَلَاتَهُ أَهْمًا صَحِيحَةً مَقْبُولَةً  
وَصِيَامَهُ كَذَلِكَ وَإِنْ حَجَّ فَحَجُّهُ لَا يَضْمَنُ أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا، بِالْعِلْمِ  
يَعْرِفُ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ الصَّحِيحُ وَالزَّوْاجُ أَيْضًا، قَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ  
جَاهِلًا يَتَزَوَّجُ وَنِكَاحُهُ يَكُونُ بَاطِلًا لِأَنَّهُ طَلَعَ غَيْرَ مُوَافِقٍ لَشُرُوطِ النِّكَاحِ  
وَلَا يَدْرِي هُوَ يَظُنُّ أَنَّ نِكَاحَهُ صَحِيحٌ وَفِي الْبَاطِنِ يَكُونُ فِيهِ خَلَلٌ،  
زَوَاجُهُ هَذَا مَا وَافَقَ الشَّرْعَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ «الْكُفُورُ مِثْلُ الْقُبُورِ» مَعْنَاهُ  
الْكُفُورُ الْقُرَى الصَّغِيرَةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا عُلَمَاءٌ وَأَهْلُ الْحِكْمَةِ، الضِّيَاعُ

الصَّغِيرَةُ الَّذِي يَسْكُنُهَا، يَعِيشُ فِي الْجَهْلِ لِأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا عُلَمَاءُ يَعْنِي  
كَسَاكِنِ الْقُبُورِ الَّذِي يَعِيشُ فِي الْقَرْيَةِ الصَّغِيرَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا أَهْلٌ عِلْمٍ  
كَأَنَّهُ فِي الدُّنْيَا مَقْبُورٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ يُمَيِّزُ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ الْأَكْلَ الْحَلَالَ  
وَالْأَكْلَ الْحَرَامَ وَالْكَسْبَ الْحَلَالَ وَالْكَسْبَ الْمُحَرَّمَ وَالْكَلَامَ الَّذِي هُوَ  
جَائِزٌ وَالْكَلَامَ الَّذِي هُوَ حَرَامٌ وَالنَّظَرَ الَّذِي هُوَ جَائِزٌ وَالنَّظَرَ الْمُحَرَّمَ،  
يُمَيِّزُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ، الْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُسْأَلُ عَنْ أَرْبَعَةِ  
أَشْيَاءَ يُسْأَلُ الْإِنْسَانُ فِيمَا أَفْنَيْتَ عُمُرَكَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ أَمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ  
وَفِيمَا أَبْلَيْتَ جَسَدَكَ مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ الْمَالَ وَفِي أَيِّ شَيْءٍ صَرَفْتَ مَالَكَ  
وَعَنِ الْعِلْمِ الَّذِي تَعَلَّمْتَهُ هَلْ عَمِلْتَ بِهِ أَمْ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ.

فَمَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلَالٍ وَصَرَفَهُ فِي حَلَالٍ لَيْسَ عَلَيْهِ مُوَآخَذَةٌ أَمَّا  
مَنْ أَخَذَهُ مِنْ حَرَامٍ يُعَاقَبُ، يُوَآخَذُ وَلَوْ صَرَفَهُ فِي بِنَاءِ مَسْجِدٍ أَوْ سَفَرِ  
الْحَجِّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. بَعْضُ النَّاسِ مَا هُمْ مُحَرَّمٌ أَوْ مَخْلُوطٌ بِالْحَرَامِ يَبْنُونَ  
مَسْجِدًا يَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا يُطَهِّرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَكُونُوا  
عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّذِي يُدْرَسُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ هَذِهِ

الأيام وَيُحَذِّرُ مِنَ الْكُفْرِ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ عَالِيَةٌ لِأَنَّ الْمُحَرِّفِينَ لِلدِّينِ كَثُرُوا، إِعْطَاءُ دَرَسٍ فِي الْعَقِيدَةِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ حِجَّةٍ نَافِلَةٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَعَبِّدُ بِمَا عَلِمَ هُوَ عَلَى خَطَرٍ كَبِيرٍ لَا يَعْرِفُ صَلَاتَهُ صَحِيحَةً أَوْ حُجَّهُ صَحِيحًا وَزَكَاتَهُ وَصِيَامَهُ صَحِيحًا أَمْ لَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ إِلَى الْقَدْرِ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَيْنِيَّ يَعِيشُ فِي هَلَاكِ، إِذَا ءَابَاؤُهُمْ وَأُمَّهَاتُهُمْ لَا يُعَلِّمُونَهُمُ الضَّرُورِيَّاتِ وَلَا مَدَارِسُهُمْ تُعَلِّمُهُمْ هَكَذَا يَبْقَوْنَ حَتَّى يُفَارِقُوا الدُّنْيَا. الْعِلْمُ إِذَا انْتَشَرَ فِي الصِّغَارِ يَنْفَعُ الْكِبَارَ أَيْضًا لَكِنَّ الْكِبَارَ فَرَضٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَعَلَّمُوا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَاهِلُ عَلَى خَطَرٍ مَهْمَا تَعَبَّدَ، لَوْ كَانَ يَصُومُ الدَّهْرَ فَهُوَ هَالِكٌ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا وَافَقَ شَرِيعَةَ الرَّسُولِ. «كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» مَعْنَاهُ كُلُّ عَمَلٍ كُلُّ قَوْلٍ وَفِعْلٍ لَا يُوَافِقُ شَرَعَ الرَّسُولِ مَرْدُودٌ، كَيْفَ يَعْرِفُ إِذَا وَافَقَ شَرَعَ الرَّسُولِ إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَلٌ قَلِيلٌ مَعَ مَعْرِفَةٍ بِالْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مَعَ الْجَهْلِ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ إِنْسَانٍ لَا يَهْتَمُّ لِلْعِلْمِ اعْلَمُوا أَنَّهُ بَعِيدٌ مِنَ  
اللَّهِ، بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ لَوْ كَانَ أَبُوهُ قُطْبَ الْأَقْطَابِ. الشَّخْصُ الَّذِي مَا لَهُ  
عِنَايَةٌ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ اعْلَمُوا أَنَّ هَذَا بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ وَلَا  
يَنْفَعُهُ كَوْنُهُ ابْنِ وَاوَّلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ أَوْ حَفِيدِ وَاوَّلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، لَا يَنْفَعُهُ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ نُورٌ يُمَيِّزُ الْكُفْرَ مِنَ  
الْإِيمَانِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْمُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَفِي هَذِهِ  
الْبِلَادِ بَدَلُ الْجُهْدِ لِشَرِّ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْأَحْكَامِ  
الضَّرُورِيَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ دَلِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَلَاحِ يَعْرِفُ مَا  
يَضُرُّهُ فَيَتَجَنَّبُهُ وَمَا يَنْفَعُهُ فَيَعْمَلُهُ هَذَا أَعْظَمُ فَائِدَةٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَمَّا  
الْجَاهِلُ فَيَقُولُ مَا لِي مَا لِي، هَمُّهُ فِي الْمَالِ وَهَذَا الْمَالُ يَتَعَبُ فِي حِفْظِهِ فِي  
الدُّنْيَا ثُمَّ يَمُوتُ فَيَذْهَبُ لِغَيْرِهِ وَقَدْ يَأْكُلُهُ عَدُوُّهُ فَيَكُونُ إِنْ كَانَ جَمَعَهُ مِنْ  
حَرَامٍ وَبَالَهُ عَلَيْهِ وَنَفَعُهُ لِغَيْرِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَتْرُكُونَ تَعَلُّمَ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ  
الْمَعْرِفَةِ وَيَكْتَفُونَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَالتَّرَدُّدِ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَبَعْضُهُمْ  
يَزِيدُ يَحْمِلُ الْمَسْبُوحَةَ وَيَعْتَبِرُونَ أَنَّ هَذَا يَكْفِي، هَؤُلَاءِ هَلَاكُهُمْ عَظِيمٌ مِنْ

غَيْرَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِيِّ، لَوْ كَانَ كُلَّ يَوْمٍ يَذْكُرُ اثْنَيْ عَشْرَةَ  
أَلْفَ تَهْلِيلَةٍ وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ الحَمْسَ وَيَصُومُ وَلَمْ يَتَعَلَّمِ العِلْمَ الضَّرُورِيَّ  
هَذَا عَمَلُهُ كَلَّا شَيْءٍ يَذْهَبُ هَبَاءً مَنْثُورًا، يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَمِلُوا عَمَلًا كَثِيرًا  
فِي الدِّينِ وَأَعْمَاهُمْ هَذِهِ هَبَاءٌ مَنْثُورٌ لِأَنَّهَا غَيْرُ مُوَافِقَةٍ لِلشَّرْعِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ العِلْمُ نُورٌ هُوَ دَلِيلُ النِّجَاةِ، هَذَا العِلْمُ هُوَ عِلْمُ  
أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِي دَرَجَ عَلَيْهِ السَّلْفُ وَاحْتَلَفُ إِلَى الصَّحَابَةِ مِنْ وَقْتِنَا هَذَا  
إِلَى الصَّحَابَةِ، يَتَلَقَّى مِنْ عَارِفٍ إِلَى عَارِفٍ مِنْ عَارِفٍ إِلَى عَارِفٍ إِلَى أَنْ  
يَصِلَ التَّسْلُسُ إِلَى الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ العِلْمُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ النِّجَاةُ هُوَ دَلِيلُ الخَيْرِ  
وَالفَلَاحِ يَدُلُّكَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ فِي الآخِرَةِ وَيُنْجِيكَ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ  
وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ يُعَلِّمُكَ مَا يُحِبُّ اللهُ وَيُعَلِّمُكَ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ حَتَّى تَعْمَلَ  
مَا يُحِبُّ اللهُ وَتَتَجَنَّبَ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ العِلْمُ وَأَفْضَلُ العِلْمِ العِلْمُ بِاللَّهِ  
وَرَسُولِهِ وَأُمُورِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ طُوبَى لِمَنْ يَهْتَمُّ بِنَشْرِ عِلْمِ الدِّينِ  
لِلصِّغَارِ وَالكِبَارِ، الَّذِي يَفْتَحُ مَجْلِسَ عِلْمِ دِينٍ فِي بَيْتِهِ تَنْزِلُ عَلَيْهِ

الرَّحْمَاتُ وَالْبَرَكَاتُ وَخَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَهُ مَلِيُونُ دِينَارٍ ذَهَبٍ وَخَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمَلِيُونِ دُولَارٍ مِنْ حَلَالٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلَامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ فَضْلَ مَجَالِسِ العِلْمِ عِلْمُ الدِّينِ لَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ إِقْبَالًا شَدِيدًا شَدِيدًا شَدِيدًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِحْيَاءُ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَهَمُّ المِهْمَاتِ وَأَفْرَضُ الفَرَايِضِ وَأَقْرَبُ القُرْبَاتِ إِلَى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ مِنْ دُعَاةِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقِيدَةً وَعَمَلًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الآنَ النَّاسُ أَحْوَجُ إِلَى عِلْمِ الدِّينِ أَكْثَرَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ لِكَثْرَةِ أَشْبَاهِ العُلَمَاءِ الَّذِينَ هُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ بَلْ يُضِلُّونَ النَّاسَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ العِلْمَ حَيَاةُ الإِسْلَامِ لِأَنَّ بِهِ يُعْرَفُ العَمَلُ الَّذِي يَنْفَعُ فِي الآخِرَةِ وَالْعَمَلُ الَّذِي يَضُرُّ فَاعِلُهُ فِي الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ العِلْمُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ نُورٌ يُمَيِّزُ الكُفْرَ مِنَ الإِيمَانِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غِيَابُ عِلْمِ الدِّينِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ  
مِنْ أَكْبَرِ الْمَصَائِبِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ هُوَ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، كُلُّ الْأُمُورِ تَتَّبِعُ  
الِإِعْتِقَادَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِإِنْسَانٍ خَيْرًا كَبِيرًا يُفَقِّهَهُ فِي الدِّينِ  
وَمَنْ لَمْ يُرِدْ بِهِ خَيْرًا لَا يُفَقِّهَهُ فِي الدِّينِ بَلْ يَعِيشُ جَاهِلًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ أَفْضَلُ الْجِهَادِ هُوَ إِحْيَاءُ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
لِأَنَّهُ بِسَبَبِ قِلَّةِ مَنْ يَفْهَمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَثُرَ الْمُفْسِدُونَ وَآثَرُوا فِي  
النَّاسِ وَإِلَّا لَوْ كَانَ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ مُنْتَشِرًا فِي النَّاسِ مَا وَجَدُوا (أَيِ  
الْمُفْسِدُونَ) مَنْ يَتَّبِعُهُمْ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي  
حَدَاثَةِ سِنِّهِ هَذِهِ عَلَامَةٌ خَيْرٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِيَّ  
هُوَ كَالِإِنَاءِ الْفَارِغِ، الْإِنَاءُ الْفَارِغُ يَقْبَلُ مَا يُصَبُّ فِيهِ إِنْ كَانَ شَيْئًا طَاهِرًا  
وَإِنْ كَانَ شَيْئًا نَجَسًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيَ بِعِلْمِ الدِّينِ فَهُوَ دَلِيلُ السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ  
الَّتِي لَا نَهَايَةَ لَهَا وَدَلِيلُ الْفَلَاحِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَجْهَلُ عِلْمَ الدِّينِ يَظُنُّ أَنَّهُ يَعْمَلُ حَسَنَاتٍ  
تُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ يَعْمَلُ مَا يُبْعِدُهُ مِنَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصُّوفِيُّ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ  
وَعَمِلَ بِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَاهِلُ وَالْكَبِيرُ إِذَا اجْتَمَعَا أَشَدُّ الْأَمْرَاضِ الْقَلْبِيَّةِ  
الْجَاهِلُ الْمُتَكَبِّرُ ذَنْبُهُ أَشَدُّ مِنْ غَيْرِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صِلَاحُ حَالِ الْإِنْسَانِ فِي دُنْيَاهُ وَءَاخِرَتِهِ قَائِمٌ  
عَلَى الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَاهِلُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ سَهْمٌ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ إِذَا  
رَأَى عَالِمًا يُحَدِّثُ مِنْ عَالِمٍ يَقُولُ غَارَ مِنْهُ، لَا يَقُولُ لِأَيِّ شَيْءٍ يُحَدِّثُ مِنْهُ  
حَتَّى يَعْرِفَ السَّبَبَ، يَقُولُ غَارَ مِنْهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ قَوِيَ تَوْحِيدُهُ يَشْهَدُ شُهُودًا وَجَدَانِيًّا فِي  
نَفْسِهِ أَنَّهُ لَا ضَارَّ وَلَا نَافِعَ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ ذُخْرٍ لِلْآخِرَةِ الْعِلْمُ وَأَفْضَلُ الْعِلْمِ الْعِلْمُ  
بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْعِلْمَ بِهِ يُعْرِفُ اللَّهُ تَعَالَى وَبِهِ يُعْرِفُ حُقُوقُ  
اللَّهِ وَحُقُوقُ عِبَادِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ عِلْمِ الدِّينِ عِلْمُ الْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَلِيلُ الْخَيْرِ فِي الْإِنْسَانِ أَنْ يُحِبَّ الْعِلْمَ، لَوْ  
حَصَلَ قِسْطًا مِنَ الْعِلْمِ يَرْغَبُ فِي الْإِزْدِيَادِ هَذَا دَلِيلُ الْخَيْرِ أَمَّا الَّذِي يَظُنُّ  
بِنَفْسِهِ أَنَّهُ مُكْتَفٍ لَا حَاجَةَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ فَهَذَا عِلْمُ الْهَلَاكِ عِلْمُ الْجَهْلِ  
وَالْهَلَاكِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ بِحَاجَةِ لِعِلْمِ الدِّينِ التَّاجِرُ بِحَاجَةِ  
وَالذَّاكِرُ بِحَاجَةِ وَالِدَاعِي بِحَاجَةِ، الدُّعَاءُ مِنْهُ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ جَائِزٌ  
وَمِنْهُ مَا هُوَ مَكْرُوهٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ كُفْرٌ، كُلُّ النَّاسِ يَحْتَاجُونَ لِعِلْمِ الدِّينِ  
وَالَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ كَالَّذِي نَزَلَ فِي الْبَحْرِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ السِّبَاحَةَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ دَلِيلُ الْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ فِي  
الْآخِرَةِ وَبِهِ يُعْلَمُ شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ شُكْرَ اللَّهِ هُوَ طَاعَتُهُ آدَاءُ الْوَاجِبَاتِ  
وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا الشُّكْرُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ شَمَّ رَائِحَةَ الْعِلْمِ اشْتَهَاهُ فَكَيْفَ بِمَنْ تَذَوَّقَ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ فَهُوَ عُرْضَةٌ لِكُلِّ

شَرٍّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الْعِلْمِ حُبُّ عِلْمِ الدِّينِ عِلْمُ الْخَيْرِ  
وَالْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ، الَّذِي يَتَعَبَّدُ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعَقِيدَةَ وَالْأَحْكَامَ عَاقِبَتُهُ



وَخِيَمَةٌ يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ صَارَ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعَلِيَّةِ وَهُوَ مِنْ أَسْفَلِ  
السَّافِلِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اعْلَمْ أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

الْجُهْلُ سَبَبُ انْتِشَارِ أَهْلِ الضَّلَالِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنِّي أُوصِيكُمْ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ  
لِعِلْمِ الدِّينِ فَإِنَّ عِلْمَ الدِّينِ حَيَاةُ الْإِسْلَامِ. وَلَوْلَا الْجُهْلُ الَّذِي فِي هَذَا  
العَصْرِ بِعِلْمِ الدِّينِ غَلَبَ وَاسْتَوَلَى عَلَيْهِمْ مَا كَانَ هَؤُلَاءِ الْمُنْحَرِفُونَ  
الْوَهَّابِيَّةَ وَحِزْبُ الْإِخْوَانِ جَمَاعَةً سَيِّدَ قُطْبِ تَبِعُهُمُ النَّاسُ لَكِنْ بِسَبَبِ  
الْجُهْلِ جَرُّوا النَّاسَ إِلَى كُفْرِهِمْ. وَأَفْضَلُ الْعِلْمِ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ  
أَبُو حَنِيفَةَ الْفَقْهَ الْأَكْبَرَ. فَتَوَاصَوْا بِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْعِلْمِ وَدُلُّوا النَّاسَ  
لِلتَّعَلُّمِ فَإِنَّ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ، أَيَّدَكُمْ اللَّهُ وَنَصَرَكُمْ  
وَنَفَعَ بِكُمْ ءَامِينَ.

مُدَّعُو الْعِلْمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثُرَ أَنْاسٌ يَتَشَبَّهُونَ  
بِالْعُلَمَاءِ بِعُلَمَاءِ الدِّينِ وَلَيْسُوا عُلَمَاءَ بَلْ هُمْ جَهْلَةٌ مِنْ اتَّبَعَهُمْ يَهْلِكُ

يَكْفُرُ وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ كَفَرَ فَاخْذَرُوا هَؤُلَاءِ نَحْنُ لَا نَعَارُ مِنْ عَالَمٍ مُسْتَقِيمٍ  
يُعَلِّمُ مَا يُوَافِقُ شَرِيعَةَ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَبْدِيلٍ نَحْنُ نَفْرَحُ بِهِ.

الَّذِي يُحَلِّلُ وَيُحَرِّمُ بِغَيْرِ دَلِيلٍ شَرْعِيِّ لَهُ الْوَيْلُ فِي الْآخِرَةِ فِي ذَلِكَ  
الْيَوْمِ الَّذِي يُسْأَلُ الْعَبْدُ عَنِ الْمَالِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ وَفِيمَا صَرَفَهُ، فَإِنْ  
أَخَذَهُ بِطَرِيقٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَصَرَفَهُ بِطَرِيقٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ سَلِمَ وَنَجَا وَإِلَّا فَهُوَ  
مُسْتَحِقٌّ لِعَذَابِ اللَّهِ. وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الْعَبْدَ يُسْأَلُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ أَلَمْ أُصِحِّ جِسْمَكَ وَأُرَوِّكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ، هَذَا مِنْ  
جُمْلَةِ نَعَمِ اللَّهِ، هَذَا الْمَاءُ الْبَارِدُ يُنْتَفَعُ بِشُرْبِهِ وَصِحَّةُ الْجِسْمِ مِنْ نَعَمِ اللَّهِ  
الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِنْ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا ففِيمَا هُوَ  
أَكْبَرُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ أَوْلَى الْمَسْئُولِيَّةُ عَنْ ذَلِكَ أَوْلَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَتَسَرَّعُ فِي التَّحْرِيمِ يَهْلِكُ وَالَّذِي يَتَسَرَّعُ  
فِي الْإِيجَابِ كَذَلِكَ يَهْلِكُ.

### طَلَبُ الْعِلْمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالثَّبَاتِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ.  
وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى  
يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ » مَعْنَاهُ الْمُؤْمِنُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَشْبَعَ مِنَ الْعِلْمِ لَا

يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ أَنَا تَعَلَّمْتُ كَذَا وَكَذَا وَيَتْرُكَ طَلَبَ الْمَزِيدِ. ثُمَّ عِلْمُ الدِّينِ يُؤْخَذُ مِنْ أَفْوَاهِ الْعُلَمَاءِ لَيْسَ بِمُطَالَعَةِ الْكُتُبِ كَمَا يَفْعَلُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الزَّمَنِ. عُلُومُ الدُّنْيَا يَتَلَقَّوْنَهَا مِنْ أَفْوَاهِ الْعَارِفِينَ بِهَا وَعِلْمُ الدِّينِ أَوْلَى بِأَنْ يُؤْخَذَ مِنْ أَفْوَاهِ الْعُلَمَاءِ لِلأَمْنِ مِنَ الْغَلَطِ وَالتَّحْرِيفِ بَارَكَ اللهُ بِكُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْإِشْتِغَالُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ نَوَافِلِ الطَّاعَاتِ لِأَنَّ يَغْدُو أَحَدُكُمْ فَيَتَعَلَّمُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ أَى مِنَ التَّطَوُّعِ وَلِأَنَّ يَغْدُو فَيَتَعَلَّمُ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ مِنَ التَّطَوُّعِ. الْخُرُوجُ لِتَعَلُّمِ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ السِّتِّمِائَةِ وَتِسْعِينَ بَلْ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ. ثُمَّ عِلْمُ الدِّينِ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيهِ حِفْظُ الْإِسْلَامِ إِحْيَاءُ الْإِسْلَامِ وَإِلَّا لَتَلَاعَبَ هَؤُلَاءِ الْمُنْحَرِفُونَ الشَّاذُونَ الَّذِينَ جَاؤُوا بِفِكْرٍ جَدِيدٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الَّذِي يَحْضُرُ مَجْلِسَ عِلْمِ الدِّينِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ حَاضِرًا كَجَسَدِهِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ حَاضِرَ الْقَلْبِ وَالْجَسَدِ حَاضِرَ الْقَلْبِ وَالْجِسْمِ، بَعْضُ النَّاسِ يَحْضُرُونَ مَجَالِسَ الْعِلْمِ بِلا قَلْبٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كُونُوا وَاعِينِ، مَنْ كَانَ فِي مَجْلِسِ عِلْمٍ فَلْيَكُنْ وَاعِيًا مُقْبِلًا إِلَى هَذَا الدَّرْسِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَنَسَ بِالْجُهْلِ قَدْ يَفِرُّ مِنَ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ  
الْجُعْلَ يَفِرُّ مِنَ الْمِسْكِ وَيَأْلَفُ الْقَدَرَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ هُوَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ثُمَّ الْعِلْمُ  
الَّذِي يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَهْلُ السُّنَّةِ هُمُ النَّاسُ الَّذِينَ  
وَأَفْقُوا مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ عَقِيدَتُهُمْ مُوَافِقَةً لِعَقِيدَةِ الصَّحَابَةِ، الَّذِي لَمْ  
يَتَعَلَّمْ عَلَيْهِ مُوَاخَذَتَانِ مُوَاخَذَةٌ لِعَدَمِ تَعَلُّمِهِ يُعَاقَبُ وَيُعَاقَبُ لِعَدَمِ تَوْفِيقِ  
عَمَلِهِ عَلَى الشَّرِيعَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْأَحْكَامِ  
الْفَلَاحُ فِي هَذَا. الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ «**طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ  
مُسْلِمٍ**». عِلْمُ الدِّينِ قِسْمَانِ قِسْمٌ فَرَضُ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ بَالِغٍ ذَكَرٍ أَوْ  
أُنْثَى وَقِسْمٌ فَرَضُ عَلَى بَعْضِ الْأُمَّةِ وَالْقِسْمُ الثَّانِي هُوَ الَّذِي يَصِلُ بِهِ  
الشَّخْصُ إِلَى دَرَجَةِ الْمُفْتِي، هَذَا لَيْسَ فَرَضًا عَلَى كُلِّ شَخْصٍ أَمَّا الْقِسْمُ  
الْأَوَّلُ فَرَضُ عَلَى كُلِّ شَخْصٍ، إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمْهُ فِي الدُّنْيَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ  
فِي الْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمْ اللَّهُ مِنْ عَلَيْكُمْ بِكُونِكُمْ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ  
كِبَارِكُمْ وَصِغَارِكُمْ، اطْلُبُوا الْمَزِيدَ مِنْ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَكُونُوا فِي ازْدِيَادِ  
وَقُوَّةٍ وَهَمَّةٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِإِتْقَانِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ  
لِتُكَافِحُوا الْعَقَائِدَ الْفَاسِدَةَ الَّتِي تَسْرِي فِي النَّاسِ الْيَوْمَ سَرِيانَ الرِّيحِ.  
ثُمَّ الْأَحْكَامُ أَحْكَامُ الْعِبَادَاتِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحُجِّ وَالزَّكَاةِ وَمَعْرِفَةُ  
الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مِنَ الْمَلْبُوسِ وَالْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَالِ وَمَعْرِفَةُ مَا  
يَكُونُ الشَّخْصُ بِهِ خَارِجًا مِنَ الْإِسْلَامِ بَعْدَ أَنْ كَانَ فِيهِ وَمَعْرِفَةُ أَحْكَامِ  
الْمُرْتَدِّ. فَمَنْ يَشْتَغِلْ بِهَذَا الْيَوْمَ مَعَ حُسْنِ النِّيَّةِ أَيْ إِخْلَاصِ النِّيَّةِ لِلَّهِ يُرِيدُ  
بِذَلِكَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ لَا مَحْمَدَةَ النَّاسِ فَهُوَ فِي حَالٍ عَظِيمٍ عِنْدَ اللَّهِ لِأَنَّ  
الْمُحَافَظَةَ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَقِيدَةَ التَّوْحِيدِ وَالتَّنْزِيهِ أَفْضَلُ أُمُورِ  
الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالثَّبَاتِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْإِهْتِمَامِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى الدِّينِ وَذَلِكَ  
لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ عَمَلَهُ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ أَهْلِ  
السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ أَرَادَ بِهِ الْخَيْرَ يُعَلِّمُهُ عِلْمَ الدِّينِ،  
انْتُمْ اجْتَهِدُوا لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ. «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»  
مَعْنَاهُ مَنْ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا لَا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّلِيلُ إِلَى الفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ فِي الآخِرَةِ وَالسَّبِيلُ  
إِلَى السَّلَامَةِ مِنَ المَهَالِكِ هُوَ تَعَلُّمُ عِلْمِ الدِّينِ الإِسْلَامِيِّ، هَذَا فِيهِ  
النَّجَاةُ مِنَ مَهَالِكِ فِي الدُّنْيَا وَمَهَالِكِ فِي الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ النَّجَاةَ فَلْيَتَعَلَّمْ وَإِلَّا يَكُونُ مَائِلًا مَعَ  
أَيِّ رِيحٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الأَعْمَالِ مِنْ بَابِ التَّشْبِيهِ يُقَالُ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ لِعَمَلِ الخَيْرِ كَالَّذِي يَخْرُجُ لِطَلَبِ عِلْمِ الدِّينِ هُوَ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ خَرَجَ  
لِجِهَادِ الكُفَّارِ حَتَّى يَرْجِعَ ثَوَابُهُ يُشْبِهُ ثَوَابَ ذَاكَ، هَذَا يُقَالُ لَهُ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ بِمَعْنَى التَّشْبِيهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالتَّمَكُّنِ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ لِتُدَافِعُوا عَنْ  
دِينِ اللَّهِ لِتُصَلِّحُوا مَا أَفْسَدَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ثُمَّ مَعْرِفَةُ الكُفْرِيَّاتِ لِلحَذَرِ  
مِنْهَا وَلِلتَّحْذِيرِ مِنْهَا.

عِلْمُ الدِّينِ كَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَأْنٌ كَبِيرٌ عِنْدَ أَكْثَرِ النَّاسِ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ  
رَاجِعُونَ. بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ وَعَلَيْكُمْ، اجْتَهِدُوا وَابْذُلُوا أَوْقَاتَكُمْ فِي عِلْمِ  
الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالمُؤَاطَبَةِ عَلَى اسْتِمَاعِ العِلْمِ عِلْمِ  
الدِّينِ، عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِي يَضْمَنُ السَّعَادَةَ الأَبَدِيَّةَ الَّتِي لَا نَهَايَةَ لَهَا.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اغْتَنِمُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْقَلَائِلِ لِتِلْكَ الْأَيَّامِ  
الطَّوَالِ مَا يَكُونُ ذُخْرًا لَكُمْ وَهُوَ الدُّوْبُ عَلَى تَعْلَمِ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى  
مِنْ عِلْمِ الدِّينِ مِنْ حَيْثُ الْإِعْتِقَادُ وَمِنْ حَيْثُ الْأَحْكَامُ ثُمَّ الْعَمَلُ بِذَلِكَ،  
اغْتَنِمُوا هَذَا الْفَرَاغَ اغْتَنِمُوا شَبَابَكُمْ لِتَحْصِيلِ هَذَا الذُّخْرِ الْعَظِيمِ وَإِيَّاكُمْ  
وَالْغَفْلَةَ بِالتَّنَعُّمِ وَتَعَلَّقَ الْهَمَمِ بِتَكْثِيرِ الْمَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ حِجَابٌ قَاطِعٌ لَكُمْ  
عَنِ اتِّخَاذِ هَذَا الذُّخْرِ الْعَظِيمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الْعِلْمِ، حُبُّ عِلْمِ الدِّينِ عِلْمَةُ الْخَيْرِ  
وَالْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ، الَّذِي يَتَعَبَّدُ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعَقِيدَةَ وَالْأَحْكَامَ عَاقِبَتُهُ  
وَخِيَمَةٌ يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ صَارَ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعَلِيَّةِ وَهُوَ مِنْ أَسْفَلِ  
السَّافِلِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ مِنْ خَيْرِ مَا تُنْفِقُ فِيهِ الْأَوْقَاتُ إِحْيَاءُ الْعِلْمِ  
النَّافِعِ وَالْمُثَابَرَةُ عَلَى نَشْرِهِ لِلْكِبَارِ وَالصِّغَارِ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ حِفْظَ حُقُوقِ  
اللَّهِ وَحُقُوقِ الْعِبَادِ، وَأَهَمُّ الْعِلْمِ الْعِلْمُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ  
الْإِنْسَانُ قَاصِرَ الرَّغْبَةِ فِي الْإِزْدِيَادِ مِنَ الْعِلْمِ فَلَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ  
﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [سُورَةُ طه] وَلَمْ يَأْمُرْ نَبِيَّهُ بِطَلَبِ شَيْءٍ مِنَ الْإِزْدِيَادِ  
مِنْهُ إِلَّا الْعِلْمَ وَقَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ « لا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ  
خَيْرٍ يَسْمَعُهُ » فَبِي هَذِهِ الْآيَةِ وَهَذَا الْحَدِيثِ تَحْرِيزٌ مُؤَكَّدٌ عَلَى تَحْصِيلِ

الْعِلْمِ وَنَشْرِهِ فَلَا يَفْتِكُمْ هَذَا الْخَيْرُ الْعَظِيمُ وَاصْرِفُوا إِلَيْهِ هِمَمَكُمْ وَقَفَّكُمْ  
اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْكَسَلُ يُنَافِي تَحْصِيلَ الْعِلْمِ تَحْصِيلُ الْعِلْمِ لَا  
يَتَّفِقُ مَعَ الْكَسَلِ، جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَافَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ  
الْمُنَوَّرَةِ إِلَى مِصْرَ لِأَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ صَحَابِيًّا اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ مُقِيمٌ  
بِمِصْرَ وَهُوَ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَافَرَ لِيَسْمَعَ مِنْهُ فَلَقِيَهُ فَقَالَ لَهُ  
أَنْتَ سَمِعْتَ كَذَا فَأَقْرَهُ الصَّحَابِيُّ. هَكَذَا كَانُوا يَهْتَمُّونَ لِتَلْقَى الْعِلْمَ، هُوَ  
جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحَدُ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ لَكِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَا سَمِعَهُ مِنْ  
الرَّسُولِ ﷺ إِنَّمَا بَلَغَهُ أَنَّ فُلَانًا سَمِعَهُ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.  
مَاتَ الْهَمَمُ الْيَوْمَ صَلاَحِ الدِّينِ الْأَيُّوبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَحْفَظُ الْقُرْآنَ  
وَكِتَابَ التَّنْبِيهِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ وَكِتَابَ الْحَمَاسَةِ وَكَانَ يَحْضُرُ مَجَالِسَ  
الْحَدِيثِ. وَالْعِلْمُ الَّذِي يُكْتَبُ يَبْقَى، لَوْ نَسِيَ الشَّخْصُ يَرْجِعُ إِلَى مَا  
كَتَبَ فَيَسْتَعِيدُ أَمَا الَّذِي يَسْمَعُ وَلَمْ يُقَيِّدْ سَرِيعَ النِّسْيَانِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيكُمْ بِالتِّزَامِ حُضُورِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ لِأَنَّ سَبَبَ  
انْتِشَارِ الْمُجَسِّمَةِ وَالْمُشَبَّهِةِ وَنُفَاةِ التَّوَسُّلِ بَيْنَ النَّاسِ الْجَهْلُ بِعِلْمِ الدِّينِ  
وَهَذِهِ الْمَدَارِسُ الْعَصْرِيَّةُ لَا تُعَلِّمُ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِيِّ وَالْأَهْلُ لَا  
يُعَلِّمُونَ فَالْوَلَدُ يَشِبُّ وَيَشِيبُ وَهُوَ جَاهِلٌ بِعِلْمِ الدِّينِ ثُمَّ يَلْتَقَى بِهَؤُلَاءِ

الْمَجَسِمَةِ وَالْمُشَبَّهَةِ وَنُفَاةِ التَّوَسُّلِ فَيَسْمَعُ كَلَامَهُمْ فَيَتَّبِعُهُمْ. فَمِنْ هُنَا  
يَجِبُ الْإِهْتِمَامُ لِعِلْمِ الدِّينِ، أَنْتُمْ اهْتَمُّوا لِعِلْمِ الدِّينِ حَتَّى تَنْفَعُوا أَنْفُسَكُمْ  
وَأَوْلَادَكُمْ وَأَهَالِيَكُمْ وَجِيرَانَكُمْ. إِنْ اهْتَمَمْتُمْ لِعِلْمِ الدِّينِ تَحْفَظُونَ أَنْفُسَكُمْ  
وَأَوْلَادَكُمْ وَأَهَالِيَكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ يَحْصَلَ مِنْكُمْ فُتُورٌ فِي عِلْمِ الدِّينِ، لَا يَقُلُ  
أَحَدُكُمْ أَنَا أَخَذْتُ حِصَّةً مِنْ عِلْمِ الدِّينِ فَتَفَتَّرَ هِمَّتُهُ عَنْ حُضُورِ مَجَالِسِ  
الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِ الْغَيْرِ، هَذَا أَفْضَلُ الْعَمَلِ الْيَوْمَ أَفْضَلُ الْعَمَلِ لِلْآخِرَةِ.

الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِيَّ يَهْلِكُ وَيُهْلِكُ غَيْرَهُ، مَنْ أَرَادَ  
اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُحِبُّ عِلْمَ الدِّينِ وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ. رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ  
قَالَ «لَا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ». هَذِهِ  
الرِّوَايَةُ إِحْدَى رَوَايَتِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَالرِّوَايَةُ الْأُخْرَى «لَا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ  
خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ» لَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ الْمُؤْمِنُ أَنَا عَمِلْتُ كَذَا  
وَكَذَا مِنَ الْحَسَنَاتِ فَيَتَقَاعَسُ عَنِ الْإِزْدِيَادِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ دَائِبًا فِي  
طَلَبِ الْمَزِيدِ مِنْ عَمَلِ الْبِرِّ وَعِلْمِ الدِّينِ إِلَى الْمَمَاتِ، أَيَّامُ الدُّنْيَا قِصَارٌ  
وَأَيَّامُ الْآخِرَةِ طَوَالٌ، مَهْمَا أَكْثَرَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْحَسَنَاتِ فَإِنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهَا فِي  
الْآخِرَةِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا نَهَايَةٌ، هُنَاكَ يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ قَدْرَ الْحَسَنَاتِ لَمَّا يَرَى  
هُنَاكَ الْحَسَنَاتِ يَتَحَسَّرُ [أَيُّ يَقُولُ لِيَتَنَى مَا فَوَّتْ ذَلِكَ دُونَ أَنْ  
يَنْزِعُ] يَقُولُ يَا لِيَتَنَى عَمِلْتُ مِنَ الْحَسَنَاتِ أَكْثَرَ مِمَّا عَمِلْتُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا  
 خَيْرَ فِيكُمْ» مَعْنَاهُ الْخَيْرُ يَصِيرُ قَلِيلًا. أَكْثَرُ النَّاسِ الْيَوْمَ لَا يُمَيِّزُونَ إِذَا  
 سَمِعُوا إِنْسَانًا يَخْطُبُ فِي مَسْجِدٍ أَوْ غَيْرِهِ وَحَرَفَ الشَّرِيعَةَ وَيَسْكُتُونَ وَلَوْ لَمْ  
 يُعْجِبُهُمْ ذَلِكَ الْكَلَامُ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ عَظَمَ خَطَرِهِ. بَعْضُ النَّاسِ  
 يَقُولُونَ الْمَطْلُوبُ تَوْحِيدُ الصِّفِّ يُقَالُ لَهُمْ تَوْحِيدُ الصِّفِّ مَطْلُوبٌ  
 بِطَرِيقَةٍ لَيْسَ فِيهَا ضَرَرٌ عَلَى الدِّينِ أَمَّا بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي فِيهَا ضَرَرٌ عَلَى  
 الدِّينِ فَهَذَا إِفْسَادٌ لَيْسَ تَوْحِيدًا لِلصِّفِّ. الْوَهَابِيَّةُ كَيْفَ يُسَكَّتُ لَهُمْ  
 وَحِزْبُ التَّخْرِيرِ وَحِزْبُ الْإِخْوَانِ. الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ  
 «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُودِعَ مِنْهُمْ» مَعْنَاهُ  
 قَلَّ الْخَيْرُ فِيهِمْ. وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ فِي الَّذِي كَفَرَ فَقَطُّ بَلْ فِي مَنْ هُوَ  
 أَقَلُّ ذَنْبًا أَيْضًا. الَّذِي لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ شَيْطَانٌ  
 أَخْرَسٌ، لَوْ كَانَ هُوَ فِي حَدِّ ذَاتِهِ عَالِمًا فَهُوَ شَيْطَانٌ أَخْرَسٌ. فَإِنْ قَالَ  
 بَعْضُ النَّاسِ هَؤُلَاءِ الْوَهَابِيَّةُ لَوْلَا أَنَّهُمْ عَلَى حَقِّ مَا مَكَّنَّهُمُ اللَّهُ مِنَ الْحُكْمِ  
 فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ يُقَالُ لَهُمُ الْيَهُودُ يَحْكُمُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَهَلْ يَدُلُّ  
 ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ، أَحَدُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ  
 وَهُوَ صَحَابِيٌُّّ ءَاخِرٌ «لَا يُقَدِّسُ الرَّجُلَ بَلَدُهُ إِنَّمَا يُقَدِّسُهُ عَمَلُهُ». الرَّجُلُ  
 قَدْ يَكُونُ فِي أَفْضَلِ بِلَادِ اللَّهِ عَائِشًا فِي مَكَّةَ أَوْ الْمَدِينَةَ ثُمَّ يَكُونُ عَلَى

حَالَةَ سَيِّئَةٍ وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي الْمَغْرِبِ وَيَكُونُ عَلَى حَالَةٍ طَيِّبَةٍ هَذَا  
مَعْنَى كَلَامِ الصَّحَابِيِّ. يُوجَدُ فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ أَنَا سٌ أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ  
عَقَائِدُهُمْ فَاسِدَةٌ. الْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَى اللَّهُ أَيَّنَمَا كَانَ. ثُمَّ الْإِنْسَانُ لَا يُوَلَدُ  
عَالِمًا لَا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ أَمَا أَنْ يَقُولَ أَنَا مِنْ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ وَيَعْتَمِدَ عَلَى  
ذَلِكَ وَلَا يَتَعَلَّمَ فَهَذَا هَلَاكٌ وَأَيُّ هَلَاكٍ. كَذَلِكَ كَوْنُ الرَّجُلِ ابْنِ عَالِمٍ لَا  
يُقَدِّسُهُ، قَدْ يَكُونُ الْأَبُ عَالِمًا تَقِيًّا وَلِيًّا وَالْإِبْنُ كَافِرًا مُلْحِدًا وَلَا يَعْرِفُ  
أَنَّهُ كَافِرٌ مُلْحِدٌ لِأَنَّهُ مَا تَعَلَّمَ مَا يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ مَا تَعَلَّمَ مَا  
يُعْرِفُ بِهِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ كَهَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ الْخَزَنَوِيُّ (الَّذِي قَالَ  
الطَّرِيقَةُ فَرَضٌ) الَّذِي يُقَدِّسُهُ قِسْمٌ كَبِيرٌ مِنَ الْأَكْرَادِ وَيَعْتَبِرُونَهُ أَفْضَلَ  
أَوْلِيَاءِ عَصْرِهِ وَهُوَ كَافِرٌ جَاهِلٌ، بِاسْمِ أَبِيهِ صَارُوا يُقَدِّسُونَهُ لِأَنَّ وَالِدَهُ  
كَانَ عَالِمًا طَيِّبًا. لَا يَنْفَعُ الرَّجُلَ كَوْنُهُ ابْنِ عَالِمٍ أَوْ وَلِيٍّ بِدُونِ مَعْرِفَةِ  
التَّنْزِيهِ فَالْمَطْلُوبُ مِنَّا أَنْ نَتَكَلَّمَ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَلَا سِيَّمَا فِي التَّنْزِيهِ فِي كُلِّ  
مَوْطِنٍ نَرْجُو فِيهِ حُصُولَ الْفَائِدَةِ. عَلَيْكُمْ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
الْمُتَوَارَثِ خَلْفًا عَنْ سَلَفٍ إِلَى الصَّحَابَةِ وَإِلَّا تَجْرُفُكُمْ هَذِهِ الْفِرْقُ الضَّالَّةُ  
كَحِزْبِ الْإِخْوَانِ وَالْوَهَابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ فَلَا نَجَاةَ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ. لَيْسَ بِالْقَانُونِ يَعِزُّ الْإِسْلَامُ بَلْ يَعْلَمُ الدِّينَ، حُكَّامُ الْمُسْلِمِينَ إِذَا  
تَعَلَّمُوا عِلْمَ الدِّينِ يُعِزُّهُمُ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ. الْإِنْسَانُ لَا يُوَلَدُ عَالِمًا إِنَّمَا يَتَعَلَّمُ

بَعْدَ أَنْ يُوَلَّدَ أَمَّا إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ فَقَدْ أَضَاعَ نَفْسَهُ، قَالَ  
الْعُلَمَاءُ تَعَلَّمْ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُوَلَّدُ عَالِمًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الْجُهَّالِ يَقُولُونَ عَنِ الْوَهَّابِيَّةِ لَوْلَا أَنَّهُمْ  
عَلَى حَقِّ مَا حَكَمُوا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ هَذَا جَهْلٌ فَطِيعٌ. مَكَّةُ قَبْلَ أَنْ يَدْعُو  
الرَّسُولُ إِلَى الْإِسْلَامِ أَهْلُ مَكَّةَ كُلُّهُمْ كَانُوا مُشْرِكِينَ كَانُوا يُعَلِّقُونَ الْأَوْثَانَ  
حَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ صِنَمَا وَضَعُوا حَوْلَ الْكَعْبَةِ وَكَانُوا يَطُوفُونَ  
بِالْكَعْبَةِ وَهُمْ يَقُولُونَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمَلِّكُهُ وَمَا  
مَلَّكَ، مِائَاتِ السِّنِينَ وَهُمْ عَلَى الشِّرْكِ وَهُمْ جِرَانُ الْكَعْبَةِ. لَيْسَ الْعِبْرَةُ  
بِالْبَلَدِ الْبَلَدُ لَا يُقَدِّسُ الشَّخْصَ الشَّخْصُ يُقَدِّسُهُ إِيْمَانُهُ، أَيْنَمَا كَانَ  
الشَّخْصُ عَائِشًا سَاكِنًا إِنْ كَانَتْ عَقِيدَتُهُ فَاسِدَةً الْمَكَانُ الَّذِي يَسْكُنُهُ لَا  
يُقَدِّسُهُ إِنَّمَا الَّذِي عَقِيدَتُهُ صَحِيحَةٌ لَوْ كَانَ فِي أَقْصَى الشَّرْقِ أَوْ فِي أَقْصَى  
الْغَرْبِ بَيْنَ الْكُفَّارِ عَائِشًا فَهُوَ عَلَى خَيْرٍ مَا دَامَ مُحَافِظًا عَلَى دِينِهِ بَلْ قَدْ  
يَكُونُ وَلِيًّا لِلَّهِ. لَا يُقَدِّسُ الشَّخْصَ كَوْنُ أَبِيهِ عَالِمًا كَوْنُ جَدِّهِ عَالِمًا إِذَا لَمْ  
يَتَعَلَّمْ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مَا  
دُمْتُمْ صِغَارًا قَبْلَ أَنْ تَصِيرُوا سَادَةً رُؤَسَاءَ مَنْظُورًا إِلَيْهِمْ فَإِنْ لَمْ تَتَعَلَّمُوا



قَبْلَ ذَلِكَ اسْتَحْيَيْتُمْ، أَمْ تَتَعَلَّمُوا بَعْدَ الْكِبَرِ فَبَقِيْتُمْ جُهَالًا تَأْخُذُونَهُ مِنْ  
الْأَصَاغِرِ فَيُزْرِي ذَلِكَ بِكُمْ» وَهَذَا شَبِيهُ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنِ أَكْبَرِهِمْ فَإِذَا أَتَاهُمْ  
مِنْ أَصَاغِرِهِمْ فَقَدْ هَلَكُوا». وَالْأَكَابِرُ أَيِ الْأَكَابِرِ فِي الْعِلْمِ لَيْسَ مِنْ  
الْأَكَابِرِ فِي السِّنِّ وَالْمُرَادُ بِالْأَصَاغِرِ الَّذِينَ لَا يُحْسِنُونَ الْعِلْمَ. مُعَاذُ بِنِ  
جَبَلٍ مَاتَ وَعُمُرُهُ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً وَالرَّسُولُ ﷺ أَرْسَلَهُ لِيُعَلِّمَ أَهْلَ  
الْيَمَنِ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَكَانَ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ  
هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ لَكِنْ لِعِلْمِهِ أَرْسَلَهُ لِقُوَّةِ فَهْمِهِ.

### الِاسْتِمَاعُ يَكْفِي لِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ الْإِسْتِمَاعُ يَكْفِي،  
كَمْ مِنْ أَنْاسٍ أَوْلِيَاءَ لَا يَعْرِفُونَ الْخَطَّ تَلَقَّوْا بِالسَّمَاعِ مِنْ أَفْوَاهِ أَهْلِ الْعِلْمِ  
تَلَقَّوْا عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلُوا بِهِ فَصَارُوا أَوْلِيَاءَ، وَالصَّحَابَةُ أَكْثَرُهُمْ مَا كَانُوا  
يَعْرِفُونَ الْخَطَّ إِنَّمَا كَانُوا يَسْتَمِعُونَ إِلَى الرَّسُولِ يَسْمَعُونَ كَلَامَ الرَّسُولِ، اللَّهُ  
نَوَّرَ قُلُوبَهُمْ فَصَارُوا عُلَمَاءَ حُكَمَاءَ، الْعِبْرَةُ بِفَهْمِ الْقَلْبِ، سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ مَا  
تَعَلَّمَ الْخَطَّ اللَّهُ تَعَالَى أَفَاضَ عَلَيْهِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

الْعِلْمُ صَيْدٌ وَالْكِتَابَةُ قَيْدُهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَّ أَثَرَ قَيْدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ أَيَّ

اَكْتُبُوا.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ

أَيُّهَا الطَّالِبُ عِلْمًا

إِيَّتِ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ

فَاطْلُبَنَّ الْعِلْمَ مِنْهُ

ثُمَّ قَيْدُهُ بِقَيْدِ

لَا كَجَهْمٍ لَا كَثَوْرٍ

لَا كَعَمْرٍو بْنِ عَبِيدٍ

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ مِنَ الْأَيْمَّةِ الْكِبَارِ مِنْ أَيْمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَذْهَبَ إِلَيْهِ إِنْ  
أَرَدْتَ الْعِلْمَ خُذْ مِنْهُ ثُمَّ قَيْدُهُ بِقَيْدِ، الْكِتَابَةُ جَعَلَهَا كَالْحَبْلِ الْحَبْلُ يَحْبَسُ  
الدَّابَّةَ عَنِ الْإِنْفِلَاتِ، الْكِتَابَةُ أَيْضًا تَحْبَسُ الْعِلْمَ عَنِ الْإِنْفِلَاتِ. ثُمَّ حَدَّثَهُ  
مِنْ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الَّذِينَ تَرَكُوا مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحَدُهُمْ جَهْمٌ  
وَالْآخَرُ ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ كَانَ قَاضِيًا لَكِنْ عَقِيدَتُهُ مُخَالِفَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَعَمْرُو  
ابْنُ عَبِيدٍ أَيْضًا مِنْ هَؤُلَاءِ الضَّالِّينَ مِنْ رُؤُوسِهِمْ، لَا تَذْهَبُ إِلَى هَؤُلَاءِ  
الثَّلَاثَةِ أَذْهَبَ إِلَى حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَمَنْ مِثْلُهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

نَصَبُ الْأَدِلَّةِ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الضَّلَالِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ الْإِعْتِنَاءُ بِإِعْدَادِ الْجَوَابِ عَلَى دُعَاةِ الْفِتْنَةِ الْوَهَّابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ وَحِزْبِ سَيِّدِ قُطْبٍ. كُلُّ هَذِهِ الْفِرَقِ الثَّلَاثِ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَى دَعْوَتِهِمْ خَرَجَ مِنَ الدِّينِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ. عَقِيدَةُ أَهْلِ الْحَقِّ مَعَ الدَّلِيلِ إِذَا تَعَلَّمَهَا الْمُسْلِمُ يَكُونُ مَعَهُ سِلَاحٌ ضِدَّ هَؤُلَاءِ أَمَّا إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ مَعَ الدَّلِيلِ قَدْ يَفْتِنُونَهُ قَدْ يُؤَثِّرُونَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِعْدَادُ السِّلَاحِ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْقُرْءَانِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ أَمْرٌ عَظِيمٌ لِأَنَّ كَانِسَانَ بَيْنَ أَعْدَاءٍ يُرِيدُونَ أَنْ يُهْلِكُوهُ وَهَذَا الْإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَدْفَعُ بِهِ هَذَا الْعَدُوَّ، الْعَدُوُّ يَضُرُّهُ.

كَذَلِكَ الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الْعَقِيدَةِ وَأَدِلَّتْهَا إِذَا اجْتَمَعَ بِالْوَهَّابِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ كَحِزْبِ التَّحْرِيرِ يُؤَثِّرُونَ بِهِ إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ فَيَكْفُرُ يُقَلِّبُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ أَمَّا الَّذِي أَعَدَّ هَذِهِ الْأَدِلَّةَ يُدَافِعُ عَنْ نَفْسِهِ هُوَ يَكْسِرُ بِالْحُجَّةِ بَدَلَ أَنْ يَأْخُذُوهُ إِلَيْهِمْ.

﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِينَ﴾ [سُورَةُ ءَالِ عِمْرَانَ]

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ

تَعَالَى ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِينَ﴾ [سُورَةُ ءَالِ عِمْرَانَ] الرَّبَّانِيُّونَ الَّذِينَ يُرَبُّونَ النَّاسَ

بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ، الْعِلْمُ يُحْصَلُ بِالتَّدرِجِ لَيْسَ كُلُّ الْعِلْمِ دُفْعَةً  
وَاحِدَةً يُحْصَلُ، يُبْدَأُ بِالْمُخْتَصِرَاتِ ثُمَّ بَعْدَ فَهْمِ الْمُخْتَصِرَاتِ يُتَرَقَّى إِلَى  
الْمَبْسُوطَاتِ ثُمَّ إِلَى الْمُطَوَّلَاتِ. كُتِبَ الْعِلْمُ ثَلَاثَ مَرَاتِبٍ مُخْتَصِرَاتٍ ثُمَّ  
مَرْتَبَةٌ وَسَطَى ثُمَّ مُطَوَّلَاتٍ وَمَبْسُوطَاتٍ هَكَذَا كُتِبَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ وَهَكَذَا  
كُتِبَ النَّحْوُ وَهَكَذَا كُتِبَ الْحَدِيثُ فَلَا يَنْبَغِي لِلوَاحِدِ قَبْلَ أَنْ يُتَقَنَّ  
الْمُخْتَصِرَاتِ أَنْ يَشْتَغَلَ بِالْمُطَوَّلَاتِ لِأَنَّ الَّذِي لَا يَفْهَمُ مَقاصِدَ الْعُلَمَاءِ  
وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ يَقِيسُ مَا يَرَاهُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ الْمُطَوَّلَةِ عَلَى نَحْوِ مَا  
فَهَمَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَلَا يَدْرِي أَنَّ بَيْنَ الْمُخْتَصِرَاتِ وَالْمُطَوَّلَاتِ فَرْقًا فِي  
الْعِبَارَاتِ يَكُونُ فَهْمُهُ هَذَا غَيْرَ مُوَافِقٍ لِمَا يُذَكَّرُ فِي الْمُطَوَّلَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَشْتَغَلَ أَحَدُكُمْ بِفَهْمِ الْمُخْتَصِرِ الَّذِي يُبْدَأُ بِهِ  
فَإِذَا اتَّقَنَ فَهْمَهُ يَنْتَقِلُ، يَنْتَقِلُ إِلَى مَا هُوَ فَوْقَهُ مَا هُوَ دُونَ الْمُطَوَّلَاتِ ثُمَّ  
إِلَى الْمُطَوَّلَاتِ، بَعْدَ أَنْ يُتَقَنَّ فَهْمَ الْمُخْتَصِرَاتِ بَعْدَ أَنْ يَفْهَمَ قَوَاعِدَ  
الْعَقِيدَةِ وَأَحْكَامَ الرِّدَّةِ وَمَا هِيَ الرِّدَّةُ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ هَذَا يَشْتَغَلَ فِي  
الْمُطَوَّلَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا تَشَوَّقَتْ نُفُوسُكُمْ لِمُطَالَعَةِ الْكُتُبِ الْمُطَوَّلَةِ  
فَإِيَّاكُمْ، إِيَّاكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ. ذَاكَ الْأَوَّلُ [وَهُوَ شَخْصٌ وَجَدَ فِي  
الْبُخَارِيِّ حَدِيثًا لَمْ يَهْتَدِ فَهْمُهُ لَهُ فَانْسَبَ لِسُوءِ فَهْمِهِ إِلَى الرَّسُولِ

الِإِنْتِحَارَ فَكْفَرًا] وَهَذَا الثَّانِي [وَهُوَ شَخْصٌ وَجَدَ فِي الْبُخَارِيِّ حَدِيثًا  
فَفَهُمَ مِنْهُ أَنَّ سَبَّ الرَّسُولِ لَيْسَ كُفْرًا] مَا أَتَقْنَا عِلْمَ الْعَقِيدَةِ عِلْمَ  
الْأَحْكَامِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْمُرْتَدِّ مَا أَتَقْنَا أَسْبَابَ الرِّدَّةِ فَهَلَكَا كِلَاهُمَا هَلَكَ  
وَقَعَا فِي الْكُفْرِ.

الِإِقْتِصَارُ عَلَى حَلِّ الْأَلْفَافِ وَالتَّعْوِيدُ عَلَى قَوْلٍ لَا أَدْرِي  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّزَمُوا الْإِقْتِصَارَ عَلَى حَلِّ الْأَلْفَافِ  
فَإِنْ طَرَأَ عَلَيْكُمْ سُؤَالٌ فِي أَثْنَاءِ الدَّرْسِ مَنْ قَالَ كَذَا أَوْ مَنْ فَعَلَ كَذَا  
يَكْفُرُ أَمْ لَا فَلَا تُجِيبُوا. بَعْضُهُمْ لَا يُحْسِنُ السُّؤَالَ وَأَحْيَانًا الْمَسْئُولُ لَا  
يُحْسِنُ الْجَوَابَ وَقَدْ حَصَلَ شَرٌّ كَبِيرٌ مِنْ هَذَا أَقْلَقْنَا. وَلَا تُغْفَلُوا كَلِمَةً لَا  
أَدْرِي فَإِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِيهَا نَجَاةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ  
كِتَابٌ نَاطِقٌ وَسُنَّةٌ مَاضِيَةٌ وَلَا أَدْرِي. رَوَى أَحْمَدُ عَنِ الشَّافِعِيِّ عَنِ مَالِكٍ  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَغْفَلَ الْعَالِمُ لَا أَدْرِي فَقَدْ أُصِيبَتْ  
مَقَاتِلُهُ أَيْ هَلَكَ عَوْدُوا أَنْفُسَكُمْ لَا أَدْرِي يُقَالُ لِلْمُدْرِسِينَ لَمَّا يَبْدَأُوا  
بِالدَّرْسِ يَقُولُوا لِلْحَاضِرِينَ لَا تَسْأَلُونَا لَا تَسْتَفْتُونَا نَحْنُ نُعْطِيكُمْ مَا  
عِنْدَنَا، قُولُوا لِلْمُدْرِسِينَ التَّزَمُوا بِالْمَنْقُولِ الْمُحَرَّرِ وَإِلَّا فَانْتُمْ مُقْبِلُونَ عَلَى

هَلَاكٍ لَا يُفْتِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا لَيْسَ فِيكُمْ مُفْتٍ، مَنْ لَهُ حُكْمٌ مَنْ يَقُولُ  
فَلِيَّاتٍ إِلَى، حُكْمٌ مَنْ يَقُولُ بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ. كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ يَلْتَزِمُ  
حِفْظَ نِصْفِ صَحِيفَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَقَلِّ فِي الْيَوْمِ مَعَ اشْتِغَالِهِ  
بِمُطَالَعَةِ دُرُوسِهِ، هَذَا يَسُدُّ فَرَاغًا يَتَجَوَّلُ فِيهِ الْوَسْوَاسُ. الْفَرَاغُ يُؤَدِّي بِهِمْ  
إِلَى هَذَا، لَوْ اشْتَغَلُوا بِحِفْظِ الْمَثَنِ الَّذِي يَدْرُسُونَهُ لَانْشَغَلُوا بِهَذَا وَإِلَّا يَجِدُ  
الْوَسْوَاسُ فَرَاغًا يَسْبَحُ فِيهِ.

حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
«حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ،  
مَعْنَاهُ إِذَا حَدَّثْتَ إِنْسَانًا بِحَدِيثٍ تَعْرِفُ أَنَّهُ لَا يَصِلُ فَهَمُّ هَذَا الْإِنْسَانِ  
الَّذِي تُخَاطِبُهُ إِلَى حَقِيقَةِ هَذَا الْأَمْرِ بَلْ يَفْهَمُهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ  
فِتْنَةٌ. لِمَاذَا تُحَدِّثُهُ بِهِ.

الْحُتُّ عَلَى الْإِنْتِبَاهِ أَثْنَاءَ الدَّرْسِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَرٌ أَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ فِي مَجْلِسِ  
عِلْمٍ وَلَا يَنْتَبِهَ لِمَا يَجْرِي فِي الْمَجْلِسِ، قَدْ يَخْرُجُ وَيَقُولُ عَنْ شَيْءٍ حَلَالٍ  
حَرَامٌ قَدْ يَخْرُجُ فَيَقُولُ عَنْ شَيْءٍ حَرَامٍ حَلَالٌ.



## جَلْبُ الْجُدُدِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تَنْسُوا مَا أَوْصَيْتُكُمْ بِهِ مِنْ أَنْ تَجْلِبُوا غَيْرَكُمْ لِتَعْلَمِ الْعَقِيدَةَ. لَا تَنْسُوا هَذِهِ الْوَصِيَّةَ لِأَنَّ أَهْلَ الضَّلَالِ يَجْلِبُونَ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ. (رَجَبِ دَيْبِ) كَانَ يُلْزِمُهُمْ أَنْ يَجْلِبُوا لَهُ عَشْرَةَ وَمَنْ كَانَ لَا يَجْلِبُ لَهُ يَأْخُذُ مِنْهُ مَالًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِخْوَانِي اغْتَنِمُوا الْخَيْرَ بِدَعْوَةِ النَّاسِ وَتَنْشِيطِهِمْ لِحُضُورِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ يَكُنْ لَكُمْ أَجُورُكُمْ وَأُجُورُ مَنْ تَجْرُونَهُ إِلَى هَذَا الْخَيْرِ وَفِي ذَلِكَ مُكَافَحَةُ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ لَا يَعْرِفُونَ خَالِقَهُمْ إِنَّمَا يَقُولُونَ بِالسِّنْتِهِمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ظَهَرَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ ذَكَرٌ وَالْمَطَرُ بَوْلُهُ ظَهَرَ هَذَا فِي سُورِيَا وَلُبْنَانَ وَهُمْ يَظُنُّونَ بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَكْفِي أَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ وُلْدًا مِنْ أَبَوَيْنِ مُسْلِمِينَ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ لَا يَتَلَقَّوْنَ فِي مَدَارِسِهِمُ الْعَقِيدَةَ تَفَهُمًا وَلَا ءَابَاؤُهُمْ يُعَلِّمُوهُمْ أَيِ الْأَغْلَبِ لَا يَعْلَمُونَ أَبْنَاءَهُمُ الْعَقِيدَةَ. بَدُلْ الْجُهْدِ فِي جَرِّ النَّاسِ إِلَى تَعْلَمِ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ مِنْ أَفْرَاضِ الْفُرُوضِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْقُرْبَاتِ إِلَى اللَّهِ.

فَتَحُ مَجْلِسِ عِلْمِ دِينِي

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ فَتَحَ مَجْلِسَ عِلْمِ دِينِي فِي بَيْتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَهُ مَلِيُونُ دِينَارٍ ذَهَبٍ وَتَنْزِلُ عَلَى بَيْتِهِ الرَّحْمَاتُ وَالْبَرَكَاتُ بِسَبَبِ هَذَا الْمَجْلِسِ.

الْأَمَانَةُ فِي الْعِلْمِ أَهَمُّ مِنَ الْأَمَانَةِ فِي الْمَالِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ الْأَمَانَةَ فِي الْعِلْمِ أَهَمُّ مِنَ الْأَمَانَةِ فِي الْمَالِ فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ مُحْتَاطًا فِي كَلَامِهِ وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْمَلَ بِمَا قَالَ سَيِّدُنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ كِتَابٌ نَاطِقٌ (أَيِ الْقُرْءَانُ) وَسُنَّةٌ مَاضِيَةٌ (أَيِ حَدِيثٌ ثَابِتٌ) وَلَا أَدْرِي».

فَعَلَيْكُمْ بِفَهْمِ السُّؤَالِ عَلَى وَجْهِهِ وَعَدَمِ الْإِسْتِعْجَالِ فِي إِصْدَارِ حُكْمٍ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ سَيِّدُنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَفْهَمُونِي مَا تَقُولُونَ وَأَفْهَمُوا عَنِّي مَا أَقُولُ».

وَعَلَيْكُمْ بِكَلِمَةٍ مِنْ عَمَلٍ بِهَا أَحْسَنَ الْإِفَادَةِ أَلَا وَهِيَ الْحِلْمُ زَيْنُ الْعِلْمِ.

هَذَا وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَصَائِبِ فِي الْكَلَامِ فِي أُمُورِ الدِّينِ تَأْتِي مِنْ تَجَاوُزِ  
الشَّخْصِ حَدَّهُ فَيَفْتِي بِلا عِلْمٍ فِي مَسَائِلَ جَانِبِيَّةٍ فِي أَثْنَاءِ تَدْرِيسِهِ لَيْسَتْ  
مِنْ أَصْلِ الْكِتَابِ الَّذِي يُدْرَسُهُ وَهَذَا خَطْرٌ كَبِيرٌ فَلَوْ سَأَلَهُ الطَّالِبُ لَا  
يُجِبُ فِي الْمَسَائِلِ الْجَانِبِيَّةِ الَّتِي لَمْ يَجِدْ فِيهَا نَقْلًا بَلْ يَقُولُ لَا أَدْرِي فَيَكُونُ  
سَلَمَ لِنَفْسِهِ وَسَلَمَ الطَّالِبُ وَلَا يُفَكِّرُ الْمُدْرَسُ بِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُجِبْ فِي هَذِهِ  
الْمَسَائِلِ الْجَانِبِيَّةِ يَسْتَضْعِفُهُ الطَّالِبُ الَّذِي يُدْرَسُهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى هَذَا. ثُمَّ  
إِنَّ الْمُهَمَّ أَنْ يَسْتَحْضِرَ الْمُدْرَسُ أَوَّلَ مَا يَبْدَأُ بِالتَّدْرِيسِ أَنْ مَرَادَهُ إِفَادَةُ  
النَّاسِ بِأَمْرِ دِينِهِمْ لَوَجْهِهِ تَعَالَى لَا أَنْ يُقَالَ عَنْهُ قَوِيٌّ فِي الْعِلْمِ فَإِذَا  
اسْتَحْضَرَ هَذِهِ النِّيَّةَ أَوَّلَ الدَّرْسِ يَهُونُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ لَا أَدْرِي فِيمَا لَيْسَ  
لَهُ فِيهِ نَقْلٌ.

ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْمُهَمِّ التَّفَكِيرَ فِي حَالِ الَّذِي يَدْرُسُ عَلَى الْمُدْرَسِ وَمَنْ  
يَحْضُرُ مَجْلِسَهُ مِنْ غَيْرِ طَلَبَتِهِ هَلِ الْعِبَارَةُ الَّتِي يَذْكُرُهَا أَثْنَاءَ دَرْسِهِ يَفْهَمُ  
الْحَاضِرُونَ مَعْنَاهَا كَمَا يَنْبَغِي أَمْ لَا يَفْهَمُونَ مَا يَفْهَمُهُ وَيُرِيدُهُ هُوَ مِنْ  
هَذِهِ الْعِبَارَةِ، قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَفْهَمُونَ  
أُحِبُّونَ أَنْ يُكذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

## الْعِلْمُ بِالتَّلَقِي

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَاصِحًا اثْنَيْنِ مِمَّنْ يَقْرَأُونَ فِي الْكُتُبِ لَنْ تَجِدَا الْعِلْمَ بَيْنَ صَفَحَاتِ الْكُتُبِ.

## التَّعَلُّمُ وَالتَّعْلِيمُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنِّي أُوصِيكُمْ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ لِعِلْمِ الدِّينِ فَإِنَّ عِلْمَ الدِّينِ حَيَاةُ الْإِسْلَامِ وَأَفْضَلُ الْعِلْمِ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ أَبُو حَنِيفَةَ الْفَقْهَ الْأَكْبَرَ فَتَوَاصَوْا بِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْعِلْمِ وَدُلُّوا النَّاسَ لِلتَّعَلُّمِ فَإِنَّ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ، أَيَّدَكُمْ اللَّهُ وَنَصَرَكُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِي بِالتَّمَسُّكِ وَالْعَمَلِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَالتَّزَامِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْعَمَلِ عَلَى نَشْرِهِ وَتَعْلِيمِهِ لِلنَّاسِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالْإِزْدِيَادِ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى نَشْرِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ الَّذِي ضَعُفَتْ رَغَبَاتُ النَّاسِ فِيهِ، أَيَّدَكُمْ اللَّهُ وَأَعَانَكُمْ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّجَاةُ بِالْعِلْمِ وَالتَّعَلُّمِ فَمَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ ثُمَّ  
جَعَلَهُ أَمَامَهُ أَى التَّزَمَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ فَهُوَ مِنَ الْفَائِزِينَ عِنْدَ اللَّهِ وَأَمَّا الَّذِي  
يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ ثُمَّ يَجْعَلُهُ خَلْفَ الظَّهْرِ أَى لَمْ يَتَّبِعْهُ فَصَارَ يَأْكُلُ الْمَالَ  
الْحَرَامَ وَيُظْلِمُ النَّاسَ وَنَحْوَهُ فَهَذَا لَهُ الْوَيْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ خُلِقَ لِيَعْبُدَ اللَّهَ، مَا خُلِقَ لِلْأَكْلِ  
وَالشُّرْبِ. عِبَادَةُ اللَّهِ كَيْفَ تَكُونُ، بِالتَّعَلُّمِ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ، لَا عُذْرَ  
لِلْجَاهِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَدْرِيسُ دَرْسٍ فِي الْعَقِيدَةِ خَيْرٌ مِنَ التَّصَدُّقِ  
بِمَلِيَارِ لِيرَةٍ ذَهَبِيَّةٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ نَشْرُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَبَيَانُ الْكُفْرِيَّاتِ  
أَفْضَلُ مِنْ بِنَاءِ مَلِيُونِ مَسْجِدٍ [أَى إِنْ لَمْ تَدْعُ الضَّرُورَةَ لِبِنَائِهَا]،  
الِإِشْتِغَالُ بِالتَّعَلُّمِ هُوَ الْأَهَمُّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
فَعَلَيْكُمْ بِالِاسْتِمْرَارِ فِي التَّعَلُّمِ وَالتَّعَلُّمِ لِأَهَالِيكُمْ وَأَصْدِقَائِكُمْ لِأَنَّ كَثِيرًا  
مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ يَشْبُونَ وَيَشِيخُونَ وَهُمْ جَاهِلُونَ بِالْعَقِيدَةِ يَظُنُّونَ أَنَّ اللَّهَ  
جِسْمٌ قَاعِدٌ عَلَى الْعَرْشِ وَهَذَا كُفْرٌ، الْيَوْمَ أَكْثَرُ النَّاسِ يَعِيشُونَ مِنْ دُونِ

أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ التَّوْحِيدِ. اللَّهُ لَا يَقْبَلُ صَلَاةً وَلَا صِيَامًا وَلَا حَجًّا وَلَا قِرَاءَةً قُرْآنًا إِلَّا مِمَّنْ عَرَفَ اللَّهَ.

### الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّدُنَا عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ جُمْلَةِ حِكْمِهِ أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَعَلَّمَ وَعَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَ فَذَلِكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِي مَلَكَوتِ السَّمَوَاتِ. قَبْلَ أَنْ يُعْرَفَ وَيُشْهَرَ بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ جِبْرِيلُ يُنَادِي فِي مَلَكَوتِ السَّمَوَاتِ كُلِّهَا أَيْ مَلَائِكَةَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبَبُوهُ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ. هُنَا الْعَدَدُ الَّذِي يَعْرِفُهُ مِنَ الْبَشَرِ قَلِيلٌ وَلَكِنْ هُنَاكَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ يَعْرِفُونَهُ وَفِي الْأَرْضِ الْمُؤْمِنُونَ الْأَخْيَارُ يَعْرِفُونَهُ، اللَّهُ يُلْقِي مَحَبَّتَهُ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ الْأَخْيَارِ وَلَوْ حَارَبَهُ الْفَاسِدُونَ. الْأَتْقِيَاءُ يُلْقِي اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مَحَبَّتَهُ، الْمَلَائِكَةُ هُمْ أَكْثَرُ خَلْقِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعُلَمَاءُ لَهُمْ شُغْلٌ لَهُمْ وَظِيفَةٌ التَّعْلِيمِ وَالْعَمَلِ وَيَتَهَجَّدُونَ بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ أَوْ سَاعَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُيسِّرْ لَهُ عِلْمَ الدِّينِ  
وَالْعَمَلَ بِهِ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمُ  
الَّذِينَ عَقِيدَتُهُمْ عَقِيدَةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، وَفِي الْأَحْكَامِ مُوَافِقٌ لِمَا كَانَ  
عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ جَعَلَ حَيَاةَ غَيْرِ هَذِهِ الْحَيَاةِ حَيَاةً لَا نَهَايَةَ لَهَا،  
بِالنِّسْبَةِ لِهَذِهِ الْحَيَاةِ جَعَلَ أَعْمَارَهُمْ مُتَفَاوِتَةً، جَعَلَ بَعْضَهُمْ قِصَارَ الْعُمُرِ  
وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ طَوَالَ الْعُمُرِ ثُمَّ عَلَى حَسَبِ الْعَمَلِ قَدْ يَكُونُ هَذَا عُمُرُهُ  
قَصِيرًا وَيَكُونُ رِبْحٌ مِنَ الْحَسَنَاتِ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِي عُمُرُهُ طَوِيلٌ بِسَبَبِ  
الْعَمَلِ وَقَدْ يَكُونُ الْعَكْسُ، بَعْضُ النَّاسِ اللَّهُ يَجْمَعُ لَهُمْ بَيْنَ طُولِ الْعُمُرِ  
وَبَيْنَ حُسْنِ الْعَمَلِ، هَذَا أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي أَقْصَرَ عُمُرًا مِنْهُ وَأَقَلَّ عَمَلًا، ثُمَّ  
الْإِنْسَانُ يُسْأَلُ فِي الْآخِرَةِ هَلْ تَعَلَّمْتَ عِلْمَ الدِّينِ فَإِنْ كَانَ تَعَلَّمَ يُسْأَلُ  
سُؤَالَ آخَرَ هَلْ عَمِلْتَ بِمَا تَعَلَّمْتَ، مَا تَعَلَّمْتَ أَنَّهُ فَرَضٌ هَلْ أَدَيْتَهُ وَمَا  
تَعَلَّمْتَ أَنَّهُ حَرَامٌ هَلْ تَجَنَّبْتَهُ يُسْأَلُ السُّؤَالَيْنِ فَمَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلَ  
بِهِ هَذَا مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ تَعَلَّمَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَثَبَتَ عَلَيْهَا وَدَافَعَ  
عَنْهَا الْمُخَالَفِينَ وَحَدَّرَ النَّاسَ مِنَ الْمُخَالَفِينَ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ. الرَّسُولُ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ»

هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ. هَذَا وَقْتَنَا يَنْطَبِقُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ  
كَثُرَ الدُّعَاةُ بِاسْمِ الدِّينِ إِلَى خِلَافِ الدِّينِ.

فَضْلُ تَعْلِيمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ عِلْمُ الدِّينِ دَلِيلُ الْفَلَاحِ  
وَالنَّجَاحِ وَالنَّجَاةِ فِي الْآخِرَةِ وَبِهِ يُعْلَمُ شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ شُكْرَ اللَّهِ تَعَالَى  
هُوَ طَاعَتُهُ أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا الشُّكْرُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَلَبُ الْإِزْدِيَادِ مِنَ الْعِلْمِ دَلِيلُ الْفَلَاحِ وَنَشْرُ  
عِلْمِ الدِّينِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلُ مِنْ تَوْزِيعِ الْمَالِ عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بُشْرَى عَظِيمَةٌ لِمَنْ يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الدِّينِ هَذَا أَفْضَلُ  
فِي هَذَا الزَّمَنِ مِنْ بِنَاءِ أَلْفِ مَسْجِدٍ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ يَكُونُ عَامِرًا بِالْمُصَلِّينَ  
الَّذِينَ عَقِيدَتُهُمْ صَحِيحَةٌ أَمَا الْمَسْجِدُ الَّذِي يَوْمٌ فِيهِ مَنْ عَقِيدَتُهُ فَاسِدَةٌ  
مِنَ الْوَهَابِيَّةِ أَوْ مِنْ حِزْبِ التَّحْرِيرِ أَوْ مِنْ هَوْلَاءِ الْمُتَصَوِّفَةِ كَالشَّاذِلِيَّةِ  
الْيَشْرُطِيَّةِ، الَّذِي يَوْمٌ فِيهِ وَاحِدٌ مِنْ هَوْلَاءِ هَذَا خَرَابٌ، لَوْ كَانَ يَحْضُرُ فِيهِ  
مِائَةٌ أَلْفِ إِنْسَانٍ كَانَهُ خَرَابٌ كَانَهُ لَا يُصَلِّي فِيهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَتَقَاعَسُ الْيَوْمَ عَنْ نَشْرِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ ذَنْبُهُ كَبِيرٌ فَإِيَّاكُمْ وَالتَّوَانِي وَالتَّكَاسُلَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَقُومُ الْيَوْمَ بِحِمَايَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
 وَالِدِفَاعِ عَنْهَا وَنَشْرِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَبِمُحَارَبَةِ فِرْقِ الضَّلَالِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ  
 كُفْرِيَّاتِهِمْ وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَلْتَزِمُ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ  
 وَالْجَمَاعَةِ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ  
 الْمُنْكَرِ لِحَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشَنِيِّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَثَوَابُهُ أَكْبَرُ مِنْ  
 مِائَةِ أَلْفِ حَجَّةٍ نَافِلَةٍ وَأَكْثَرُ مِنْ ثَوَابِ مِائَتَيْ أَلْفِ رُكْعَةٍ نَافِلَةٍ وَمِنْ بِنَاءِ  
 خَمْسِمِائَةِ مَسْجِدٍ إِنْ لَمْ تَدْعُ الضَّرُورَةَ لِبِنَائِهَا وَأَكْثَرُ مِنْ ثَوَابِ مِائَةِ خَتْمَةٍ  
 مِنَ الْقُرْآنِ وَإِنْ مَاتَ وَلَوْ عَلَى فِرَاشِهِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ وَلَهُ فِي الْجَنَّةِ مَسَافَةٌ  
 خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَلَوْ كَانَ مُرْتَكِبًا لِبَعْضِ الْكَبَائِرِ تُغْفَرُ لَهُ وَيَكُونُ لَهُ شَأْنٌ  
 وَمَرْتَبَةٌ عَالِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ.

وَالَّذِينَ يُدَرِّسُونَ بِمَدَارِسِنَا (كَتَدْرِيسِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ) بِنِيَّةِ حَسَنَةٍ كَى  
 يَتَعَلَّمِ الْأَوْلَادُ عِلْمَ الدِّينِ وَيُحَذِّرُوا مِنَ الْكُفْرِ وَلَكِنِّي لَا يَذْهَبُوا إِلَى أَهْلِ  
 الضَّلَالِ دَاخِلُونَ فِي هَذَا أَيْضًا وَكُلُّ الْعَامِلِينَ فِي مُؤَسَّسَاتِ الْجُمُعِيَّةِ إِنْ  
 كَانُوا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ دَاخِلُونَ فِي هَذَا أَيْضًا، وَالَّذِينَ يُدَرِّسُونَ عَلَى هَذِهِ  
 الْآلَةِ الْكُومْبِيُوتَرِ الْإِنْتَرْنَتِ وَيُحَذِّرُونَ مِنَ أَهْلِ الضَّلَالِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ  
 وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ دَاخِلُونَ فِي هَذَا أَيْضًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنِ اشْتَغَلَ بِالتَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ بِجِدِّ  
أَفْضَلُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ دُولَارٍ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ صَدَقَةً تَطَوُّعًا.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاجِبٌ عَلَى الَّذِينَ تَعَلَّمُوا الضَّرُورِيَّاتِ أَنْ  
يُعَلِّمُوا غَيْرَهُمْ حَسَبَ مَا أَخَذُوا مِنَ الْعِلْمِ، عَلَيْهِمْ فَرَضٌ أَنْ يُعَلِّمُوا  
الَّذِينَ لَمْ يَتَعَلَّمُوا، هَذَا مِنْ بَابِ انْكَارِ الْمُنْكَرِ. إِذَا رَأَيْتَ شَخْصًا يُخِلُّ  
بِالْفَرَضِ وَاجِبٍ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ يَا فُلَانُ صَلِّ صُمْ زَكِّ وَاجِبٌ عَلَيْكَ.  
وَوَاجِبٌ عَلَيْكَ أَنْ تَأْمُرَهُ بِالتَّعَلُّمِ بِتَعَلُّمِ الضَّرُورِيَّاتِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ لَا يَتَعَلَّمُ  
مِنْ غَيْرِكَ أَنْتَ تُعَلِّمُهُ وَاجِبٌ عَلَيْكَ أَنْ تُعَلِّمَهُ، تَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ أَوْ  
أَنْتَ تُعَلِّمُهُ وَإِلَّا فَعَلَيْكَ ذَنْبٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. لَا يُسْأَلُ عَنْ نَفْسِهِ لِمَ لَمْ  
تَتَعَلَّمْ لِأَنَّهُ قَدْ تَعَلَّمَ لَكِنْ يُسْأَلُ لِمَ لَمْ يُعَلِّمْ غَيْرَهُ أَوْ لِمَ لَمْ تَدُلَّهُ إِلَى مَنْ  
يُعَلِّمُهُ إِنْ كَانَ يَقْبَلُ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْ غَيْرِكَ. ثُمَّ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْظُرَ فِي  
الطَّرِيقَةِ الَّتِي تُقْبَلُ نَصِيحَتُهُ مِنْهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُكَافَحَةُ الضَّلَالِ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مَنْ اسْتَطَاعَ  
إِلَى أَنْ يَحْصُلَ الْقَدْرُ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ. تَعْلِيمُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ  
الْيَوْمَ جِهَادٌ يُكَافَحُ بِهِ كُفْرَ الْمُجَسِّمَةِ الْمُشَبَّهَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الضَّالِّينَ.  
جِهَادٌ هُوَ لَا يَبْلِيَانِ مِنْ أَفْرَاضِ الْفُرُوضِ فَمَنْ تَكَاسَلَ عَنْ هَذَا فَلْيَعْلَمْ  
أَنَّهُ اسْتَحَقَّ عَذَابَ اللَّهِ. أَمَّا الْجِهَادُ بِالسِّلَاحِ سَقَطَ عَنَّا لِأَنَّا لَا نَسْتَطِيعُ

الْيَوْمَ. وَلَا يَكْفِي تَعْلِيمُ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ بِدُونِ تَعْلِيمِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا الْكُفْرُ مِنَ الْإِيمَانِ. وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَقِّ فِي دُرُوسِنَا نَعْلَمُ عَقِيدَةَ  
أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي هِيَ ضِدُّ التَّشْبِيهِ وَالِاعْتِرَازِ.

فَيَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْذُلُوا جُهْدَكُمْ بِأَبْدَانِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ بِحَسَبِ  
الْإِمْكَانِ لِتَقْوِيَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ صِرْتُمْ دَاخِلِينَ تَحْتَ  
حَدِيثِ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ» وَالْيَوْمَ كَمَا  
هُوَ مُعَايِنٌ صَارَ فَسَادٌ فِي الْأُمَّةِ. قِسْمُ الْمُشَبَّهَةِ يُشَبَّهُونَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ وَقِسْمُ  
يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ وَقِسْمُ تَرَكُوا التَّوْحِيدَ  
خَرَجُوا مِنَ التَّوْحِيدِ بِاعْتِقَادِهِمْ عَقِيدَةَ الْحُلُولِ أَوْ عَقِيدَةَ الْوَحْدَةِ  
الْمُطْلَقَةِ. إِنَّ طُرُقَ الضَّلَالِ كَثِيرَةٌ. سُنَّةُ الرَّسُولِ هِيَ الشَّرِيعَةُ، الْعَقِيدَةُ مِنْ  
بَابِ أَوْلَى ثُمَّ الْأَحْكَامُ وَهَذَا مُرَادُ الرَّسُولِ بِقَوْلِهِ «سُنَّتِي».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَالْمَطْلُوبُ مِنَّا أَنْ نَتَكَلَّمَ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَلَا  
سِيِّمًا فِي التَّنْزِيهِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ نَرْجُو فِيهِ حُصُولَ الْفَائِدَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعْلِيمُ دَرَسٍ فِي الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الصَّحِيحَةِ  
بِنِيَّةٍ صَحِيحَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ سَنَةٍ وَقِيَامِهَا أَى مِنَ النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَدْرِيسُ دَرَسٍ أَوْ دَرَسَيْنِ فِي الْعَقِيدَةِ خَيْرٌ مِنْ  
أَلْفِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ نَافِلَةٍ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ حِفْظُ أَصْلِ الدِّينِ.

## العالم والمتعلم

قال الإمام الهريزي رضي الله عنه العلماء الصالحون ورثة الأنبياء.

وقال رضي الله عنه لابنه إذا دخلت على عالم يتحدث فاحرص على أن لا تقاطعه وتعلم حسن الإصغاء وتعلم حسن الاستماع فإن ذلك من حسن الأدب وحسن مجالسة العلماء.

وقال رضي الله عنه من آداب المعلم والمتعلم التواضع، المعلم يتواضع لمن يعلمهم، لا يترفع عليهم، يكون رحيماً بهم وشفيقاً، والمتعلم يكون متواضعاً لمعلمه.

وقال رضي الله عنه السكينة أمر مطلوب في مجالس العلم.

وقال رضي الله عنه طالب العلم ينبغي أن يكون واعياً.

وقال رضي الله عنه العلم يحتاج إلى قلب واع.

وقال رضي الله عنه مجلس العلم من آدابه الصمت.

وقال رضي الله عنه ينبغي أن يكون الداعي إلى الدين حليماً وتاركاً للغضب ومتواضعاً لمن يتعلم منه ولمن يخاطبهم في الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر وقانعاً باليسير من الرزق وتاركاً للغضب إلا لله.

الحليم هو الذي لا يستفزه الغضب.

التواضع ترك الترفع على الغير.



العالم المتهتك والجاهل المتنسك

قال الإمام الهريزي رضي الله عنه حديث «فساد كبير عالم متهتك  
وأكبر منه جاهل متنسك» فساد الناس من هذين الجاهل المتنسك  
الذي يدعى المشيخة والطريقة والتصوف، والعالم المتهتك الذي لا  
يعمل بشريعة الله، هذان فتنان على الأمة.

طبقات الشافعية

قال الإمام الهريزي الشافعية طبقات، المجتهد المطلق ثم أصحاب  
الوجوه ثم بعدهم أصحاب الترجيح ثم بعدهم المفتي، المفتي ليس  
شرطاً أن يكون من أصحاب الوجوه ومن أصحاب الترجيح بل يكفي  
فيه أن يحفظ أكثر مسائل المذهب.

فوائد متنوعة

اتباع النبي ﷺ

قال الإمام الهريزي رضي الله عنه من أحب رسول الله ﷺ يقتد به،  
الرسول كان كثير الصمت فاقتدوا به وإلا فإنكم على خطر، لأن

الإنسان إذا كثُر كلامه يكثر سقطه وهذا السقط قد يكون معصية أو  
كفراً، فمن أطال الصمت حفظ نفسه من هذا ومن هذا. اشفقوا على  
أنفسكم وعلى غيركم.

وقال رضى الله عنه الذى يريد الفلاح يقتدى بالأنبياء والأولياء  
والصالحين.

### باب الجهاد واسع

قال الإمام الهري رضى الله عنه أمامكم باب جهاد واسع في هذا  
البلد، تعرفون، أكثر الناس يجهلون الضروريات من العقيدة ومن  
الأحكام، حتى بعض أصحاب العمائم يجهلون الضروريات، في هذا  
الوقت الاشتغال بتعليم الناس الضروريات هذا أهم من أن يجلس  
الواحد يقرأ عشرة آلاف، اثنتى عشرة ألف تهليلة كل يوم. في رمضان  
كله ركعات التراويح لا يجيء عددها ألف ركعة، الذى يخرج ليتعلم باباً  
من العلم ثوابه أفضل من كل ركعات قيام رمضان، لو كانت تبلغ  
ركعات التراويح ألف ركعة، هذا الذى يذهب ليتعلم باباً من العلم  
أفضل عند الله، ولا سيما في مثل هذا الزمن الذى كثر الجهل  
بالضروريات. أوقاتكم اصرفوها في الواجبات بدل أن تصرفوها في

النَّوَابِلِ، أَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا، بَدَلَ أَنْ يَنْشَغَلَ بِهَذَا لِيَنْشَغَلَ بِالضَّرُورِيَّاتِ، إِنْ  
كَانَ حَصَلَ لِنَفْسِهِ الضَّرُورِيَّاتِ لِيَسَعَ لِتَفْهِيمِ غَيْرِهِ، لِتَعْلِيمِ غَيْرِهِ،  
لِإِنْقَادِهِمْ مِنَ الْهَلَاكِ، هَذَا مِنْ بَابِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ لِأَنَّ الْجَهْلَ  
بِالضَّرُورِيَّاتِ مُنْكَرٌ وَأَيُّ مُنْكَرٍ، هَذَا أَنْفَعُ مِنْ أَنْ تَنْشَغَلُوا بِالْأُورَادِ. هَذَا  
تَشَرَّبَ عَقِيدَةَ حِزْبِ الْإِخْوَانِ، وَهَذَا تَشَرَّبَ عَقِيدَةَ حِزْبِ التَّحْرِيرِ،  
الَّذِي يَقُولُ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقْبَلَ الْمَرْأَةَ الْأَجْنَبِيَّةَ بِشَهْوَةٍ وَبِدُونِ شَهْوَةٍ  
وَيُجَادِلُ عَلَى ذَلِكَ، كَسَرُ هَؤُلَاءِ بِالِدَّلِيلِ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ الْوَاحِدُ أَلْفَ  
رُكْعَةٍ تَطَوُّعًا. كَذَلِكَ جَمَاعَةُ أَمِينِ شَيْخُو يَقُولُونَ نَحْنُ نَقْشَبَنْدِيَّةٌ وَيَقُولُونَ  
الْعِلْمُ يَأْتِي مِنْ قُلُوبِ مَشَائِخِنَا مِنَ الرَّسُولِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَمِنْ قَلْبِ أَبِي  
بَكْرٍ إِلَى فُلَانٍ ثُمَّ إِلَى فُلَانٍ ثُمَّ إِلَى فُلَانٍ إِلَى قَلْبِ شَيْخِنَا الْحَاضِرِ الْحَيِّ  
الْمَوْجُودِ الْآنَ. أَمِينِ شَيْخُو تُوفِّيَ مِنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً تَقْرِيْبًا، ثُمَّ خَلِيفَتُهُ  
الَّذِي فِي الشَّامِ عَبْدُ الْهَادِي الْبَابِي الْآنَ، عِنْدَهُمْ مِنْ دُونَ دِرَاسَةِ يَقُولُونَ  
الْعِلْمُ نُورٌ فَيُضُّ يَسْرِي مِنْ قَلْبِهِ إِلَى قُلُوبِنَا، مُجَاهِدَةٌ هَؤُلَاءِ أَهَمُّ مِنْ أَنْ  
يَذْكَرَ الْوَاحِدُ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ وَتَهْلِيلَةٍ وَمِنْ أَنْ يُصَلِّيَ  
مِائَةَ رُكْعَةٍ كُلَّ يَوْمٍ. وَأَمَّا الَّذِي تَفَرَّغَ، إِذَا كَانَ يُوجَدُ غَيْرُهُ مَنْ يُعَلِّمُ بِقَدْرِ  
الْكَفَايَةِ، فَتَفَرَّغَ لِلذِّكْرِ بَعْدَ أَنْ حَصَلَ لِنَفْسِهِ الضَّرُورِيَّاتِ هَذَا يَتَرَقَّى، أَمَّا  
أَنْ يَتْرَكَ هَذَا الْبَابَ وَيَنْشَغَلَ بِالْوَرْدِ هَذَا غُرُورٌ. الذِّكْرُ وَأَنْتَ مَا شِى

تَذْكُرُ، وَأَنْتَ مَعَ النَّاسِ جَالِسٌ، وَأَنْتَ تَسْمَعُ الدَّرْسَ الدِّينِيَّ تَذْكُرُ سِرًّا،  
التَّهْلِيلَ أَوْ التَّسْبِيحَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، الذِّكْرُ وَلَوْ فِي حَالِ الإِضْطِجَاعِ إِلَى أَنْ  
يَأْخُذَكَ النَّوْمُ تَذْكُرُ، مَجَالُ الذِّكْرِ وَاسِعٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجِهَادُ قِسْمَانِ جِهَادٌ بِالسِّنَانِ أَيْ السِّلَاحِ  
وَجِهَادٌ بِالْبَيَانِ. الْجِهَادُ بِالسِّلَاحِ هُوَ لَاءِ الْكُفَّارِ تَكَالَبُوا عَلَيْنَا فَحَالُوا  
بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، أَمَّا الْجِهَادُ بِالْبَيَانِ الْيَوْمَ فِي إِمكَانِنَا، الْجِهَادُ بِالْبَيَانِ وَالْجِدَالِ  
لِإِحْقَاقِ الْحَقِّ فَرَضٌ وَلَا سِيَّمَا فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْمُنْحَرِفُونَ  
عَنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ. فَتَعَلَّمُوا الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ لِإِبْطَالِ أَقْوَالِ هُوَ لَاءِ مِنْ  
أَفْرَضِ الْفُرُوضِ، أَهَمُّ مِنْ حَجِّ النَّفْلِ، وَفِي هَذَا فَلْيَرْغَبِ الرَّاغِبُونَ  
وَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ مَنْ يَسَّرَ اللَّهُ لَهُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْعَمَلَ  
بِهِ وَالثَّبَاتَ عَلَيْهِ وَالِدِّفَاعَ عَنْهُ وَتَحْذِيرَ النَّاسِ مِمَّا يُخَالِفُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ  
فَلْيَحْمَدِ اللَّهُ تَعَالَى وَلْيَسْتَبْشِرْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِفَاعِلِهِ مِنْ دَرَجَةِ  
الشَّهَادَةِ، ذَاكَ الشَّهِيدُ بَدَلَ نَفْسِهِ لِلَّهِ تَعَالَى وَهَذَا يَمُوتُ عَلَى فِرَاشِهِ  
وَيَنَالُ دَرَجَةَ ذَلِكَ الشَّهِيدِ الَّذِي بَدَلَ مُهْجَتَهُ لِإِرْضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَنُصْرَةِ  
دِينِهِ، فَعَلَيْكُمْ بِإِغْتِنَامِ هَذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

## الْجِهَادُ الْيَوْمَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جِهَادُ الْعَصْرِ كَشَفُ الضَّالِّينَ وَإِحْقَاقُ الْحَقِّ. إِظْهَارُ الْحَقِّ وَكَشْفُ الضَّالِّينَ هَذَا جِهَادُ الْعَصْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمْ اشْكُرُوا اللَّهَ بِالْإِزْدِيَادِ بِالْعَمَلِ لِأَجْلِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ بِأَنْفُسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، هَذَا جِهَادُ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَاهِدُوا اللَّهَ فِي نَفُوسِكُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِالْخَيْرِ وَالْإِجْتِهَادِ فِي سَبِيلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآنَ أَهَمُّ الْأُمُورِ نَشْرُ الْمَفَاهِيمِ الصَّحِيحَةِ لِلْعَقِيدَةِ وَالْأَحْكَامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ فَرْدٍ لِيَشْتَغَلَ بِالتَّوْحِيدِ، فِي مَجَالِسِكُمْ وَفِي أَسْفَارِكُمْ انشُرُوا التَّوْحِيدَ، تَكَلَّمُوا بِالتَّوْحِيدِ أَيَّمَا كُنْتُمْ فِي الْبُيُوتِ وَغَيْرِ الْبُيُوتِ، فِي رِحْلَةِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِصْلَاحُ الْفَسَادِ يَحْتَاجُ إِلَى بَدَلِ الْجُهْدِ، انْوُوا أَنْ تُصْلِحُوا الْفَسَادَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَدُبُّ [أَيُّ يُدَافِعُ] عَنِ دِينِ اللَّهِ، عَنِ عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ يَمُوتُ شَهِيدًا لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْمُغَيِّرُونَ لِدِينِ اللَّهِ.

مَنْ رَدَّ عَلَيْهِمْ كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْكُفَّارَ بِالسِّلَاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ، وَإِنْ مَاتَ يَكُونُ شَهِيدًا، يَعْتَقَدُ عَقِيدَةَ أَهْلِ الْحَقِّ وَيُدَافِعُ عَنْهَا الْمُنْحَرِفِينَ هَذَا كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ الْكُفَّارَ بِالسِّلَاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ.

### الدِّفَاعُ عَنِ الدِّينِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَدُبُّ عَنْ دِينِ اللَّهِ عَنْ عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ يَمُوتُ شَهِيدًا، لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ. فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْمُغَيِّرُونَ لِدِينِ اللَّهِ مَنْ رَدَّ عَلَيْهِمْ كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْكُفَّارَ بِالسِّلَاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ وَإِنْ مَاتَ يَكُونُ شَهِيدًا، هَذَا مِثْلُ هَذَا.

يَعْتَقَدُ عَقِيدَةَ أَهْلِ الْحَقِّ وَيُدَافِعُ عَنْهَا الْمُنْحَرِفِينَ هَذَا كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ الْكُفَّارَ بِالسِّلَاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ، فِي الْجَنَّةِ اللَّهُ تَعَالَى أَعَدَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ دَرَجَةٍ وَدَرَجَةٍ مَسِيرَةٌ حَمْسِمِائَةَ سَنَةٍ.

هَذِهِ الْمِائَةُ دَرَجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ الْكُفَّارَ بِالسِّلَاحِ وَالَّذِي يُدَافِعُ عَنْ دِينِ اللَّهِ فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْمُفْسِدُونَ لِأَنَّ



الثُّبُوتَ عَلَى الْعَقِيدَةِ وَالِدِّفَاعِ عَنْهَا وَالرَّدَّ عَلَى مَنْ يُحَرِّفُهَا كَالَّذِي يُجَاهِدُ  
الْكُفَّارَ بِالسِّلَاحِ.

### الشَّهَادَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، مَنْ يَسْأَلُ  
اللَّهَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى  
فِرَاشِهِ اهْ عَلَّقُوا قُلُوبَكُمْ عَلَى طَلَبِ الشَّهَادَةِ.

كُلُّ وَاحِدٍ لَيْنُو أَنَّهُ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِيَمُوتَ شَهِيدًا لِيَسْتَشْهَدَ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ كُلُّ وَاحِدٍ. ثُمَّ مَنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَمُوتَ شَهِيدًا مِنْكُمْ مَاتَ  
شَهِيدًا وَقَتِلَ شَهِيدًا، وَمَنْ لَمْ يَشَأْ، مَنْ لَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَمُوتَ شَهِيدًا  
كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ [الْمُسْلِمُ الَّذِي يَثْبُتُ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
وَالْجَمَاعَةِ وَيَعْمَلُ عَلَى نَشْرِهَا وَمُكَافَحَةِ الْمُنْكَرَاتِ بِأَنْوَاعِهَا لَوْ مَاتَ فِي  
بَيْتِهِ عَلَى فِرَاشِهِ لَهُ أَجْرٌ يُشْبَهُ أَجْرَ الشُّهَدَاءِ وَلَوْ لَمْ يُقْتَلْ فِي أَرْضِ  
الْمَعْرَكَةِ وَلَوْ لَمْ يَمُتْ شَهِيدًا، بَمَا هُوَ عَلَيْهِ لَهُ ثَوَابٌ يُشْبَهُ ثَوَابَ  
الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَنَالُونَ الشَّهَادَةَ].

الْمُتَمَسِّكَ فِيهِ بِالِدِّينِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ  
 قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الزَّمَانُ الَّذِي أَخْبَرَ الرَّسُولُ  
 بِأَنَّ الْمُتَمَسِّكَ فِيهِ بِالِدِّينِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ، يُعَارِضُكَ قَرِيبُكَ وَالْأَبَاعِدُ  
 يُعَارِضُونَكَ عَلَى قَوْلِ الْحَقِّ، إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُصْلِحَ لَهُمْ فَسَادَهُمْ يُقَابِلُونَكَ  
 بِالْإِنْكَارِ وَالسَّبِّ وَالْأَذَى، هَذَا الزَّمَانُ الَّذِي قَالَ الرَّسُولُ فِيهِ الْمُتَمَسِّكَ  
 فِيهِ بِالِدِّينِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ اهْ مَعْنَاهُ يُقَاسِي أذى مِنَ النَّاسِ وَبِشِدَّةٍ.

### حُرَّاسُ الْعَقِيدَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ  
 الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ هُمْ الْجَنَّةَ﴾ [سُورَةُ التَّوْبَةِ]. لَيْسَ هَذَا الْإِشْتِرَاءُ  
 مِثْلَ الْإِشْتِرَاءِ الْعَادِيِّ، اللَّهُ تَعَالَى هُوَ مَالِكُ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، هُوَ خَلَقَهُمْ،  
 هُوَ أَعْطَاهُمْ هَذِهِ الْجَوَارِحَ وَالْقُوَّةَ كُلَّ نِعْمَةٍ هِيَ فِيهِمْ هِيَ مِنْهُ، وَمَعَ ذَلِكَ  
 وَعَدَّ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَدَّهُمُ الْجَنَّةَ، هُوَ مُتَفَضِّلٌ مُتَكَرِّمٌ عَلَيْهِمْ، رَبُّنَا  
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَصَّكُمْ بِعِنَايَتِهِ بِأَمْرِ حُرْمَةِ الْيَوْمِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي كَثِيرٍ مِنَ  
 النَّوَاحِي وَهُوَ أَنْكُمْ تَعْتَقِدُونَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا السَّلْفُ  
 وَالْخَلْفُ وَتُدَافِعُونَ عَنْهَا وَتُنَاضِلُونَ بَيَانَ الْأَدِلَّةِ النَّاقِضَةِ لِأَصُولِ عَقَائِدِ  
 الْمُخَالَفِينَ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ، وَقَدْ حَصَلَ أَمْرٌ يَشْهَدُ لِذَلِكَ وَهُوَ

أَنَّ ثَلَاثَةً مِنْ إِخْوَانِنَا قَبْلَ سَبْعِ سِنِينَ ذَهَبُوا إِلَى حِمَصَ وَقَصَدُوا رَجُلًا مِنْ  
الْأَوْلِيَاءِ فَاسْتَدَلُّوا عَلَيْهِ حَتَّى وَصَلُوا إِلَيْهِ فَبِمَجْرَدِ مَا وَقَعَ نَظَرُهُمْ عَلَيْهِ  
قَالَ حُرَّاسُ الْعَقِيدَةِ حُرَّاسُ الْعَقِيدَةِ بِصَوْتِ عَالٍ وَلَا يَعْرِفُونَهُ قَبْلَ ذَلِكَ  
وَلَا يَعْرِفُهُمْ، هَذِهِ بَشَارَةٌ كَبِيرَةٌ فَاَنْشُرُوهَا فِيمَا بَيْنَكُمْ.

### الْأَشَاعِرَةُ وَالْمَاتْرِيْدِيَّةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَيْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «افْتَرَقَتِ  
الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ  
فِرْقَةً وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً  
وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّهُ سَيَحْصُلُ  
اخْتِلَافٌ فِي الْعَقِيدَةِ فِي أُمَّتِهِ فَقَالَ «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ  
وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». هَذِهِ الْوَاحِدَةُ  
الَّتِي عَقِيدَتُهَا مَقْبُولَةٌ عِنْدَ اللَّهِ الَّتِي تُوصِلُ إِلَى الْجَنَّةِ هِيَ فِرْقَةُ وَاحِدَةٌ وَهِيَ  
الْفِرْقَةُ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا كُلُّهُمْ  
عَلَى عَقِيدَةٍ وَاحِدَةٍ، مَا كَانَ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافٌ فِي الْعَقِيدَةِ. وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ  
هِيَ الْأَكْثَرُ، أَوْلَيْكَ تَعَدَّدَتْ أَسَامِيهِمْ، مَعَ هَذَا هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْوَاحِدَةُ الَّتِي  
قَالَ الرَّسُولُ إِنَّهَا الْجَمَاعَةُ أَكْثَرُ عَدَدًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ، إِلَى يَوْمِنَا

أَهْلُ السُّنَّةِ هُمْ أَكْثَرُ الْأُمَّةِ. وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ (أَيِ الْإِثْنَتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً) إِلَّا نَحْوُ أَرْبَعِ فِرَقٍ. هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْوَاحِدَةُ تُسَمَّى أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، ثُمَّ ظَهَرَ فِي أَوَّلِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ إِمَامَانِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَحَدُهُمَا أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ وَالْآخَرُ أَبُو مَنْصُورِ الْمَاثُرِيُّ كِلَاهُمَا أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَكْثَرُ الْفَرِيقَيْنِ الْأَشْعَرِيُّ، الْآنَ كَأَنَّ كُلَّ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ أَشْعَرِيَّةٌ.

الْفَهْمُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَهْمُ خَيْرٌ مَا يُعْطَاهُ الْإِنْسَانُ، مَنْ أَعْطِيَ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ فَهُوَ عَلَى خَيْرٍ عَظِيمٍ، أَمَّا مَنْ حُرِمَ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ فَلَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ لَوْ حَفِظَ أَلْفَ مُجَلَّدٍ. ابْنُ تَيْمِيَّةَ كَانَ يَحْفَظُ عَالِافًا مُؤَلَّفَةً مِنَ الْحَدِيثِ وَمَعَ هَذَا اللَّهُ مَا رَزَقَهُ الْفَهْمَ، كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ بِقَدْرِ الْعَرْشِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَسْبَابِ الْخِذْلَانِ وَالتَّدهُورِ فِي أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا الْكَسَلُ أَيْ ضَعْفُ الْهِمَّةِ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالْعَجْزُ أَيْ سُوءُ الْفَهْمِ لِطُرُقِ الْمَصَالِحِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُحِبُّ عِلْمَ الدِّينِ وَلَا يَشْبَعُ

مِنْهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ الغَلَطُ فِيهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، أَمَّا عِلْمُ  
الدُّنْيَا مَنْ غَلَطَ فِيهِ لَيْسَ عَلَيْهِ كَبِيرٌ غَلَطٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُعْجَزَاتُ لَا يَهْتَدِي بِهَا إِلَّا مَنْ هَدَى اللَّهُ  
قَلْبَهُ، فَمَنْ فَتَحَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْخَيْرِ هُوَ الَّذِي يَهْتَدِي بِمُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ، أَمَّا  
الَّذِينَ لَمْ يَفْتَحِ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بَلْ وَضَعَ عَلَيْهَا أَقْفَالًا كَمَا يُوضَعُ عَلَى  
الْأَبْوَابِ أَقْفَالٌ هَوْلَاءِ لَا يَهْتَدُونَ، عَلَى الْقُلُوبِ أَقْفَالٌ مَعْنَوِيَّةٌ، وَمَنْ  
الَّذِي يَضَعُ تِلْكَ الْأَقْفَالَ، اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي يَضَعُهَا، أَمَّا هَذِهِ  
الْأَقْفَالُ الَّتِي نَسْتَعْمِلُهَا نَحْنُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَبِالْمُبَاشَرَةِ نُرَكِّبُ  
عَلَيْهَا الْأَقْفَالَ، أَمَّا تِلْكَ أَى أَقْفَالِ الْقُلُوبِ لَا يَفْتَحُهَا إِلَّا خَالِقُهَا.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرٌ مَا يُؤْتَاهُ الْإِنْسَانُ الْفَهْمُ.

عَمَى الْقَلْبِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَى الْقَلْبِ نَوْعَانِ الْجَهْلُ  
بِالْإِسْلَامِ، الْجَهْلُ بِحَقِيَّةِ الْإِسْلَامِ وَالْجَهْلُ بِالْحُقُوقِ الَّتِي هِيَ دُونَ ذَلِكَ، كُلُّ  
يُقَالُ لَهُ عَمَى الْقَلْبِ.

التَّعَصُّبُ لِلظَّالِمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَلَدُ إِنْ تَعَصَّبَ لِأُمِّهِ إِنْ كَانَتْ ظَالِمَةً فَيَا وَيْلَهُ، كَذَلِكَ إِنْ تَعَصَّبَ الْوَلَدُ لِأَبِيهِ الظَّالِمِ لِأُمِّهِ فَيَا وَيْلَهُ، لَا يَجُوزُ لِلْوَلَدِ أَنْ يَتَعَصَّبَ لِلظَّالِمِ مِنَ الْأَبِ أَوْ الْأُمِّ، فَالنَّجَاةُ أَنْ يَقُولَ إِنْ عَلِمَ أَنَّ أَبَاهُ هُوَ الظَّالِمُ لِأُمِّهِ أَنْ يَقُولَ يَا أَبِي اتَّقِ اللَّهَ فِي أُمِّي، وَالْأُمُّ إِنْ كَانَتْ هِيَ تَظْلِمُ الْأَبَ يَقُولُ يَا أُمِّي اتَّقِي اللَّهَ فِي أَبِي أَيْ كَفَى لَا تَظْلِمِيهِ، هَذَا يَنْجُو وَلَهُ ثَوَابٌ.

اللَّهُ تَعَالَى قَسَمَ الْعُقُولَ بَيْنَ عِبَادِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمَ الْعُقُولَ بَيْنَ عِبَادِهِ عَلَى أَحْوَالٍ شَتَّى، هَذَا عَقْلُهُ لَهُ غَايَةٌ يَنْتَهِي إِلَيْهَا، وَهَذَا عَقْلُهُ لَهُ غَايَةٌ يَنْتَهِي إِلَيْهَا، كَمَا جَعَلَ صُورَهُمْ فِيهَا فُرُوقٌ جَعَلَ عُقُولَهُمْ مُخْتَلِفَةً، الْعَقْلُ الْقَوِيُّ يَعْرِفُ أَنَّ خَالِقَ الْعَالَمِ لَا يَكُونُ لَهُ حَجْمٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لِلَّهِ حَجْمٌ لَكَانَ مِثْلَ غَيْرِهِ لَكَانَ مَخْلُوقًا.



تَضِيْعُ الْوَقْتِ بِمَا لَا خَيْرَ فِيهِ خَسَارَةٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَضِيْعُ الْأَوْقَاتِ عَنِ الْمُهْمِّ، عَنِ  
الِاسْتِفَادَةِ فِي الْأُمُورِ الْمُهْمَّةِ خَسَارَةٌ فَاعْتَمُوا أَوْقَاتَكُمْ، لَا تُضَيِّعُوهَا  
بِاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَاتُكُمْ اصْرَفُوهَا فِي الْوَاجِبَاتِ بَدَلًا أَنْ  
تَصْرَفُوهَا فِي النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثُرَتِ الْغَفْلَةُ فِي النَّاسِ، قَدْ  
يَعِيشُ الْمُسْلِمُ مِنْ جَهْلِهِ بِعِلْمِ الدِّينِ وَغَفْلَةِ قَلْبِهِ لَا يَسْتَغْفِرُ لِأَبْوَيْهِ  
الْمُسْلِمِينَ، يَقْضِي أَوْقَاتَهُ فِي التَّلْفِيزِيِّينَ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمُلْهِيَاتِ، هَذَا  
خِلَافَ عَادَاتِ الْإِسْلَامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَضِيْعُ الْأَوْقَاتِ عَنِ اسْتِفَادَةِ الْأُمُورِ الْمُهْمَّةِ  
خَسَارَةٌ فَاعْتَمُوا أَوْقَاتَكُمْ لَا تُضَيِّعُوهَا بِاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ.

### الْغَفْلَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ تَأَسَّسَتْ مَحَبَّةُ الدُّنْيَا  
فِي نَفْسِهِمْ مَحَبَّةُ الدُّنْيَا انْغَرَزَتْ فِي نَفْسِهِمْ فَيَتَأَثَّرُونَ لِأُمُورِ الدُّنْيَا، أَمَّا

لِأُمُورِ الدِّينِ لَا يَتَأَثَّرُونَ إِذَا سُبَّ اللَّهُ أَمَامَهُمْ قَدْ يَضْحَكُونَ لِلشَّخْصِ  
الَّذِي سَبَّ اللَّهَ.

### الْحَمْرُ

قَالَ الإِمَامُ الهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي وَعِيدِ شَارِبِ الْحَمْرِ حَدِيثٌ  
صَحِيحٌ وَهُوَ الْمُدْمِنُ عَلَى الْحَمْرِ كَعَابِدٍ وَثَنٍ. مَعْنَاهُ ذَنْبُهُ كَبِيرٌ. الْمُدْمِنُ  
عَلَى الْحَمْرِ أَيْ يُوَاطِبُ يَدَاوِمُ هَذَا ذَنْبُهُ كَبِيرٌ كَأَنَّهُ يَعْبُدُ الْوَتْنَ وَقَدْ يُبْتَلَى  
بِسُوءِ الْحَاتِمَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ، بَعْضُ النَّاسِ الشَّيْطَانُ يَتَخَبَّطُهُمْ يُجْرِكُهُمْ عَنِ  
الإِسْلَامِ، يَأْتِيهِمُ الشَّيْطَانُ بِخَوَاطِرٍ خَبِيثَةٍ وَبَعْضُ النَّاسِ يَكْفُرُونَ وَمَنْ  
حَوَّلَهُمْ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُونَ، إِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِالْكَفْرِ النَّاسُ الَّذِينَ حَوْلَهُ لَا  
يَعْرِفُونَ.

الْحَمْرُ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ لَكِنَّ هِيَ أَخْفَى مِنَ الزَّيْنِ، بَعْدَ قَتْلِ النَّفْسِ  
الْمُؤْمِنَةِ أَشَدُّ الذُّنُوبِ الزَّيْنِ بَعْدَهُ الرَّبَا وَالْحَمْرُ وَتَرْكُ الصَّلَاةِ، هَذِهِ  
الْأَشْيَاءُ بَعْدَ ذَلِكَ.

### الْحُلُوةُ الْمُحَرَّمَةُ

قَالَ الإِمَامُ الهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّرِيعَةُ كُلُّ أَحْكَامِهَا حِكْمَةٌ لَكِنَّ  
كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يُدْرِكُونَ الْحِكْمَةَ لِقُصُورِ أَفْهَامِهِمْ.

الشَّرْعُ مَا حَرَّمَ الْخُلُوعَ بِأَقَارِبِ زَوْجِ الْمَرْأَةِ إِلَّا لِحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ.  
حَصَلَتْ حَادِثَةٌ فِي الْحَبَشَةِ غَرِيبَةٌ، رَجُلٌ تَاجِرٌ تَرَكَ ابْنَ أَخِيهِ فِي الْبَيْتِ  
وَالزَّوْجَةَ فِي الْبَيْتِ فَذَهَبَ إِلَى عَمَلِهِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْبَيْتِ، فَوَجَدَهُمَا عَلَى  
حَالَةٍ مُرِيبَةٍ، أَخَذَ ابْنَ أَخِيهِ وَفَصَلَ أُذُنَهُ بِالسِّكِّينِ وَعَدَّبَ زَوْجَتَهُ، هُوَ  
السَّبَبُ.

الشَّيْطَانُ يَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الْحُمُو، وَأَنَّ هَذَا غَيْرَ الْحُمُو يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا.  
فَتَرَكَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ هَذَا الْعَارَ، النَّاسُ لَمَّا يَرُونَهُ، يَقُولُونَ مَا سَبَبَ  
هَذَا يُقَالُ عَمَّهُ قَطَعَ أُذُنَهُ لِكَذَا.

كَذَلِكَ الْمُصَافِحَةُ، الشَّرْعُ حَرَّمَهَا، مُصَافِحَةُ الْأَجْنَبِيِّ لِلْأَجْنَبِيِّ  
حَرَّمَهَا لِحِكْمَةٍ لِأَنَّ الشَّخْصَ قَدْ تَكُونُ نَيْتُهُ، مَا فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الشَّهْوَةِ  
يُصَافِحُ لِلْعَادَةِ ثُمَّ بَعْدَ لَمَسِ الْيَدِ لِلْيَدِ يُحَدِّثُ فِيهِ الشَّيْطَانُ نِيَّةً خَبِيثَةً  
فَيَنْجِرُ لِلزَّانَا.

مَرَّةً قَالَ لِي رَجُلٌ يَا أَسْتَاذُ تَصَدِّيقًا لِكَلَامِكَ ذَكَرَ لِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ  
يَجْتَمِعُ بِامْرَأَةٍ وَيَرَاهَا، وَمَا يَحْصُلُ مِنْهُ تَحْرُكٌ لَهَا، ثُمَّ مَرَّةً صَافِحَهَا فَانْجَرَّ إِلَى  
الْفَاحِشَةِ مَعَهَا لِأَنَّ الْيَدَ قَدْ تَخْتَلِفُ، يَدٌ لَيِّنَةٌ طَرِيَّةٌ، وَيَدٌ خَشِنَةٌ وَفَرَقَ بَيْنَ  
لَمَسِ الْيَدِ الْحَشِينَةِ وَالْيَدِ اللَّيِّنَةِ.

حَدِيثُ «الْحَمُوءُ الْمَوْتُ» مَعْنَاهُ خَطَرُهُ أَعْظَمُ أَقَارِبُ زَوْجِ الْمَرْأَةِ خَلْوَتُهُمْ بِزَوْجَتِهِ أَشَدُّ خَطَرًا مِنْ خَلْوَةِ الْغَيْرِ لِأَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ هَذَا قَرِيبُ زَوْجِهَا، أَخُو زَوْجِهَا، أَوْ ابْنُ أَخِي زَوْجِهَا فَلَا يُفَكِّرُونَ فِي أَنَّ هَذِهِ الْخَلْوَةَ فِيهَا مَا فِيهَا، فَيَتَمَكَّنُ مَا لَا يَتَمَكَّنُ غَيْرُهُ. غَيْرُهُ يَخْشَى أَنْ يُتَهَّمَهُ، أَمَّا هَذَا عِنْدَ النَّاسِ لَا يُتَهَّمُ. يَقُولُونَ أَخُو زَوْجِهَا أَوْ ابْنُ أَخِي زَوْجِهَا.

الْحَمَاءُ أُمَّ الزَّوْجَةِ، إِنَّمَا الْحَمُوءُ بِلَا تَاءٍ لِلدُّكُورِ. أَخُو الزَّوْجِ هُوَ الْحَمُوءُ. ثُمَّ قَالَ الرَّسُولُ لَا يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ عَلَى امْرَأَةٍ مُغَيَّبَةٍ أَيْ زَوْجِهَا لَيْسَ حَاضِرًا بِالْبَيْتِ فَقَالَ رَجُلٌ أَفَرَأَيْتَ الْحَمُوءَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الرَّسُولُ «الْحَمُوءُ الْمَوْتُ» أَيْ هَذَا الْخَطَرُ الْعَظِيمُ. هَذَا لِلْخَلْوَةِ.

خَلْوَةُ الْحَمُوءِ بِزَوْجَةِ قَرِيبِهِ، هَذَا أَشَدُّ خَطَرًا لِأَنَّ النَّاسَ لَا يَتَهَمُونَهُ فَيَتَمَكَّنُ، وَالشَّيْطَانُ يَقْوَى عَلَيْهِ.

### الْمَبْطُونُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَبْطُونُ يَحْصُلُ فِيمَا يُسَمَّى بَطْنًا، الْمَعِدَّةُ وَالْكَبِدُ وَالْأَمْعَاءُ وَالْكَلِيَّةُ تَدْخُلُ فِي الْبَطْنِ، الْقَلْبُ لَا يَدْخُلُ، وَالرِّئَتَانِ لَا تَدْخُلَانِ، الْمَثَانَةُ تَدْخُلُ، الْبَطْنُ الْبُرُوسَاتُ هِيَ الْمَثَانَةُ تَدْخُلُ وَغَدَّةُ الْبُرُوسَاتِ. الْقَضِيبُ لَا يَدْخُلُ حَتَّى الْجُزْءِ الَّذِي فِي الدَّخْلِ

كُلُّ مَا اعْتَبِرَ مِنَ الْبَطْنِ مَنْ مَاتَ بِسَبَبِهِ يُعَدُّ شَهِيدًا مَبْطُونًا. لَيْسَ  
الْإِسْهَالُ فَقَطْ، وَالْكُتْمُ الْقَوْلَجُ يَدْخُلُ.

أَنْتُمْ الْآنَ فِي سِنِّ الشَّبَابِ فَاعْتَنِمُوا هَذِهِ الْفُرْصَةَ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمْ الْآنَ فِي سِنِّ الشَّبَابِ  
فَاعْتَنِمُوا هَذِهِ الْفُرْصَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اعْتَنِمُوا خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ»  
هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ «وَشَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ» الْإِنْسَانُ يَعْجُزُ فِي الْهَرَمِ عَمَّا  
كَانَ يَسْتَطِيعُهُ فِي شَبَابِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ. فَمَنْ اغْتَنَمَ شَبَابَهُ لَا يَنْدَمُ إِذَا  
جَاءَهُ الْهَرَمُ. لَكِنَّ الْكَسْلَ دَاءُ الشَّابِّ إِذَا اسْتَوَى عَلَيْهِ الْكَسْلُ فَاتَتْهُ  
الْفُرْصَةُ. الْكَسْلُ اسْتِعَاذَ مِنْهُ الرَّسُولُ مِنْ جُمْلَةِ دُعَاءِ الرَّسُولِ «أَعُوذُ بِكَ  
مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحَدُ الصَّالِحِينَ الْوَقْتُ أَعَزُّ الْأَشْيَاءِ عَلَيْكَ  
فَاشْغَلْهُ بِأَعَزِّ الْأَشْيَاءِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَقْتُ أَعْلَى مِنَ الذَّهَبِ إِنْ لَمْ تَصْرِفْهُ فِي طَاعَةِ  
اللَّهِ ذَهَبٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْجِدِّ وَالِاجْتِهَادِ بِلا كَسَلٍ، اغْتَنِمُوا هَذَا  
الْعُمْرَ، اغْتَنِمُوا الْوَقْتَ لَا تُفَوِّتُوا الْفُرْصَةَ عَلَيْكُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ بِخِدْمَةِ الدِّينِ وَالِدَّعْوَةِ  
فَتَرَكَ ذَلِكَ بِلا عُدْرِ عَلَيْهِ ذَنْبٌ كَبِيرٌ. مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْبَلَدِ  
كَأَنَّهُ مَيِّتٌ. مَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ لِإِحْيَائِهِ فَهُوَ خَاسِرٌ، أَمَا مَنْ جَدَّ فَلَهُ أَجْرٌ  
كَبِيرٌ، مَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ لخدمَةِ الدَّعْوَةِ قَلْبُهُ مَيِّتٌ، هَذَا مِنْ مَوْتِ الْقُلُوبِ،  
إِذَا لَمْ تَجْتَهِدُوا الْآنَ وَأَنْتُمْ فِي سِنِّ الشَّبَابِ فَيَا حَسْرَتَكُمْ بَعْدَ أَنْ تَصِيرُوا  
فِي سِنِّ الشَّيْخُوخَةِ عَلَى مَا فَوَّيْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ. الَّذِي يَتْرُكُ خِدْمَةَ  
الدَّعْوَةِ بِلا عُدْرِ فَأَنَا غَاضِبٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَرَاغُ إِذَا لَمْ تَشْغَلْهُ بِمَا يَعْنِي شَغْلَكَ بِمَا لَا يَعْنِي.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَفْلَةُ هِيَ سَبَبُ الْمَعَاصِي وَالْمَكْرُوهَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ نَعِمِ اللَّهِ عَلَى الشَّبَابِ أَنْ يُقَيِّضَ لَهُمْ مَنْ

يُعَلِّمُهُمْ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مُقْتَبَلِ عُمرِهِمْ.

الشَّبَابُ وَالْفَرَاغُ وَالغِنَى عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مَفْسَدَةٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ

إِنَّ الشَّبَابَ وَالْفَرَاغَ وَالْجَدَّةَ مَفْسَدَةٌ لِلْمَرْءِ أَيُّ مَفْسَدَةٍ



الشَّبَابُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مَفْسَدَةٌ وَكَذَلِكَ الْفِرَاعُ وَكَذَلِكَ الْغِنَى،  
مَنْ لَمْ يَحْفَظْ نَفْسَهُ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ يَهْلِكُ كَالَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى  
السَّيْنَمَا بَدَلًا أَنْ يَزُورُوا الْقُبُورَ أَوْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَكْسِبُوا خَيْرًا.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ الشَّبَابِ الْيَوْمَ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ إِنَّ اللَّهَ  
يُبْغِضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّازٍ سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ جِيفَةٍ بِاللَّيْلِ حِمَارٍ بِالنَّهَارِ  
عَارِفٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا جَاهِلٍ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ. مَعْنَاهُ هُمُّهُ فِي اللَّيْلِ النَّوْمُ وَفِي  
النَّهَارِ الْأَكْلُ كَالْحِمَارِ يُكْثِرُ الْأَكْلَ، عَارِفٌ بِأَمْرِ الدُّنْيَا يُتَقِنُهَا. أَمَّا أُمُورُ  
الْآخِرَةِ جَاهِلٌ بِهَا، هُوَ لِأَنَّ اللَّهَ يَكْرَهُهُمْ، أَهْمُ شَيْءٍ الْيَوْمَ هُوَ عِلْمُ الدِّينِ،  
هَذَا الْعِلْمُ هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

اِغْتَنِمَ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْأَهْرَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ «اِغْتَنِمَ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ وَصِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ  
وَشَبَابِكَ قَبْلَ هَرَمِكَ وَفِرَاعَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ وَغِنَاكَ قَبْلَ فُقْرِكَ» حَدِيثٌ  
صَحِيحٌ.

## الدُّنْيَا لِلزَّوَالِ

لَمَّا قِيلَ لِلشَّيْخِ أُقِيمَ عِنْدَنَا دَرْسٌ، فَقَالَ الإِمَامُ الهَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِمَنْ أُقِيمَ عِنْدَهَا الدَّرْسُ، هَذَا خَيْرٌ كَبِيرٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. الدُّنْيَا لِلزَّوَالِ. كَانَ فِي قَوْمِ عَادٍ مَلِكٌ اسْمُهُ شَدَّادُ بْنُ عَادٍ، هَذَا حَكَمَ الدُّنْيَا كُلَّهَا. كَانَ تَحْتَ يَدِهِ مَائَتَانِ وَسِتُّونَ مَلِكًا هُوَ يَحْكُمُهُمْ. شَدَّادُ بْنُ عَادٍ عَاشَ تِسْعِمِائَةَ سَنَةٍ، كَانَ كَافِرًا. لَمَّا سَمِعَ أَنَّهُ تُوجَدُ الْجَنَّةُ وَصِفَتُهَا كَذَا وَكَذَا لَمْ الْجَوَاهِرَ وَالذَّهَبَ وَقَالَ «أَنَا أَعْمَلُ مِثْلَهَا» ثُمَّ عِنْدَمَا انْتَهَى مِنْ بِنَائِهَا بَعْدَ ثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا. اللهُ أَرَادَ بِكَ خَيْرًا أَنْ يَسَّرَ لَكَ دَرْسًا فِي الْبَيْتِ. هَذَا خَيْرٌ كَثِيرٌ، أَحْمَدِي اللهُ أَحْمَدِي اللهُ. وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ مِثْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ كُلَّمَا اقْتَرَبْتَ مِنْ وَاحِدَةٍ ابْتَعَدْتَ عَنِ الْآخَرَى.

## الدُّنْيَا دَارُ بَلَاءٍ

قَالَ الإِمَامُ الهَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اللهُ يُلْهِمُنَا الصَّبْرَ، الدُّنْيَا دَارُ بَلَاءٍ. لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَخْلُو مِنَ الْبَلَاءِ، كَانَ الْأَنْبِيَاءُ لَا يُصِيبُهُمْ شَيْءٌ لَكِنْ كَانَ الْبَلَاءُ عَلَيْهِمْ أَكْثَرَ. أَيُّوبُ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ وَلَدًا، سَبْعُ ذُكُورٍ وَسَبْعُ بَنَاتٍ، إِبْلِيسُ هَدَمَ عَلَيْهِمُ الْبَيْتَ، أَبَادَهُمْ، وَأَتْلَفَ لَهُ مَالَهُ، أَيُّوبُ

كَانَ غَنِيًّا لَمَّا مَرِضَ مِنْ شِدَّةِ صَبْرِهِ مَا كَانَ يَدْعُو بِالْعَافِيَةِ. ثُمَّ ذَاتَ يَوْمٍ  
اِثْنَانِ مَرًّا بِجَانِبِهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ أَنَا أَظُنُّ أَيُّوبَ أَذْنَبَ ذَنْبًا مَا أَذْنَبَهُ  
أَحَدٌ فَسَمِعَ أَيُّوبُ. فَلَمَّا سَمِعَ دَعَا فَاسْتُجِيبَ دُعَاؤُهُ وَأَعْطَاهُ أَوْلَادًا بَدَلَ  
الَّذِينَ فَقَدَهُمْ وَعَوَّضَ عَلَيْهِ. أَعْطَاهُ ضِعْفًا مِنَ الْأَوْلَادِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ وَأَرْبَعَةَ  
عَشَرَ، وَأَمْطَرَ لَهُ جَرَادًا مِنْ ذَهَبٍ وَجَرَادًا مِنْ فِضَّةٍ، كَوْمَةً مِنْ ذَهَبٍ  
وَكَوْمَةً مِنْ فِضَّةٍ. مَا كَانَ يَدْعُو بِالشِّفَاءِ لِنَفْسِهِ وَلَا بِالْمَالِ، لَكِنْ لَمَّا  
هَذَا الرَّجُلَانِ كَسَرَا قَلْبَهُ دَعَا. هَذِهِ حَالُ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ خَلَقَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، لِيَتَمَيَّزَ عِبَادُهُ الَّذِينَ  
يُطِيعُونَهُ فَيَفُوزُوا بِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ عَنِ الَّذِينَ لَا يُطِيعُونَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ خَلَقَ الدُّنْيَا دَارَ بَلَاءٍ وَلَيْسَتْ دَارَ نَعِيمٍ

مُحْضٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ عَلَى حَسَبِ قُوَّةِ دِينِهِ يُبْتَلَى، الْأَنْبِيَاءُ

أَكْثَرُ النَّاسِ بَلَاءً، ثُمَّ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ يَكُونُ قُوَّةُ بَلَاءِهِ أَشَدَّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ كُلُّهُمْ كَانُوا كَثِيرِي الْبَلَاءِ

بِالْإِصَابَةِ فِي أَجْسَامِهِمْ وَالْإِيذَاءِ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَبِالْإِيذَاءِ مِنَ الْكُفَّارِ

وَالْفَاسِقِينَ بِالسِّنْتِهِمْ وَبِتَلْفِ الْأَمْوَالِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا لَمَّا تُسَبُّ المُرَادُ مِنْ ذَلِكَ مَا يُلْهِى مِنْ  
أُمُورِ الدُّنْيَا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ. وَرَدَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ الدُّنْيَا جِيفَةٌ وَطَلَّابُهَا  
كِلَابٌ، لَيْسَ حَدِيثًا وَيَجُوزُ رِوَايَتُهُ.

حَدِيثٌ «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ وَعَالِمًا  
وَمُتَعَلِّمًا».

يُقَالُ الدُّنْيَا غَرَّارَةٌ، الدُّنْيَا فَتَانَةٌ يَجُوزُ مِثْلُ هَذَا، ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا  
إِلَّا مَتَاعُ الغُرُورِ﴾ [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ] اللَّهُ ذَمَّهَا.

هَذَا الْحَدِيثُ مَعْنَاهُ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ أَيْ لَا خَيْرَ فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ أَيْ  
طَاعَةُ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ أَيْ مَا يُسَاعِدُ عَلَى طَاعَةِ كَطَلَبِ المَالِ الْحَلَالِ لِأَنَّهُ  
يُسَاعِدُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ.

ذِكْرُ اللَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَكُلُّ الحَسَنَاتِ وَمَا يُسَاعِدُ عَلَى  
الحَسَنَاتِ.

وَالْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ هُوَ الأَرْبَعُ الأَرْبَعُ مَا سِوَى هُوَ الأَرْبَعُ الأَرْبَعُ مَا فِيهِ خَيْرٌ،  
الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ لَا هُوَ عَالِمٌ وَلَا مُتَعَلِّمٌ هَذَا لَا خَيْرَ فِيهِ، كَذَلِكَ  
كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا وَلَا يُعِينُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ لَا خَيْرَ فِيهِ.

الدُّنْيَا لَا تُغْنِي مِنَ الْآخِرَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اتَّقُوا اللَّهَ فَالدُّنْيَا لَا تُغْنِي مِنَ  
الْآخِرَةِ وَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ « لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ عَنْ عُمُرِهِ فِيْمَ أَفْنَاهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيْمَ أَبْلَاهُ  
وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ وَفِيْمَا أَنْفَقَهُ وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ بِهِ ». فَهَمَّامَا  
جَمَعَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَالِ الْحَرَامِ وَتَنَعَّمَ بِهِ فَإِنَّهُ زَائِلٌ، فَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ  
وَذِكْرِ الْآخِرَةِ وَذِكْرِ الْمَوْتِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ  
وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى ﴾ [سُورَةُ التَّسَاءِ] فَهَمَّامَا جَمَعَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَالِ  
وَتَنَعَّمَ بِأَنْوَاعِ الْمَلذَّاتِ وَالْمُشْتَهِيَاتِ لَا بُدَّ أَنْ يُفَارِقَ ذَلِكَ بِالْمَوْتِ.  
اذْكُرُوا مَا جَرَى لِمَنْ قَبْلَكُمْ مِنَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْأَمْوَالَ كَقَارُونَ الَّذِي  
خَسَفَ اللَّهُ بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ وَالذَّهَبِ الْكَثِيرِ الَّذِي كَانَ جَمَعَهُ، وَكَانَ  
قَدْرُ ذَهَبِهِ مَا لَا يُوجَدُ الْيَوْمَ عِنْدَ دَوْلَةٍ مِنَ الدُّوَلِ. وَكَذَلِكَ مَا جَرَى  
لِشَدَّادِ بْنِ عَادِ الَّذِي حَكَمَ الدُّنْيَا وَكَانَ تَحْتَ يَدِهِ مَائَتَانِ وَسِتُّونَ مَلِكًا  
وَكَانَ عَلَى الْكُفْرِ وَأَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ مَدِينَةً أَوْصَافُهَا كَمَا سَمِعَهُ مِنْ أَوْصَافِ  
الْجَنَّةِ فَجَمَعَ الذَّهَبَ وَالْجُوهَرَ مِنَ الدُّنْيَا وَبَنَى فِي ثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ مَدِينَةً  
شَبَّهَهَا بِالْجَنَّةِ ثُمَّ دَمَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَوْمَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا وَكَانَ عُمُرُهُ  
تِسْعِمِائَةَ سَنَةٍ.

## عُمْرُ الْإِنْسَانِ أَطْوَارٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُمْرُ الْإِنْسَانِ أَطْوَارٌ، بَعْضُ النَّاسِ  
اللَّهُ تَعَالَى يُصَلِّحُهُمْ قَبْلَ الْمَوْتِ بِوَقْتٍ يَسِيرٍ يَرْزُقُهُمُ التَّوْبَةَ فَيَمُوتُونَ  
تَائِبِينَ بَعْدَ أَنْ قَضَوْا عَشْرَاتِ السِّنِينَ عَلَى الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ، وَبَعْضُ  
النَّاسِ بَعْدَ أَنْ قَضَوْا عَلَى الْإِسْلَامِ عَشْرَاتِ السِّنِينَ يَكْفُرُونَ فَيَمُوتُونَ  
كَافِرِينَ.

## الرُّوحُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرُّوحُ يَرَى لَيْسَ كَرُؤْيَا الْعَيْنِ،  
الرُّوحُ يَهِيمُ، تَمْتَدُّ إِلَى الْخَارِجِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَنْقَطِعَ عَنِ الْجَسَدِ ثُمَّ تَعُودُ عِنْدَ  
الِاسْتِيقَاطِ (عِنْدَ رُؤْيَا الْمَنَامِ).

تَعُودُ كَالشُّعَاعِ الَّذِي يَمْتَدُّ تُشْبِهُ الشَّمْسَ، الشَّمْسُ تَكُونُ بِمَسَافَةٍ  
بَعِيدَةٍ لَكِنَّ ضَوْءَهَا يَتَّصِلُ بِالْأَرْضِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْحِكْمَةِ مِنْ خَلْقِ الرُّوحِ قَبْلَ  
الْجَسَدِ الرُّوحُ هُوَ الْأَصْلُ، لَوْلَا الرُّوحُ لَمْ يَكُنْ لِلْجَسَدِ قِيَمَةٌ، فَوُجُودُ  
الرُّوحِ قَبْلَ الْأَجْسَادِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرُّوحَ هُوَ الْأَصْلُ، لِشَرْفِهَا خَلْقَهَا  
قَبْلَ الْجَسَدِ وَلِذَلِكَ الْجَسَدُ قَدْ يَهْلِكُ بِأَيْدِي الْكُفَّارِ، كَمَنْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ



قَتَلَهُمُ الْكُفَّارُ، مِنْ جُمْلَتِهِمْ يَجِيءُ لَكِنْ هُمْ أَهَانُوا الْجَسَدَ أَمَّا الرُّوحُ فَهُوَ  
عِنْدَ اللَّهِ عَزِيزٌ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ مَهْمَا لَعِبَ الْكُفَّارُ بِأَبْدَانِ الْمُؤْمِنِينَ، فَالرُّوحُ  
لَا يَنْقُصُ شَرَفُهَا عِنْدَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَتْ تَبِعَهَا البَصَرُ، يَنْظُرُ إِلَيْهَا  
عِنْدَمَا يَخْرُجُ الرُّوحُ، يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَلَوْلَا أَنَّ النَّاسَ يُطَبِّقُونَ عَيْنِي المَيِّتِ  
لَجَمَدَتْ عَلَى ذَلِكَ.

وَالرُّوحُ تَخْرُجُ مِنَ الرَّأْسِ مِنْ هُنَا أَوْ مِنَ اليَافُوحِ مِنْ حَيْثُ دَخَلَتْ.

### المَوْتُ

قَالَ الإِمَامُ المَهْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا مَزْرَعَةُ الآخِرَةِ، مَنْ زَرَعَ هُنَا  
خَيْرًا يَحْصُدُهُ فِي الآخِرَةِ. المَعْنَى أَنَّ مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَعَآمَنَ بِرَسُولِهِ ﷺ  
وَأَدَّى الوَاجِبَاتِ وَاجْتَنَبَ المُحَرَّمَاتِ هَذَا فَآزَ فِي الآخِرَةِ. فِي هَذِهِ الدُّنْيَا  
أَخَذَ زَادًا عَظِيمًا أَمَّا مَنْ فَاتَهُ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَى خَطَرٍ. الَّذِي مَاتَ مِنْ غَيْرِ  
أَنْ يَعْرِفَ اللَّهَ وَيُؤْمِنَ بِنَبِيِّهِ هَذَا لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النِّكَدَ  
وَالعَذَابَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المَوْتُ سَيْفٌ عَلَى رِقَابِ العِبَادِ، لَا نَدْرِي فِي  
أَيِّ سَاعَةٍ يَقْطَعُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيكُمْ بِالْإِكْتِسَارِ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ، الَّذِي يُكْثِرُ  
ذِكْرَ الْمَوْتِ تَضَعُفُ رَغْبَتُهُ بِالْدُنْيَا، يَخْفُ تَعَلُّقُهُ بِالْدُنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِكْتِسَارُ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ يُسَاعِدُ عَلَى تَرْكِ  
الْكَسَلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ فَقَدْ رِبِحَ خَيْرًا  
كَثِيرًا لِأَنَّهُ يَأْمَنُ الْخُلُودَ الْأَبَدِيَّ فِي النَّارِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ الشَّخْصُ يُكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ بِحَيْثُ لَا  
يَشْغَلُهُ عَنِ الْأُمُورِ الْمُهَيِّمَةِ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبِرِّ فَهُوَ  
عَمَلٌ حَسَنٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا  
مَزْرَعَةً لِلْآخِرَةِ فَمَنْ زَرَعَ فِيهَا مَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَيَكُونُ لَهُ ذُخْرًا  
بِاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي وَأَدَاءِ الطَّاعَاتِ فَمَزْرَعَتُهُ صَارَتْ خَيْرًا لَهُ وَنَجَاةً وَفَوْزًا  
فِي الْآخِرَةِ.

فَاغْتَنِمُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْقَلِيلِ لِتِلْكَ الْأَيَّامِ الطَّوَالِ مَا يَكُونُ ذُخْرًا  
لَكُمْ وَهُوَ الدُّوْبُ عَلَى تَعَلُّمِ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِلْمِ الدِّينِ مِنْ  
حَيْثُ الْإِعْتِقَادُ وَمِنْ حَيْثُ الْأَحْكَامُ ثُمَّ الْعَمَلُ بِذَلِكَ.

اغْتَنِمُوا هَذَا الْفَرَاغَ، اغْتَنِمُوا شَبَابَكُمْ لِتَحْصِيلِ هَذَا الدُّخْرِ الْعَظِيمِ  
وَإِيَّاكُمْ وَالْغَفْلَةَ بِالتَّنَعُّمِ وَتَعَلُّقِ الْهَمِّ بِتَكْثِيرِ الْمَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ حِجَابٌ  
قَاطِعٌ لَكُمْ عَنِ اتِّخَاذِ هَذَا الدُّخْرِ الْعَظِيمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَكَرَاتُ الْمَوْتِ هُوَ أَشَدُّ أَلَمٍ يَذُوقُهُ الْإِنْسَانُ فِي  
هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، هُوَ سَكْرَةُ الْمَوْتِ أَلَمُهُ كَأَلَمِ ضَرْبَةِ سَيْفٍ لَكِنْ تِلْكَ  
السَّاعَةَ الْإِنْسَانُ كَأَنَّ مَفَاصِلَهُ تَنْحَلُّ كَأَنَّهَا لَيْسَتْ مُتَّصِلَةً بَعْضُهَا مَعَ  
بَعْضٍ، وَاللِّسَانُ يَرْتَبِطُ أَغْلَبُ النَّاسِ لَا يَتَكَلَّمُونَ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ  
يَتَكَلَّمُوا، مِنْ شِدَّةِ الْأَلَمِ تَتَفَكَّكُ أَجْسَامُهُمْ ثُمَّ لَا يُسَاعِدُهُ جِسْمُهُ عَلَى  
التَّجَوُّلِ فِي الْبَيْتِ أَوْ خَارِجَ الْبَيْتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ، الْمَيِّتُ الَّذِي يَعْرِقُ  
جَبِينُهُ عِنْدَ الْمَوْتِ هَذَا عَلَامَةٌ خَيْرٍ، يَظْهَرُ عَرَقٌ هُنَا وَهُنَا، لَيْسَ الْجَبْهَةُ،  
اصْفِرَارُ الْوَجْهِ مَعَ الْعَرَقِ عَلَى الْجَبِينِ عَلَامَةٌ خَيْرٍ، أَمَّا الَّذِي يَطْلُعُ مِنْهُ  
رَغْوَةٌ مِنْ فَمِهِ لَيْسَ عَلَامَةٌ خَيْرٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ شَيْءٍ يُحْزِنُ الْمُسْلِمَ أَوْ يُؤْلِمُهُ لَهُ فِيهِ كَفَّارَةٌ  
وَلَهُ فِيهِ أَجْرٌ، لَوْ صَدَعَ رَأْسُهُ لَهُ أَجْرٌ وَلَوْ أَصَابَهُ زُكَّامٌ لَهُ أَجْرٌ.  
وَأَلَمُ الْمَوْتِ أَشَدُّ أَلَمٍ فِي الدُّنْيَا يُصِيبُ الْإِنْسَانَ الْمُؤْمِنَ فَلَهُ أَجْرٌ بِأَلَمِ  
الْمَوْتِ، أَلَمُ الْمَوْتِ أَشَدُّ بِكَثِيرٍ مِنَ الزُّوْبَعَةِ الَّتِي تُدَمِّرُ الْبُيُوتَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَوْتُ إِذَا خِيفَ مِنْهُ لَا يَضُرُّ الْعَقِيدَةَ إِنَّمَا الَّذِي  
يَضُرُّ الْإِعْتِقَادَ أَنَّ الْمَوْتَ ضَرَّرَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَيْ لَا خَيْرَ فِيهِ. الشُّهَدَاءُ  
يَسْتَرِيحُونَ مِنْ أَتْعَابِ الدُّنْيَا، كَذَلِكَ الْأَوْلِيَاءُ، كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِالْمَوْتِ  
يَسْتَرِيحُونَ، الْمَوْتُ رَاحَةٌ لَهُمْ.

### الْقَبْرُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَبْرُ أَفْطَعُ مِنَ الْمَرْبَلَةِ، الْقَبْرُ  
ظُلْمَةٌ وَضِيقٌ وَوَحْشَةٌ لَا تَرَى إِنْسَانًا يُؤْنِسُكَ عَلَى الْعَادَةِ، أَنْتَ وَعَمَلُكَ،  
عَمَلُكَ يُؤْنِسُكَ أَوْ يُهْلِكُكَ، الْقَبْرُ بَيْتُ الضِّيقِ وَبَيْتُ الْوَحْشَةِ وَبَيْتُ  
الْوَحْدَةِ وَبَيْتُ الدُّوْدِ وَبَيْتُ الظُّلْمَةِ، مَا يُفَكِّرُونَ فِي هَذَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَبْرُ يُنَوِّرُ بِصَلَاةِ التَّهَجُّدِ، الْمُتَهَجِّدُونَ عَلَى  
السُّنَّةِ قُبُورُهُمْ مُنَوَّرَةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَبْرُ لِلصَّالِحِينَ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ لَكِنْ لَوْ  
كَشَفَ الشَّخْصُ هَذَا الْقَبْرَ نَبَشَهُ لَا يَرَى فِيهِ هَذَا النَّعِيمِ. اللَّهُ حَجَبَ  
عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ اتِّسَاعَ الْقَبْرِ وَتَنَوُّرَهُ وَأَشْيَاءَ مِنَ الْخُضْرِ وَالنَّعِيمِ لَكِنْ مَنْ  
يَفْتَحُ هَذَا الْقَبْرَ يَرَى مِثْلَ مَا كَانَ أَوَّلَ مَا حُفِرَ لَكِنْ الْحَقِيقَةُ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الْأَتْقِيَاءِ يُوسَعُ لَهُ الْقَبْرُ مَدَّ الْبَصْرِ  
 وَبَعْضُهُمْ سَبْعِينَ ذِرَاعًا طُولًا وَسَبْعِينَ عَرْضًا، مِثْلُ هَذَا الصَّحَابِيِّ الَّذِي  
 كَانَ سَائِرًا لِقِتَالِ الْكُفَّارِ وَكَانَ قَائِدًا لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ وَلِغَيْرِ الصَّحَابَةِ بَعْدَ  
 وَفَاةِ الرَّسُولِ، وَجَدَ الْعَدُوَّ قَدْ اجْتَازَ النَّهْرَ فِي سَفِينَةٍ، هُوَ خَاضَ الْمَاءَ  
 فَلَمْ يَبْلُ رِجْلَهُ، اللَّهُ جَعَلَهُ لَهُ كَالْأَرْضِ الْيَابِسَةِ فَاجْتَازَ، ثُمَّ الْجَيْشُ أَيْضًا  
 خَاضَ الْمَاءَ فَهَزَمَ الْعَدُوَّ، لَحِقُوا بِالْعَدُوِّ فَهَزَمُوهُ، لَمَّا مَاتَ هَذَا الْقَائِدُ،  
 الْأَرْضُ الَّتِي كَانَ بِهَا بَعِيدَةً عَنِ الْعُمَرَانَ دَفَنُوهُ هُنَاكَ، ثُمَّ بَعْدَمَا انْتَهَوْا مِنَ  
 الدَّفْنِ جَاءَ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ النَّاحِيَةِ، قَالَ مَنْ هَذَا الَّذِي دَفَنْتُمُوهُ  
 قَالُوا لَهُ هَذَا فُلَانٌ، الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، وَأَثْنُوا عَلَيْهِ، قَالَ مَا جَزَاءُ  
 صَاحِبِكُمْ أَنْ تَتْرَكُوهُ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي فِيهَا سِبَاعٌ، فَأَعَادُوا فَتَحَ الْقَبْرَ  
 وَنَزَلُوا فَوَجَدُوا الْقَبْرَ مُتَّسِعًا مَدَّ الْبَصْرِ وَجَدُوا الْقَبْرَ يَتَلَاطَمُ نُورًا أَمَّا هُوَ  
 فَلَمْ يَجِدُوهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْقَبْرُ الَّذِي أَوَّلَ مَا يُخْفَرُ يَكُونُ أَرْبَعَةَ أَذْرُعٍ  
 طُولًا، الْأَتْقِيَاءُ لَا يَسْتَوْحِشُونَ فِيهِ. مِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْرَأُ  
 الْقُرْآنَ، لَا يَجِدُونَ فِيهِ وَحْشَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْرُجُ وَيَزُورُ الْأَمَاكِنَ الَّتِي  
 يُرِيدُهَا فَكَيْفَ الْجَنَّةُ الَّتِي هِيَ دَارُ الْجَزَاءِ، مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُونَ مِنَ الرَّاحَةِ  
 فِي الْقُبُورِ لَوْ قِيلَ لَهُمْ أَتَرْضُونَ أَنْ نَرُدَّكُمْ إِلَى الدُّنْيَا فَتَحْكُمُونَ كُلَّ الدُّنْيَا

لَا يَرْضَوْنَ مِنْ شِدَّةٍ مَا يَجِدُونَ فِي الْقَبْرِ مِنَ الرَّاحَةِ وَانْشِرَاحِ الصَّدْرِ إِلَّا  
الشَّهِيدُ، الشَّهِيدُ لِمَا يَرَى مِنْ كَرَامَةِ الشُّهَدَاءِ يَتَمَنَّى أَنْ يَعُودَ إِلَى الدُّنْيَا  
فَيُقْتَلَ ثَانِيَةً لِأَنَّهُ رَأَى كَرَامَةَ الشُّهَدَاءِ، هَذَا فَقَطُ لِلشَّهِيدِ، أَمَّا غَيْرُ  
الشَّهِيدِ، التَّقِيُّ لَا يَتَمَنَّى أَنْ يَعُودَ إِلَى الدُّنْيَا، النَّعِيمُ فِي الْقَبْرِ يَفُوقُ  
مَلَذَاتِ الدُّنْيَا كُلِّهَا، يَأْتِيهِ رَائِحَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْقَبْرِ. قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا  
الْجَنَّةَ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ سَنَةٍ. رَائِحَةُ الْجَنَّةِ تَأْتِي، يَشْمُهَا الْأَتْقِيَاءُ.

### زِيَارَةُ الْقُبُورِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بِلَادِنَا النَّاسُ يَزُورُونَ الْقُبُورَ كُلَّ  
جُمُعَةٍ حَتَّى الصِّغَارِ يَنْبَغِي أَنْ يُعَوِّدُوا عَلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْقُبُورِ يُحِبُّونَ أَنْ يُهْدَى لَهُمْ  
صَدَقَاتٌ لَوْ خَتَمَاتٌ وَاسْتِغْفَارٌ، الْيَوْمَ أَكْثَرُ الْأَوْلَادِ هَمُّهُمْ الْإِسْتِغْرَاقُ فِي  
التَّنَعُّمِ فِي اللَّيْلِ يَسْهَرُونَ عَلَى التَّلْفِزِيِّونَ وَلَا يَسْتَيْقِظُونَ إِلَّا بَعْدَ  
الشُّرُوقِ، هَؤُلَاءِ مَتَى يَسْتَغْفِرُونَ لِأَهْلِهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ يَنْتَفِعُ إِنْ قُرِئَ لَهُ  
الْقُرْآنُ، قَدْ يَكُونُ الشَّخْصُ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ وَمَاتَ قَبْلَ التَّوْبَةِ فَاسْتَغْفَرَ  
لَهُ مُؤْمِنٌ يَنْتَفِعُ، اللَّهُ تَعَالَى يُنْقِذُهُ مِنَ النَّكَدِ وَضِيقِ الْقَبْرِ بِدُعَاءِ هَذَا



المُسْلِمِ، أَوْ يَنَالُونَ غَيْرَ هَذَا مِمَّا يَسُرُّهُمْ كَالِإِنْسَانِ الْحَيِّ إِذَا أَتَتْهُ هَدَايَا طَيِّبَةً أَلَا يَفْرَحُ كَذَلِكَ أَهْلُ الْقُبُورِ يَفْرَحُونَ إِذَا قُرِيَ لَهُمُ الْقُرْءَانُ أَوْ اسْتُغْفِرَ لَهُمْ يَنْتَفِعُونَ أَوْ تُصَدَّقَ عَنْهُمْ يَنْتَفِعُونَ.

### فِتْنَةُ الْقَبْرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِتْنَةُ الْقَبْرِ مَعْنَاهُ الْإِمْتِحَانُ الَّذِي يَصِيرُ فِي الْقَبْرِ الْمُسْلِمُ يُسْأَلُ، هَذَا امْتِحَانٌ وَالْكَافِرُ يُسْأَلُ امْتِحَانًا لَهُ، أَمَّا عَذَابُ الْقَبْرِ أَشْيَاءٌ عَدِيدَةٌ «إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ» هَذَا مَعْنَاهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ فِي الْقَعْرِ الْأَسْفَلِ، اللَّهُ تَعَالَى يُعَذِّبُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، يُظْهِرُونَ لِلنَّاسِ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِسْلَامَ غَيْرُ صَحِيحٍ فِي قُلُوبِهِمْ. فِي بَلَدِ اسْمِهَا يَنْبُعُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ شَخْصٌ مَاتَ فَحَفَرَ لَهُ قَبْرٌ، بَعْدَمَا انْتَهَوْا فَإِذَا تُعْبَانُ، تَرَكَوْا هَذَا، خَافُوا فَحَفَرُوا ءَاخِرَ فَلَمَّا أَمُّوْا حَفَرَهُ وَجَدُوا تُعْبَانًا فَتَرَكَوْهُ وَحَفَرُوا ثَالِثًا فَلَمَّا أَمُّوْا وَجَدُوا تُعْبَانًا فَكَرِهُوا هَذَا الْمَيِّتَ حَطُّوهُ فِيهِ وَتَرَكَوْهُ، هَذَا لَعَلَّهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالسُّنَنِهِمْ نَحْنُ مُسْلِمُونَ لَكِنْ لَا يَصْدُقُونَ.

يُوجَدُ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ هَذَا حَالُهُمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، يُكْشَفُ حَالُهُمْ، بَعْضُهُمْ يُحَوَّلُونَ عَنِ الْقِبْلَةِ، يُدْفَنُونَ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ الْمَلَائِكَةُ يُحَوَّلُونَهُمْ.

### أَحْوَالُ أَهْلِ الْقُبُورِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَوْتَى الَّذِينَ هُمْ مِنْ عَوَامِّ النَّاسِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَتَفَسَّخُ أَجْسَامُهُمْ وَيَطْلَعُ مِنْهُمْ رُطُوبَاتٌ كَرِيهَةٌ مِنَ الْفَمِ وَالْأَنْفِ رَائِحَتُهَا أَشَدُّ مِنْ رَائِحَةِ مَيْتَةِ الْحَمِيرِ. فِي السُّودَانَ حَصَلَتْ كَرَامَةٌ عَجِيبَةٌ، شَيْخٌ مِنَ الْأَتْقِيَاءِ مَاتَ، ابْنَتُهُ صَارَتْ مِنْ شِدَّةِ حُزْنِهَا عَلَيْهِ تَتَرَدَّدُ إِلَى قَبْرِهِ، وَكَانَتْ لَهَا زَمِيلَتُهَا تُرَافِقُهَا، زَمِيلَتُهَا قَالَتْ أَبُوكَ كُلَّ هَذَا يَسْتَحِقُّ، فَاكْسَرَ خَاطِرُهَا وَجَاءَتْ إِلَى أَبِيهَا وَقَالَتْ لَهُ مَا قَالَتْ لَهَا زَمِيلَتُهَا فَأَخْرَجَ رِجْلَهُ مِنَ الْقَبْرِ فَرَأَاهَا النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ النَّاسُ يَخْتَلِفُونَ إِلَى قَبْرِهِ، ثُمَّ جَاءَ شَيْخٌ آخَرٌ وَوَلِيٌّ فَقَالَ لَهُ يَا فُلَانُ حَصَلَ مَا أَرَدْتَ الْآنَ أَخْفِ فَأَخْفَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْقُبُورِ أَحْوَالُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ، بَعْضُ أَهْلِهَا قَبْرُهُ مُنَوَّرٌ وَتَأْتِيهِ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ الَّتِي هِيَ أَلَدُّ مِنْ كُلِّ لَذَاتِ الدُّنْيَا وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ يُوَسِّعُ، وَبَعْضُ النَّاسِ يُسَلِّطُ عَلَيْهِمُ الشُّعْبَانَ إِمَّا لِفَسَادِ عَقِيدَتِهِ أَوْ لِبَعْضِ الذُّنُوبِ الْكَبَائِرِ. حَكَى لِي الْحَاجُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ كَعَكِي وَهُوَ مِنْ

أهل المدينة، قال مات شخص في أرض ينبع وهي بين مكة والمدينة، فحفر له القبر فلما تم الحفر وجدوا ثعباناً ليس من خارج جاء، إنما وجدوه في الحفرة، قال تركنا هذا وحفرنا قبراً ثانياً، فوجدوا هذا الثعبان، ثم تركنا هذا وحفرنا قبراً ثالثاً فوجدوا الثعبان فحطوه فيه وطمّوا عليه التراب لأنهم قالوا لو حفرنا مائة قبر يتبعه هذا الثعبان.

وقال رضى الله عنه الدنيا مهما طال الإنسان عمره فيها ومهما تقلب في النعيم فإن نهايته التراب، ذاك البيت الضيق، بيت الوحشة بيت الظلمة بيت الدود، بعد بضعة أيام يصير جسمه يتناثر منه الدود، فرائحته تكون أنتن من رائحة الجيفة، هكذا الإنسان إلا الأتقياء وبعض الشهداء، شهداء المعركة لا تنن رائحتهم، لو جرح بحديدة يطلع دم، شهداء المعركة لو بعد ألف أو ألفي أو عشرة آلاف سنة إذا جرح بحديدة يطلع دم. أما الشهيد قتيل الظلم المسلم الذي يقتل بالسّم أو بالرصاص هذا شهيد ليس عليه في قبره شيء، نكد، ولا في الآخرة، لكن التراب يأكله، لأجل هذا الجسم، لأجل المال، لأجل التوسع في المعيشة يدرسون علوم الدنيا ولا يلتفتون لعلم الدين فتسوء آخرتهم، تسوء عاقبتهم، بعض الناس يكفرون لأجل المال.

## الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَيِّتُ يَعْمَلُ بَعْدَ الْمَوْتِ لَكِنْ عَمَلُهُ لَيْسَ عَمَلًا تَكْلِيفِيًّا، فِي الدُّنْيَا الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ عَمَلٌ تَكْلِيفِيٌّ، مُكَلَّفٌ بِالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، بَعْدَ الْمَوْتِ لَيْسَ مُكَلَّفًا، فَيَعْمَلُ أَعْمَالًا بِلَا تَكْلِيفٍ، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، الْأَنْبِيَاءُ يُصَلُّونَ فِي قُبُورِهِمْ، اللَّهُ تَعَالَى يُحْيِيهِمْ، يَبْقُونَ أَحْيَاءً فِي قُبُورِهِمْ، وَغَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ أَيْضًا قَدْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي قَبْرِهِ وَيُصَلِّي أَيْضًا. الْوَهَابِيَّةُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ يَجْعَلُونَ الرَّسُولَ كَقِطْعَةِ خَشَبٍ، لَيْسَ لَهُ إِحْسَاسٌ وَلَا دُعَاءٌ لِلنَّاسِ وَهَذَا اعْتِقَادٌ فَاسِدٌ، هُوَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَ «الْأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ» وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، هُمْ يَأْخُذُونَ هَذَا الْحَدِيثَ [حَدِيثًا] عَلَى ظَاهِرِهِ فَيَشْوِشُونَ عَلَى النَّاسِ، هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ فَيَذْكُرُونَ هَذَا الْحَدِيثَ، يُشْوِشُونَ عَلَى النَّاسِ.

لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَعْمَلُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَلَا يَدْعُو لِغَيْرِهِ وَلَا يُصَلِّي وَلَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ إِنَّمَا مَعْنَاهُ الْعَمَلُ الَّذِي كَانَ مُكَلَّفًا بِهِ وَيُثَابُ عَلَيْهِ يَنْقَطِعُ بَعْدَ الْمَوْتِ، إِذَا صَلَّوْا فِي الْقَبْرِ وَقَرَأُوا الْقُرْآنَ لَيْسَ فِيهِ ثَوَابٌ لَكِنْ يَجِدُونَ لَذَّةَ بَقْرَاتِهِمْ بِصَلَاتِهِمْ لَكِنْ لَا ثَوَابَ عَلَيْهِ. الرَّسُولُ قَالَ إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ

أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ، ذَكَرَ أَنَّ الْوَلَدَ الصَّالِحَ وَوَلَدَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ الَّذِي  
يَدْعُو لِأَبِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ هَذَا يَصِلُ إِلَيْهِ كَأَنَّ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَدَعَا بِأَنْ يَصِلَ  
الثَّوَابُ إِلَى أَبِيهِ يَنْفَعُهُ كَذَلِكَ إِذَا عَلَّمَ عِلْمًا يَنْتَفِعُ بِهِ، الثَّوَابُ يَسْتَمِرُّ  
بَعْدَ الْمَوْتِ، عَمَلٌ عَظِيمٌ تَعَلَّمَ الْأَدِلَّةَ وَالرَّدُّ بِهَا عَلَى الْوَهَابِيَّةِ الْأَنْجَاسِ  
الَّذِينَ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَلَيْسُوا مُسْلِمِينَ، تَعَلَّمَ الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ لِلرَّدِّ  
عَلَيْهِمْ عَمَلٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ.

### الْآخِرَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآخِرَةُ دَارُ الْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ،  
اللَّهُ تَعَالَى يَكْشِفُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أُمُورًا كَانَتْ مَخْفِيَّةً عَنِ الْبَشَرِ فِي الدُّنْيَا،  
الْأَيْدِي تَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْأَرْجُلُ تَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآخِرَةُ دَارُ الْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ يُظْهِرُ اللَّهُ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى كَثِيرًا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي مَا كَانَتْ تُعْرَفُ فِي الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ  
وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ [سُورَةُ عَبَسَ] صَاحِبَتِهِ أَيْ زَوْجَتِهِ وَبَنِيهِ حَتَّى مِنْ أَبْنَائِهِ  
يَفِرُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ كَانَ ظَلَمَهُمْ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّ ذَلِكَ يَوْمٌ عِقَابٍ  
وَقِصَاصٍ وَلَكِنْ أَيْنَ الْمَفْرُ، كَذَلِكَ الزَّوْجَةُ إِنْ كَانَتْ ظَلَمَتْ زَوْجَهَا فِي

الدُّنْيَا تَفِرُّ لَيْلًا يُطَالِبُهَا بِالْحَقِّ، الْوَلَدُ إِذَا ظَلَمَ أَبَاهُ فَلَا أَمْرَ كَذَلِكَ أَوْ ظَلَمَ  
أُمَّهُ فَلَا أَمْرَ كَذَلِكَ، أَمَّا الَّذِينَ عَاشُوا لَيْسَ بَيْنَهُمْ تَبَعَاتٌ وَظُلْمٌ يَشْتَاقُونَ  
أَنْ يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ  
وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ [سُورَةُ عَبَسَ] وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا يَرَى ذَلِكَ الْيَوْمَ الشَّخْصُ  
يَخْشَى أَنْ يُطَالِبَهُ أَبُوهُ أَوْ أَخُوهُ أَوْ أُمُّهُ أَوْ زَوْجَتُهُ بِمَظْلَمَةٍ بِحَقِّ هُوَ أَضَاعَهُ  
عَلَيْهِمْ أَوْ ظَلَمَهُمْ هَذَا يَفِرُّ ذَلِكَ الْيَوْمَ. التَّقِيُّ الَّذِي لَمْ يَظْلَمْ أَحَدًا مِنْ  
أَقْرَبَائِهِ، لَا أُمَّهُ وَلَا أَبَاهُ وَلَا زَوْجَتَهُ وَلَا أَخَاهُ هُوَ لَا يَفِرُّ مِنْهُمْ إِنَّمَا هُمْ  
يَفِرُّونَ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُطَالَبُونَ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّهِ.

### الْفُضِيحَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ مَلَائِكَةٌ كَثِيرٌ  
يُحِيطُونَ بِالْإِنْسِ وَالْجِنِّ بِسَبْعَةِ صُفُوفٍ، الْجِنُّ وَالْإِنْسُ ضَمْنِ هَذِهِ السَّبْعَةِ  
صُفُوفٍ، اللَّهُ تَعَالَى يُظْهِرُ عَجَائِبَ قُدْرَتِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. الْكَافِرُ فِي وَقْتِ  
يُنْكِرُ أَنَّهُ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنْ شِدَّةِ فَرْعِهِ، اللَّهُ تَعَالَى يَخْتِمُ فَمَهُ فَتَنْطِقُ  
أَعْضَاؤُهُ بِمَا فَعَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. كَذَلِكَ الْأَرْضُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الشَّخْصُ  
فِي الدُّنْيَا يَعْمَلُ عَلَيْهَا حَسَنَةً أَوْ مَعْصِيَةً، اللَّهُ تَعَالَى يُعِيدُهَا، تَشْهَدُ عَلَى



الشَّخْصِ نَطَقًا فَلَانَ فَعَلَ عَلَى كَذَا وَكَذَا، مَا فَعَلَ عَلَيْهَا مِنْ خَيْرٍ تَشْهَدُ  
بِهِ.

ثُمَّ الَّذِي لَا يُزَكِّي فِي الدُّنْيَا، الذَّهَبَ الَّذِي خَزَّنَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْفِضَّةَ،  
يَعُودَانِ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ حَجْرًا يُحْمَى الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ فِي جَهَنَّمَ يُكْوَى  
بِهِمَا ظَهْرُهُ وَجَنْبُهُ وَجَبْهَتُهُ. الْمَلَائِكَةُ يَكُونُونَ ظَهْرَهُ وَجَنْبَهُ بِهِمَا وَجَبْهَتَهُ  
وَالَّذِي كَانَ لَا يُزَكِّي بَقَرَهُ وَغَنَمَهُ كَذَلِكَ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْبَقَرَ الَّتِي كَانَ  
لَا يُزَكِّي عَنْهَا فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا.

كَذَلِكَ الْإِبِلُ يَدُوسُ بِحُفِّهِ هَذَا الَّذِي مَا كَانَ يُزَكِّيهِ، ثُمَّ عَجَائِبُ  
أُخْرَى، هَذِهِ الْعَجَائِبُ تَظْهَرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، الْقُرْءَانُ قَالَ عَنْهَا ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ  
وَالْمَلِكُ صَفًا صَفًا﴾ [سُورَةُ الْفُجْرِ]، جَاءَ رَبُّكَ مَعَنَاهُ تَأْتِي عَجَائِبُ قُدْرَتِهِ  
الْعَظِيمَةُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، لَيْسَ مَعَنَاهُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ حَجْمٌ يَنْتَقِلُ مِنْ فَوْقٍ إِلَى  
تَحْتٍ. ثُمَّ الْمَلَائِكَةُ يَجْرُونَ جُزْءًا مِنْ جَهَنَّمَ كَبِيرًا، سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ فِي  
سَبْعِينَ أَلْفَ سِلْسِلَةٍ يَجْرُونَهَا، يُوصِلُونَهَا إِلَى حَيْثُ يَرَاهَا الْكُفَّارُ قَبْلَ أَنْ  
يُؤْخَذُوا إِلَى جَهَنَّمَ، لَوْ كَانَ هُنَاكَ مَوْتُ لَمَاتُوا مِنَ الْفَرْعِ، لَكِنْ لَا يُوجَدُ  
مَوْتُ. مَهْمَا تَضَاقَقَ الْإِنْسَانُ فِي الْآخِرَةِ لَا يَمُوتُ، فِي الدُّنْيَا إِذَا تَضَاقَقَ  
الْإِنْسَانُ وَتَأَلَّمَ غَايَتُهُ الْمَوْتُ، فِي الْآخِرَةِ لَا مَوْتُ. فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ

﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ﴾ أَى فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُ ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ ظَهَرَتْ  
عَجَائِبُ قُدْرَتِهِ، لَا يَقُولُونَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ يَجِيءُ إِلَى الْأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

### الْجُزْءُ عَلَى الْعَمَلِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ كَلَّفَ عِبَادَهُ  
بِهَا، فَمَنْ تَرَكَهَا فَهُوَ يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ وَمَنْ فَعَلَهَا فَلَهُ أَجْرٌ جَزِيلٌ، وَشَرَعَ  
أَعْمَالًا هِيَ لَيْسَتْ فَرَائِضَ عَلَى الْعِبَادِ إِنَّمَا هِيَ قُرْبَاتٌ إِلَى اللَّهِ، مَنْ فَعَلَهَا  
لَهُ أَجْرٌ وَمَنْ تَرَكَهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ عِقَابٌ، فِي الْآخِرَةِ لَا يُسْأَلُ لِمَ تَرَكَتَهَا  
وَهِيَ أَى وَمِنَ الْفَرَائِضِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ السَّبْعُ عَشْرَةَ رُكْعَةً، أَمَّا مَا  
سِوَى السَّبْعِ عَشْرَةَ رُكْعَةً فَلَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ  
فَرِضًا. ثُمَّ هَذِهِ السُّنَنُ قِسْمٌ مِنْهَا ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقِسْمٌ مِنْهَا  
الْعُلَمَاءُ الصَّالِحُونَ أَحَدَثُوهَا لِأَنَّهَا وَجَدُوهَا مُوَافِقَةً لِلْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ غَيْرَ  
مُخَالِفَةٍ، فَمِنْ ذَلِكَ عَمَلُ الْمَوْلِدِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، هَذَا أَحَدَثُهُ مَلِكُ  
عَالِمِ تَقِيٍّ يُقَالُ لَهُ الْمَلِكُ الْمُظَفَّرُ بَعْدَ أَنْ مَضَى مِنْ تَارِيخِ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ  
نَحْوَ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ فَوَافَقَهُ الْعُلَمَاءُ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يُخَالِفُ  
الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ، هُوَ إِظْهَارُ الشُّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى إِظْهَارِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ فِي

مِثْلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ بِقِرَاءَةِ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَسِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقْدِيمِ الطَّعَامِ  
لِلْحَاضِرِينَ كَذَلِكَ.

### الْجَنَّةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ يَكُونُ مِنْ تَعَبِ الْفِكْرِ أَوْ مِنْ  
تَعَبِ الْجِسْمِ لِذَلِكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَنَامُونَ لِذَلِكَ يَقُولُونَ النَّوْمُ أَحْو  
الْمَوْتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَنَّةُ اللَّهُ تَعَالَى مَدَحَهَا وَشَوَّقَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَيْهَا  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسُ مَرَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ، هُنَاكَ يُرَى مَنْزِلٌ هَذَا  
أَعْلَى مِنْ مَنْزِلِ هَذَا، لَيْسَتْ كُلُّ الْمَنَازِلِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ لَكِنْ لَيْسَ هُنَاكَ  
حَسَدٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُطَهِّرُ قُلُوبَ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْبَغْضَاءِ  
وَالْتَّحَاقِدِ وَالتَّحَاسُدِ وَقُلُوبَ نِسَاءِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ مِنَ الْغَيْرَةِ يَمْحُو اللَّهُ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ، يَعِيشُ عَيْشَةً هَنِئَةً لَيْسَ فِيهَا مُنْغَصَاتٌ وَلَا  
مُكَدِّرَاتٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ الْجَنَّةِ الْآنَ تَرْغِيبُ الْمُؤْمِنِينَ  
لِلْإِسْتِعْدَادِ لَهَا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُخْرِجُ مِنْ قُلُوبِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْغَيْرَةَ لَا  
يُوجَدُ غَيْرَةٌ وَلَا تَحَاسُدٌ، اللَّهُ يُخْرِجُ مِنْ قُلُوبِهِمُ الْحِقْدَ وَالْبُغْضَ وَالْغَيْرَةَ  
وَالْتَحَاسُدَ مِنْ قُلُوبِ النِّسَاءِ وَمِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ قُلُوبُ أَهْلِ الْجَنَّةِ  
كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَلَذَاتُ الدُّنْيَا كُلُّهَا بِالنِّسْبَةِ لِنَعِيمِ الْآخِرَةِ كَلَا  
شَيْءٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤْمِنُونَ فِي الْجَنَّةِ لَا يُصَلُّونَ إِمَّا يَقْرَأُونَ  
الْقُرْآنَ وَيَذْكُرُونَ اللَّهَ، تَسْبِيحٌ وَتَقْدِيسٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَنَّةِ اللَّهُ تَعَالَى أَعَدَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ دَرَجَةٍ وَدَرَجَةٍ مَسِيرَةٌ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ. هَذِهِ الْمِائَةُ  
دَرَجَةُ لِلْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ الْكُفَّارَ بِالسِّلَاحِ وَالَّذِي يُدَافِعُ عَنِ  
دِينِ اللَّهِ فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْمُفْسِدُونَ لِأَنَّ الثُّبُوتَ عَلَى  
الْعَقِيدَةِ وَالِدِّفَاعَ عَنْهَا وَالرَّدَّ عَلَى مَنْ يُحَرِّفُهَا كَالَّذِي يُجَاهِدُ الْكُفَّارَ  
بِالسِّلَاحِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَنَّةُ وَاسِعَةٌ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ سَعَتِهَا إِلَّا اللَّهُ، الْجَنَّةُ  
أَكْبَرُ مِنْ جَهَنَّمَ بِأَكْثَرِ مِنْ أَلْفِ مَرَّةٍ وَاللَّهُ يُحِبُّهَا لِأَنَّهَا دَارُ الْمُؤْمِنِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يُوجَدُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِلَّا كِتَابٌ كَتَبَ اللَّهُ فِيهِ  
إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي مَعْنَاهُ الشَّيْءُ الَّذِي أَحْبَبْتُهُ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ أَكْثَرَ  
مِمَّا أَكْرَهْتُهُ، الْمَلَائِكَةُ أَكْثَرُ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَأُورَاقِ الْأَشْجَارِ وَرِمَالِ  
الْفَلَوَاتِ هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ اللَّهُ يُحِبُّهُمْ لِأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ، مَا أَمَرَهُمْ  
اللَّهُ بِهِ يَفْعَلُونَ، ثُمَّ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْأَنْبِيَاءِ هَؤُلَاءِ اللَّهُ  
يُحِبُّهُمْ، وَالْجَنَّةُ اللَّهُ يُحِبُّهَا لِأَنَّهَا دَارُ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ أَوْسَعُ مِنْ جَهَنَّمَ بِمَرَّاتٍ  
عَدِيدَةٍ. أَقَلُّ شَخْصٍ هُنَاكَ لَهُ مِثْلُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهَا، اللَّهُ يُعْطِي  
الْمُؤْمِنَ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ نَظَرٍ يَرَى مَسَافَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، يَرَى أَقْصَاهَا كَمَا يَرَى  
أَدْنَاهَا كَمَا يَرَى أَوْلَاهَا يَرَى ءَاخِرَهَا مِنْ قُوَّةِ النَّظَرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَذْهَبُونَ إِلَى سُوقٍ وَلَمَّا  
يَعُودُونَ يَزْدَادُونَ جَمَالًا، فَتَقُولُ لِلْوَّاحِدِ زَوْجَتُهُ وَجَدْتُكَ أَزْدَدْتَ جَمَالًا،  
فِي هَذَا السُّوقِ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا وَمَنْ كَانَ لَا يَعْرِفُهُ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَنَّةِ يُوجَدُ حُرُوفٌ وَطُيُورٌ، أَمَّا الْحُشْرَاتُ  
فَلَا، الشَّيْءُ الَّذِي تَسْتَقْبِحُهُ الْعَيْنُ لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ. الطُّيُورُ حَسَانُ الصُّورِ  
وَالْحُرُوفُ وَالْحَيُولُ لَيْسَتْ كَحَيُولِ الدُّنْيَا، لَهَا أَجْنِحَةٌ. أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنَ  
الْبَشَرِ يَتَزَوَّجُونَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَمِنَ الْإِنْسِيَّاتِ مَعَ وُجُودِ زَوْجَتِهِ الَّتِي  
كَانَتْ مَعَهُ فِي الدُّنْيَا. اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ كَقَلْبِ شَخْصٍ وَاحِدٍ لَا

حَسَدٌ وَلَا تَغَايِرٌ وَلَا تَبَاغُضٌ، سَلَبَ اللَّهُ مِنْ قُلُوبِهِمُ الْغَيْرَةَ وَالْحَسَدَ  
وَالْتَبَاغُضَ، طَهَّرَهُمُ اللَّهُ. مَهْمَا كَانَ عِنْدَ الرَّجُلِ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ.  
الْمُؤْمِنَاتُ كُلُّهُنَّ يَتَزَوَّجْنَ. الَّتِي مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَتَزَوَّجَ يُزَوِّجُهَا اللَّهُ بِوَاحِدٍ  
مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالَّتِي مَاتَتْ صَغِيرَةً تَكُونُ كَبِيرَةً فِي الْجَنَّةِ وَيُزَوِّجُهَا اللَّهُ بِمَنْ  
شَاءَ. وَمَنْ مَاتَتْ وَهِيَ فِي نِكَاحِهَا تَعُودُ لَهُ وَزَوْجُهَا لَهُ الْخُورُ الْعَيْنُ وَهِيَ  
مُكَافَأَتُهَا أَنْ جَمَعَهَا اللَّهُ بِزَوْجِهَا فِي هَذَا النَّعِيمِ الْمُقِيمِ. إِنْ كَانَتْ تَزَوَّجَتْ  
بِرَجُلٍ ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بِرَجُلٍ آخَرَ ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا وَلَمْ تَتَزَوَّجْ  
بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِهِ تَكُونُ لِلْآخِرِ. اللَّهُ تَعَالَى بَنَى فِي الْجَنَّةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مَنَازِلَ  
بِالْبِنَاءِ طُولُهُ سِتُّونَ مِيلاً ارْتِفَاعُهُ فِي السَّمَاءِ. قِسْمٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ هُنَا وَقِسْمٌ  
فِي النَّاحِيَةِ الْآخَرَى يَعِيشُونَ. ثُمَّ إِنْ اشْتَقَ شَخْصٌ لِيَرَى شَخْصًا إِمَّا أَنْ  
يَطِيرَ بِهِ سَرِيرُهُ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ إِلَى ذَلِكَ الشَّخْصِ الَّذِي اشْتَقَ إِلَيْهِ أَوْ  
يَرْكَبَ الْخَيُْولَ. لَيْسُوا مُنْقَطِعِينَ عَنْ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ يَتَزَاوَرُونَ، مُجَرَّدٌ أَنْ  
يَشْتَقَ الشَّخْصُ أَوْ يَرْكَبَ الْخَيُْولَ. هُنَاكَ تَسْبِيحٌ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، لَا  
صَلَاةَ وَلَا صِيَامَ. الزَّكَاةُ لَا حَاجَةَ إِلَيْهَا لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ غَنِيٌّ وَالصِّيَامُ  
لَيْسَ عَلَيْهِمُ وَالصَّلَاةُ لَيْسَتْ عَلَيْهِمْ. ذَكَرُ اللَّهُ، التَّسْبِيحُ وَالتَّمَجِيدُ  
وَالْتَهْلِيلُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، هَذَا الَّذِي يَشْتَغِلُونَ بِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ. ثُمَّ يُوجَدُ  
مَكَانٌ لِلِاجْتِمَاعِ، شَجَرَةٌ ظِلُّهَا مَسَافَةٌ مِائَةَ سَنَةٍ، يَمْتَدُّ هُنَاكَ يَجْتَمِعُ أَهْلُ



الْجَنَّةِ الَّذِي يَعْرِفُهُ وَالَّذِي لَا يَعْرِفُهُ هُنَاكَ، يَرَاهُمْ، يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ  
يَعُودُونَ إِلَى أَمَاكِنِهِمْ، نَعِيمٌ عَظِيمٌ. لَيْسُوا مَحْبُوسِينَ فِي مَنَازِلِهِمْ، اللَّقَاءُ  
هُنَاكَ أَسْهَلٌ. هُنَا فِي الدُّنْيَا قَدْ يَمُوتُ الشَّخْصُ وَهُوَ مُشْتَاقٌ لِشَخْصٍ  
قَرِيبٍ لَهُ أَوْ غَيْرِ قَرِيبٍ قَدْ يَكُونُ صَدِيقًا وَيَمُوتُ قَبْلَ أَنْ يَلْقَاهُ.

يَذْكُرُونَ اللَّهَ بِلُغَتِهِمْ يَقْرَأُونَ كِتَابَهُمْ، أَمَّا التَّحَاوُرُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، اللَّهُ  
تَعَالَى يُلْهِمُ كُلَّ شَخْصٍ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ. أَمَّا لِلذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ هَؤُلَاءِ يَقْرَأُونَ  
كِتَابَهُمْ وَيَذْكُرُونَ بِمَا كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ فِي الدُّنْيَا بِلُغَتِهِمْ. أَمَّا حِوَارُ بِالْعَرَبِيَّةِ  
الَّذِي كَانَ لَا يَعْرِفُهَا فِي الدُّنْيَا اللَّهُ يُعَلِّمُهُ إِيَّاهَا.

ءَادَمُ كَيْفَ تَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ، اللَّهُ أَفَاضَ عَلَى قَلْبِهِ، كَذَلِكَ لَمَّا يَدْخُلُوا  
الْجَنَّةَ اللَّهُ يَفْتَحُ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْعَرَبِيَّةِ، يَفْهَمُونَ الْمَعْنَى وَالنُّطْقَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا حَاجَةَ فِيهِمْ إِلَى النَّوْمِ لِتَعَبِ الْفِكْرِ  
أَوْ لِتَعَبِ الْجِسْمِ، أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَتْعَبُونَ، لَوْ كَانَتِ الْمَسَافَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ  
يُرِيدُ عَشْرَةَ أَلْفِ كِيلُو مِتْرًا أَوْ مِائَةَ أَلْفِ كِيلُو مِتْرًا بِسُهُولَةٍ سَرِيرُهُ يَطِيرُ.  
بِنْتُ صَغِيرَةٌ عُمُرُهَا سِتُّ سِنَوَاتٍ، ذُكِرَ لِي فِي بَيْرُوتَ أَنَّهَا رَأَتْ رُؤْيَا  
فَاشْتَاقَتْ لِرُؤْيَا ذَلِكَ الشَّخْصِ فَطَارَتْ وَهِيَ عَلَى السَّرِيرِ الَّذِي هِيَ  
عَلَيْهِ فِي الْجَنَّةِ. وَهَذَا شَاهِدٌ لِمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ. مَا كَانَتْ سَمِعَتْ  
بِالْحَدِيثِ إِذَا اللَّهُ أَرَاهَا فِي الرُّؤْيَا هَذَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «لِلشَّهِيدِ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ حَوْرَاءَ» حَدِيثٌ  
 صَحِيحٌ لَكِنْ لَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ زِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ بَلْ وَرَدَ فِي  
 الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطُوفُ فِي الْجَنَّةِ عَلَى مِائَةِ  
 عَذْرَاءٍ أَيْمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ عَلَى الْإِسْلَامِ اللَّهُ يُزَوِّجُهَا فِي الْجَنَّةِ بِبَعْضِ أَهْلِ  
 الْجَنَّةِ حَتَّى الْبِنْتُ الَّتِي مَاتَتْ بِنْتُ يَوْمِهَا. الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّ كُلَّ شَخْصٍ  
 إِنْ مَاتَ طِفْلاً أَوْ كَبِيراً كُلُّ مُسْلِمٍ لَمَّا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَكُونُ عَلَى صُورَةِ  
 ءَادَمَ سِتِّينَ ذِرَاعًا طَوَّالًا مَعَ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ عَرْضًا حَتَّى الطِّفْلُ اللَّهُ هَيَّأَ لَهُ  
 شَجَرَةً. رَاكِبُ الْجَوَادِ لَوْ سَارَ مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا بِالظَّلِّ، مِنْ هَذِهِ  
 الشَّجَرَةِ يَطْلَعُ ثَوْبٌ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ دُونَ تَخْيِيطٍ، هَذِهِ عِنْدَمَا يَكُونُونَ  
 دَاخِلِينَ. النَّاسُ أَقْسَامٌ، قِسْمٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ دُخُولِ الْجَنَّةِ مِنْ وَقْتِ  
 الْخُرُوجِ مِنَ الْقَبْرِ يَكُونُونَ كَاسِينَ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ لَهُمْ شَرَابٌ وَأَكْلٌ، وَقِسْمٌ  
 يَمْشُونَ حُفَاةً عُرَاءَةً لَيْسَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ عِنْدَمَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْقُبُورِ، أَكْثَرُ  
 النَّاسِ هَكَذَا يَكُونُونَ، وَقِسْمٌ تَجْرَهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ، الْأَتْقِيَاءُ  
 يَكُونُونَ كَاسِينَ طَاعِمِينَ رَاكِبِينَ، لَا حِسَابَ عَلَى الْأَطْفَالِ إِلَّا عَلَى  
 الْبَالِغِينَ، لَا يُسْأَلُونَ عَنْ شَيْءٍ. أَوْلَادُ الْكُفَّارِ مِنْ دُونِ حِسَابٍ يَدْخُلُونَ  
 الْجَنَّةَ لَكِنْ مَرْتَبَتُهُمْ أَقَلُّ مِنْ مَرْتَبَةِ الْمُؤْمِنِينَ. ءَادَمُ أَوَّلُ مَا خُلِقَ سِتُّونَ  
 ذِرَاعًا وَعَرْضُهُ سَبْعَةٌ بَقِيَ كَمَا هُوَ هَذَا مَعْنَى خَلَقَ اللَّهُ ءَادَمَ عَلَى صُورَتِهِ

أَيُّ عَلَى الْهَيْئَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا لَيْسَ مِثْلَ أَبْنَائِهِ مُتَطَوِّرًا مِنْ طَوْرِ إِلَى طَوْرِ  
 أَيُّ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي ظَهَرَ عَلَيْهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، مَا تَطَوَّرَ مِثْلَ أَبْنَائِهِ، أَيَّامَ  
 الرَّسُولِ لَا يُوجَدُ مِنْ طُولِهِ إِلَّا كَأَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ مِنْ حَيْثُ الطُّولُ كَأَهْلِ  
 هَذَا الْعَصْرِ. اللَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُمْ قُوَّةً، تَعَوَّدُوا عَلَى اسْتِعْمَالِ السَّيْفِ  
 وَالرُّمْحِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، سَيُوفُهُمْ طِوَالَ وَسِهَامُهُمْ طِوَالَ، كَانُوا تَعَوَّدُوا  
 عَلَى هَذَا، لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُمْ طِوَالَ الْأَكْفِ دُونَ الْأَجْسَادِ  
 وَالْأَجْسَادُ كَطُولِ أَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ.

### سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ غَيْرُ سَيْحُونِ  
 وَجَيْحُونِ، أَرْبَعَةٌ أَهْمَارٍ.

سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ نَهْرَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ مِنْ بِلَادِ الْعَجَمِ،  
 بِلَادِ فَارِسٍ. أَمَّا سَيْحُونُ وَجَيْحُونُ فَيُمْكِنُ مِنْ تُرْكِيَا. بِلَادُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ  
 هِيَ بِلَادُ فَارِسٍ خَارِجَ تُرْكِيَا. يَنْزِلُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَدْخُلُ فِي أَرْضٍ ثُمَّ يَطْلُعُ  
 مِنْ أَرْضٍ أُخْرَى، النَّاسُ لَا يَرَوْنَ حِينَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَيَخْتَرِقُ هَذِهِ  
 الْمَسَافَةَ الْبَعِيدَةَ، لَا يَرَوْنَ إِلَّا يَرَوْنَ الْمَكَانَ الَّذِي يَطْلُعُ مِنْهُ. الْفُرَاتُ  
 يَنْزِلُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيَخْتَرِقُ هَذَا الْفَرَاغَ، يَدْخُلُ فِي الْأَرْضِ مِنْ حَيْثُ لَا يَرَاهُ

النَّاسُ ثُمَّ يَطَّلِعُ مِنْ تُرْكِيَا، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ وَقَعَةً وَاحِدَةً فَاخْتَزَنَتْهُ  
 الْأَرْضُ، هَذِهِ الْأَرْضُ كَثَافَتُهَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، بَطْنُ الْأَرْضِ وَاسِعٌ،  
 تَحْمِلُ مَاءً كَثِيرًا. مَاءٌ مَخْزُونٌ، اللَّهُ يَعْلَمُ مَا قَدَرُهَا ﴿يَنَابِيعُ فِي الْأَرْضِ﴾  
 [سُورَةُ الزُّمَرِ] قَدْ يَجُوزُ أَنَّ الْإِثْنَيْنِ يَكُونَانِ مِنْ مِيَاهِ الْجَنَّةِ.

حَظُّ جَهَنَّمَ مِنَ الْبَشَرِ أَكْثَرُ مِنْ حَظِّ الْجَنَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَظُّ جَهَنَّمَ مِنَ الْبَشَرِ أَكْثَرُ مِنْ  
 حَظِّ الْجَنَّةِ، وَالْجَنُّ بِالْأُولَى. يُوجَدُ خَلْقٌ يُقَالُ لَهُمْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ،  
 قَبِيلَتَانِ، وَوَرَاءَهُمْ ثَلَاثُ أُمَّمٍ لَا يَعْلَمُ عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ. بَشَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالنِّسْبَةِ لِأَهْلِ النَّارِ شَيْءٌ قَلِيلٌ كَوَاحِدٍ مِنْ أَلْفٍ، لَكِنْ أُمَّةُ  
 مُحَمَّدٍ هُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ثَمَانُونَ صَفًّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ،  
 وَأَرْبَعُونَ صَفًّا هُمْ أَتْبَاعُ مُوسَى وَأَتْبَاعُ عِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِمْ. كُلُّ  
 الْأَنْبِيَاءِ أُمَّهَاتُ بِالنِّسْبَةِ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثَلَاثُ وَأُمَّةُ  
 مُحَمَّدٍ ثَلَاثَانِ.

الْحِسَابُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ  
 قَالَ «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ لَهُ

سَائِرِ عَمَلِهِ وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ». مَعْنَاهُ الَّذِي لَا يُصْلِحُ صَلَاتُهُ دَخَلَ الْفَسَادُ إِلَى سَائِرِ أَعْمَالِهِ. مَنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ صَحِيحَةً مَقْبُولَةً سَائِرُ أَعْمَالِهِ تَكُونُ صَحِيحَةً مَقْبُولَةً عَلَى التَّمَامِ وَأَمَّا مَنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ غَيْرَ صَحِيحَةٍ يَدْخُلُ الْخَلَلُ إِلَى سَائِرِ أَعْمَالِهِ. وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ فِي أَعْمَالِهِ. مَنْ تَصَدَّقَ وَكَانَ تَارِكًا لِلصَّلَاةِ لَا تُكْتَبُ لَهُ كَامِلَةٌ كَالَّذِي يُقِيمُ الصَّلَاةَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَنِئًا لِمَنْ قَدَّمَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لِيَوْمِ الْمَعَادِ مَا يَنْفَعُهُ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الزَّمَنِ ظَهَرَتْ مُعَامَلَاتٌ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالشَّرِكَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا تُوَافِقُ الشَّرْعَ بَلْ هِيَ مُخَالَفَةٌ لِلشَّرْعِ، مُحَرَّمَةٌ. الْإِنْسَانُ فِي الْآخِرَةِ يُسْأَلُ عَنِ الْمَالِ مِنْ أَيْنَ حَصَلَ عَلَيْهِ وَفِي أَيِّ شَيْءٍ أَخْرَجَهُ، إِنْ حَصَلَ عَلَيْهِ بِطَرِيقٍ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ، إِنْ أَخَذَهُ بِطَرِيقٍ حَلَالٍ وَصَرَفَهُ فِي الْحَرَامِ يُعَذَّبُ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الَّذِي يَسْلَمُ مَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلَالٍ وَصَرَفَهُ فِي الْحَلَالِ.

وَيَبْقَى عَلَيْهِ حِسَابٌ آخِرٌ، عَنِ الصَّلَاةِ يُسْأَلُ وَعَنِ الزَّكَاةِ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ وَعَنِ الصِّيَامِ وَعَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. لَمْ يَمْ تَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ مَنْ كُنْتَ تَرْجُو أَنَّهُ يَسْمَعُ لَمْ تَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ كُنْتَ

تَرْجُو أَنْ يَسْمَعَ كَلَامَكَ أَنْ يَنْتَهِيَ إِنْ نَهَيْتَهُ وَعَنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَأَعْمَالِ  
الْعَيْنِ وَأَعْمَالِ الْيَدِ وَأَعْمَالِ الرَّجْلِ.

الْآخِرَةُ أَمْرُهَا شَدِيدٌ. ثُمَّ عَنِ الْكَلَامِ، بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَالَ لِسَانَكَ  
تُغْبَانُ إِنْ لَمْ تَحْفَظْهُ يَقْتُلُكَ كَمَا أَنَّ التُّغْبَانَ إِذَا لَمْ تَتَجَنَّبْهُ يَقْتُلُكَ بِسُمِّهِ،  
التُّغْبَانُ يَقْتُلُكَ بِسُمِّهِ، يَقْتُلُ جَسَدَكَ، أَمَّا هَذَا الْكَلَامُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ قَدْ  
يُوقِعُكَ فِي جَهَنَّمَ.

### اللَّوْحُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ كَتَبَ اللَّهُ فِيهِ كُلَّ  
شَيْءٍ يَصِيرُ إِلَى نَهَايَةِ الدُّنْيَا، أَمَّا مَا بَعْدَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَاللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ لَا  
يُحْوِيهِ لِأَنَّ الْحَيَاةَ الْآخِرَةَ لَا نَهَايَةَ لَهَا. وَوَرَدَ فِي الْأَثَرِ أَنَّ اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ  
مِسَاحَتُهُ مَسِيرَةُ حَمْسِمِائَةِ عَامٍ.

كِتَابَتُهُ لَيْسَ ككِتَابَتِنَا الْقَلَمُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ جَرَى قَبْلَ أَنْ تُخْلَقَ الْمَلَائِكَةُ،  
لَمْ يَكُنْ يُوجَدُ إِلَّا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةُ الْمَاءُ وَالْعَرْشُ وَاللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ وَالْقَلَمُ.

### الزَّلَازِلُ وَالْبَرَائِكُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّلَازِلُ تَخْوِيفٌ مِنَ اللَّهِ، مَعْنَاهُ تُوبُوا  
إِلَى اللَّهِ، وَالْبَرَائِكُ آيَاتٌ يَخْلُقُهَا اللَّهُ لِيَتَذَكَّرَ عِبَادُهُ الْمَوْتَ وَأَنَّ الدُّنْيَا



فَانِيَّةٌ وَأَتَمُّهُمْ لَا بُدَّ أَنْ يُنْقَلُوا مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا إِلَى بَاطِنِ الْأَرْضِ ثُمَّ يُحْيَوْنَ  
لِلْحَيَاةِ الثَّانِيَةِ. الَّذِي يَعْتَبَرُ قَلِيلٌ وَالآيَاتُ كَثِيرَةٌ لَكِنَّ الْمُعْتَبِرِينَ قَلَّةٌ.

وَسُئِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ وَرَدَ عَنِ الْبُرْكَانِ شَيْءٌ فَأَجَابَ مَا وَرَدَ،  
هَذِهِ آيَاتٌ يَخْلُقُهَا اللَّهُ لِيَتَذَكَّرَ عِبَادُهُ الْمَوْتَ وَأَنَّ الدُّنْيَا فَانِيَّةٌ وَأَتَمُّهُمْ لَا بُدَّ  
أَنْ يُنْقَلُوا مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا إِلَى بَاطِنِ الْأَرْضِ ثُمَّ يُحْيَوْنَ لِلْحَيَاةِ الثَّانِيَةِ.  
الَّذِي يَعْتَبَرُ قَلِيلٌ وَالآيَاتُ كَثِيرَةٌ لَكِنَّ الْمُعْتَبِرِينَ قَلَّةٌ.

### خَلْقُ الْعَالَمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَوْجَدَ هَذَا الْعَالَمَ شَيْئًا  
بَعْدَ شَيْءٍ، مَا أَوْجَدَهُ دُفْعَةً وَاحِدَةً، هُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ الْعَالَمَ كُلَّهُ  
دُفْعَةً وَاحِدَةً، الْمَاءُ وَالْعَرْشُ وَالْقَلَمُ وَاللُّوحُ الْمَحْفُوظُ وَالضُّوءُ وَالظَّلَامُ  
وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ. كُلُّ شَيْءٍ قَادِرٌ أَنْ يَخْلُقَهُ دُفْعَةً وَاحِدَةً لَكِنَّ خَلْقَ الْمَاءِ  
قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ثُمَّ الْعَرْشُ ثُمَّ الْقَلَمُ ثُمَّ اللُّوحَ الْمَحْفُوظَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ  
بِحَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، النُّورَ وَالظَّلَامَ مَا كَانَا  
مَوْجُودَيْنِ، بِلَا نُورٍ وَلَا ظَلَامٍ وَقْتُ طَوِيلٍ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ الظَّلَامَ ثُمَّ خَلَقَ  
النُّورَ ثُمَّ خَلَقَ الْخَلْقَ، بَعْضَهُمْ أَجْسَامًا صِغَارًا وَبَعْضَهُمْ أَجْسَامًا كِبَارًا.

## الْخَلْقُ عَلَى قِسْمَيْنِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ هُوَ شَاءَ أَنْ يَكُونَ الْخَلْقُ قِسْمَيْنِ، (قِسْمٌ) شَاءَ أَنْ يَكُونُوا هَادِينَ مُهْتَدِينَ، (يَكُونُونَ) فِي الدُّنْيَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَقِسْمٌ آخَرُونَ عِلْمَ وَشَاءَ أَنْ يَعِيشُوا وَيَمُوتُوا كَافِرِينَ. اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْأَمْرُ وَالْحُكْمُ فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ، لَا يُقَالُ لِمَ يَخْلُقُ كُلَّ الْبَشَرِ هَادِيًا مَهْدِيًّا حَسَنَ الْخَلْقِ. فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلْإِيمَانِ وَالْهُدَى وَالرِّشَادِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّجَاةِ، وَأَمَّا مَنْ ضَلَّ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَرَضَ عَلَيْهِ، فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنْ يَعِيشَ مُسْلِمًا وَيَمُوتَ مُسْلِمًا فَقَدْ فَازَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَلْيَحْمَدْ وَلْيَسْأَلِ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَهُ عَلَى الْإِيمَانِ، اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُقَاسُ عَلَى خَلْقِهِ.

## حُبُّ الصَّحَابَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سِمَاكِ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

## رَغْبَةُ الصَّحَابَةِ فِي الْآخِرَةِ وَإِخْلَاصُ الْعَمَلِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْخَلْقِ وَالْمَالِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْمَالِ وَالْغِنَى يَزِيدُ الْإِنْسَانَ طَمَعًا فِي الدُّنْيَا وَبُعْدًا عَنِ الْآخِرَةِ وَنَسِيَانًا لَهَا، أَمَّا النَّظَرُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي الْمَالِ وَالرِّزْقِ وَقُوَّةِ الْجِسْمِ فَيَدْعُو إِلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَلِنَقْتَدِي بِالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ لَوْ كَانُوا عَلَى مِثْلِ حَالِنَا الْيَوْمَ مِنْ تَتَبُعِ الرَّاحَاتِ وَتَكْثِيرِ الْمَالِ مَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ مُقْتَصِرًا عَلَى الْحِجَازِ وَالْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ. كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جَيْشٍ مُوجَّهًا إِلَى خَارِجِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَكَانَ الْعَدُوُّ الَّذِي يَقْصِدُونَهُ مَلِكُهُمْ أَرْسَلَ فِي جَيْشِهِ بِنْتًا لَهُ بَارِعَةَ الْجَمَالِ وَكَانَ أَلْبَسَهَا التَّاجَ وَالْجَوَاهِرَ وَقَالَ لِتَشْجِعِ جَيْشَهُ عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ نَجْحٍ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ فَلَهُ بِنْتِي هَذِهِ، ثُمَّ كَانَ النَّصْرُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ قَائِدُ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَّ أَيْضًا بِأَنَّ مَنْ جَاءَنِي بِرَأْسِ هَذَا الْمَلِكِ فَلَهُ بِنْتُهُ هَذِهِ، ثُمَّ انْتَصَرَ الْمُسْلِمُونَ فَقُتِلَ الْمَلِكُ وَأُسْرَتِ الْبِنْتُ فَقَالَ قَائِدُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الَّذِي قَتَلَ الْمَلِكَ، فَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا قَالَ أَنَا، فَأَخْفَى نَفْسَهُ، فَقَالَ قَائِدُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الَّذِي قَتَلَ

أَبَاكَ الْمَلِكَ أَتَعْرِفِينَهُ فَقَالَتْ نَعَمْ، فَتَصَفَّحَتْ الْوُجُوهَ حَتَّى أَشَارَتْ إِلَيْهِ،  
انظُرُوا إِلَى رَغْبَةِ الصَّحَابَةِ فِي الْآخِرَةِ وَإِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ.

وَمِنْ مَنَاقِبِهِ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اخْتَجَمَ ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ أُعْطِيَ دَمَهُ  
إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ لَهُ غَيْبُهُ فِي أَخْفَى مَكَانٍ  
فَشَرِبَهُ، فَقَالَ الرَّسُولُ مَاذَا فَعَلْتَ بِالِدَّمِ قَالَ غَيْبْتُهُ فِي أَخْفَى مَكَانٍ،  
شَرِبْتُهُ.

فَكَانَ مِنْ بَرَكَةِ هَذَا الدَّمِ مِنْ أَقْوَى النَّاسِ قَلْبًا وَصَبْرًا عَلَى الْعِبَادَةِ.  
كَانَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ كَأَنَّهُ شَجَرَةٌ نَابِتَةٌ فِي مَكَانِهَا.  
رَزَقَنَا اللَّهُ حُسْنَ اتِّبَاعِهِمْ وَالْفَوْزَ بِالنَّجَاةِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ فِي الدَّارِ  
الْآخِرَةِ. ءَامِينَ.

عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ اتِّبَاعُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿قُلْ إِنْ  
كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [سُورَةُ ءَالِ عِمْرَانَ]. عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ  
تَعَالَى هُوَ اتِّبَاعُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَنْ اتَّبَعَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدًا اتِّبَاعًا كَامِلًا  
فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، مِنْ أَحْبَابِ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ  
يَحْزَنُونَ، سِوَاءَ كَانُوا رِجَالًا أَوْ نِسَاءً.

جَبْرِيلُ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ أَنَّ فُلَانًا أَحَبَّهُ اللَّهُ فَأَحْبُوهُ  
 قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 «مَنْ تَعَلَّمَ وَعَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَ فَذَلِكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِي مَلَكُوتِ  
 السَّمَاوَاتِ» أَيْ يُثْنَى عَلَيْهِ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، وَيُحِبُّونَهُ هَذِهِ  
 الْمَحَبَّةَ الْعَظِيمَةَ. الطَّيِّبُونَ فِي الْأَرْضِ قَلَّةٌ، عِنْدَمَا يَأْمُرُ اللَّهُ جَبْرِيلَ أَنْ  
 يُنَادِيَ فِي السَّمَاءِ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ أَنَّ فُلَانًا أَحَبَّهُ اللَّهُ فَأَحْبُوهُ، يَقُولُ جَبْرِيلُ  
 «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ» وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ يَقُولُونَ «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ» جَبْرِيلُ يُسَمِّيهِ  
 بِاسْمِهِ وَكَذَلِكَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ.

خِيَارُ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ  
 قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «خِيَارُ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
 خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَهُوا»، الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُ النَّاسِ،  
 مَعَ كُفْرِهِمْ يُطْعَمُونَ الْيَتِيمَ وَيَكْسُونَ الْعَارِيَ وَيُقْرُونَ الضَّيْفَ وَيُغِيثُونَ  
 الْمَلْهُوفَ، هَؤُلَاءِ إِذَا أَسْلَمُوا يَكُونُونَ خِيَارَ النَّاسِ أَيْ يَزْدَادُونَ مِنَ  
 الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ»، رَوَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ. الشَّامُ أَوَّلُهُ مِنْ عَرِيشِ مِصْرَ وَءَاخِرُهُ بِالسُّ، بِالسُّ هَذِهِ بَعْدَ حَلَبَ إِلَى جِهَةِ الْعِرَاقِ، هَذَا كُلُّهُ شَامٌ، مَعْنَى الْحَدِيثِ إِذَا صَارَ فَسَادٌ فِي الشَّامِ قَلَّ الْخَيْرُ فِي كُلِّ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْيَوْمَ كَثُرَ الْفَسَادُ فِي بَرِّ الشَّامِ.

وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ وَمَا جَهَلْتُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ وَمَا جَهَلْتُ» مَعْنَاهُ الْجَهْلُ الَّذِي فِيهِ تَرُكُ تَعَلُّمِ الضَّرُورِيَّاتِ، الَّذِي لَا يَتَعَلَّمُ وَيَبْقَى جَاهِلًا، هَذَا الَّذِي يَجْهَلُ مَسْأَلَةَ ضَرُورِيَّةً، لَا يَتَعَلَّمُ هَذَا عَاصٍ.

الدُّنْيَا حَلَاهَا حِسَابٌ وَحَرَامُهَا عِقَابٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عَلِيُّ «الدُّنْيَا حَلَاهَا حِسَابٌ وَحَرَامُهَا عِقَابٌ» مَعْنَاهُ الَّذِي يَجْمَعُ الْمَالَ بِالْحَلَالِ يُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَكِنْ لَا يُعَاقَبُ. الَّذِي جَمَعَ بِالْحَلَالِ لَا يَحْصُلُ لَهُ انْزِعَاجٌ، أَمَّا الَّذِي جَمَعَ مِنْ حَرَامٍ فَيَسْتَحِقُّ أَنْ يُعَذَّبَ، يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعَاقَبَ. اللَّهُ تَعَالَى



خَلَقَ الْبَشَرَ عَلَىٰ أَحْوَالِ شَتَّىٰ، خَلَقَ أَنَاَسًا وَكَتَبَ لَهُمْ رِزْقًا حَلَالًا وَاسِعًا  
جِدًّا، وَخَلَقَ أَنَاَسًا وَكَتَبَ أَنَّهُمْ يَجْمَعُونَ الْمَالَ بِالْحَرَامِ وَيَصْرِفُونَهُ بِالْحَرَامِ.  
كَانَ فِي حَلَبَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ عُثْمَانُ بَاشَا تُرْكِيٌّ، هَذَا رَزَقَهُ اللهُ الْمَالَ  
الْحَلَالَ الْكَثِيرَ الْكَثِيرَ، بَنَى مَسْجِدًا لَعَلَّهُ أَيَّامَ السُّلْطَانِ عَبْدِ الْحَمِيدِ أُمَّ  
قَبْلَهُ، بَنَى مَسْجِدًا كَبِيرًا كَأَنَّهُ قَلْعَةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الَّذِي يُحِلُّ أَوْ يُحَرِّمُ بِغَيْرِ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ فَلَهُ الْوَيْلُ  
فِي الْآخِرَةِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي يُسْأَلُ الْعَبْدُ عَنِ الْمَالِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ  
وَفِيمَا صَرَفَهُ، فَإِنْ أَخَذَهُ بِطَرِيقِ أَحَلَّهُ اللهُ وَصَرَفَهُ بِطَرِيقِ أَحَلَّهُ اللهُ سَلِمَ  
وَنَجَا وَإِلَّا فَهُوَ مُسْتَحِقُّ عَذَابِ اللهِ. وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الْعَبْدَ  
يُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَبْلِ اللهِ أَلَمْ أُصِحَّ جِسْمَكَ وَأَرْوَكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ،  
هَذَا مِنْ جُمْلَةِ النَّعْمِ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَذَا الْمَاءُ الْبَارِدُ الَّذِي  
يَنْتَفِعُ بِهِ بِشْرَبِهِ وَصِحَّةِ جِسْمِهِ، هَذَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا كَانَ  
يُسْأَلُ عَنْ هَذَا فَفِيمَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ أَوْلَى.

قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يُفَكِّرُونَ فِيمَا يُقَالُ لَهُمْ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ هَذَا الْمَالَ، الْمَالَ إِنْ أَدْخَلَهُ مِنْ حَلَالٍ وَإِنْ  
أَخْرَجَهُ فِي حَلَالٍ مَا عَلَيْهِ عُقُوبَةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَحَدِهِمْ فِيمَنْ يُصَاحِبُ تَجَنَّبَ مُعَامَلَةَ مَنْ لَا  
يَعْرِفُ الشَّرِيعَةَ، مَنْ لَا يَعْرِفُ الْمَالَ الْحَلَالَ مِنَ الْحَرَامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا إِنْسَانٌ رَغِبَ فِي جَمْعِ الْمَالِ الْكَثِيرِ مِنْ طَرِيقِ  
الْحَلَالِ لِيَنْفَعَ بِهِ أَقَارِبَهُ وَالْفُقَرَاءَ وَيَعْمَلَ بِهِ مَبْرَاتٍ لِبِنَاءِ مَسْجِدٍ أَوْ مَدْرَسَةٍ  
أَوْ تَكْيِّةٍ لِلْفُقَرَاءِ، مَنْ اشْتَغَلَ بِهَذَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَرْجٌ عِنْدَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْمَعْلُومِ الظَّاهِرِ عَيْنَانَا الْيَوْمَ انْتِشَارُ الْعَقَائِدِ  
الْفَاسِدَةِ الَّتِي يَكْفُرُ مُعْتَقِدُهَا وَأَكْثَرُ النَّاسِ مُتَقَاعِدُونَ عَنْ إِنْكَارِهَا فَلَا  
يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَتَقَاعَدَ عَنْ ذَلِكَ كَمَا تَقَاعَدَ الْأَكْثَرُ وَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحَقِّقَ  
ذَلِكَ.

### الرِّزْقُ مَقْسُومٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرِّزْقُ مَقْسُومٌ، الرِّزْقُ عَلَى حَسَبِ  
مَا كَتَبَهُ اللَّهُ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ. مَهْمَا تَعَلَّمَ مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا لَا يَأْتِيهِ إِلَّا  
مَا كَتَبَهُ اللَّهُ. رَجُلٌ كَانَ يَعْمَلُ مُشْرِفًا عَلَى الْبِنَاءِ فِي مَكَّةَ مِنْ قَبْلِ الدَّوْلَةِ،  
هَذَا الرَّجُلُ لَا يَعْرِفُ كِتَابَةَ اسْمِهِ، مَاتَ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، اللَّهُ أَعْطَاهُ فَهَمًّا  
بِالْهِنْدَسَةِ مِنْ دُونِ أَنْ يَدْخُلَ هَذِهِ الْمَدَارِسَ، ذَهْنُهُ صَارَ وَاسِعًا، بَنَى  
لِلْمَلِكِ بُيُوتًا فَدَخَلَهُ مَالٌ وَاسِعٌ، اغْتَنَى حَتَّى صَارَتِ الدَّوْلَةُ تَقْتَرِضُ مِنْهُ،

رُزِقَ 54 وَلَدًا. كُلُّ وَلَدٍ نَالَ مَلَائِينَ، يَعِيشُونَ كَالْمُلُوكِ، هَذَا مِنَ التَّرَكَةِ.  
 الْأَبُ لَا يَعْرِفُ أَنْ يَكْتُبَ اسْمَهُ، اللَّهُ كَتَبَ لَهُ أَنَّهُ يَصِيرُ عِنْدَهُ هَذَا الْمَالُ  
 الْوَاسِعَ وَهَذَا الْمَالُ الْكَثِيرَ. وَلَدَ 54 وَلَدًا، ذُكُورًا وَإِنَاثًا. الرِّزْقُ لَيْسَ  
 مُقَيَّدًا بِالدِّرَاسَةِ بَلْ يُوجَدُ مَنْ مَعَهُ شَهَادَتَانِ أَوْ ثَلَاثُ شَهَادَاتٍ وَلَا  
 يَجِدُونَ عَمَلًا. الْمَطْلُوبُ مِنَ الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ بِأَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ  
 وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ. لَا بُدَّ أَنْ يَصِلَ الرِّزْقُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ. مِنْ أَجْلِ  
 كَثْرَةِ الْمَالِ النَّاسُ يُرْسِلُونَ أَوْلَادَهُمْ إِلَى بِلَادٍ بَعِيدَةٍ حَتَّى يَطَّلِعَ وَلَدُهُ غَنِيًّا  
 مِنْ دُونِ أَنْ يُعَلِّمُوهُمْ الدِّينَ، حَتَّى يَطَّلِعُوا مُثَقِّفِينَ أَغْنِيَاءَ. هَذَا فَسَادُ  
 النَّيَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرِّزْقُ مَا يَنْفَعُ وَلَوْ مُحَرَّمًا. السُّمُومُ لَا تُسَمِّي  
 رِزْقًا، الرِّزْقُ مَا يَنْتَفَعُ بِهِ الْجِسْمُ، يَنْتَفَعُ بِهِ كَمَا لَوْ سَرَقَ دَجَاجَةٌ وَأَكَلَهَا.

حِفْظُ الْعَقْلِ وَالنَّسَبِ وَالْمَالِ وَاجِبٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَ عَلَيْنَا حِفْظَ الْعَقْلِ  
 وَحِفْظَ النَّسَبِ وَحِفْظَ الْمَالِ عَنِ الْإِتْلَافِ، الَّذِي يَرْمِي مَالًا فِي النَّارِ  
 لِيَحْتَرِقَ أَوْ يُتْلَفُهُ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ حَرَامٌ عَلَيْهِ.

حِفْظُ الْمَالِ وَاجِبٌ وَحِفْظُ النَّفْسِ وَاجِبٌ وَحِفْظُ الْعَقْلِ وَاجِبٌ  
وَحِفْظُ النَّسَبِ وَاجِبٌ وَحِفْظُ الدِّينِ أَوْجِبُ مِنَ الْكُلِّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ شَيْءٍ حَالِلٌ لَهُ قِيَمَةٌ إِتْلَافُهُ حَرَامٌ، إِمَّا أَنْ  
يَتَصَدَّقَ بِهِ أَوْ يَبِيعَهُ، أَمَّا إِتْلَافُهُ حَرَامٌ، أَمَّا أَنْ يَرْمِيَهُ لِأَجْلِ أَنْ يَأْخُذَهُ  
النَّاسُ لَيْسَ حَرَامًا.

كَذَلِكَ إِذَا تَرَكَ الْمَاءَ يَنْزِلُ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ لَيْسَ لِأَيِّ فَايِدَةٍ حَرَامٌ لِأَنَّهُ  
إِتْلَافٌ مَالٍ.

### العقل

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَلْبُ وَالِدِمَاعُ يَتَعَاوَنَانِ لَا  
يَسْتَعْنِي أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ فِي الْعَقْلِ، (الإنسان) أَلَيْسَ لَهُ هَذَا الْقَلْبُ  
الَّذِي هُوَ صُنُوبَرِيُّ الشَّكْلِ، كَذَلِكَ لَهُ دِمَاعٌ لَكِنْ الْمَعْنَى الْقُوَّةُ الَّتِي فِي  
هَذَا الدِّمَاعِ فِي الْقَلْبِ إِنْ تَغَيَّرَتْ أَوْ فَسَدَتْ يُذْهِبُ الْعَقْلَ أَوْ يُنْقِصُ،  
يُقَالُ يَعْقلُ بِقَلْبِهِ بِمُعَاوَنَةِ الدِّمَاعِ، الْعَقْلُ فِي الْقَلْبِ لَكِنْ بِمُسَاعَدَةِ الدِّمَاعِ.

### العرش

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ الدُّنْيَا بِالنِّسْبَةِ لِلْعَرْشِ  
كَقَطْرَةٍ مِنْ بَحْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْأَرْضُ السَّبْعُ وَالسَّمَاوَاتُ السَّبْعُ بِجَنبِ  
الْعَرْشِ كَقَطْرَةٍ بِجَنبِ الْبَحْرِ.

### السَّمَاءُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ الْأُولَى هَذِهِ أَوْسَعُ مِنْ  
أَرْضِنَا هَذِهِ بِآلافِ الْمَرَّاتِ، يُوجَدُ فِيهَا بَابٌ وَاحِدٌ يُسَمَّى بَابَ التَّوْبَةِ،  
خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَلَا يَزَالُ مَفْتُوحًا إِلَى أَنْ تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا وَهَذَا الْبَابُ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ سَنَةً، إِذَا كَانَ بَابٌ  
وَاحِدٌ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ سَنَةً فَكَيْفَ يَكُونُ جُمْلَةُ السَّمَاءِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ قِبْلَةُ الدُّعَاءِ وَهَذَا مَعْلُومٌ لِأَنَّ الرَّسُولَ  
كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ إِلَى السَّمَاءِ وَرَغَبَ أَيْضًا أُمَّتُهُ بِأَنْ يَرْفَعُوا  
أَكْفَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ لِأَنَّهَا مَهْبِطُ الرَّحْمَاتِ وَالْبَرَكَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ قِبْلَةُ الدُّعَاءِ لِذَلِكَ نَرَفَعُ أَيْدِينَا  
وَوُجُوهَنَا إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ. وَهَنَانَا الرَّسُولُ أَنْ نَرَفَعَ بَصَرَنَا إِلَى  
السَّمَاءِ فِي الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ هِيَ مُنَاجَاةُ اللَّهِ لَكِنْ نَهَانَا فِي  
الصَّلَاةِ أَنْ نَنْظُرَ إِلَى السَّمَاءِ وَفِي الدُّعَاءِ أَمَرْنَا. اللَّهُ أَقْفَلَ قُلُوبَهُمْ، لَا  
يَفْهَمُونَ.

فِي كُلِّ أَرْضٍ وَسَّمَاءٍ بَيْتٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كُلِّ سَّمَاءٍ بَيْتٌ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ  
تَسْتَقْبِلُهُ الْمَلَائِكَةُ فِي كُلِّ سَّمَاءٍ. وَهَذِهِ الْأَرْضُ الَّتِي عَلَيْهَا الْكَعْبَةُ تَحْتَهَا  
بَيْتٌ بِحِيَالِ هَذِهِ الْكَعْبَةِ. وَالْأَرْضُ الثَّانِيَةُ كَذَلِكَ وَالْجُمْلَةُ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ بَيْتًا  
غَيْرَ هَذِهِ الَّتِي فِي مَكَّةَ كُلُّ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ مِنْ فَوْقٍ وَمِنْ تَحْتٍ.

السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُونَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ السَّمَاءِ الْأُولَى خَلْقٌ  
كَثِيرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَفْوَاجٌ وَيُوجَدُ مَاءٌ، بَحْرٌ مَكْفُوفٌ بِقُدْرَةِ اللَّهِ لَا يَنْزِلُ  
إِلَى الْأَرْضِ لَا يَنْكَبُ عَلَى الْأَرْضِ مَمْسُوكٌ بِقُدْرَةِ اللَّهِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ  
هَذَا الْمَاءُ، أَمَّا السَّمَاءُ الْأُولَى الَّتِي نَرَاهَا بِلَوْنِ الزُّرْقَةِ لَمَّا يَكُونُ صَحْوٌ  
تَامٌ لَيْسَتْ فِضَاءً بَلْ شَيْءٌ سَمِيكٌ مِثْلُ هَذِهِ الْأَرْضِ، وَفَوْقَهَا فِضَاءٌ وَاسِعٌ  
كَالْفِضَاءِ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَ السَّمَاءِ الْأُولَى ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ الْفِضَاءِ السَّمَاءُ  
الثَّانِيَةُ وَهَكَذَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ.

وَسُئِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ هَلِ الْمَطَرُ يَنْزِلُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ الَّذِي هُوَ بَيْنَ  
الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ.



فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُوجَدُ مَاءٌ غَيْرُهُ مِنْ فَوْقِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ  
تَحْتَ الْعَرْشِ، هَذِهِ الْكَوَاكِبُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ فِي الْفَضَاءِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ  
السَّمَاءِ الْأُولَى النُّجُومُ كُلُّهَا زُحَلٌ وَغَيْرُهَا فِي هَذَا الْفَضَاءِ ضِمْنَ  
السَّمَاوَاتِ لَا يُوجَدُ نُجُومٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْضُنَا هَذِهِ تَحْتَهَا أَرْضٌ مُنْفَصِلَةٌ عَنْهَا، يَعِيشُ  
فِيهَا بَهَائِمٌ وَفِيهَا أَشْجَارٌ وَأَنْهَارٌ مِثْلُ أَرْضِنَا هَذِهِ وَفِيهَا حَشْرَاتٌ إِلَّا ابْنَ  
ءَادَمَ، ابْنُ ءَادَمَ عَلَى هَذِهِ الْأَرْضِ يَعِيشُونَ فِي الدُّنْيَا، أَمَّا فِي الْآخِرَةِ قِسْمٌ  
فِي الْجَنَّةِ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ هُنَاكَ يَعِيشُ الْمُؤْمِنُونَ وَقِسْمٌ تَحْتَ  
الْأَرْضِ السَّابِعَةِ وَهُمْ الْكُفَّارُ لِأَنَّ جَهَنَّمَ تَحْتَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ.

### الْمَكَانُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانُ هُوَ مَا يَمْلَأُهُ الْحُجْمُ مِنَ  
الْفَرَاغِ.

الْفَرَاغُ مَكَانٌ، هَذَا الْفَرَاغُ الَّذِي بَيْنَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَبَيْنَ سَمَاءِ  
وَسَمَاءٍ وَبَيْنَ السَّمَاءِ وَالْكُرْسِيِّ وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْعَرْشِ، هَذَا كُلُّهُ مَكَانٌ.  
النُّجُومُ مَكَانُهُمْ هَذَا الْفَرَاغُ مَعَ أَتَمِّمْ غَيْرُ مُتَّصِلِينَ بِجِسْمٍ جَامِدٍ، أَمَّا  
الْبَشَرُ مَكَانُهُمْ هُوَ هَذِهِ الْأَرْضُ، فَالَّذِي يَقُولُ اللَّهُ فِي فَرَاغِ الْعَرْشِ كَالَّذِي

يَقُولُ اللَّهُ قَاعِدُ عَلَى الْعَرْشِ، هَذَا أَثَبَتَ لِلَّهِ الْمَكَانَ، كِلَا الْفَرِيقَيْنِ كُفَّارٌ  
لِأَنَّهُمْ شَبَّهُوا اللَّهَ بِخَلْقِهِ. النُّجُومُ مَكَانُهُمُ الْفِرَاقُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى  
شَيْءٍ جَامِدٍ تَحْتَهَا، وَالْإِنْسَانُ مَكَانُهُ هَذَا الْمَكَانُ مَعَ اتِّصَالِهِ بِالْأَرْضِ.

### مَاءُ الْمَطَرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَاءُ الْمَطَرِ فِيهِ بَرَكَةٌ لَا سِيمًا أَوْلَ  
مَرَّةً يَنْزِلُ فِيهَا الْمَطَرُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَاءُ الْمَطَرِ كُلُّهُ يَنْزِلُ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ  
عَسَاكِرَ أَنَّ الْمَطَرَ يَنْزِلُ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ لَكِنْ لَا يَنْزِلُ فَوْرًا مِنْ دُونِ أَنْ  
يَنْزِلَ فِي السَّحَابِ، يَنْزِلُ إِلَى السَّحَابِ ثُمَّ يَسْتَقِرُّ فِي السَّحَابِ إِلَى مَا  
شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ تَصْرِفُهُ الْمَلَائِكَةُ الْمُوَكَّلُونَ بِالْمَطَرِ عَلَى حَسَبِ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ  
وَهَذَا الْمَاءُ يَكْفِي الْعِبَادَ، أَمَّا مَا يَقُولُهُ الْجُغْرَافِيُّونَ أَنَّ هَذَا الْمَاءَ يَتَبَخَّرُ  
فِي الْهَوَاءِ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ، هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْجَائِزِ أَنْ يَكُونَ  
بَعْضُ هَذَا الْمَطَرِ مِنْ هَذَا التَّبَخُّرِ، أَمَّا الْمَطَرُ الْعَامُّ لَيْسَ مِنْ هَذَا.

### وَقْتُ السَّحْرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقْتُ السَّحْرِ وَقْتُ الْأَسْرَارِ.

ضَوْءُ الشَّمْسِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَوْءُ الشَّمْسِ يَمْنَعُ الْمَاءَ مِنَ التَّعَفُّنِ.

قِيَامُ اللَّيْلِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيَامُ اللَّيْلِ سِيرَةُ الصَّالِحِينَ، بَعْدَ النَّوْمِ أَنْ يَقُومَ الشَّخْصُ قَبْلَ الْفَجْرِ يُصَلِّي قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا هَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ فِي الدِّينِ لَكِنْ مَعَ صِحَّةِ الْعَقِيدَةِ وَمَعْرِفَةِ عِلْمِ الدِّينِ.

اللَّيْلُ نِعْمَةٌ وَالنَّهَارُ نِعْمَةٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّيْلُ نِعْمَةٌ وَالنَّهَارُ نِعْمَةٌ، هَذَا يَنْفَعُنَا لِشَيْءٍ وَهَذَا يَنْفَعُنَا لِشَيْءٍ، النَّهَارُ لِلْمَعِيشَةِ وَاللَّيْلُ لِلرَّاحَةِ كُلُّ نِعْمَةٍ لِدَلِكْ أَقْسَمَ اللَّهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، اللَّهُ أَقْسَمَ فِي الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

الْحَرَمُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ الْحَرَمُ مَحَلَّ الصَّلَاةِ فَقَطْ، كُلُّ مَكَّةَ حَرَمٌ، الصَّلَاةُ فِي مَكَّةَ كُلِّهَا فِي الْبُيُوتِ وَفِي الْمَسْجِدِ مُضَاعَفَةٌ إِلَى

مِائَةِ أَلْفٍ. أَمَّا فِي الْمَدِينَةِ لَا تُضَاعَفُ الصَّلَاةُ إِنْ صَلَّيْتَ فِي الْبَيْتِ  
وَلَكِنْ ثَوَابُهَا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَفْضَلُ إِنَّمَا مِنْ حَيْثُ الْمُضَاعَفَةُ فِي الْعَدَدِ  
فِي الْمَسْجِدِ أَكْثَرُ. أَمَّا فِي الْمَدِينَةِ بَعْضُهُمْ قَالَ الْمُضَاعَفَةُ لَا تَحْصُلُ إِلَّا  
فِي الْقَدْرِ الْأَصْلِيِّ الَّذِي كَانَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ فِي زَمَانِهِ أَمَّا فِي التَّوَسُّعَةِ  
فَلَا مُضَاعَفَةَ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ الْمُضَاعَفَةُ تَحْصُلُ فِي الْقَدْرِ الْأَصْلِيِّ وَفِي  
التَّوَسُّعَةِ. فِي الْمَدِينَةِ فِي الْبُيُوتِ لَا مُضَاعَفَةَ. فَالشَّيْخُ يُرَجِّحُ أَنَّهُ فِي  
الْمَسْجِدِ الْأَصْلِيِّ وَفِي التَّوَسُّعَةِ الْعُمَرِيَّةِ وَالْعُثْمَانِيَّةِ يُضَاعَفُ الثَّوَابُ.

إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقِّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ خَوْلَةَ  
الْأَنْصَارِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقِّ  
فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَالَّذِي يَأْخُذُ مَالَ الزَّكَاةِ وَهُوَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ  
وَالَّذِي يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ وَكَذَلِكَ الَّذِي أَكَلَ الرَّبَا كُلُّهُمْ يَدْخُلُونَ تَحْتَ  
هَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يَرْحَمُنَا وَيَغْفِرُ لَنَا، أَمْرُ الْآخِرَةِ عَظِيمٌ،  
الَّذِي يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ أَوَّلَ مَا يَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ يَخْرُجُ وَفَمُّهُ يَتَأَجَّجُ نَارًا مِنْ  
جَوْفِهِ إِلَى الْفَمِّ ثُمَّ زِيَادَةٌ عَلَى هَذَا يَدْخُلُ جَهَنَّمَ، لَيْسَ أَمْرًا هَيِّنًا، وَكَمْ مِنْ

إِخْوَةٌ وَكَمْ مِنْ أَعْمَامٍ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى نَسُوا الْآخِرَةَ بَلْ يَعْتَبِرُونَهَا  
غَنِيمَةً، كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا مَاتَ أَخٌ لَهُمْ وَتَرَكَ أَيْتَامًا يَعْتَبِرُونَ مَالَ الْأَيْتَامِ  
غَنِيمَةً لِيَتَمَتَّعُوا بِهَا.

### الْمُعَامَلَةُ الزَّوْجِيَّةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّوْجَانِ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا يَحْصُلُ  
مِنْهُ إِسَاءَةٌ أَوْ جَفَاءٌ وَالطَّرْفُ الْآخِرُ لَزِمَ الْإِحْسَانَ وَحُسْنَ الْمُعَامَلَةِ وَلَمْ  
يُقَابَلْهُ بِالْمِثْلِ، هَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَعْلَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَيْرَةُ عَلَى الزَّوْجِ إِنْ عَصَى اللَّهُ مَطْلُوبَةً، أَمَّا  
عَلَى غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ لَيْسَتْ مَطْلُوبَةً إِذَا كَانَ زَوْجُهَا يَذْهَبُ لِلْحَرَامِ هَكَذَا  
أَوْ هَكَذَا فَغَارَتْ لَهَا حَقٌّ، أَمَّا إِذَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً أُخْرَى بِطَرِيقِ الشَّرْعِ هَذِهِ  
الْغَيْرَةُ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُعْتَبَرُ الزَّوْجَةُ نَاشِرًا إِنْ خَرَجَتْ بِهَا إِذِنْ زَوْجُهَا  
بِغَيْرِ عُدْرِ، وَهُنَاكَ حَالَةٌ ثَانِيَةٌ وَهِيَ أَنْ تُخَشِّنَ الْكَلَامَ لَهُ بِمَا يُؤْذِيهِ وَيَدُلُّ  
عَلَى نَفُورِهَا مِنْهُ، وَهُنَاكَ ثَالِثَةٌ وَهِيَ إِنْ مَنَعْتَهُ الْإِسْتِمْتَاعَ بِهَا. أَمَّا مُجَرَّدُ  
السَّبِّ لَيْسَ نُشُوزًا، لَوْ سَبَّتَهُ بِدُونِ تَخَشِينِ الْكَلَامِ لَا يُعَدُّ هَذَا نُشُوزًا،  
إِذَا كَانَ يُهْمِلُ تَرْبِيَةَ أَوْلَادِهِ بِدُونِ تَخَشِينِ الْكَلَامِ تُكَلِّمُهُ، يُوجَدُ طَرِيقَةٌ

أُخْرَى غَيْرُ تَخْشِينِ الْكَلَامِ تَقُولُ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَنْتَ فَرَضُ عَلَيْكَ أَنْ تُرَبِّيَ  
أَوْلَادَكَ عَلَى حَسَبِ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَأْمُرُهُمْ بِالصَّلَاةِ تَنْهَاهُمْ عَنِ الْمَعَاصِي،  
تُعَلِّمُهُمُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّوْجَةُ الَّتِي تُؤْذِي زَوْجَهَا بِالْكَلَامِ كَثِيرًا يُقَالُ لَهَا  
اتَّقِيَ اللَّهَ فِيَّ إِنَّ لِي عَلَيْكَ حُقُوقًا وَأَنْتِ لَكِ عَلَيَّ حُقُوقٌ، فَإِنْ تَوَقَّفَتْ  
عَنْ إِيْذَائِهِ فَذَلِكَ الْأَمْرُ وَإِلَّا إِنْ خَشِنْتَ لَهُ الْكَلَامَ فَهِيَ نَاشِزَةٌ لَيْسَ لَهَا  
نَفَقَةٌ عَلَيْهِ حَتَّى تَعُودَ إِلَى الْحَالِ الْحَسَنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَطْلُبَ الطَّلَاقَ مِنْ زَوْجِهَا إِذَا  
كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالٍ حَرَامٍ لَيْسَ لَهُ إِلَّا هَذَا الْمَالُ الْحَرَامُ، أَمَّا إِذَا  
كَانَ لَهُ مَالٌ حَلَالٌ تَطَالَبُهُ عِنْدَ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ لِيُنْفِقَ عَلَيْهَا مِنَ الْمَالِ  
الْحَلَالِ، الْحَاكِمُ يُلْزِمُهُ. وَإِنْ لَمْ يُنْفِقِ الْحَاكِمُ يَأْخُذُ قَهْرًا عَلَيْهِ وَيُنْفِقُ عَلَيْهَا  
مِنْ مَالِهِ. أَمَّا إِنْ كَانَ يَضْرِبُهَا أَيْضًا إِنْ كَانَ يُوجَدُ حَاكِمٌ شَرْعِيٌّ يَحْكُمُ  
بِشَرَعِ اللَّهِ تُرْفَعُ عَلَيْهِ دَعْوَى، الْحَاكِمُ يُعَالِجُ أَمْرَهُ، لَا تَقُولُ لَهُ طَلَّقْنِي، أَمَّا  
إِنْ كَانَ لَا يُوجَدُ حَاكِمٌ شَرْعِيٌّ يَحْكُمُ بِالشَّرَعِ لَهَا أَنْ تَقُولَ طَلَّقْنِي وَإِنْ كَانَ  
تَارَكَ الصَّلَاةَ لَهَا أَنْ تَقُولَ لِأَنَّ تَارَكَ الصَّلَاةَ فِي بَعْضِ الْمَذَاهِبِ كَافِرٌ،  
أَمَّا الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَ زَوْجَتَهُ فِي دُبُرِهَا تَشْكُوهُ إِلَى الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ، أَوَّلَ  
مَرَّةٍ يَزْجُرُهُ يُوجِبُهُ، أَمَّا إِنْ عَادَ يَجْبِسُهُ أَوْ يَضْرِبُهُ حَتَّى يَنْزَجِرَ، أَمَّا إِنْ كَانَ



لا يُوجَدُ حَاكِمٌ شَرْعِيٌّ يَحْكُمُ بِالشَّرْعِ تُلْحُ عَلَيْهِ أَنْ يُطَلِّقَهَا، أَمَا إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ النَّفَقَةَ بِالْمَرَّةِ، فَقِيرٌ، تَرَفَعُ دَعْوَى عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ، تُثَبِّتُ عَلَيْهِ شَاهِدَيْنِ أَنَّهُ فَقِيرٌ عِنْدَ الْحَاكِمِ، تُثَبِّتُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَطْلُبُهُ الْحَاكِمُ فَيَقُولُ لَهُ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ حَتَّى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ نَفْسُكَ عَلَيْكَ نِكَاحُكَ فَإِنْ أَتَى بِالنَّفَقَةِ خِلَالَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَذَاكَ الْأَمْرُ، وَإِلَّا يَفْسُخُ الْحَاكِمُ أَوْ يَقُولُ لَهَا، افْسُخِي نِكَاحَهُ، تَقُولُ هِيَ فَسَخْتُ نِكَاحَهُ ثُمَّ بَعْدَ أَنْ تَقْضِيَ الْعِدَّةَ تَتَزَوَّجُ غَيْرَهُ مِمَّنْ تَشَاءُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ الَّذِي لَا يَعْدِلُ فِي الْقِسْمِ وَالْمَيْتِ هَذَا فَاسِقٌ، هَذَا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ نِصْفَ إِنْسَانٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَائِدَةٌ إِنْجَابُ الْأَطْفَالِ يَنْوِي بِهَا نِيَّةً حَسَنَةً، الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ «تَزَوَّجُوا الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». إِنْ نَوَى الْعَمَلُ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَهُ ثَوَابٌ أَمَا لِمُجَرَّدِ أَنْ يَفْرَحَ بِهِ مَا لَهُ ثَوَابٌ. إِنْ نَوَى أَنَّهُ إِنْ رَزَقَهُ اللَّهُ وَلَدًا، هَذَا الْوَلَدُ، يُعَلِّمُهُ أَحْكَامَ دِينِ اللَّهِ ثُمَّ إِنْ صَارَ جِهَادٌ يُرْسَلُهُ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، هَذَا لَهُ أَجْرٌ بِالزَّوْاجِ، أَمَا لِمُجَرَّدِ الْفَرَحِ فَلَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ.

الْأَنْبِيَاءُ كُلُّ مَنْهُمْ يَنْوُونَ نِيَّةً حَسَنَةً، سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّهُ أَحَلَّ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ مِائَةِ امْرَأَةٍ مِنْ شِدَّةِ رَغْبَتِهِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَلَفَ

لَيْلَةً أَنْ يُجَامَعَ مِائَةً امْرَأَةً فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى تَلِدَ كُلُّ وَاحِدَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، هُوَ لَيْسَ لِأَجْلِ الشَّهْوَةِ إِنَّمَا رَغْبَةً بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. ثُمَّ الْأَنْبِيَاءُ لَهُمْ خَصَائِصٌ، اللَّهُ يُعْطِيهِمْ خَصَائِصَ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِمْ، سُلَيْمَانُ جَامِعَ الْمِائَةِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَا يَنْضَرُّ. النَّاسُ الْآخِرُونَ قَدْ يَنْضَرُونَ لِثَلَاثٍ وَبَعْضُهُمْ لِحَمْسٍ وَبَعْضُهُمْ لِسَبْعٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، الْأَنْبِيَاءُ لَا يَنْوُونَ بِالزَّوْجِ الشَّهْوَةَ بَلْ يَنْوُونَ نِيَّةً تُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللَّهِ، الْأَنْبِيَاءُ قُلُوبُهُمْ لَا تَتَعَلَّقُ بِغَيْرِ اللَّهِ، لَا تَتَعَلَّقُ بِالْمَالِ وَلَا بِالنِّسَاءِ وَلَا بِالْأَوْلَادِ فَيَا خَسَارَةً هَؤُلَاءِ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَعَبُونَ لِأَوْلَادِهِمْ سِنِينَ عَدِيدَةً ثُمَّ كُلُّ تَعَبِهِمْ يَطْلُعُ هَبَاءً مَنْثُورًا لَا يَنَالُونَ ذَرَّةً مِنَ الثَّوَابِ.

أَكْثَرُ النَّاسِ يُرِيدُونَ الْأَوْلَادَ لِلْفَخْرِ أَوْ لِيَخْدِمَهُ إِذَا كَبِرَ وَضَعْفَ أَوْ إِذَا أَصَابَهُ الْفَقْرَ لِيَخْدِمَهُ هَذَا الْوَلَدُ، لِهَذَا يَرِغِبُونَ بِالْأَوْلَادِ، مَا لَهُمْ ثَوَابٌ فِي تَعَبِهِمْ.

النِّيَّةُ الْحَسَنَةُ فِي الْعَمَلِ الْمُوَافِقِ لِلشَّرِيعَةِ مَهْمَا كَانَ قَلِيلًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ كَبِيرٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «أَيُّمَا امْرَأَةٍ طَلَبَتِ الطَّلَاقَ مِنْ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ مَا سَبَبٍ لَمْ تَرَخْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» أَي لَا تَشُمَّ رَائِحَتَهَا وَإِنْ دَخَلَتْهَا، نَعِيمُهَا يَكُونُ بِغَيْرِ شَمِّ الرَّائِحَةِ لِأَنَّ طَلَبَ الطَّلَاقِ ذَنْبُهُ مِنَ الْكَبَائِرِ إِنْ

كَانَ بَغَيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ. وَإِنْ طَلَبَ أَنْ يُجَامِعَهَا فِي الدُّبْرِ وَيُلْحُ وَيُؤْذِيهَا  
لِذَلِكَ تَتْرُكُهُ وَتَرْفَعُ دَعْوَى عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَاكِمِ لِيَزْجُرَهُ عَنِ هَذَا الْفِعْلِ وَإِنْ  
كَانَ لَا يَرْجِعُ عَنِ ذَلِكَ لَهَا أَنْ تُلْحَ عَلَيْهِ فِي طَلَبِ الطَّلَاقِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ تَرَكَ الزَّوْجُ جَمَاعَ زَوْجَتِهِ لَوْ عَشْرَاتِ السِّنِينَ  
لَيْسَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ [هَذَا وَقَدْ سَبَقَ لَهُ أَنْ دَخَلَ عَلَيْهَا وَجَامَعَهَا] أَمَّا الْهَجْرُ  
بِالْكَلَامِ فَإِنْ كَانَتْ نَاشِزَةً تُخَشِنُ لَهُ الْكَلَامَ أَوْ لَا تُطِيعُهُ فِي حَقِّهِ لَوْ  
هَجَرَهَا بِالْمَرَّةِ لَمْ يَرُدَّ لَهَا سَلَامًا وَلَمْ يُكَلِّمَهَا مَا عَلَيْهِ ذَنْبٌ حَتَّى تَتُوبَ، أَمَّا  
إِنْ هَجَرَهَا لِأَنَّهُ طَلَبَ مِنْهَا أَشْيَاءَ لَيْسَتْ وَاجِبَةً عَلَيْهَا هَذَا فِيهِ إِيْدَاءٌ لَا  
يَجُوزُ، أَمَّا لِيَوْمٍ وَاحِدٍ لَا تَتَأَدَّى.

وَسُئِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الزَّوْجَةِ الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ لِتَعْلِيمِ  
الضَّرُورِيَّاتِ وَزَوْجِهَا يَمْنَعُهَا.

فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ عَرَفَ أَنَّهَا تُعَلِّمُ أَمْرًا مَفْرُوضٌ تَعَلُّمُهُ  
وَمَعَ هَذَا مَنَعَهَا فَهُوَ فَاسِقٌ، لَا تُطِيعُهُ.

الْمَرْأَةُ لَهَا أَنْ تَخْرُجَ بِدُونِ إِذْنِ زَوْجِهَا إِنْ كَانَتْ تُرِيدُ تَعَلُّمَ عِلْمٍ  
ضَّرُورِيٍّ، كَذَلِكَ لِتَعْلِيمِهِ غَيْرَهَا إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ لَا يَتَعَلَّمُ إِلَّا أَنْ  
تُعَلِّمَهُ، لِذَلِكَ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَخْرُجَ بِغَيْرِ إِذْنِ الزَّوْجِ، لِهَذَا الْغَرَضِ يَجُوزُ. فَإِنْ  
قَالَ لَهَا أَنَا أَتَيْكَ بِمَنْ يُعَلِّمُكَ فِي الْبَيْتِ لَا تُخَالِفُهُ.

أَقْرَبُ مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا إِذَا كَانَتْ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّسَاءُ اللَّوَاتِي يُدْحِنَ عَلَى  
أَزْوَاجِهِنَّ أَنْ يَأْخُذُوهُنَّ لِلنُّزْهِةِ كُلِّ أَحَدٍ هَذَا لَا خَيْرَ فِيهِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ  
تَحْتَاجُ لِأَجْلِ صِحَّتِهَا أَوْ لِاسْتِفَادَةِ فَائِدَةٍ تَنْفَعُهَا فِي الدِّينِ أَمَا لِمُجَرَّدِ  
اللَّهُوِ وَالتَّنَزُّهِ وَالتَّفَرُّجِ لَا خَيْرَ فِيهِ، مَطْلُوبٌ أَنْ لَا يُوَافِقَهَا.

الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ «أَقْرَبُ مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ مِنْ رَبِّهَا إِذَا كَانَتْ  
فِي قَعْرِ دَارِهَا» عَوَّدَنَ أَنْفُسَكِنَّ الْعَمَلَ بِالشَّرْعِ الْمُرْجِعِ إِلَى الْآخِرَةِ. هَذِهِ  
الدُّنْيَا أَيَّامٌ قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ لِلْآخِرَةِ، الرَّسُولُ قَالَ لِأَزْوَاجِهِ لَمَّا رَجَعَ مِنْ  
حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّتِي مَا عَاشَ بَعْدَهَا إِلَّا قَلِيلًا. «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ»  
مَعْنَاهُ هَذِهِ أَيَّ الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَجْتُنَّهَا مَعِيَ اقْتَصِرْنَ عَلَى هَذِهِ ثُمَّ الزَّمَنُ  
الْحُصْرُ أَيْ مُلَازِمَةُ الْبَيْتِ (مَعْنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ ظُهُورَ الْحُصْرِ) مَا خَرَجْنَ بَعْدَ  
ذَلِكَ إِلَّا عَائِشَةُ، خَرَجَتْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْحَجِّ لِأَنَّهَا لَمْ تَفْهَمْ مِنْ هَذَا أَنَّهُ  
فَرَضٌ عَلَيْهِنَّ، فَهَمَّتْ أَنَّهُ مَطْلُوبٌ أَيْ حَسَنٌ، مَا عَلَيْهَا مَعْصِيَةٌ بِخُرُوجِهَا  
لِلْحَجِّ لَكِنْ خَالَفَتِ الْأُولَى، الْأُولَى كَانَ أَنْ تَمُكَّتْ كَمَا مَكَّنَّ غَيْرُهَا مِنْ  
أَزْوَاجِ الرَّسُولِ، هَذَا كَانَ الْأَفْضَلُ لَهَا.

إِذَا لَمْ تَجِدْ مَنْ يُعَلِّمُهَا فِي بَيْتِهَا كَمَا يَجِبُ عِلْمَ الدِّينِ قَدَرَ الكِفَايَةِ  
مَاذَا تَفَعَّلُ أَتَبْقَى جَاهِلَةً فِي الْبَيْتِ [لَا بَلْ تَخْرُجُ لِطَلَبِ الْعِلْمِ] أَمَّا لِأُمُورِ  
الدُّنْيَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْكَرُنَ الْخُرُوجَ. وَالرِّجَالُ الَّذِينَ أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ يَقُولُونَ  
كَمَا تَقُولُ بَعْضُ النِّسَاءِ ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [سُورَةُ الْأَحْزَابِ] لِشَرَفِهِنَّ هَذَا  
الْأَمْرُ، مُلَازِمَةٌ الْبَيْتِ فِي حَقِّهِنَّ أَوْكَدُ، مُلَازِمَةٌ الْبَيْتِ لِكُلِّ النِّسَاءِ  
مَطْلُوبٌ لَكِنَّ هُنَّ أَوْكَدُ لِشَرَفِهِنَّ. ﴿وَقَرْنَ﴾ لِنِسَاءِ الرَّسُولِ يَعْنِي لَا  
تَخْرُجْنَ لِغَيْرِ مَصْلَحَةٍ دِينِيَّةٍ هَذَا مَعْنَى الْآيَةِ ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾  
[سُورَةُ الْأَحْزَابِ]. أَوْلَيْكَ نِسَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّ يَلْبَسْنَ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ قَصِيرَةً،  
تَلْبَسُ حِذَاءَ خَشَبٍ طَوِيلًا حَتَّى إِذَا مَشَتْ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ لَا يَظْهَرُ قِصْرُهَا  
فَيَتَعَرَّضُ لَهَا الرِّجَالُ.

هَؤُلَاءِ جِهْلِهِمْ فِي سُورِيَا يَظُنُّونَ أَنَّ خُرُوجَ الْمَرْأَةِ كَاشِفَةَ الْوَجْهِ حَرَامٌ  
وَيَحْتَجُّونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، أَيْنَ الْآيَةُ وَأَيْنَ كَلَامُهُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنْ صَلَّتْ فِي الْبَيْتِ فِي مَكَّةَ يُضَاعَفُ لَهَا الثَّوَابُ لِأَنَّ  
كُلَّ مَكَّةَ حَرَمٌ.

حَدِيثُ الرَّسُولِ قَالَ لِامْرَأَةٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أُصَلِّيَ  
مَعَكَ، قَالَ «صَلَاتِكَ فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكَ فِي الْمَسْجِدِ» مَعْنَاهُ  
أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكَ مَعِيَ إِنْ صَلَّيْتَ فِي الْبَيْتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ» مَعْنَاهُ الشَّيْطَانُ يُحَدِّقُ  
النَّظَرَ إِلَيْهَا حَتَّى يُوقِعَ النَّاسَ فِي الْمَعْصِيَةِ بِهَا، الْمَقْصُودُ يَهْتَمُّ بِهَا لِإِغْوَاءِ  
النَّاسِ بِهَا، يَقُولُ لَهُ انْظُرْ إِلَى حُسْنِ عَيْنِهَا انْظُرْ إِلَى حُسْنِ فَمِهَا، هُوَ  
يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ يُوسِسُ لِلرِّجَالِ حَتَّى يَنْظُرُوا.

التَّسْوِيَةُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ فِي الْقَبْلِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ قَالَ سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ وَلَوْ  
فِي الْقَبْلِ الرَّسُولُ أَمَرَ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ حَتَّى فِي الْقَبْلِ. إِنْ تَرَكَ  
التَّسْوِيَةَ فِي الْقَبْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ مَكْرُوهٌ.

الْفَقْرُ الْمَمْدُوحُ وَالْمَذْمُومُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ إِذَا أَصَابَهُمْ فَقْرٌ أَوْ  
مَرَضٌ يَفْرَحُونَ لِأَنَّهُ رَفَعَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ دَرَجَاتٍ وَهَلْ كَانَ أَكْثَرُ الْأَوْلِيَاءِ إِلَّا  
فُقَرَاءَ. إِنَّمَا الْمَذْمُومُ الْفَقْرُ الَّذِي يُفْسِدُ صَاحِبَهُ، يُوقِعُهُ فِي أَكْلِ الْحَرَامِ  
السَّرِقَةِ وَالْغُصْبِ وَالْحِيَانَةِ، هَذَا فِتْنَةٌ.



## شِدَّةُ الْفَقْرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ فِي الْمَاضِي كَانَ مِنْ شِدَّةِ الْفَقْرِ وَالْبُؤْسِ كَانَ يَقْتُلُهُمُ الْقَمَلُ، لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَدْفَعُوا عَنْ أَنْفُسِهِمْ هَذَا، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ كِبَارٌ، أَهْلُ الْبَلَاءِ. قَبْلَ ثَلَاثِينَ سَنَةً فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ كُنَّا نَشْتَرِي الْمَاءَ الَّذِي هُوَ قَدْرُ كُوبَيْنِ بَرِيَالٍ لِلْوُضُوءِ، قَدْ لَا يَتَيَسَّرُ لِلشَّخْصِ هُنَاكَ الْإِغْتِسَالُ فِي الْمَاضِي الْبَعِيدِ لِقَلَّةِ الْمَاءِ، الْمَاءُ الْآنَ كَثِيرٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدَكُمْ مَرِيضَهُ الطَّعَامَ». أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ فُقَرَاءٌ لَوْ كَانَ الْفَضْلُ عِنْدَ اللَّهِ بِالْمَالِ مَا كَانَ يُوجَدُ نَبِيٌّ إِلَّا وَهُوَ مِنْ أَغْنَى الْأَغْنِيَاءِ وَمَا كَانَ يُوجَدُ وَلِيٌّ إِلَّا وَهُوَ مِنْ أَغْنَى الْأَغْنِيَاءِ، أَغْلَبُ الْأَنْبِيَاءِ فُقَرَاءٌ، أَغْلَبُ الْأَوْلِيَاءِ كَذَلِكَ.

## مَدْحُ الْفَقْرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ، فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ مَعَ أَنَّ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ مِقْدَارُهُ خَمْسُونَ أَلْفَ سَنَةٍ مَعَ أَنَّ الشَّمْسَ يَتَغَيَّرُ حَالَهَا. الْيَوْمَ  
تَغْرُبُ وَتَطْلُعُ، فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ تَبْقَى فِي مَكَانِهَا قَرِيبَةً مِنْ رُؤُوسِ النَّاسِ،  
تَبْقَى خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَدْخُلُ كُلُّهُمْ دُفْعَةً وَاحِدَةً، يَدْخُلُ  
قِسْمٌ أَوَّلًا ثُمَّ قِسْمٌ ثُمَّ قِسْمٌ، الرَّسُولُ يَقُولُ يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الْجَنَّةَ  
قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ، هَذَا مَدْحٌ لِلْفَقْرِ، الْفَقِيرُ الصَّابِرُ الَّذِي لَا  
يَمُدُّ يَدَهُ لِلْحَرَامِ بَلْ يَرْضَى بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ وَيَصْبِرُ هَذَا لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ عِنْدَ  
اللَّهِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ  
بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، لِأَنَّ الْفَقْرَ يُضِلُّ بَعْضَ النَّاسِ، يَسُوقُهُمْ إِلَى الْكُفْرِ  
وَالْحَرَامِ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَكُونُونَ صَابِرِينَ لَهُمْ دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ عِنْدَ اللَّهِ لَا  
يَمُدُّونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْحَرَامِ، هَؤُلَاءِ فَقَرُهُمْ مَمْدُوحٌ وَأَوْلَئِكَ فَقَرُهُمْ مَذْمُومٌ.

الْمُرَادُ بِالْفُقَرَاءِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا لَدَّةُ الْعَيْشِ إِلَّا صُحْبَةُ الْفُقَرَاءِ،  
الْجَاهِلُ عِنْدَمَا يَسْمَعُ هَذَا يَظُنُّ الْفُقَرَاءَ الْعَادِيِّينَ، الْفَقِيرُ الصُّوفِيُّ الَّذِي  
قَلْبُهُ تَخَلَّى عَنِ التَّعَلُّقِ بِالْدُنْيَا، الَّذِي أَقْبَلَ بِقَلْبِهِ إِلَى الْآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ  
سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ. صَحِيحُ الرَّسُولِ عَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ، مَعْنَى مِنْكَ  
أَعُوذُ بِكَ أَيْ أَطْلُبُ مِنْكَ أَنْ تُعِيدَنِي مِنْ شَرِّ خَلْقَتِهِ أَنْتَ، لِأَنَّ الْخَيْرَ  
وُجِدَ بِخَلْقِهِ وَالشَّرَّ وُجِدَ بِخَلْقِهِ، هُوَ الَّذِي يُوجِدُ أَعْمَالَ الْخَيْرِ الْإِيمَانَ  
وَالطَّاعَةَ وَهُوَ الَّذِي يُوجِدُ الْكُفْرَ وَالْمَعَاصِيَ مِنَ الْعِبَادِ، الْعِبَادُ لَيْسُوا هُمْ  
يَخْلُقُونَ هَذَا الْكُفْرَ وَالْمَعَاصِيَ وَلَا الطَّاعَاتِ، لَا يَخْلُقُ الْعَبْدُ شَيْئًا مِنْ  
أَفْعَالِهِ. أَفْعَالُ الْعَبْدِ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، النَّطْقُ وَالنَّظْرُ وَالتَّفَكِيرُ كُلُّ ذَلِكَ  
هُوَ اللَّهُ خَالِقُهُ.

الْمُسْلِمُ عَلَى حَسَبِ قُوَّةِ دِينِهِ يُبْتَلَى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ عَلَى حَسَبِ قُوَّةِ دِينِهِ  
يُبْتَلَى. الْأَنْبِيَاءُ أَكْثَرُ النَّاسِ بَلَاءً. ثُمَّ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ يَكُونُ قُوَّةُ بَلَاءِهِ  
أَشَدَّ. أَهْلُ مَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا اشْتَدَّ إِيْدَاءُ الْمُشْرِكِينَ لَهُمْ هَاجَرُوا.  
مِنْ هَؤُلَاءِ صُهَيْبُ الرَّومِيُّ. كَانَ سَيِّدَنَا صُهَيْبُ الرَّومِيُّ مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِ  
مَكَّةَ مَالًا. مُشْرِكُو مَكَّةَ لَمْ يُمْكِنُوهُ مِنَ السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَّا بِأَنْ يَتَخَلَّى  
عَنْ أَمْوَالِهِ. قَالُوا لَا نُخَلِّيكَ تَأْخُذُ أَمْوَالَكَ فَتَخَلَّى عَنْ مَالِهِ فَخَرَجَ بِدُونِ

شَيْءٍ إِلَّا مَا يَلْبَسُهُ عَلَى جِسْمِهِ. كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ. الْمُسْلِمُ  
يُبْتَلَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْتِلَاءُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ رَحْمَةً.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَكُونُ مُصَابًا بِالْمَصَائِبِ وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ  
فِي دِينِهِ نَقْصٌ هَذَا رَفْعَةٌ دَرَجَاتٍ، مَا عَلَيْهِ نَقْصٌ أَمَّا الَّذِي يَدْخُلُ فِي دِينِهِ  
نَقْصٌ كَأَن يَتْرَكَ صَلَاةً، كَهَوْلَاءِ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى الَّذِي يَضْرِبُ  
بِالْمَنْدَلِ، هَذَا نُقْصَانٌ فِي الدِّينِ. كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الرَّبِيعُ بْنُ خَثِيمٍ هَذَا  
أُصِيبَ بِالْفَالِجِ، كَانَ لِشِدَّةِ حَالِهِ بِالْمَرَضِ يَسِيلُ اللَّعَابُ مِنْ فَمِهِ، مِنْ  
أَثْرِ الْفَالِجِ صَارَ ارْتِخَاءً فِي فَمِهِ، كَانَ اللَّعَابُ يَسِيلُ وَمَا ضَرَّهُ ذَلِكَ بَلِ  
ارْتَفَعَ دَرَجَاتٍ.

وُرُودُ الْفَاقَاتِ أَعْيَادُ الْمُرِيدِينَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ الصَّادِقِينَ  
وُرُودُ الْفَاقَاتِ أَعْيَادُ الْمُرِيدِينَ مَعْنَاهُ وُرُودُ الْمَصَائِبِ عِيدٌ لِلْمُرِيدِينَ أَيْ  
لِطُلَّابِ الْآخِرَةِ الْمُقْبِلِينَ عَلَيْهَا، فَإِنَّ هَوْلَاءِ إِنْ بَلَغَهُمُ الْفَقْرُ بَعْدَ أَنْ كَانُوا  
بِحَالَةٍ بَسِطٍ يَعْتَبِرُونَهُ عِيدًا فَيَزِيدُونَ فِي الطَّاعَةِ بَدَلًا أَنْ يَنْقَلِبُوا أَوْ يُخَفِّفُوا.

اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تَحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ». وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

عَلَامَاتُ السَّاعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ وَعَلَى الْأَرْضِ مَنْ يَقُولُ اللَّهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ اللَّهُ اللَّهُ» هَذِهِ أَيْضًا رَوَايَةٌ صَحِيحَةٌ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَمَا يَقُولُ الدَّجَالُ لِلسَّمَاءِ أَمْطِرِي وَيَنْزِلُ الْمَطَرُ هَذَا مَطَرٌ خَاصٌّ لِابْتِلَاءٍ مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ الضَّلَالُ. هَذَا يَنْزِلُ بِدُونِ تَصَرُّفِ الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِالْمَطَرِ.

الْمُصِيبَةُ فِي الْمَالِ وَالْمُصِيبَةُ فِي الدِّينِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْمُصِيبَةَ فِي الْمَالِ وَالْمُصِيبَةَ فِي الْجِسْمِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَوِّضُ الْمُؤْمِنَ بِهَا الثَّوَابَ وَتَكْفِيرَ السَّيِّئَاتِ وَرَفَعَ الدَّرَجَاتِ. أَمَّا الْمُصِيبَةُ فِي الدِّينِ فَتُوجِبُ لِصَاحِبِهَا الْهَلَاكَ فِي الْآخِرَةِ لِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ «وَلَا تَجْعَلْ

**مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا».** فَالْمُصِيبَةُ فِي الدُّنْيَا مَعَ سَلَامَةِ الدِّينِ يَسْتَفِيدُ بِهَا  
المُسْلِمُ تَكْفِيرَ السَّيِّئَةِ وَرَفَعَ الدَّرَجَةَ، وَأَمَّا الْمُصِيبَةُ فِي الدِّينِ فَيَخْسِرُ بِهَا  
الإنْسَانُ. مَثَلًا مَرَضَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ أَوْ سَافَرَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ، مِنْ أَجْلِ  
خَاطِرِ إنْسَانٍ ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً مِنَ المَعَاصِي هَذِهِ مُصِيبَةٌ فِي الدِّينِ وَأَعْظَمُ  
مُصِيبَةٌ فِي الدِّينِ هُوَ الكُفْرُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كُلُّ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ المُؤْمِنَ تُمَحِّي لَهُ بِهَا خَطِيئَةٌ  
وَتُرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ.

هَذِهِ المَصَائِبُ الأَمْرَاضُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لِلْمُؤْمِنِ تَمَحُّو بَعْضَ  
الدُّنُوبِ وَإِذَا تَوَضَّأَ وَضُوءًا شَرْعِيًّا تَذْهَبُ مَعَاصِي العَيْنِ، مَعَاصِي الوَجْهِ  
تَذْهَبُ مَعَ المَاءِ، مَعَاصِي اليَدِ أَيْضًا تَذْهَبُ مَعَ المَاءِ، كَذَلِكَ إِذَا مَسَحَ  
رَأْسَهُ تَذْهَبُ خَطَايَا رَأْسِهِ الصِّغَارُ مَعَ المَاءِ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ  
مَعَاصِي رِجْلَيْهِ الصِّغَائِرُ مَعَ المَاءِ.

قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الرَّسُولُ قَالَ إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمُ، الأَنْبِيَاءُ  
وَالأَوْلِيَاءُ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمُ فِي حَالِ الصِّحَّةِ وَقَبْلَ المَوْتِ وَعِنْدَ المَوْتِ  
لِيَعْظُمَ أَجْرُهُمْ لِأَنَّهمْ يَصْبِرُونَ، ثُمَّ بَعْضُ النَّاسِ اللهُ تَعَالَى يُمِيتُهُمْ فَجَاءَهُ مِنْ  
دُونِ مَرَضٍ، الَّذِينَ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللهُ فَأَمَاتَهُمُ اللهُ فَجَاءَهُ مِنْ دُونِ مَرَضٍ، مِنْ  
دُونِ أَنْ يُقَاسُوا ءالَامًا فَهَذَا رَحْمَةٌ بِهِمْ. وَأَمَّا أَوْلِيكَ الَّذِينَ هُمْ فُجَّارٌ مِنْ



ذُنُوبِهِمْ مَنْ كَانَ مُسْلِمًا اللَّهُ تَعَالَى يُخَفِّفُ عَنْهُ الْعَذَابَ بِالشِّدَّةِ الَّتِي تُصِيبُهُ  
قَبْلَ الْمَوْتِ، يُكْفِّرُ عَنْهُ خَطَايَاهُ أَوْ بَعْضَ خَطَايَاهُ.

نَبِيُّ اللَّهِ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَاتَ فَجَاءَهُ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ، وَوَالِدُهُ  
دَاوُدُ كَذَلِكَ مَاتَ فَجَاءَهُ، بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الْجَهْلِ يَقُولُونَ إِذَا مَاتَ  
الشَّخْصُ فَجَاءَهُ هَذَا غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ، لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ.

الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَمَّى الَّتِي تُصِيبُهُ كَحَمَّى رَجُلَيْنِ لِأَنَّ مَرْتَبَتَهُ  
أَعْلَى، صَبْرُهُ أَقْوَى وَرِضَاهُ بِقَضَاءِ اللَّهِ أَقْوَى مِنْ غَيْرِهِ.

لَكِنْ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الْمَوْتِ الْآلَامُ قَدْ يَكْفُرُونَ  
قَدْ يَعْتَرِضُونَ عَلَى اللَّهِ أَوْ يَقْتُلُونَ أَنْفُسَهُمْ فَيَمُوتُونَ مِيتَةً سَوْءٍ، الَّذِينَ  
يَعْتَرِضُونَ عَلَى اللَّهِ يَمُوتُونَ كَافِرِينَ، هُنَاكَ عِنْدَ الْمَوْتِ امْتِحَانٌ، اللَّهُ يَمْتَحِنُ  
عِبَادَهُ، بَعْضُهُمْ يَصْبِرُونَ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ أَلْسِنَتِهِمْ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ اللَّهُ،  
يَتَحَمَّلُونَ الْأَذَى تِلْكَ السَّاعَةَ.

وَبَعْضُهُمْ لَا يَصْبِرُونَ وَالشَّيْطَانُ تِلْكَ السَّاعَةَ يَبْذُلُ جُهْدَهُ فِي إِغْوَاءِ  
هَذَا الشَّخْصِ، قَدْ يَظْهَرُ لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَظْهَرَ لِغَيْرِهِ، بَعْضُ النَّاسِ  
يُصَابُونَ بِعَطَشٍ شَدِيدٍ وَحَرَكَاتِهِمْ ضَعِيفَةٌ مُنْهَارَةً، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَنَاوَلَ  
بِيَدِهِ الْمَاءَ، الشَّيْطَانُ يَظْهَرُ لَهُ شَيْئًا عَلَى هَيْئَةِ شَرَابٍ، يَقُولُ لَهُ أَنَا  
أَسْقِيكَ إِنْ كَفَرْتَ. الَّذِي يَمُوتُ فَجَاءَهُ خَرَجَ مِنْ هَذَا.

بِمَ قَدْ يَغْفِرُ اللَّهُ الْمَعْصِيَةَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَعْصِيَةُ الَّتِي يَعْصِيهَا الْمُسْلِمُ  
يَغْفِرُهَا اللَّهُ بِالصَّدَقَةِ بِالِاسْتِغْفَارِ بِالصِّيَامِ بِالْوُضُوءِ، عِنْدَمَا يَغْسِلُ وَجْهَهُ  
يَخْرُجُ مَعَ الْمَاءِ الْمَعْصِي الصَّغَائِرُ الَّتِي ارْتَكَبَهَا بِوَجْهِهِ وَعِنْدَمَا يَغْسِلُ  
يَدَيْهِ يَذْهَبُ بِالْمَاءِ ذُنُوبُ يَدَيْهِ الصَّغَائِرُ وَعِنْدَمَا يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَعِنْدَمَا  
يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ يَخْرُجُ مَعَ الْمَاءِ الذُّنُوبُ الصَّغَائِرُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ رُوِينَا فِي كِتَابِ الْأَدَبِ لِلْبَيْهَقِيِّ  
رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ «إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ سَيِّئَةً فَلْيَتْبَعْهَا  
بِحَسَنَةٍ» قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْحَسَنَاتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ «هِيَ أَحْسَنُ  
الْحَسَنَاتِ». مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُمْ  
الْكَبَائِرَ وَالصَّغَائِرَ بِبَعْضِ الْحَسَنَاتِ. الْكَبَائِرُ قَدْ تُغْفَرُ بِحَسَنَةٍ مِنَ  
الْحَسَنَاتِ كَمَا أَنَّ الصَّغَائِرَ تُمَحَى بِالْحَسَنَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوُضُوءُ الْمَشْرُوعُ حَتَّى يَحْصُلَ بِهِ مَحْوُ الذُّنُوبِ  
الصَّغَائِرِ هُوَ آدَاءُ الْفَرَائِضِ مَعَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْبَدْءِ فِي الْوُضُوءِ وَأَنْ تَكُونَ  
نِيَّتُهُ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ أَوْ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ فَرَضَ اللَّهُ بِهِ وَأَنْ لَا يَتَكَلَّمَ  
بِكَلَامِ اللَّغْوِ وَهُوَ فِي الْوُضُوءِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ بِالصَّدَقَةِ الصَّغِيرَةِ مَعْصِيَةً  
كَبِيرَةً إِذَا إِنْسَانٌ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ قَلِيلٍ نِصْفِ حَبَّةِ تَمْرَةٍ عَلَى طِفْلِ أَوْ عَلَى  
إِنْسَانٍ جَفَّ حَلْقُهُ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَكَانَتْ مِنْ حَلَالٍ وَنَوَى بِهِذِهِ  
الصَّدَقَةَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ، اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ذُنُوبًا كَبِيرَةً، أَمَّا الْكَافِرُ لَوْ كَانَ كُلَّ  
يَوْمٍ يَتَصَدَّقُ بِمِائَةِ دِينَارٍ ذَهَبًا اللَّهُ لَا يَغْفِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ لَا تَنْفَعُهُ مَهْمَا  
عَمِلَ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَالْإِحْسَانِ لِلْمُنْكَوبِينَ.

«اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» هَكَذَا قَالَ الرَّسُولُ. وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ  
بِالصَّدَقَةِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ اَطْلُبُوا مِنَ اللَّهِ الْعِتْقَ مِنَ النَّارِ، مَعْنَاهُ بِنِصْفِ  
تَمْرَةٍ قَدْ يُعْتَقُ اللَّهُ الْمُسْلِمَ مِنَ النَّارِ.

### الْقِصْعَةُ تَسْتَغْفِرُ لِلْإِعْقِهَا

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةُ كَانُوا يَأْكُلُونَ فِي الْقِصْعَةِ،  
مَا كَانَ عِنْدَهُمْ صُحُونٌ. كَانَ عِنْدَهُمْ قِصْعَةٌ مِنْ خَشَبٍ سَمِيكَ يَنْحِتُونَهَا  
فِيَأْكُلُونَ فِيهَا. كَانَ عِنْدَهُمْ كَبِيرٌ وَصَغِيرٌ. كَانُوا يَضَعُونَ الْكَبِيرَ فِي  
الْوَلَائِمِ. هَذِهِ الْقِصْعَةُ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ «تَسْتَغْفِرُ لِلْإِعْقِهَا» لَوْ شَاءَ اللَّهُ  
لَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَسَمِعُوا اسْتِغْفَارَ الْقِصْعَةِ لِلْإِعْقِهَا.

اللَّهُ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الْمَعَاصِي وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً  
اللَّهُ يَغْفِرُهَا لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِحَسَنَةٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَتُوبَ، هُوَ اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ لَكِنَّ الشَّخْصُ مَا يُدْرِيهِ بِأَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ بِتِلْكَ  
الصَّدَقَةِ هَذَا الذَّنْبِ الْكَبِيرِ أَوْ الصَّغِيرِ، عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ مِنْ تِلْكَ  
الْمَعْصِيَةِ وَيَنْوِي أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ اللَّهَ يُجُوزُ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ  
بِحَسَنَةٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ صَدَقَةٍ أَوْ قَوْلٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ أَوْ غَيْرِ  
ذَلِكَ مِنَ الْحَسَنَاتِ، اللَّهُ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الذَّنْبِ الْكَبِيرِ  
بِالصَّدَقَةِ لَكِنَّ الشَّخْصُ مَا يُدْرِيهِ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ، الْوَحْيُ لَا يَنْزِلُ عَلَيْنَا  
إِلَّا الْأَنْبِيَاءَ لِذَلِكَ الرَّسُولُ قَالَ لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ أَيْ  
الْحَسَنَاتِ لَا يَحْقِرْهَا.

مَا يُدْرِيهِ بِأَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ بِهَذِهِ الْحَسَنَةِ ذَنْبًا كَبِيرًا لَهُ «لَا يَحْقِرَنَّ  
أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ» يَعْنِي التَّبَسُّمَ  
فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِ هَذِهِ حَسَنَةٌ فِيهَا فَائِدَةٌ كَبِيرَةٌ لَا تَحْقِرْهَا.

الْمُسْلِمُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَحْتَقِرَ أَيْ حَسَنَةً، لِيُحَسِّنَ ظَنَّهُ، يَقُولُ لَعَلَّ اللَّهَ  
يَغْفِرُ لِي بِهَذِهِ الْحَسَنَةِ ذَنْبًا مِنَ الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ لَكِنَّ التَّوْبَةَ الصَّحِيحَةَ

الَّتِي عَلَى حَسَبِ الشَّرْعِ هِيَ الَّتِي تَمْحُو الذَّنْبَ، أَمَا بغيرِ التَّوْبَةِ قَدْ يَغْفِرُ  
اللَّهُ لِبَعْضِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا لِلْكَلِّ.

### التَّاجِرُ الصَّدُوقُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التُّجَّارُ أَغْلَبُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا  
هَذَا يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ وَهَذَا لَا يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ يُوزَعُونَ الزَّكَاةَ. التَّاجِرُ إِنْ  
كَانَ أَمِينًا صَادِقًا وَتَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَتَجَنَّبَ الْمَعَاصِيَ وَعَمِلَ الْوَاجِبَاتِ  
يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَإِلَّا فَهُوَ مِنَ  
الْفُجَّارِ، يُحْشَرُونَ فُجَّارًا.

سُئِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا مَعْنَى يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيِّينَ  
وَالصِّدِّيقِينَ.

فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَاهُ يَوْمَ الْحُشْرِ مُرْتَاحٌ، مَا عَلَيْهِ شَيْءٌ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ. الْإِنْسَانُ يُجْمَعُ مَعَ أَشْكَالِهِ الْفَاجِرُ مَعَ الْفُجَّارِ وَالتَّقِيُّ مَعَ  
الْأَتَقِيَاءِ. الْأَتَقِيَاءُ لَا يُصِيبُهُمْ حَرٌّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ يَكُونُونَ.  
إِنَّ التُّجَّارَ مَبْعُوثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ،  
الَّذِي يَصْدُقُ فِي قَوْلِهِ وَلَا يَغْشُ وَلَا يَكْذِبُ وَيَتَجَنَّبُ الْمَالَ الْحَرَامَ  
وَيُؤَدِّي الْفَرَائِضَ هَذَا مِنَ الْأَمِينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَجَنَّبُ مَعْصِيَةَ صَغِيرَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رُكْعَةٍ مِنَ  
النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ «مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ  
رُكْعَتِي الضُّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ  
الْبَحْرِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.

### مَعْنَى الْعِيَالِ فِي حَدِيثٍ ضَعِيفٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةُ الْعِيَالِ الَّذِي ذُكِرَ فِي حَدِيثٍ  
ضَعِيفٍ لَيْسَ صَحِيحًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ لَيْسَ مَعْنَاهُ الْأَوْلَادُ، الْعِيَالُ فِي لُغَةِ  
الْعَرَبِ الْقُدَمَاءِ لَيْسَ مَعْنَاهُ الْأَوْلَادُ، فِي هَذَا الزَّمَنِ صَارُوا يُفَسِّرُونَ الْعِيَالَ  
بِالْأَوْلَادِ. ذَاكَ الْحَدِيثُ الَّذِي هُوَ ضَعِيفٌ لَيْسَ ثَابِتًا عَنِ الرَّسُولِ لَكِنْ  
رَوَاهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي كُتُبِهِمْ اخْتَلَقُوا كُلُّهُمْ عِيَالَ اللَّهِ وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ  
أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ. الْعِيَالُ لَيْسَ مَعْنَاهُ الْأَوْلَادُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الْأَصْلِيَّةِ فِي اللُّغَةِ  
الْفُصْحَى إِنَّمَا إِذَا قِيلَ عِيَالُ فُلَانٍ مَنْ يَكْفِيهِمْ نَفَقَاتِهِمْ أَكْلَهُمْ وَشُرْبَهُمْ  
وَلِبَاسَهُمْ، حَتَّى لَوْ كَانَ الرَّجُلُ هُوَ يُشْرِفُ عَلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ أَوْ جَدِّهِ أَوْ  
جَدَّتِهِ أَوْ يُنْفِقُ عَلَيْهِمْ يُقَالُ لَهُمْ عِيَالُ فُلَانٍ، كُلُّ مَنْ يُنْفِقُ عَلَيْهِ الشَّخْصُ  
لَوْ كَانَ جَدُّهُ أَوْ جَدَّتُهُ عِيَالُهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، لَيْسَ كَمَا يَفْهَمُ النَّاسُ كَلِمَةَ



الْعِيَالِ بِمَعْنَى الْأَوْلَادِ. هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي هُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 إِنَّمَا يَرْوِيهِ بَعْضُ النَّاسِ فَيَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ لِلَّهِ  
 وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ. بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَ أَرْبَعِمِائَةٍ  
 سَنَةٍ لَمَّا شَرَحُوا هَذَا الْحَدِيثَ قَالُوا الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ لِلَّهِ أَيْ فُقَرَاؤُهُ لِأَنَّ  
 الْخَلْقَ الْغَنِيِّ مِمَّنَّا وَالْفَقِيرَ مِمَّنَّا فُقَرَاءُ اللَّهِ مُحْتَاجُونَ إِلَى اللَّهِ هَذَا مَعْنَاهُ، لَكِنْ  
 فَسَادُ اللُّغَةِ تُغَيِّرُ لُغَةَ الْعَرَبِ أَوْهُمْ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ هَذَا حَدِيثُ رَسُولِ  
 اللَّهِ وَفَسَّرَهُ بِالْأَوْلَادِ هَذَا كُفْرٌ، مَنْ فَسَّرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِالْأَوْلَادِ كَفَرَ وَلَا  
 عُذْرَ لَهُ.

### حَدِيثُ النَّزُولِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ  
 إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» مَعْنَاهُ يَأْمُرُ الْمَلَائِكَةَ بِالنُّزُولِ فَيَنْزِلُونَ مَسَافَةً خَمْسِينَ  
 أَلْفَ سَنَةٍ مِنَ الْعَرْشِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، أَكْثَرَ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِينَ أَلْفَ  
 سَنَةٍ، لَكِنْ الْمَلَائِكَةُ لَوْ كَانَ أَحَدُهُمْ عِنْدَ الْعَرْشِ سَهْلًا عَلَيْهِمْ أَنْ يَنْزِلُوا  
 فِي دَقِيقَةٍ إِلَى الْأَرْضِ، اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ أَجْسَادَهُمْ لَطِيفَةً أَرَقَّ مِنَ الْهَوَاءِ،  
 الْهَوَاءُ إِذَا لَمَسَكَ تَشَعَّرُ بِأَنَّهُ لَمَسَكَ، أَمَّا الْمَلَائِكَةُ قَدْ لَا تَشَعَّرُ أَهْمُ  
 لَمَسُوكَ مِنْ شِدَّةِ لَطَافَةِ أَجْسَامِهِمْ وَلَا يَتَعَبُونَ مَا خَلَقَ فِيهِمُ التَّعَبَ.

أَبُو مُسْلِمٍ الدَّارَائِيُّ الحَوْلَائِيُّ مَرَّةً كَانِ فِي غَزْوَةٍ ثُمَّ افْتَرَقَ عَنِ الجَيْشِ  
هُوَ وَأُنَاسٌ، ثُمَّ أَهَمَّهُ أَمْرُ الجَيْشِ مَاذَا صَارَ مِنْ أَمْرِهِمْ، قَلِقَتْ نَفْسُهُ لِأَجْلِ  
أَوْلِيكَ الجَيْشِ، خَافَ أَنْ يَكُونَ الكُفَّارُ اصْطَلَمُوهُمْ، جَاءَ مَلِكٌ بَشَّرَهُ  
قَالَ الجَيْشُ فِي أَمَانٍ وَقَعَدَ بِصُورَةَ طَيْرٍ، هَذَا المَلِكُ عَلَى رَأْسِ الرُّمْحِ  
مَكَانَ النَّصْلِ عَلَى رَأْسِهَا، قَعَدَ فَبَشَّرَهُ هَذَا المَلِكُ، وَهَذَا المَلِكُ ظَهَرَ  
لِبَعْضِ الأَشْخَاصِ بِصُورَةَ شَابِّ جَمِيلٍ لَابِسٍ أَخْضَرَ وَكَانَ ذَاكَ مَهْمُومًا  
أَيْضًا، اللهُ فَرَّجَ هَمَّهُ، زَالَ عَنْهُ الكَرْبُ لَمَّا كَلَّمَهُ هَذَا المَلِكُ، هَذَا مِنْ  
مَلَائِكَةِ الرَّحْمَةِ، وَقَفَ عَلَى رَأْسِ الرُّمْحِ بِصُورَةَ طَيْرٍ، بَعْضُ المَرَّاتِ  
مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ يَزُورُونَ بَعْضَ الأَوْلِيَاءِ.

إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ

قَالَ الإِمَامُ الهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً

فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» مَعْنَاهُ إِذَا كَانَ أَنَا فِي

سَفَرٍ فَتَنَاجَى اثْنَانِ انْفَرَدَ اثْنَانِ وَتَرَكَ الثَّلَاثَ يَقْلِقُ، هَذَا الثَّلَاثُ يَقُولُ

لَعَلَّ هَذَيْنِ يَمْكُرَانِ بِي.

وَفِي غَيْرِ السَّفَرِ كَذَلِكَ يَسْتَأْذِنَانِهِ يَقُولَانِ بِإِذْنِكَ. يَنْفَرْدَانِ وَفُلَانٌ

يَنْكَسِرُ خَاطِرُهُ.

## الْكَذِبُ عَلَى الرَّسُولِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ كَذَبُوا كَثِيرًا عَلَى الرَّسُولِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ لَعَنَ اللَّهُ الْفُرُوجَ عَلَى السُّرُوجِ وَجَعَلُوهُ حَدِيثًا، هَذَا الَّذِي افْتَرَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى الرَّسُولِ كَفَرَ لِأَنَّ مَعْنَاهُ تَكْذِيبٌ لِلشَّرْعِ لِأَنَّ رُكُوبَ الْفَرَسِ جَائِزٌ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُوجَدُ حَدِيثٌ مَا لَهُ أَصْلٌ «مَنْ قَبَّلَ يَدَ غَنِيٍّ لِعِنَاهُ ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ» مَا لَهُ أَصْلُ الرَّسُولُ مَا قَالَهُ.

كَذَبُوا عَلَى الرَّسُولِ بَعْضُ النَّاسِ كَذَبُوا عَلَى الرَّسُولِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَكْذِبُونَ عَلَى الرَّسُولِ لِغَرَضٍ فِي أَنْفُسِهِمْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الرَّسُولَ لَمْ يَقُلْهُ، كَالَّذِينَ يَقُولُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَنْ تَرَكَ سُنَّتِي لَمْ تَنْلُهُ شَفَاعَتِي، يُرِيدُونَ بِهِ مِثْلَ السِّوَاكِ أَوْ لُبْسِ الْعِمَامَةِ وَسُنَّةِ الظُّهْرِ أَوْ سُنَّةِ الْعِشَاءِ أَوْ سُنَّةِ الصُّبْحِ أَوْ سُنَّةِ الْعَصْرِ أَوْ سُنَّةِ الْمَغْرِبِ.

عَلَى زَعْمِهِمُ الرَّسُولُ قَالَ مَنْ تَرَكَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ لَا أَشْفَعُ فِيهِ، هَذَا كَذِبٌ، مَنْ أَدَّى الْفَرَضَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِشُرُوطِهِ وَأَرْكَانِهِ، الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَنَحْوَ ذَلِكَ، لَا يُؤَاخِذُهُ اللَّهُ إِنْ تَرَكَ السُّنَنَ، أَمَا مَنْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَنْ تَرَكَ سُنَّتِي لَمْ تَنْلُهُ شَفَاعَتِي وَفَسَّرَهُ بِالْعَقِيدَةِ هَذَا كَلَامُهُ صَحِيحٌ لِأَنَّهُ مَنْ تَرَكَ عَقِيدَةَ الرَّسُولِ لَمْ تَنْلُهُ شَفَاعَتُهُ مِثْلَ التَّخْرِيبِيَّةِ وَحَزْبِ الْإِخْوَانِ،

لَأَنَّ مَنْ تَرَكَ عَقِيدَةَ الرَّسُولِ لَمْ تَنْلُهُ شَفَاعَةُ الرَّسُولِ. أَمَّا مَنْ ثَبَتَ عَلَى  
الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ وَأَهْمَلَ الْفَرَائِضَ وَارْتَكَبَ الْفَوَاحِشَ، الرَّسُولُ يَشْفَعُ  
فِيهِ. أَمَّا الْأَتْقِيَاءُ لَيْسُوا بِحَاجَةٍ لِشَفَاعَةِ الرَّسُولِ، الَّذِي يَمُوتُ تَائِبًا لَيْسَ  
عَلَيْهِ كَبِيرَةٌ لَا يَحْتَاجُ لِلشَّفَاعَةِ إِنَّمَا يَحْتَاجُ لِلشَّفَاعَةِ الْمُتَلَوِّثُونَ بِالْمَعَاصِي.  
أَمَّا هَؤُلَاءِ الْجُهَّالُ فِي سُورِيَا قَالُوا عَنِ الرَّسُولِ إِنَّهُ قَالَ التَّارِكُ لِسُنَّتِي لَيْسَ  
لَهُ شَفَاعَتِي يَكْفُرُونَ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا مِثْلَ قَرِيبٍ عَهْدٍ بِإِسْلَامٍ. بَعْضُ الْحَنَفِيَّةِ  
مَاذَا يَقُولُ عَلَيْهِ عِتَابُ الرَّسُولِ، يُعَاتِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَتْرُكُ سُنَّةَ  
الظُّهْرِ وَمَا أَشْبَهَ ذَاكَ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، الرَّسُولُ مَا ثَبَتَ أَنَّهُ قَالَ هَذَا  
الشَّيْءَ فِي الدُّنْيَا. مَا عَتَبَ عَلَى الشَّخْصِ الَّذِي حَلَفَ أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا  
فَرَضَ اللَّهُ وَلَا يَزِيدُ قَالَ لَا أَتَطَوَّعُ، حَلَفَ أَمَامَ الرَّسُولِ، التَّرَمَّ أَدَاءَ  
الْوَاجِبِ وَاجْتِنَابَ الْمُحَرَّمَ ثُمَّ حَلَفَ أَنَّهُ لَا يَتَطَوَّعُ ثُمَّ الرَّسُولُ قَالَ «أَفْلَحَ  
الرَّجُلُ إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ» مَعْنَاهُ إِنْ أَدَّى الْفَرَائِضَ  
وَاجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ وَلَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا مِنَ السُّنَنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ مَا عَتَبَ عَلَيْهِ  
الرَّسُولُ، مَا قَالَ لَهُ كَيْفَ تَحْلِفُ أَنَّكَ لَا تَفْعَلُ النَّوَافِلَ إِلَّا الْفَرَضَ. مَا  
قَالَ لَهُ أَنْتَ كَيْفَ تَحْلِفُ أَنَّكَ لَا تَفْعَلُ إِلَّا الْفَرَضَ، مَا قَالَ لَهُ.

رُؤْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنَامِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَقَدْ  
عَبَّرَ حَافَّةَ الْخَطَرِ.

الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ أَنَّ الرُّؤْيَا  
ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ رُؤْيَا تَأْوِيلٍ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا أَضْغَاثِ أَحْلَامٍ وَرُؤْيَا  
الشَّخْصِ الصَّالِحِ التَّقِيِّ إِذَا رَأَى رُؤْيَا أَوْ رَأَى غَيْرَهُ لَهُ رُؤْيَا فَتِلْكَ الْبُشْرَى  
لَهُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ لِهَذَا الْمُؤْمِنِ التَّقِيِّ إِذَا رَأَى غَيْرَهُ لَهُ رُؤْيَا صَالِحَةً فَهَذَا  
بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، كَذَلِكَ هَذَا الْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ إِنْ رَأَى لِغَيْرِهِ تَكُونُ بُشْرَى.

الْمَلَائِكَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلَائِكَةُ عَدَدُهُمْ أَكْثَرُ مِنْ حَبَّاتِ  
الرَّمَالِ وَأَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ قَطْرَاتِ الْمَطَرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ إِنْ حَضَرُوا وَلَمْ يَرَهُمُ الشَّخْصُ  
يُحْسُ بِآثَارِهِمْ بِرُودَةٍ أَوْ رَعَشَةٍ أَوْ بِشَمِّ رَائِحَةٍ طَيِّبَةٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلَائِكَةُ بِمَا أَهَّمَّ خَلْقُوا مِنْ نُورِ أَجْسَامِهِمْ  
لَطِيفَةٌ، الْأَجْسَامُ اللَّطِيفَةُ تَقْبَلُ الْإِنْضِمَامَ وَالْإِفْتِرَاقَ لَوْ كَانُوا مُتَزَاحِمِينَ فِي

الأوّل أفسحوا مكانًا ليلقى رسول الله ﷺ بعض الأنبياء في السماوات ليلة المعراج لأنّ خلقهم ليست كخلقنا. الملائكة ليسوا مثل البشر، البشر يبقى كما هو على ما خلق عليه يعنى جسمه كيف أمّا أولئك أجسام نورانيّة، أجسام تقبل الانزواء والعكس، انطواء بعضها إلى بعض والانساط.

وقال رضى الله عنه يوم القيامة تنزل ملائكة كثيرون على خلاف العادة في الدنيا، ينزل كثير. لكل إنسان ملائكة ينزلون العصر ويبقون مع الإنسان إلى الفجر إلى صلاة الصبح، ثم الآخرون ينزلون عند صلاة الصبح فيبقون مع هذا الإنسان إلى العصر، كل واحد منا. ويوجد غير هؤلاء يدورون في الأرض، يتتبعون مجالس الذكر، هؤلاء غير الذين يعملون بالنبات، هم وظيفة في النبات الذى تنيته الأرض، هؤلاء أكثر عددًا من الذين يكونون مع الناس، أمّا يوم القيامة فينزلون كثير، عدد كثير أضعاف أضعاف ما كانوا ينزلون في الدنيا يحيطون بالإنسان والجن بسبع صفوف، لا أحد يستطيع أن يخترق هذه الصفوف لا الإنس ولا الجن إلا بإذن الله تعالى. هذا ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [سورة الفجر]، جاءت هذه الآية بعد أن ذكر فيها أنّ الأرض تدك دكا ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [سورة الفجر] ليس معناه أنّ الله بذاته يتحرك ويأتى إلى الأرض



لِيُدَبِّرَ أُمُورَ الْخَلْقِ ذَلِكَ الْيَوْمَ، إِنَّمَا مَعْنَى ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ قُدْرَتُهُ أَيْ أُمُورٌ عَظِيمَةٌ تَدُلُّ عَلَى قُدْرَةِ اللَّهِ الْعَظِيمَةِ مِنْ جُمْلَةِ مَا يَحْدُثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَجْرُونَ قِطْعَةً مِنْ جَهَنَّمَ، جَهَنَّمَ تَحْتَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ بِسَبْعِينَ أَلْفَ سِلْسِلَةٍ إِلَى حَيْثُ يَرَاهَا النَّاسُ، هَذَا شَيْءٌ ثُمَّ هُنَاكَ الْأَرْضُ الَّتِي كَانَ الْإِنْسَانُ يَعْمَلُ عَلَيْهَا الْحَسَنَاتِ وَالْمَعَاصِي، كَذَلِكَ كُلُّ قِطْعَةٍ اللَّهُ تَعَالَى يَأْتِي بِهَا فَتَشْهَدُ تَنْطِقُ فَلِأَنَّ عَمَلَ عَلَى كَذَا وَكَذَا، الْأَرْضُ تَنْطِقُ، قِطْعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ الْأَصْلِيَّةِ الَّتِي بُدِّلَتْ (تُعَادُ) الْقِطْعَةُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ فِي الدُّنْيَا يَتَجَوَّلُ عَلَيْهَا، تَشْهَدُ بِمَا عَمِلَ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ، الْمَعَاصِي الَّتِي تَيْبَ مِنْهَا لَا تَشْهَدُ بِهَا، الْمَعَاصِي الَّتِي لَمْ يَتُبْ مِنْهَا الْإِنْسَانُ تَشْهَدُ عَلَيْهِ بِهَا، هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأُمُورِ الْغَرِيبَةِ، هَذَا بَعْدَ أَنْ انْدَكَّتِ الْأَرْضُ لَا يَبْقَى عَلَيْهَا (وَادٍ) وَلَا جَبَلٌ، تَصِيرُ كَالْفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ، النَّاسُ يُعَادُونَ إِلَيْهَا، بَعْدَ هَذَا يَبْعَثُ اللَّهُ بِقَاعًا مِنَ الْأَرْضِ فَتَتَكَلَّمُ هَذِهِ الْقِطْعَةُ فَتَشْهَدُ بِمَا فَعَلَهُ هَذَا الْإِنْسَانُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ مِنْ آيَاتِ قُدْرَتِهِ ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ مَعْنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يُظْهِرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أُمُورًا عَظِيمَةً.

بَعْضُ النَّاسِ يَظُنُّونَ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكْفُرُ لِمُجَرَّدِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ إِلَّا أَنْ يَنْوِيَ وَيَعْتَقِدَ، هَؤُلَاءِ إِنْ لَمْ يَعْرِفُوا فِي الدُّنْيَا أَنْفُسَهُمْ أَهْمَ كُفَّارٍ عِنْدَ الْمَوْتِ يَعْرِفُونَ.

الْمَلَكُ الَّذِي هُوَ مُوَكَّلٌ، كَاتِبُ السَّيِّئَاتِ يَعْلَمُ مَا يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ، ثُمَّ  
الَّذِينَ يَأْتُونَ إِلَى الْإِنْسَانِ عِنْدَمَا يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ عَزْرَائِيلُ  
تَأْتِي مَلَائِكَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وَجْهَهُمُ الشَّمْسُ،  
حَسَانُ الْوُجُوهِ، يُبَشِّرُونَهُ. عِنْدَيْدٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ  
قَبْلَ ذَلِكَ وَعَزْرَائِيلُ يُبَشِّرُهُ. أَمَّا الْكُفَّارُ تَأْتِيهِمْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، مَنْظَرُهُمْ  
غَيْرُ مَنْظَرِ مَلَائِكَةِ الرَّحْمَةِ، مِثْلُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ وَهَوْلَاءِ  
مَلَائِكَةِ الْعَذَابِ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ الشَّخْصَ الْكَافِرَ عِنْدَ مَوْتِهِ، مَنْظَرُهُمْ  
مُخَوِّفٌ، عِنْدَيْدٍ يَعْرِفُ أَنَّهُ كَافِرٌ. هَذَا الَّذِي الْيَوْمَ يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ  
وَيَقُولُ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ كُفْرٌ عِنْدَيْدٍ يَعْرِفُ. أَمَّا إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ  
خَيْرًا يُقَيِّضُ لَهُ مَنْ يُعَلِّمُهُ أَنْ مَا قَالَهُ كُفْرٌ فَيَقُولُ لَهُ تَشْهَدُ فَيَتَشَهَّدُ.  
أَوْلَيْكَ هُنَاكَ يَعْرِفُونَ الَّذِينَ لَمْ يَرْجِعُوا عَنْ كُفْرِهِمْ إِلَى أَنْ يَحْضُرَهُمُ  
الْمَوْتُ. هُنَاكَ يَعْرِفُونَ أَنْفُسَهُمْ أَتَمَّ لَيْسُوا مُسْلِمِينَ، لَمَّا الْمَلَائِكَةُ  
يُبَشِّرُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ أَهْلُ النَّارِ، تِلْكَ السَّاعَةَ بَعْدَ أَنْ يَرَى الشَّخْصُ الْمَلَائِكَةَ  
لَوْ تَشْهَدُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ، قَبْلَ أَنْ يَرَى مَلَائِكَةَ الْعَذَابِ الَّذِينَ يَحْضُرُونَهُ  
إِنْ تَشْهَدُ تَنْفَعُهُ الشَّهَادَةُ. الَّذِي يَتَشَهَّدُ بَعْدَمَا يَرَاهُمْ فَاتَ الْأَوَانَ، لَا  
تُقْبَلُ لَهُ لِأَنَّهُ تِلْكَ السَّاعَةَ لَيْسَ عَنِ اخْتِيَارٍ مُحْضٍ يَتَشَهَّدُ بَلْ عَنِ شِدَّةِ  
الْقَلْقِ كَمَا فَعَلَ فِرْعَوْنُ، فِرْعَوْنٌ بَقِيَ عَلَى كُفْرِهِ. مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَاهُ

مُعْجَزَاتٍ لَمْ يَقْتَنِعْ بَقِيَّ عَلَى كُفْرِهِ ثُمَّ لَمَّا هُوَ وَجَيْشُهُ دَخَلُوا الْبَحْرَ الَّذِي  
مُوسَى وَجَمَاعَتُهُ اجْتَازُوهُ، اللَّهُ جَعَلَ لَهُمُ الْبَحْرَ مَكَانًا يَمْضُونَ فِيهِ أَرْضًا  
يَابِسَةً، هُمْ نَجَوْا قَطَعُوا الْبَحْرَ ثُمَّ فِرْعَوْنُ جَاءَ بِجَيْشٍ جَرَّارٍ اجْتَازَ هُوَ،  
دَخَلَ هُوَ لِيَقْتُلَ مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَمَا دَخَلَ هُوَ وَكُلُّ  
جَيْشِهِ التَّطَمَّ الْمَاءِ عَلَيْهِمْ، مَاءُ الْبَحْرِ كَانَ صَارَ اثْنَيْ عَشَرَ فِرْقًا. هُنَا  
جَبَلٌ مِنَ الْمَاءِ وَهُنَا وَهُنَا وَبَيْنَ هَذَا وَهَذَا أَرْضٌ يَابِسَةٌ، لَمَّا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ  
قَالَ ءَأَمَنْتُ بِاللَّهِ بِأَمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَقْبَلُ  
اللَّهُ مِنْهُ لِأَنَّهُ يَسَّ مِنَ الْحَيَاةِ، أَيَقْنُ بِالْمَوْتِ فَقَالَهَا، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ  
فَهَوْلَاءِ الَّذِينَ الْيَوْمَ بَيْنَ النَّاسِ يَعِيشُونَ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَلَا يَعْرِفُونَ  
أَنَّهُمْ كَفَرُوا، هَذَا يَقُولُ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ كَفَرَ لِيَتَشَهَّدَ. بَعْضُ  
النَّاسِ يَعْمَلُونَ فِي الْمَطْبَعِ هُنَا فِي الْبَسْطَةِ مَطْبَعَةٌ، كُتِبَ الشَّرْعُ  
وَالْمَصَاحِفُ، الْأُورَاقُ عَلَى الْأَرْضِ مُبَعَثَةٌ يَدُوسُونَهَا الْعَمَالُ وَهُمْ  
يَعْمَلُونَ وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ كَفَرُوا، هَوْلَاءِ لَمْ يُهَيِّءِ اللَّهُ لَهُمْ مَنْ يَدُلُّهُمْ أَنَّهُمْ  
كَفَرُوا وَيَأْمُرُهُمْ بِالتَّشَهُدِ فَإِنْ بَقُوا إِلَى تِلْكَ السَّاعَةِ فَتَشَهَّدُوا لَمَّا أَيَقْنُوا  
أَنَّهُمْ يَمُوتُونَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلَائِكَةُ لَا يَدْخُلُونَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ  
الصَّحِيحَةُ وَكَذَلِكَ الْكَلْبُ، الْبَيْتُ لَيْسَ الدَّارَ، الدَّارُ إِنْ كَانَ فِيهَا يُوجَدُ

حُجْرًا، فِي حُجْرَةٍ فِيهَا كَلْبٌ وَفِي حُجْرَةٍ لَيْسَ فِيهَا يَدْخُلُونَ إِلَى الْحُجْرَةِ  
الَّتِي لَيْسَ فِيهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلَائِكَةُ لَيْسُوا إِنَاثًا وَلَا ذُكُورًا لَكِنْ يَتَشَكَّلُونَ  
بِأَشْكَالِ الذُّكُورِ مِنْ بَنِي آدَمَ، أَمَّا أَصْلُ خَلْقَتِهِمْ لَيْسَ بِصُورَةِ الْبَشَرِ.  
لَهُمْ أَجْنِحَةٌ كُلُّهُمْ، هَذَا لَهُ جَنَاحَانِ، هَذَا لَهُ أَرْبَعَةٌ، هَذَا لَهُ أَكْثَرُ،  
وَيُقَالُ لَهُمْ أَرْجُلٌ وَهُمْ أَيْدٍ وَهُمْ وُجُوهٌ لَهُ رِجْلَانِ وَيَدَانِ اثْنَتَانِ.  
وَقَدْ يَتَشَكَّلُ الْمَلَكُ بِشَكْلِ طَيْرٍ، لَا يَظُنُّ الَّذِي رَأَاهُ إِلَّا أَنَّهُ طَيْرٌ مِنَ  
الطُّيُورِ.

نُقِلَ أَنَّ طِفْلًا سَقَطَ مِنَ الطَّابِقِ الثَّانِي أَوْ الرَّابِعِ وَمَا أَصَابَهُ شَيْءٌ،  
وَقَالَ هَذَا الطِّفْلُ حَمَلَنِي طَائِرٌ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ أَنَّهُ مَلَكٌ.  
جَائِزٌ أَنْ يَرَى الْمُسْلِمَ مَلَكًا عَلَى صُورَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ، بَعْضُ الْأَوْلِيَاءِ  
تَزُورُهُمُ الْمَلَائِكَةُ.

### مَلَكُ الرَّعْدِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَلَكُ الرَّعْدِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ بِالْوَحْيِ  
لِيَضْرِبَ السَّحَابَ، لَا يَسْمَعُ كَلَامَ اللَّهِ، الْمَلَائِكَةُ لَا يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ

إِلَّا سَيِّدُنَا جِبْرِيلُ هُوَ يَسْمَعُ كَلَامَ اللَّهِ وَيُبَلِّغُ الْأَوَامِرَ وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ مَنْ يُبَلِّغُهُمُ الْأَمْرَ بِالْوَحْيِ.

### الشَّيَاطِينُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيَاطِينُ قِسْمٌ مَرْدَةٌ وَقِسْمٌ غَيْرُ مَرْدَةٍ، الشَّيَاطِينُ الْمَرْدَةُ يُصَفَّدُونَ فِي رَمَضَانَ، الْمَلَائِكَةُ يُصَفَّدُونَهُمْ وَيُقَيِّدُونَهُمْ بِقِيُودٍ، أَمَّا الْآخَرُونَ يَكُونُونَ مُنْفَلِتِينَ يَشْتَغِلُونَ كَالْعَادَةِ يُؤْذُونَ النَّاسَ وَيَتَصَرَّفُونَ تَصَرُّفَاتِهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيَاطِينُ لَهُمْ فَنُونَ فِي إِغْوَاءِ النَّاسِ.

### الْجِنُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجِنُّ الْمُسْلِمُونَ فِيهِمْ أَوْلِيَاءُ فِيهِمْ عُلَمَاءُ وَزُهَّادٌ وَالْأَصْلُ (فِي الْجِنِّ) إِبْلِيسُ، اللَّهُ تَعَالَى أَخْرَجَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مُؤْمِنِينَ لَكِنْ لَيْسَ فِيهِمْ أَنْبِيَاءُ. أَنْبِيَاءُ الْبَشَرِ هُمْ أَنْبِيَاءُ الْجِنِّ أَيَّامَ عِيسَى كَانَ جِنٌّ ءَامَنُوا بِعِيسَى وَأَيَّامَ مُوسَى كَذَلِكَ وَأَيَّامَ إِبْرَاهِيمَ كَذَلِكَ وَأَيَّامَ نُوحٍ كَذَلِكَ ثُمَّ لَمَّا بُعِثَ الرَّسُولُ صَارَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْجِنِّ أَكْثَرَ وَمِنَ الْإِنْسِ أَكْثَرَ، بَعْضُ الْأَنْبِيَاءِ مَا تَبِعَهُمْ إِلَّا إِثْنَانِ. اللَّهُ تَعَالَى يَحْمِي الْأَنْبِيَاءَ مِنْ إِبْلِيسَ، إِبْلِيسُ أَكْرَهُ النَّاسِ إِلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَوْلِيَاءُ وَمَعَ ذَلِكَ اللَّهُ

يَحْفَظُهُمْ مِنْ شَرِّهِ. مَرَّةً إِبْلِيسُ فِي مَكَّةَ قَعَدَ فِي مَكَانٍ وَالرَّسُولُ فِي مَكَانٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، قَالَ إِبْلِيسُ لِأَطَّانَ عَلَى رَقَبَةِ مُحَمَّدٍ، فَإِبْلِيسُ تَحَرَّكَ لِيُؤْذِيَ الرَّسُولَ، جَبْرِيْلُ رَفَسَهُ بِرِجْلِهِ، رَمَاهُ فِي الْعِرَاقِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْعِرَاقِ، هُوَ إِبْلِيسُ أَكْرَهُ النَّاسِ إِلَيْهِ الرَّسُولُ. إِبْلِيسُ لَهُ جُنُودٌ عَفَارِيْتُ كِبَارٌ وَمَعَ ذَلِكَ اللَّهُ حَفِظَ مِنْهُ الرَّسُولَ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالَّذِي يُنْكِرُ وُجُودَ الْجِنِّ بَعْدَ أَنْ سَمِعَ أَنَّ الْجِنَّ لَهُمْ وُجُودٌ فِي اعْتِقَادِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ كَافِرٌ. الْمَلَائِكَةُ أَقْوَى مِنَ الْجِنِّ، الْمَلَائِكَةُ اللَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُمْ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. جَبْرِيْلُ قَلَبَ أَرْبَعَ مُدُنٍ إِلَى أَنْ وَصَلَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ رَدَّهَا مَقْلُوبَةً عَالِيَهَا سَافِلَهَا، اللَّهُ أَمَرَهُ بِإِهْلَاكِ قَوْمِ لُوطٍ لَمَّا كَذَّبُوا نَبِيَّهُمْ وَعَمِلُوا هَذِهِ الْفَاحِشَةَ، اللَّهُ تَعَالَى سَلَطَهُ عَلَيْهِمْ، أَرْبَعُ مُدُنٍ أَبَادَهُمْ.

الْقَرِينُ الْكَافِرُ مِنَ الْجِنِّ وَالْقَرِينُ الْمُسْلِمُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَرِينُ الْكَافِرُ مِنَ الْجِنِّ يُوَكَّلُ بِالشَّخْصِ بَعْدَ وِلَادَتِهِ وَالْقَرِينُ مِنَ الْمَلَكِ يُوَكَّلُ بِالشَّخْصِ بَعْدَ وِلَادَتِهِ لَكِنِ الْقَرِينُ الَّذِي هُوَ مُوَكَّلٌ بِغَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ يَدْخُلُ فِي صَدْرِهِمْ وَلَا يَشْعُرُوا بِهِ، هُوَ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ الْإِنْسَانُ لِأَنَّهُ لَمَّا يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ يَكُونُ جِسْمًا لَطِيفًا كَاهْوَاءِ الشَّخْصِ لَا يَشْعُرُ بِهِ، أَمَّا إِذَا تَشَكَّلَ بِصُورَةِ إِنْسَانٍ



أَوْ غَيْرِهِ يُحْسُّ بِهِ أَمَّا الْأَنْبِيَاءُ لَا يَدْخُلُ فِي قُلُوبِهِمْ فِي صُدُورِهِمْ لَا  
يَسْتَطِيعُ.

الآيَةُ ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ

رَهَقًا﴾ [سُورَةُ الْجِنِّ]

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَعَالَى ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ  
الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [سُورَةُ الْجِنِّ] بِالْمَاضِي  
الْمُشْرِكُونَ مُشْرِكُوا الْعَرَبِ كَانُوا يَسْتَنْجِدُونَ بِالْجِنِّ، كَانُوا إِذَا سَافَرُوا  
سَفَرًا وَنَزَلُوا بِأَرْضٍ بَرِّيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا بُيُوتٌ لِيَسْتَرِيحُوا يَسْتَنْجِدُونَ بِجِنِّ تِلْكَ  
الْأَرْضِ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ يُنَادِي يَا عَظِيمَ هَذَا الْوَادِي اسْتَجَرْتُ بِكَ، مَعْنَاهُ  
احْفَظْنِي يَا شَيْطَانَ هَذَا الْوَادِي، احْفَظْنِي أَنَا مُسْتَجِيرٌ بِكَ، هَذَا ذَمُّهُ اللَّهُ،  
هَذَا الْفِعْلُ الَّذِي كَانُوا يَفْعَلُونَهُ يُقَدِّسُونَ الْجِنِّ، يَتَحَصَّنُونَ بِهِمْ.

يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْمُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ تَارِيخُهُمْ قَدِيمٌ  
قَدِيمٌ قَدِيمٌ الَّذِي ثَبَتَ أَنَّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ أَمَّا تَارِيخُ انْفِصَالِهِمْ إِلَى تِلْكَ  
الْأَرْضِ هَذَا لَيْسَ مَعْلُومًا هَذَا دُو الْقَرْنَيْنِ كَانَ وَلِيًّا، اللَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُ  
كَرَامَةً بَاهِرَةً، كَانَتْ الرِّيحُ تَحْمِلُهُ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ حَيْثُ يُرِيدُ هُوَ وَمَنْ

مَعَهُ. اللَّهُ رَزَقَهُ عُمُرًا طَوِيلًا، عَاشَ مَلِكًا أَلْفِي سَنَةٍ، هُوَ الَّذِي بَنَى السِّدَّ،  
حَجَزَ هَوْلَاءَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ عَنِ الْبَشَرِ.

### الْوَسْوَسَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَسْوَسَةُ فِي الصِّدْرِ تَكُونُ، لَيْسَ  
فِي الْأُذُنِ، وَالْمَلِكُ كَذَلِكَ فِي الصِّدْرِ يَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ، عِنْدَمَا يَنَامُ الْإِنْسَانُ  
الشَّيْطَانُ يُرِيدُ أَنْ يَخْتِمَ يَقْظَتَهُ بِالْمَعْصِيَةِ وَالْمَلِكُ يَأْمُرُهُ اخْتِمْ بِخَيْرٍ، هَذَا  
يَعْرِضُ عَلَيْهِ الْخَيْرَ وَهَذَا يَعْرِضُ عَلَيْهِ الشَّرَّ، فَإِمَّا أَنْ يَتَّبِعَ الْمَلِكُ وَإِمَّا أَنْ  
يَتَّبِعَ الشَّيْطَانَ، وَعِنْدَمَا يَسْتَيْقِظُ كَذَلِكَ، هَذَا يَأْمُرُهُ بِخَيْرٍ وَهَذَا يَأْمُرُهُ  
بِشَرٍّ، هَذَا يَقُولُ اخْتِمْ بِخَيْرٍ وَهَذَا يَقُولُ اخْتِمْ بِشَرٍّ، وَهَكَذَا عِنْدَ النَّوْمِ  
وَعِنْدَ الْإِسْتَيْقَاطِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّخْصُ الَّذِي يُفَكِّرُ بِالْمَوْتِ كَثِيرًا وَيَخَافُ مِنْهُ  
بِحَيْثُ يَشْغَلُهُ عَنِ الْمُهَمَّاتِ هَذَا وَسَوَاسٌ أَمَّا إِذَا كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ  
لَكِنْ بِحَيْثُ لَا يَشْغَلُهُ عَنِ الْأُمُورِ الْمُهَمَّةِ كَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ  
أَعْمَالِ الْبِرِّ فَهُوَ عَمَلٌ حَسَنٌ.

مَعْنَى وَقِنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ

قَالَ الْإِمَامُ الْأَهْرَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ أَيُّ شَرًّا مَا خَلَقْتَ، الْمُرَادُ بِهِ الْمَقْضِيُّ لَيْسَ قَضَاءَ اللَّهِ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ، الْمَقْضِيُّ مَعْنَاهُ الشَّيْءُ الَّذِي قَضَاهُ اللَّهُ، كُلُّ مَا دَخَلَ فِي الْوُجُودِ يُقَالُ لَهُ مَقْضِيٌّ لِلَّهِ، هُوَ قَضَى بِوُجُودِهِ، قَضَاءَ اللَّهِ لِلشَّرِّ لَا يَكُونُ شَرًّا مِنَ اللَّهِ، خَلَقَ اللَّهُ لِلشَّرِّ لَيْسَ قَبِيحًا مِنَ اللَّهِ، فَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى اللَّهِ فِي ذَلِكَ. الْإِيمَانُ مَقْضِيٌّ حَسَنٌ، أَمَّا الْكُفْرُ مَقْضِيٌّ شَرٌّ لَيْسَ حَسَنًا، أَمَّا قَضَاءُ اللَّهِ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ حَسَنٌ مِنْهُ لَيْسَ شَرًّا، إِنَّمَا هَذَا الَّذِي خَلَقَهُ فِي عِبَادِهِ مِنْهُ حَسَنٌ وَمِنْهُ قَبِيحٌ، أَمَّا الشَّرُّ فِي نَفْسِهِ قَبِيحٌ.

﴿سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ]

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ] مَعْنَاهُ ظَلَمْتُ نَفْسِي لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنِّي ظَلَمْتُ النَّاسَ بِأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ أَوْ إِحْقَاقِ الضَّرْرِ بِأَجْسَامِهِمْ.

### الْحَنْزِيرُ وَالْقِرْدَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَائِرُ الْبَهَائِمِ تَغَارُ مَا عَدَا الْحَنْزِيرَ. الْإِبِلُ أَشَدُّ غَيْرَةً وَالْقُرُودُ أَيْضًا حَتَّىٰ إِنْ الْقُرُودَ إِذَا عَلِمُوا أَنَّ وَاحِدَةً زَنَتْ مَعَ وَاحِدٍ مِنَ الْقُرُودِ يَرْجُمُونَهَا بِالْحَصَىٰ وَالْحَشَبِ حَتَّىٰ تَمُوتَ هَذِهِ الَّتِي زَنَتْ، أَمَّا الْحَنْزِيرُ فَلَا، بِمُضُورٍ زَوْجَهَا هَذَا يَرْكَبُهَا ثُمَّ هَذَا ثُمَّ هَذَا. الَّذِي يُدَاوِمُ عَلَىٰ أَكْلِ الْحَنْزِيرِ تَصِيرُ فِيهِ هَذِهِ الْخِصْلَةُ، تَذْهَبُ هَذِهِ الْغَيْرَةُ أَوْ تَضَعُفُ، هَذَا غَيْرُ الْأَمْرَاضِ الَّتِي تَنْشَأُ مِنْ لَحْمِهَا حَتَّىٰ أَنْ مِنْ أَسْبَابِ السَّرَطَانِ الْأَطِبَّاءُ يَقُولُونَ السَّيِّجَارَةُ وَأَكْلُ لَحْمِ الْحَنْزِيرِ وَالْإِدْمَانُ عَلَىٰ الْحَمْرِ. سَيِّدُنَا عَيْسَىٰ لَمَّا يَنْزَلُ يَقْتُلُ الْحَنْزِيرَ وَالْقِرْدَ. الْقِرْدُ خَبِيثٌ، لَكِنْ خُبْتُ الْقِرْدَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ، فِي الْبِلَادِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَا الْقِرْدُ إِذَا وَجَدُوا إِنْسَانًا مُنْفَرِدًا قَدْ يُؤْذُونَهُ.

## الثُّومُ وَالْبَصَلُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى خَبِيثٌ كَرِيهُهُ الرَّائِحَةُ لَا يَتَنَافَى هَذَا مَعَ هَذَا. قَالَ هَذَا الطَّعَامُ طَيِّبٌ بِمَعْنَى لَذِيذٌ لِأَنَّ فِيهِ ثُومًا لَيْسَ فِيهِ مُعَارَضَةٌ لِلْحَدِيثِ.

وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الثُّومُ وَالْبَصَلُ وَالْكُرَّاثُ رَائِحَتُهُمْ قَبِيحَةٌ.

الْبَصَلُ وَالثُّومُ إِنْ كَانَا فِي الطَّعَامِ لَا يُقَالُ سَمٌّ بَطِيءٌ، كَذِبٌ. أَمَّا إِذَا طُبَخَ طَبْخًا جَيِّدًا ذَهَبَتْ تِلْكَ الْعِلَّةُ، يَأْكُلُ فَيَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَمَّا مَنْ أَكَلَهُ نِيًّا يُؤْذِي مَنْ حَوْلَهُ لِذَلِكَ الرَّسُولُ ذَمَّهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يَكْرَهُونَ الرَّائِحَةَ الْكَرِيهَةَ يَتَأَذُّونَ مِنْهَا، لِذَلِكَ الرَّسُولُ قَالَ لَا يَقْرُبَنَّ مَسَاجِدَنَا مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ. فَلَا يَقْرُبُ فِي رِوَايَةٍ بِفَتْحِ الرَّاءِ.

## الْكَاهِنُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يَتَعَاطَى الْأَخْبَارَ عَنِ الْحَوَادِثِ وَيَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأَسْرَارِ وَمُطَالَعَةَ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَيُسَمَّى هَذَا الْأَخِيرُ مُنْجِمًا، أَوْ اعْتَمَدَ عَلَى أَسْبَابٍ وَمُقَدِّمَاتٍ هُمْ يَدَّعُونَهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ، كُلُّ هَؤُلَاءِ تَصْدِيقُهُمْ حَرَامٌ.

## الْوَلِيُّ وَالتَّقِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَيِّتُ إِنْ كَانَ وَلِيًّا يُسْمِعُهُ اللَّهُ صَوْتَ مَنْ كَانَ عِنْدَ قَبْرِهِ وَصَوْتَ مَنْ هُوَ بَعِيدٌ مِنْ قَبْرِهِ لِأَنَّ كَرَامَةَ الْوَلِيِّ لَا تَنْقَطِعُ بِالْمَوْتِ، أَمَّا غَيْرُ الْوَلِيِّ فَيَسْمَعُ السَّلَامَ عِنْدَ الْقَبْرِ، الرُّوحُ جَائِزٌ أَنْ يَسْمَعَ كَلَامَ النَّاسِ الَّذِينَ يُشَيِّعُونَ الْجِنَازَةَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الْأَوْلِيَاءِ عِنْدَ الْوَفَاةِ يَرُونَ بَعْضَ الْأَنْبِيَاءِ. وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ الَّذِي يَنَامُهُ الْعَبْدُ التَّقِيُّ فِي الْقَبْرِ هُوَ نَوْمٌ حَقِيقِيٌّ.

## الطَّرِيقَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ دَاوَمَ عَلَى الطَّرِيقَةِ يَجِدُ مِنَ اللَّهِ لُطْفًا فِي الدُّنْيَا وَعِنْدَ مُفَارَقَةِ الدُّنْيَا وَفِي الْبَرَزَخِ وَفِي الْآخِرَةِ. وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ ثَبَتَ عَلَى الطَّرِيقَةِ عَلَى حَسَبِ أَصُولِهَا اللَّهُ يَلْطَفُ بِهِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طُرُقُ أَهْلِ اللَّهِ كُلُّهَا قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ نَحْوُ أَرْبَعِينَ طَرِيقَةً، كُلُّهَا تُقَرِّبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَكِنْ تُوَافِقُ الْقُرْءَانَ وَالْحَدِيثَ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طُرُقُ أَهْلِ اللَّهِ كُلُّهَا تُوَافِقُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ  
لِأَنَّهَا بَيْعَةٌ أَى مُبَايَعَةٌ عَلَى دَوَامٍ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْوُصُولِ إِلَى التَّقْوَى أَوْ  
التَّمَكُّنِ مِنَ التَّقْوَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ أَخَذَ الْعَهْدِ عَلَى الشَّيْخِ لِلثَّبَاتِ عَلَى  
الذِّكْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ دَاوَمَ عَلَى الطَّرِيقَةِ يَكُونُ لَهُ خَيْرٌ وَنَفَحَاتٌ  
فِي الدُّنْيَا وَلَهُ لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ وَيَحْمِيهِ اللَّهُ مِنْ أَنْ يَتَخَبَّطَهُ  
الشَّيْطَانُ وَفِي الآخِرَةِ يَكُونُ لَهُ نَجَاةٌ وَفَوْزٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ ثَبَتَ عَلَى الطَّرِيقَةِ مَعَ مَعْرِفَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَعِنْدَ الْمَوْتِ لَهُ  
حَالَةٌ خَاصَّةٌ وَفِي الآخِرَةِ لَهُ فَضْلٌ كَبِيرٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ الرَّفَاعِيَّةُ هِيَ أَفْضَلُ الطَّرِيقِ لِأَنَّ  
مُؤَسَّسَهَا الشَّيْخَ أَحْمَدَ الرَّفَاعِيَّ أَفْضَلَ الْأَوْلِيَاءِ فِي زَمَانِهِ. كَانَ لَهُ خَالٌ وَوَلِيٌّ  
كَبِيرٌ اسْمُهُ الشَّيْخُ مَنْصُورُ الْبَطَّائِحِيِّ رَأَى الرَّسُولَ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لَهُ بَشِّرْ  
أُخْتَكَ بِأَنَّهَا سَتَحْمِلُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً بِوَلَدٍ يَكُونُ سَيِّدَ الْأَوْلِيَاءِ (أَى فِي  
زَمَانِهِ) كَمَا أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ فَحَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ وَلَدَتْهُ  
فَأَنْشَأَهُ اللَّهُ نَشَاءً طَيِّبَةً حَتَّى صَارَ أَفْضَلَ أَوْلِيَاءِ زَمَانِهِ.

صُحْبَةُ التَّقِيِّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ يَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا مُسِيئًا بِصُحْبَتِهِ  
لِعَبْدٍ تَقِيٍّ.

حَمْدُ اللَّهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُحْمَدُ عَلَى السَّرَّاءِ  
وَالضَّرَّاءِ أَى عَلَى النِّعْمَةِ وَالْمَصَائِبِ وَالْفَرَحِ وَالتَّرْحِ إِنَّ أَصَابَنَا نِعْمَةً  
نَحْمَدُهُ وَإِنْ أَصَابَنَا مُصِيبَةٌ نَحْمَدُهُ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ الْأَوَّلِينَ، أُمَّهُ  
مُحَمَّدٌ يُسَمَّوْنَ الْحَمَّادِينَ لِأَنَّهُمْ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ.

حَدِيثٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَّضَهُ  
اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «الْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ  
وَالْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنَ جَلِيسِ السُّوءِ».

## الصَّلَاةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اهْتِمَامُ الْإِنْسَانِ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ دَلِيلُ الْخَيْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ هِيَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْعِبَادَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى شَرْعًا لَا صَلَاةَ فِيهِ، كُلُّ الشَّرَائِعِ فِيهَا صَلَاةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْتَوْا وَلَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَاهُ الْإِخْتِلَافُ فِي الصُّفُوفِ يُسَبِّبُ تَنَافُرًا لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُعْجِبُهُ ذَلِكَ فَيَشْوِشُ عَلَيْهِمْ. تَسْوِيَةُ الصَّفِّ يُقَوِّى تَأَلَّفَ الْقُلُوبِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَهَمَّ مَا يَعْتَنِي بِهِ الْإِنْسَانُ بَعْدَ صِحَّةِ الْإِيمَانِ أُمُورُ الصَّلَاةِ، أَهَمُّ شَيْءٍ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ هَا مِفْتَاحٌ، مِفْتَاحُهَا الطَّهَارَةُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّلَاةُ ذِكْرٌ، فِيهَا تَوْحِيدُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِيهَا التَّكْبِيرُ وَفِيهَا التَّسْبِيحُ، وَأَفْضَلُ الذِّكْرِ أَرْبَعُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَفْضَلُ مَا يُقَالُ هَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ

الأربع أهم شئ بعد الإيمان بالله ورسوله الصلوات الخمس، الرسول عليه السلام عندما يسلم الكافر يعلمه الصلاة قبل غيرها.

وقال رضى الله عنه الرسول عليه السلام قال «حُبَّ إِلَى مِنْ

دُنْيَاكُمْ النَّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجَعَلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، مَعْنَاهُ عِنْدِي

مَيْلٌ طَبِيعِيٌّ إِلَى النَّسَاءِ وَالْعِطْرِ، لَيْسَ أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِهِمَا، الْمَيْلُ الطَّبِيعِيُّ مِنْ

طَبِيعَةِ الْبَشَرِ أَنْ يَمِيلَ إِلَى الطِّيبِ وَالنِّسَاءِ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَا أَحَبُّ مَحَبَّةً تَعَلَّقِي

النِّسَاءِ وَالطِّيبِ، وَقَالَ «وَجَعَلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» مَعْنَاهُ أَكْثَرُ

رَاحَتِي الْقَلْبِيَّةِ وَلَدَّتِي فِي الصَّلَاةِ، الصَّلَاةُ أَحَبُّ إِلَيَّ وَأَسْرُّ لِقَلْبِي مِنْ

النِّسَاءِ وَالطِّيبِ وَالْمَالِ وَكُلِّ شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، الصَّلَاةُ أَفْرَحُ لِقَلْبِي.

وقال رضى الله عنه تأخير الصلاة إلى وقت لا يسع الصلاة كبيرة

يَدْخُلُ تَحْتَ الْوَعِيدِ فِي الْآيَةِ ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [سُورَةُ الْمَاعُونِ]، إِنْ كَانَ لَهُ

عُذْرٌ يَجُوزُ الْجَمْعُ. فِي بَعْضِ الْمَذَاهِبِ يَجُوزُ الْجَمْعُ فِي الْبَلَدِ لِعُذْرِ مَنْ

الْأَعْدَارِ، مَرَضٍ أَوْ شُغْلٍ كَالَّذِي يَعْمَلُ فِي شُرْطَةِ السَّيْرِ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ

وَالْعَصْرِ إِمَّا تَقْدِيمًا وَإِمَّا تَأْخِيرًا. وَالَّذِي يَعْمَلُ فِي الْقَرْيَةِ كَذَلِكَ إِذَا كَانَ

يَخْشَى أَنْ يَحْتَرِقَ الْحُبْرُ لَهُ أَنْ يُؤَخَّرَ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ السَّائِقُ الَّذِي يَسُوقُ

السِّيَّارَاتِ بِالنَّاسِ هَذَا أَحْيَانًا لَا يَتِمَكَّنُ أَنْ يَنْزِلَ مِنَ السِّيَّارَةِ فَيُصَلِّيَ

الظُّهْرَ فِي وَقْتِهَا وَالْعَصْرَ فِي وَقْتِهَا إِنْ صَادَفَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَالشُّغْلُ فِي وَقْتِ

الظُّهْرُ يُؤَخَّرُونَ الظُّهْرَ إِلَى الْعَصْرِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ يُصَلُّوهُمَا، وَإِنْ كَانَ زَحْمَةً وَقْتَ الْعَصْرِ يُقَدِّمُونَ الْعَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ، الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ كَذَلِكَ، الْمَغْرِبُ تُجْمَعُ مَعَ الْعِشَاءِ وَتُجْمَعُ الْعِشَاءُ مَعَ الْمَغْرِبِ بِحَسَبِ الْعُذْرِ. الْمَرِيضُ إِذَا كَانَ وَقْتَ الظُّهْرِ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ الْمَرَضُ يُؤَخَّرُ إِلَى الْعَصْرِ، وَإِنْ كَانَ وَقْتَ الْعَصْرِ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ الْمَرَضُ كَالْحُمَّى مَثَلًا يُقَدِّمُ إِلَى الظُّهْرِ، هَذَا يَجُوزُ عِنْدَ مَالِكٍ وَعِنْدَ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ إِنْ كَانَ يَشُقُّ عَلَيْهِ فِي وَقْتِ وَيَخْفُ فِي وَقْتِ الْحُمَّى، يَظُنُّ تَخَفٌ وَقْتَ الْعَصْرِ، وَقْتَ الظُّهْرِ تَشْتَدُّ، هُوَ يَعْرِفُ حَالَهُ. كَذَلِكَ الَّذِي يَمْرُضُ مَرَضًا لَهُ هَذَا الْعُذْرُ، هَذَا يَدْخُلُ فِي أَحْوَالِ شَتَّى، يَجْمَعُ مِنْ غَيْرِ قَصْرِ. وَالطَّيِّبُ إِذَا كَانَ يَعْمَلُ الْعَمَلِيَّةَ وَإِنْ قَطَعَ مِنْ أَجْلِ الصَّلَاةِ الْعَمَلِيَّةِ يَنْضَرُّ الْمَرِيضُ يُؤَخَّرُ، يَجْمَعُ. الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ أَجَازَ لِلْمَرَضِ أَمَّا مَالِكٌ لِلْمَرَضِ وَغَيْرِهِ لِلْعُذْرِ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ. الصَّلَاةُ أَمْرٌ عَظِيمٌ.

الآيَةُ ﴿وَلِدِكُرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ]

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّكْرُ الَّذِي فِي الصَّلَاةِ أَكْبَرُ مِنْ سَائِرِ أَعْمَالِ الصَّلَاةِ. الصَّلَاةُ فِيهَا أَفْضَلُ الدِّكْرِ، فِيهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالْحَمْدُ، الصَّلَاةُ جَمَعَتْ أَفْضَلَ الدِّكْرِ.

الرَّسُولُ قَالَ أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، الصَّلَاةُ جَمَعَتْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ، هَذَا مَعْنَى ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ] أَيْ ذِكْرُ اللَّهِ الَّذِي تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ أَكْبَرُ مِنْ سَائِرِ أَعْمَالِهَا أَيْ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ أَعْمَالِهَا لِأَنَّ الصَّلَاةَ أَقْوَالَ وَأَفْعَالَ، هَذِهِ الْأَقْوَالَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي فِيهَا، هَذَا مَعْنَى الْآيَةِ ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ] الْخُشُوعُ بَعْدَ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ أَهَمُّ شَيْءٍ الْخُشُوعُ، خَوْفُ اللَّهِ بِالْقَلْبِ وَسُكُونُ الْجَوَارِحِ.

الْجَمَاعَةُ مُلَازِمَتُهَا فِيهَا سِرٌّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمَاعَةُ مُلَازِمَتُهَا فِيهَا سِرٌّ، كَانَ فِي هَرَرَ عَالِمٌ جَلِيلٌ اسْمُهُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بَدَأَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ «مَا فَاتَنِي صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ فِي كُلِّ عُمْرِي إِلَّا إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً»، هَذَا كَانَ وَلِيًّا صَالِحًا كَانَ يَذْهَبُ إِلَى مَشْهَدٍ وَلِيٍّ مَشْهُورٍ فِي هَرَرَ اسْمُهُ الشَّيْخُ أَبَادِرُ يَجْلِسُ وَيَتَحَدَّثُ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ.



## الْمُؤَذِّنُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤَذِّنُ فِي الْأَذَانِ يَسْكُتُ قَدْرَ سَكْتَةِ التَّنَفُّسِ. الْإِقَامَةُ يُسْنُّ فِيهَا الْإِدْرَاجُ يَعْنِي الْإِسْرَاعُ، أَمَّا الْأَذَانُ قَدْرُ سَكْتَةِ التَّنَفُّسِ بَيْنَ الْجُمَلِ لَكِنَّ الْإِطَالََةَ مَطْلُوبَةٌ إِلَى حَدِّ يَتِمَكَّنُ مَنْ يَسْمَعُهُ مِنَ التَّرْدِيدِ خَلْفَهُ.

## الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْمُصَلَّى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الثِّقَةِ وَفِي الْمُصَلَّى الثِّقَةُ يُقَدِّمُ الْمَسْجِدَ، فِي الْمَسْجِدِ أَثُوبٌ، فَرَقٌ كَبِيرٌ.

## فَضْلُ صَلَاةِ الصُّبْحِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا قَبْلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا لَمْ يَخْرُجْ مَا رَأَيْنَا بَعَثًا أَسْرَعَ رَجْعَةً وَلَا أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعَثِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلُ غَنِيمَةً وَأَسْرَعَ رَجْعَةً قَوْمٌ شَهِدُوا صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْلَيْكَ أَسْرَعُ رَجْعَةً وَأَفْضَلُ غَنِيمَةً» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ  
فَانظُرْ يَا ابْنَ آدَمَ لَا يَطْلُبَنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. فَهُوَ  
فِي ذِمَّةِ اللَّهِ مَعْنَاهُ لَهُ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ، مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي وَقْتِهَا وَجَمَاعَةً إِنْ  
اسْتَطَاعَ يَكُونُ لَهُ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ فَالَّذِي يُؤْذِيهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ اللَّهُ يَنْتَقِمُ  
مِنْهُ.

كَيْفَ يُصَلِّي مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اتِّجَاهَ الْقِبْلَةِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَمْ يَعْرِفْ أَيْنَ الْقِبْلَةُ (كَأَنَّ لَمْ  
يَجِدْ) مَسْجِدًا صَلَّى فِيهِ الْمُسْلِمُونَ زَمَانًا طَوِيلًا فَقَالَ إِنْ اشْتَعَلْتُ الْآنَ  
بِالْاجْتِهَادِ أَيْ بِالتَّفْتِيهِشِ عَلَى عِلَامَاتِ الْقِبْلَةِ خَرَجَ الْوَقْتُ، هَذَا الرَّجُلُ  
يُصَلِّي قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ ثُمَّ يُعِيدُ تِلْكَ الصَّلَاةَ. وَمَنْ احْتَارَ فَلَمْ يَدْرِ  
كَيْفَ يَسْتَدِلُّ عَلَى جِهَةِ الْقِبْلَةِ وَلَا وَجَدَ مَنْ يَعْرِفُ يُصَلِّي كَيْفَمَا كَانَ ثُمَّ  
يُعِيدُ.

تَأْخِيرُ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَأْخِيرُ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ عَمْدًا بِلَا  
عُذْرٍ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ مَكْرُوهٌ بِالْإِجْمَاعِ. أَمَّا الظُّهْرُ وَالْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَلَا  
كِرَاهَةَ فِي تَأْخِيرِهَا.

## النِّيَّةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النِّيَّةُ لَهَا اعْتِبَارٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ. الشَّخْصُ إِذَا صَمَّمَ فِي قَلْبِهِ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً مِنَ الْحَسَنَاتِ فَإِنْ عَمَلَهَا فَذَاكَ الْأَمْرُ وَإِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ الْحَسَنَةِ. لَوْ وَاحِدٌ تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مَالٌ حَلَالٌ كَثِيرٌ وَيَصْرِفَهُ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ فِيمَا يُرْضَى اللَّهُ تَعَالَى، يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ حَسَنَاتٍ بِهَذِهِ لَوْ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ مُرَادُهُ، لَوْ مَاتَ فَقِيرًا يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ مَنْ صَرَفَ أَمْوَالًا كَثِيرَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهَكَذَا مَا أَشْبَهَ هَذَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ هِيَ الَّتِي لَا تَكُونُ مُحْسُوبَةً مُعْتَبَرَةً إِلَّا مَعَ النِّيَّةِ، الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْحَجُّ وَالزَّكَاةُ وَالصَّدَقَاتُ وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْأَرَامِلِ وَالْأَيْتَامِ وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَالنَّفَقَةُ عَلَى الْأَطْفَالِ وَالنَّفَقَةُ عَلَى الزَّوْجَةِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرُ هَذِهِ الْأَعْمَالُ الْحَسَنَةُ مَنْ لَمْ يَنْوِ لَيْسَ لَهُ فِيهَا ثَوَابٌ. نَفَقَةُ الزَّوْجَةِ إِذَا كَانَ الزَّوْجُ يُنْفِقُ عَلَيْهَا لِأَنَّ عَادَةَ النَّاسِ جَرَتْ عَلَى هَذَا وَنَفَقَةُ الْأَطْفَالِ يَفْعَلُ هَذَا وَيُرَبِّيهِمْ لِأَنَّ النَّاسَ يَفْعَلُونَ هَذَا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ فِي نَفَقَتِهِ وَتَعْبِهِ، لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا أَنْ يَنْوِيَ بِذَلِكَ نِيَّةً حَسَنَةً يَعْقِدُ فِي قَلْبِهِ أَنَا أَنْفِقُ عَلَى أَوْطَانِي وَعَلَى زَوْجَتِي لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِذَلِكَ مَا دَامَ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ يَكُونُ لَهُ ثَوَابٌ عَلَى تَعْبِهِ وَإِنْفَاقِهِ، أَمَا إِذَا لَمْ يَنْوِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ

مَهْمَا تَعِبَ. كَذَلِكَ قَارِئُ الْقُرْآنِ إِذَا لَمْ يَنْوِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِقِرَاءَةِ  
الْقُرْآنِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، كَذَلِكَ لِلذَّاكِرِ كَذَلِكَ الَّذِي يَتَهَجَّدُ بِاللَّيْلِ إِذَا لَمْ  
يَنْوِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِدُونِ رِيَاءٍ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، كَذَلِكَ الصَّائِمُ إِذَا لَمْ يَنْوِ  
التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِنِيَّةٍ، هَذَا الصِّيَامُ مَا اسْتَفَادَ  
شَيْئًا إِلَّا الْجُوعَ وَالْعَطَشَ، هَذَا نَتِيجَتُهُ إِنَّمَا الْأَجْرُ لَا يَنَالُهُ. حَتَّى الَّذِي  
يَذْهَبُ إِلَى الْجِهَادِ لِيُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِنْ لَمْ يَنْوِ بِجِهَادِهِ هَذَا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ  
لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِنْ قُتِلَ، لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، وَإِنْ رَجَعَ سَالِمًا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ،  
هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** اه لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ نَطَقَ  
بِالْكُفْرِ لَا يُعَدُّ كَافِرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ الْحَسَنَاتِ لَا يُكْتَبُ لِفَاعِلِهَا ثَوَابٌ إِلَّا أَنْ  
يَنْوِيَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِدُونِ رِيَاءٍ بِدُونِ أَنْ يَقْصِدَ مَحْمَدَةَ النَّاسِ لَهُ، أَمَّا  
مَنْ عَمِلَ أَىَّ حَسَنَةٍ لِيَحْمَدَهُ النَّاسُ وَلَمْ يَنْوِ نِيَّةَ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ لَيْسَ لَهُ  
حَسَنَةٌ. الثَّوَابُ لِمَنْ يَنْوِي التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ مِنْ دُونِ نِيَّةِ مَحْمَدَةَ النَّاسِ لَهُ  
هُنَا الثَّوَابُ يَحْصُلُ. الَّذِي يَبْنِي الْمَسْجِدَ لِيُقَالَ عَنْهُ فُلَانٌ فَاعِلٌ خَيْرٍ،  
وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ عَنْهُ فُلَانٌ فَاعِلٌ خَيْرٍ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ. مَنْ لَهُ  
ثَوَابٌ مَنْ فَعَلَ الْحَسَنَةَ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ مِنْ دُونِ أَنْ يَنْوِيَ طَلَبَ  
مَحْمَدَةَ النَّاسِ، أَمَّا طَلَبُ مَحْمَدَةَ النَّاسِ بِعَمَلِ الْخَيْرِ مِنَ الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ

الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ عَنْهُ فَلَانُ قَارِئٌ مَا أَقْوَاهُ مَا أَحْسَنَ صَوْتَهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا الذَّنْبُ، لَيْسَ لَهُ ذَرَّةٌ مِنَ الثَّوَابِ. إِذَا كَانَ الْمُجَاهِدُ هُوَ الَّذِي يُقَاتِلُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الْكُفَّارَ، إِنْ قَاتَلَ مِنْ دُونِ هَذِهِ النِّيَّةِ نِيَّةَ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ خَالِصَةً لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الذَّنْبُ فَكَيْفَ قَارِئُ الْقُرْآنِ وَالْمُصَلِّيِ. (الْمُجَاهِدُ) هَذَا إِذَا بَدَلَ نَفْسَهُ قِتْلًا أَوْ رَجَعَ سَالِمًا هَذَا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِنْ لَمْ يَنْوِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ أَوْ نَوَى التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ وَمَحَمَّدَةَ النَّاسِ كَمَا يُقَالُ فَلَانٌ مُجَاهِدٌ فَلَانٌ بَطُلٌ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ فِي هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ فَكَيْفَ قَارِئُ الْقُرْآنِ وَالْمُصَلِّيِ وَالْمُرَكِّي كُلِّ الْحَسَنَاتِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ مَنْ يَفْعَلُهَا إِلَّا بِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ. إِذَا كَانَ الَّذِي يُنْفِقُ عَلَى أَوْلَادِهِ وَيَتَعَبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الطُّفُولَةِ إِلَى سِنِّ الْبُلُوغِ، سِنِّ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً مَثَلًا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ بِكُلِّ تَعَبِهِ وَنَفَقَتِهِ وَسَهْرِهِ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ، إِذَا لَمْ يَنْوِ هَذِهِ النِّيَّةَ الْخَالِصَةَ أَيْ أَنْ اللَّهُ أَمَرَ بِتَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ وَرِعَايَتِهِمْ وَحَضَانَتِهِمْ لِهَذَا أَنْفَقَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ طَلَبَ مُحَمَّدَةَ النَّاسِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، هَذَا مَعْنَى «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى». رَجُلٌ قَالَ لِلرَّسُولِ الرَّجُلُ يَخْرُجُ لِلْجِهَادِ لِلْأَجْرِ وَمَحَمَّدَةَ النَّاسِ، قَالَ الرَّسُولُ «لَا شَيْءَ لَهُ» أَيْ لِأَنَّهُ أَدْخَلَ الرِّيَاءَ فِي عَمَلِهِ، أَمَّا لَوْ نَوَى التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ فَقَطْ لَكَانَ لَهُ ثَوَابٌ عَظِيمٌ. الَّذِي يُجَاهِدُ عَلَى النِّيَّةِ الصَّحِيحَةِ الْخَالِصَةِ لَهُ دَرَجَةٌ.

الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِالنِّيَّةِ الْخَالِصَةِ اللَّهُ أَعَدَّ لَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ،  
كُلُّ دَرَجَةٍ مَسِيرَةٌ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، هَذِهِ الْمِائَةُ دَرَجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ الَّذِينَ نِيَّتُهُمْ خَالِصَةٌ، نَوَّوْا لِلَّهِ وَلَمْ يَخْلُطُوا فِي نِيَّاتِهِمْ طَلَبَ مُحَمَّدَةَ  
النَّاسِ لَهُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ الَّذِي يَعْمَلُ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ  
مِنَ الْحَسَنَاتِ يَحْتَاجُ إِلَى نِيَّتَيْنِ إِنْ كَانَ مِنَ الْفَرَائِضِ، نِيَّةِ الْفِعْلِ، يَعْقِدُ فِي  
قَلْبِهِ أَنَّهُ يُصَلِّي الظُّهْرَ أَوْ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الَّتِي يُرِيدُهَا، هَذِهِ  
النِّيَّةُ الَّتِي يَصِحُّ بِهَا الْعَمَلُ. وَالنِّيَّةُ الثَّانِيَةُ شَرْطُ حُصُولِ الثَّوَابِ وَهِيَ أَنْ  
يَقُولَ فِي نَفْسِهِ أَفَعَلُ هَذَا تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ أَوْ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ أَفَعَلُهُ، هَذِهِ  
النِّيَّةُ الثَّانِيَةُ شَرْطُ الثَّوَابِ، أَمَّا الْأُولَى شَرْطُ صِحَّةِ الْعَمَلِ وَإِسْقَاطِ  
الْفَرْضِ، لِأَنَّ مِنَ الْفَرَائِضِ كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ، هَذِهِ تَصِحُّ بِالنِّيَّةِ  
الْأُولَى وَهِيَ ضَرُورِيَّةٌ لِصِحَّةِ الْعَمَلِ، أَمَّا النِّيَّةُ الثَّانِيَةُ لَيْسَتْ شَرْطًا لِصِحَّةِ  
الْعَمَلِ إِنَّمَا هِيَ شَرْطُ حُصُولِ الثَّوَابِ، مَثَلًا إِنْسَانٌ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ مَعْرُوفًا  
مَعَ شَخْصٍ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي غَيْرُ فَرَضٍ عَلَيْهِ هَذَا تَكْفِيهِ نِيَّةٌ وَاحِدَةٌ أَنَا  
أُحْسِنُ إِلَى هَذَا الْإِنْسَانِ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالْإِحْسَانِ أَوْ يَقُولُ فِي قَلْبِهِ تَقَرُّبًا  
إِلَى اللَّهِ أَفَعَلُ هَذَا الشَّيْءَ، بِهَذَا يَحْصُلُ الثَّوَابُ.



ثُمَّ مِنْ شَرْطِ الثَّوَابِ أَنْ لَا يَدْخُلَ النِّيَّةَ الرِّيَاءُ أَيْ لَا يَقْصِدُ بِعَمَلِهِ أَنْ  
يَحْمَدَهُ النَّاسُ أَوْ يَذْكُرُوهُ بِأَنَّ فُلَانًا فَعَلَ كَذَا، أَمَّا مِثْلُ النَّفَقَةِ عَلَى الزَّوْجَةِ  
وَالْأَوْلَادِ وَالْأَبْوَيْنِ الْفَقِيرَيْنِ فَشَرْطُ الثَّوَابِ نِيَّةُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ أَوْ مَا  
أَشْبَهَ ذَلِكَ، الَّذِي يُنْفِقُ عَلَى أَوْلَادِهِ مِنْ أَوَّلِ مَا يُوَلَدُونَ إِلَى أَنْ يَصِيرُوا  
كِبَارًا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ بِتَعَبِهِ هَذَا كُلَّهُ إِذَا لَمْ يَقْصِدْ بِقَلْبِهِ أَنَا أَفَعَلُ هَذَا  
الشَّيْءَ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ، كُلُّ تَعَبِهِ سِنِينَ طَوَالًا يَذْهَبُ سُدىً إِنْ لَمْ يَنْوِ.

مِثَالُ النِّيَّةِ الَّتِي هِيَ شَرْطُ لِحَاثَةِ الْعَمَلِ الَّتِي إِذَا فُقِدَتْ لَا يَصِحُّ  
ذَلِكَ الْعَمَلُ بَلْ يَجِبُ إِعَادَتُهُ رَجُلٌ أَقْرَضَ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ شَخْصًا ثُمَّ بَعْدَ  
ذَلِكَ أَرَادَ أَنْ يُزَكِّيَ فَقَالَ فِي نَفْسِهِ جَعَلْتُ ذَلِكَ الْقَرْضَ زَكَاةً، هَذَا لَا  
يَكْفِي، لَا بُدَّ أَنْ يُزَكِّيَ بِمَالٍ جَدِيدٍ أَوْ يَسْتَرِدَّ ذَلِكَ الْقَرْضَ وَيُدْفَعَهُ زَكَاةً،  
فَإِنْ قَالَ أَنَا أَعْطَيْتُ ذَلِكَ الْفَقِيرَ قَرْضًا، وَالْآنَ جَعَلْتُهُ زَكَاةً لَا يَكْفِي.

### الْجُذْبَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجُذْبَةُ الرَّبَّانِيَّةُ هَذَا شَيْءٌ عَظِيمٌ،  
يَنْخَطِفُ قَلْبَهُ لِلَّهِ يُحِبُّ مَا هُوَ طَاعَةٌ يَكْرَهُ مَا هُوَ مَعْصِيَةٌ. الْغَافِلُ أَحْيَانًا  
تَأْتِيهِ هَذِهِ الْجُذْبَةُ فَيَتَرَفَّى حَتَّى يَصِيرَ وَلِيًّا يَسْهُلُ عَلَيْهِ الْوُصُولُ إِلَى

الْوَلَايَةِ. الَّذِي تَأْتِيهِ هَذِهِ الْجَذْبَةُ إِنْ كَانَ كَسَلَانًا فِي بَادِي الْأَمْرِ يَصِيرُ  
عِنْدَهُ نَشَاطٌ عَظِيمٌ فَيَجِدُ فِي الطَّاعَةِ فَيَصِلُ إِلَى الْوَلَايَةِ بِسُهُولَةٍ.

### الِاسْتِيقَاطُ بَاكِرًا

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّبَكِيرُ بِالِاسْتِيقَاطِ نَافِعٌ لِلدِّينِ  
وَالدُّنْيَا.

### الدَّفِينُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّفِينُ الَّذِي هُوَ مِنْ وَقْتِ  
الْعُثْمَانِيِّينَ، هَذَا لَا يُعْرَفُ أَصْحَابُهُ، هَذَا حُكْمُهُ (حُكْمُ) الْمَالِ الضَّائِعِ،  
يُصْرَفُ فِي الْمَصَالِحِ.

### قَوْلُ أَشْهَدُ اللَّهَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَشْهَدُ اللَّهَ لَيْسَ حَلْفًا، وَقَوْلُ اللَّهِ  
شَهِيدٌ لَيْسَ حَلْفًا، إِذَا قَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ حَلْفٌ. قَوْلُ اللَّهِ شَهِيدٌ فِيهِ نِسْبَةٌ  
الْعِلْمِ بِهَذَا الشَّيْءِ إِلَى اللَّهِ. وَأَشْهَدُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَهِيدٌ مَعْنَاهُ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا  
الْأَمْرَ هَكَذَا، أَمَّا أَشْهَدُ بِاللَّهِ مَعْنَاهُ أَقْسِمُ بِاللَّهِ.

## النَّذْرُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَالَ نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ خُرُوفًا  
لِلشَّيْخِ الْأَوْزَاعِيِّ أَوْ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ أَوْ لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ الرَّفَاعِيِّ صَارَ  
فَرَضًا عَلَيْهِ أَنْ يَذْبَحَ خُرُوفًا وَيُطْعِمَهُ لِلْمَسَاكِينِ، يُوزَعُهُ عَلَى الْفُقَرَاءِ  
مَعْنَاهُ أَنَّ هَذِهِ الذَّبِيحَةَ صَدَقَةٌ النَّذْرِ أَوْجَبَتْ عَلَى نَفْسِي هَذَا، عَلَى  
نَفْسِي هَذَا مَعْنَاهُ الثَّوَابُ يَكُونُ لِلْأَوْزَاعِيِّ. إِذَا قَالَ نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ  
خُرُوفًا لِلشَّيْخِ الْأَوْزَاعِيِّ مَعْنَاهُ ثَوَابُ الصَّدَقَةِ يَكُونُ لَهُ، لَا يَنْوِي تَعْظِيمَ  
ضَرِيحِ ذَلِكَ الْوَلِيِّ، لَا يَنْوِي تَعْظِيمَ الْقَبْرِ بَلْ يَنْوِي أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ رُوحِ  
هَذَا الْوَلِيِّ وَيَكُونُ لَهُ ثَوَابُ هَذِهِ الذَّبِيحَةِ وَهُوَ النَّاذِرُ، يَكُونُ لَهُ ثَوَابُ  
هَذَا النَّذْرِ، أَمَّا ثَوَابُ التَّصَدُّقِ بِالذَّبِيحَةِ يَكُونُ لِلْوَلِيِّ، أَمَّا إِذَا نَوَى أَنْ  
يَذْبَحَ تَعْظِيمًا لِلضَّرِيحِ لَا يَجُوزُ، النَّذْرُ لَا يُقْصَدُ بِهِ تَعْظِيمُ هَذَا الْوَلِيِّ إِنَّمَا  
يُرَادُ بِهِ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ بِالتَّصَدُّقِ عَنْ رُوحِ هَذَا الْوَلِيِّ، الَّذِي لَا يَفْهَمُ  
هَذَا إِلَّا أَنَّهُ يَظُنُّ أَنَّهُ إِنْ نَذَرَ عَنْ رُوحِ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ يَدْفَعُ عَنْهُ الْبَلَاءَ  
وَلَا يَنْوِي التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ هَذَا عَمَلٌ بَاطِلٌ، بَعْضُ الْجُهَّالِ لَا يَنْوُونَ إِلَّا  
تَعْظِيمَ هَذَا الْقَبْرِ حَتَّى تَنْدَفِعَ عَنْهُ الْمُصِيبَةُ أَوْ تُقْضَى لَهُ حَاجَتُهُ، لَا يَخْطُرُ  
بِبَالِهِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِالتَّصَدُّقِ عَنْ رُوحِ هَذَا الْوَلِيِّ فَهَوْلَاءِ عَمَلُهُمْ بَاطِلٌ.

كثيرٌ من النساءِ يندرونَ نذرًا لمُشاهدِ بعضِ الأولياءِ ولا ينوونَ التَّقَرُّبَ إلى اللهِ، يظنونَ أنَّهم بتَعْظِيمِ هذا المَشْهَدِ يندفعُ عنهم المصيبةُ ولا يخطرُ بِبَهِمِ التَّقَرُّبِ إلى اللهِ هؤلاءِ عليهمَ ذنبٌ.

النَّذْرُ هُوَ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ النَّذْرُ الَّذِي يُحِبُّهُ اللهُ هُوَ مَا يُعْمَلُ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ. مَنْ نَذَرَ لَوَلِيٍّ فَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ أَنْ يَكُونَ ثَوَابُ هَذَا النَّذْرِ إِلَى هَذَا الْوَلِيِّ وَهُوَ يَرْجُو مِنَ اللهِ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ بِبِرْكَةِ هَذَا الْوَلِيِّ هَذَا صَاحِبُ. وَهَذَا الشَّيْخُ الْأَوْزَاعِيُّ مَضَى عَلَيْهِ أَلْفٌ وَثَلَاثُمِائَةٍ سَنَةٍ قَرِيبٌ مِنْ زَمَنِ الرَّسُولِ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَيْرُوتَ أَذَّنَ سِتِّينَ سَنَةً فِي الْمَسْجِدِ، تَقَى، قَالَ كُنَّا مَرَّةً فِي مَقَامِ الْأَوْزَاعِيِّ نَذْكُرُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ قَالَ فَظَهَرَ الْأَوْزَاعِيُّ مِنَ الْقَبْرِ فَخَنُّ مِنْ شِدَّةِ الْهَيْبَةِ غَبْنَا ثُمَّ بَعْدَ قَلِيلٍ اخْتَفَى دَخَلَ الْقَبْرَ، الْأَوْلِيَاءُ يَسْتَطِيعُونَ بِإِذْنِ اللهِ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْقَبْرِ وَيَذْهَبُوا إِلَى مَكَانٍ ثُمَّ يَعُودُوا.

### الرُّقِيَّةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «مَنْ اِكْتَوَى وَاسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِيَ مِنَ التَّوَكُّلِ» صَاحِبُ مَعْنَاهُ الَّذِي يَسْتَرْقَى أَوْ يَرْقَى بِرُقِيَّةٍ بَاطِلَةٍ لَيْسَ الرُّقِيَّةُ الْحَقَّةُ الرُّقِيَّةُ بِالْقُرْآنِ وَذَكَرَ اللهُ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ رُقَى يَذْكُرُونَ

فِيهَا الشَّيْطَانُ يَسْتَعِينُونَ فِيهَا بِالشَّيْطَانِ، وَالْآنَ يُوجَدُ نَاسٌ يَقُولُونَ دَعْوَةَ  
فُلَانٍ مِنْ رُؤُوسِ الْجِنِّ، دَعْوَةَ مَيْمُونِ دَعْوَةَ فُلَانٍ هَذِهِ أَيْضًا حَرَامٌ هَذِهِ  
بَاطِلَةٌ.

الرُّقَى إِمَّا أَنْ تَكُونَ بِالْقُرْآنِ أَوْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ يُوجَدُ فِي  
اللُّغَةِ الْعِبْرَانِيَّةِ أَسْمَاءٌ لِلَّهِ مِنْ طَرِيقِ ثِقَةٍ يَجُوزُ أَنْ يَرْقِيَ بِهَا، أَمَّا إِذَا كَانَ لَمْ  
يَعْلَمْ أَنَّ هَذَا مِنْ ثِقَةٍ، هُوَ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ، هُوَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ اللُّغَةِ،  
قَدْ يَكُونُ اسْمًا لِصَنَمٍ كَبِيرٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِشَخْصٍ تَقِيٍّ، اللَّهُ تَعَالَى نَوَّرَ قَلْبَهُ  
لِيَحْذَرَ شَرَّهُمْ وَيَنْتَفِعُوا بِهِ، الْخَلَوَاتُ الَّتِي تَكُونُ لِذِكْرِ اللَّهِ لِتَطْهِيرِ الْقَلْبِ  
تَنْفَعُ، أَمَّا الْخَلَوَاتُ الَّتِي تَكُونُ لِاسْتِحْضَارِ الْجِنِّ خَطَرُهَا أَكْبَرُ.

### الْحُشُوعُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحُشُوعُ الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ وَيَتَّبَعُهُ  
سُكُونُ الْجَوَارِحِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَاتُوا عِنْدَ سَمَاعِ بَعْضِ الْآيَاتِ  
الْقُرْآنِيَّةِ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْفِي لِلْحُشُوعِ خَوْفُ اللَّهِ بِالْقَلْبِ، مَنْ صَلَّى  
وَهُوَ يَسْتَشْعِرُ بِالْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ هَذَا هُوَ الْحُشُوعُ. يَظَلُّ مُسْتَشْعِرًا بِالْخَوْفِ

مِنَ اللَّهِ إِمَّا كُلَّ الصَّلَاةِ أَوْ بَعْضَ الصَّلَاةِ لَكِنْ هَذَا يَسْتَلْزِمُ سُكُونَ  
الْجَوَارِحِ.

### تَغْمِيضُ الْعَيْنِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَغْمِيضُ الْعَيْنِ يُسَاعِدُ عَلَى حُضُورِ  
الْقَلْبِ لِأَنَّ الْعَيْنَ إِذَا كَانَتْ مَفْتُوحَةً قَدْ تَنَشَّغِلُ بِبَعْضِ مَا تَرَاهُ، أَمَّا إِذَا  
غَمَّضْتَ عَيْنَكَ لَا تَنَشَّغِلُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَغْمِيضُ الْعَيْنِ لَهُ أَصْلٌ عِنْدَ الذِّكْرِ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ  
الْفِكْرَ، عِنْدَمَا يُغْمِضُ الْوَاحِدُ عِنْدَ الذِّكْرِ أَعُونَ لَهُ عَلَى التَّدَبُّرِ بِمَعْنَى  
الذِّكْرِ، فِيهِ جَمْعُ الْخَاطِرِ، عِنْدَمَا يَنْظُرُ الْإِنْسَانُ قَدْ يَنْشَغِلُ بِشَيْءٍ يَرَاهُ،  
قَلْبُهُ يَنْشَغِلُ، أَمَّا عِنْدَمَا يُغْمِضُ إِنْ كَانَ هَمُّهُ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ يَنْجَمِعُ خَاطِرُهُ  
عَلَى الذِّكْرِ فِيهِ سِرٌّ.

### لُغَةُ الْعَرَبِ وَاسِعَةٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ  
وَالْأَمْرُ﴾ [سُورَةُ الْأَعْرَافِ]. الْأَمْرُ هُنَا مَعْنَاهُ الْكَلَامُ الْأَزَلِيُّ، هُوَ يَخْلُقُ وَهُوَ  
الَّذِي يَأْمُرُ. أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْكَلَامُ الْأَزَلِيُّ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا لَهَا عِدَّةٌ مَعَانٍ، الدُّنْيَا تُطْلَقُ عَلَى مَا تَحْتَ  
السَّمَاءِ، وَبِمَعْنَى مَا قَبْلَ الآخِرَةِ وَتُطْلَقُ عَلَى الْمَالِ وَنَحْوِهِ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ تُطْلَقُ عَلَى عِدَّةٍ مَعَانٍ، هَذَا الْجَوْ  
وَالْفَرَاغُ مِنْ هُنَا إِلَى السَّمَاءِ هَذَا يُسَمَّى سَمَاءً، وَالسَّمَاءُ الْأُولَى كَذَلِكَ  
تُسَمَّى سَمَاءً، وَالثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثَةُ كُلُّهَا إِلَى السَّابِعَةِ وَهَذَا السَّقْفُ أَيْضًا يُسَمَّى  
سَمَاءً سَقْفُ الْبَيْتِ، هَذَا الْفَرَاغُ أَيْضًا يُسَمَّى سَمَاءً.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةٌ خَيْرٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ تُطْلَقُ عَلَى الْمَالِ  
الْكَثِيرِ، وَعَلَى الرَّخَاءِ وَالْبَسْطِ، وَعَلَى الْحُسْنَاتِ، كُلُّ هَذَا يُقَالُ لَهُ خَيْرٌ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ كُلُّ مَا سِوَى الْأَحْمَرِ وَالْأَبْيَضِ  
يُقَالُ لَهُ أَخْضَرٌ حَتَّى الْإِنْسَانَ الْأَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ أَخْضَرٌ.

### الْحَيَوَانُ هُوَ الْحَيَاةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللُّغَةُ الْقَدِيمَةُ كَثِيرٌ مِنْهَا ضَاعَ الْيَوْمَ  
بَيْنَ النَّاسِ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ ضَاعَ، الْحَيَاةُ يُقَالُ لَهَا الْحَيَوَانُ، فِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾ [سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ] أَيْ الْحَيَاةُ الْهَنِيئَةُ  
الدَّائِمَةُ، الْحَيَاةُ اسْمُهَا حَيَوَانٌ، وَالشَّيْءُ الَّذِي فِيهِ رُوحٌ حَيَوَانٌ، الْحَيَوَانُ لَهُ

مَعْنِيَانِ، الْحَيَاةُ يُقَالُ لَهَا حَيَوَانٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِيهِ رُوحٌ يُقَالُ لَهُ حَيَوَانٌ،  
 الْإِنْسَانُ وَالْبَقَرُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْجِنُّ وَنَحْوُ ذَلِكَ، هُنَا الْيَوْمَ الْحَيَوَانُ الْبَهَائِمُ.  
 الْحَيَوَانُ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَا فِيهِ رُوحٌ، الْإِنْسَانُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْجِنُّ  
 وَالْبَهَائِمُ، وَيُطْلَقُ بِمَعْنَى الْحَيَاةِ، فِي الْقُرْآنِ بِمَعْنَى الْحَيَاةِ ذَكَرَ الْحَيَوَانُ،  
 الْآخِرَةُ الَّتِي اللَّهُ تَعَالَى سَمَّاهَا الْحَيَوَانُ أَيِ الْحَيَاةِ الدَّائِمَةَ الْهَنِيئَةَ الَّتِي لَا  
 انْقِطَاعَ لَهَا ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [سُورَةُ  
 الْعَنْكَبُوتِ] أَيِ الْكُفَّارِ، الْكُفَّارُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لَعَلِمُوا أَنَّ الْآخِرَةَ هِيَ  
 الْحَيَوَانُ أَيِ الْحَيَاةِ الْهَنِيئَةَ الدَّائِمَةَ لِلْمُؤْمِنِينَ، أَمَّا لِلْكَافِرِينَ فَعَذَابٌ أَلِيمٌ.  
 الْكُفَّارُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْآخِرَةَ هِيَ الْحَيَوَانُ أَيِ الْحَيَاةِ الْهَنِيئَةَ  
 الدَّائِمَةَ لَأَمَنُوا بِالْبَعْثِ وَالْآخِرَةِ حَتَّى يَنْتَفِعُوا بِتِلْكَ الْحَيَاةِ الدَّائِمَةِ بِالنَّعِيمِ  
 الدَّائِمِ لَكِنْ مَا ءَامَنُوا لِذَلِكَ فَحَرَمُوا تِلْكَ الْحَيَاةَ. كُفَّارُ الْعَرَبِ الْمُشْرِكُونَ  
 كَانُوا يَقُولُونَ أَيْدَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا أَيْدَا لَمَبْعُوثُونَ بَعْدَ أَنْ نَمُوتَ وَنَصِيرَ  
 تُرَابًا لَا يَصِيرُ رُجُوعٌ إِلَى الْحَيَاةِ بَعْدَ ذَلِكَ، الْقُرْآنُ يُكَذِّبُهُمْ وَيُوجِّهُهُمْ.

كَلِمَةُ مَوْلى فِي لُغَةِ الْعَرَبِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةُ الْمَوْلى فِي لُغَةِ الْعَرَبِ لَهَا  
 وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ مَعْنَى، الصَّدِيقُ يُقَالُ لَهُ مَوْلايَ مَوْلَانَا وَالَّذِي يُحِبُّكَ

تَقُولُ لَهُ مَوْلَانَا وَالْقَرِيبُ ابْنُ الْعَمِّ وَالْمُتَصَرِّفُ فِي شُؤْنِ النَّاسِ الْقَاضِي  
 مَثَلًا أَوْ الْوَزِيرُ يُقَالُ لَهُ مَوْلَى، أَمَّا الْمَوْلَى الْمَطْلُوقُ هُوَ اللَّهُ لِأَنَّهُ هُوَ  
 الْمُتَصَرِّفُ فِي جَمِيعِ الْخَلْقِ قَالَ تَعَالَى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ  
 الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سُورَةُ التَّحْرِيمِ].

### اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ سَهْلَةٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ نَقُولُ سَهْلَةً، لَكِنَّ  
 الْعَجَمَ وَالْعَرَبَ الَّذِينَ صَارُوا كَالْعَجَمِ لَيْسَتْ سَهْلَةً عَلَيْهِمْ كَمَا كَانَتْ  
 سَهْلَةً عَلَى الْعَرَبِ الَّذِينَ كَانُوا أَيَّامَ الرَّسُولِ، أَوْلَائِكَ كَانُوا بِالسَّلِيْقَةِ  
 يَعْرِفُونَ، يَتَكَلَّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا أَحْكَامَ التَّجْوِيدِ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ اللُّغَةُ  
 الْعَرَبِيَّةُ بِاسْمِ اخْتِلَاطِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ الْأَفَارِقَةِ وَالْحَبَشَةِ فَصَارَتِ اللُّغَةُ  
 كَثِيرٌ مِنَ الْعَرَبِ يَغْلَطُونَ فِيهَا فَصَارُوا بِحَاجَةٍ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ عَلَى  
 الْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ، صَارُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى تَمْرِينٍ لِإِخْرَاجِ الْحُرُوفِ. اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ  
 هِيَ أَسْهَلُ اللُّغَاتِ بِحَسَبِ الْأَصْلِ، أَوَّلُ لُغَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا آدَمٌ لَمَّا تَمَّ تَكْوِينُهُ  
 هِيَ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ، قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَوَّلَ مَا نَطَقَ بِهَا.

أَجْمَلُ كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجْمَلُ كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ هِيَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ

اللَّهُ.

مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ مَعْنَاهُ مُؤْمِنٌ مَعْنَاهُ مُصَدِّقٌ لِأَنْبِيَائِهِ،

اللَّهُ صَدَّقَ أَنْبِيَاءَهُ، أَمَّا مُسْلِمٌ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ تَسْمِيَةً لِلَّهِ بِالْمُسْلِمِ إِلَّا

بِالْمُؤْمِنِ، إِنَّمَا الْمُسْلِمُ مَعْنَاهُ الْمُتَقَادُ، اللَّهُ لَا يَنْقَادُ بَلْ يُنْقَادُ لَهُ فَلَا يُقَالُ

لَهُ الْمُسْلِمُ. أَمَّا الْمُؤْمِنُ مَعْنَاهُ الْمُصَدِّقُ، اللَّهُ يُصَدِّقُ أَنْبِيَاءَهُ، فَيُقَالُ يَا

مُؤْمِنُ ارْزُقْنِي، يَا مُؤْمِنُ ارْحَمْنِي لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، أَمَّا الْمَخْلُوقُ إِذَا قِيلَ

لَهُ الْمُؤْمِنُ مَعْنَاهُ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.

الْمُرْمَلُ هُوَ الرَّسُولُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُرْمَلُ،

الْمُرْمَلُ الرَّسُولُ كَانَ فِي أَوَائِلِ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ اَزْمَلْ أَيْ تَغَطَّى بِثِيَابِهِ

مِنْ أَثَرِ الْوَحْيِ، لَهُ ثِقَلٌ يَتَأَثَّرُ فَتَزْمَلُ تَغَطَّى بِالثَّوْبِ فِي الْبَدءِ فِي أَوَائِلِ

نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ.

## تَقْوِيمُ اللِّسَانِ أَمْرٌ مُهِمٌّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى اللّٰهُمَّ سَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ تَسْلِيَةً مَا لَهُ مَعْنَى، كَذَلِكَ الَّذِي يَقْرَأُ السَّالِحِينَ بِالسِّينِ لَهُ مَعْنَيَانِ أَحَدُهُمَا الَّذِينَ لَهُمْ سِلَاحٌ، عِبَادُ اللَّهِ الَّذِينَ لَهُمْ سِلَاحٌ، وَالْآخَرُ الْمُتَغَوِّطِينَ، الْعَرَبُ يَقُولُونَ سَلَحَ الطَّيْرُ أَيْ تَغَوَّطَ فَهُوَ سَالِحٌ وَلِلْإِنْسَانِ يَقُولُونَ سَلَحَ فُلَانٌ أَيْ تَغَوَّطَ فُلَانٌ، سَالِحٌ أَيْ مُتَغَوَّطٌ. بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ يَتَغَيَّرُ الْمَعْنَى، لِذَلِكَ تَقْوِيمُ اللِّسَانِ أَمْرٌ مُهِمٌّ. الَّذِي يَقُولُ اللّٰهُمَّ سَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ مِائَتِينَ مَرَّةً لَيْسَ لَهُ ذَرَّةٌ مِنَ الْأَجْرِ، أَتَعَبَ نَفْسَهُ. كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ أَنَا صَلَّيْتُ عَلَى الرَّسُولِ كَذَا وَكَذَا أَلْفَ مَرَّةٍ وَهُمْ يَقُولُونَ سَلِّ بِالسِّينِ مَا لَهُمْ أَجْرٌ، يَا لَطِيفُ يَا لَطِيفُ.

وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ صَلِّ مَعَ الْبَيَاءِ، هُوَ لِأَنَّ لَوْ كَانُوا يَفْهَمُونَ مَعْنَاهُ بِالْعَرَبِيَّةِ لَكَفَرُوا لِأَنَّ صَلِّ مَا فِيهِ تَأْنِيثٌ يُقَالُ لِلرِّجَالِ صَلِّ مَا فِيهِ تَأْنِيثٌ أَمَّا لِلنِّسَاءِ يُقَالُ صَلِّ بِالْبَيَاءِ. الَّذِي يَقُولُ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كَأَنَّهُ يَقُولُ لِلَّهِ أَنْتِ، كَذَلِكَ إِذَا أُرِيدَ أَنْ يُقَالَ لِلرِّجَالِ صَلِّ يُقَالُ لَهُ صَلِّ بِالْبَيَاءِ أَمَّا الْمَرْأَةُ يُقَالُ لَهَا صَلِّ يَا فُلَانَةُ، صَلِّ بِالْبَيَاءِ.

تَقْوِيمُ اللِّسَانِ أَمْرٌ مُهِمٌّ، أَمْرٌ عَظِيمٌ تَقْوِيمُ الْحُرُوفِ.

## النَّوْمُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ يَكُونُ مِنْ تَعَبِ الْفِكْرِ أَوْ مِنْ تَعَبِ الْجِسْمِ، لِذَلِكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَنَامُونَ، لِذَلِكَ يَقُولُونَ النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَنَامُ خَمْسَ سَاعَاتٍ لَا يُسَمَّى مِنْ أَحْبَابِ الدُّنْيَا، لَا يُدْمُ وَلَوْ كَانَتْ عَادَتُهُ أَنْ يَنَامَ سِتَّ سَاعَاتٍ، لَا يُدْمُ، هَذَا عَلَى حَسَبِ الْجِسْمِ، بَعْضُ الْأَجْسَامِ تَكْتَفِي بِسِتِّ وَبَعْضُ الْأَجْسَامِ لَا تَكْتَفِي بِسِتِّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ أَنْ أَمَاتَنَا، النَّوْمُ شَبِيهُ الْمَوْتِ، أَخُو الْمَوْتِ مَعْنَاهُ لَمْ يُمْتَنَا وَنَحْنُ نَائِمُونَ بَلْ جَعَلْنَا نَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمِنَا وَنَعِيشُ، بَعْضُ النَّاسِ قَبِضَتْ أَرْوَاحُهُمْ وَهُمْ نَائِمُونَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ ضَعِيفٍ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ.

## لِلْوَاحِدِ مِنَّا ثَلَاثَةٌ أَعْدَاءٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ بَيْنَ الْحَذَرِ مِنْ شَرِّ نَفْسِهِ وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَمِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ، نَحْنُ الْوَاحِدُ مِنَّا لَهُ ثَلَاثَةٌ



أَعْدَاءٍ، نَفْسُهُ الْخَبِيثَةُ الَّتِي تُحَرِّكُهُ لِلسُّوءِ وَالشَّيْطَانُ وَأُنَاسٌ مِنَ الْبَشَرِ مِنْ  
رِجَالٍ وَنِسَاءٍ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ، فَمَنْ سَلِمَ مِنْ شَرِّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ فَهَذَا هُوَ  
الرَّجُلُ الْعَاقِلُ فِي أَمْرِ الدِّينِ، الْعَاقِلُ فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ، أَمَّا مَنْ لَا يَحْذَرُ شَرَّ  
هَؤُلَاءِ فَهُوَ عَلَى الْهَلَاكِ.

### الْكِتَابُ الْمُنَزَّلُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ابْنِ حِبَّانَ أَنَّ الْكِتَابَ الْمُنَزَّلَ  
عَلَى شِيثِ خَمْسُونَ وَعَلَى إِدْرِيسَ ثَلَاثُونَ وَإِبْرَاهِيمَ عَشْرَةَ وَمُوسَى أَحَدَ  
عَشَرَ وَدَاوُدَ وَاحِدًا وَعِيسَى وَاحِدًا وَمُحَمَّدًا وَاحِدًا.

### عِلْمُ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَحَدِ تَلَامِيذِهِ قُلْ لَوْلَدِي عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ لَا تَمَلَّ مِنْ عِلْمِ النَّحْوِ، اقْرَأِ الْكِتَابَ وَلَوْ مِائَةَ مَرَّةٍ، أحيانًا  
الشَّخْصُ يُرِيدُ أَنْ يَطْلُبَ عِلْمًا فَيَجِدُهُ كَأَنَّهُ بَابٌ مُقْفَلٌ فَإِذَا صَبَرَ يُفْتَحُ  
لَهُ الْبَابُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَا يَعْرِفُ النَّحْوَ وَالصَّرْفَ قِرَاءَةُ الْحَدِيثِ  
حَرَامٌ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يَكْذِبُ عَلَى الرَّسُولِ دُونَ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّهُ كَذِبٌ. النَّحْوُ  
وَحْدَهُ لَا يَكْفِي، النَّحْوُ يُبَيِّنُ أَوَاخِرَ الْكَلِمَةِ، أَمَّا أَمْرُ الْحُرُوفِ فَلَا بُدَّ مِنْ

الصَّرْفِ، إِلَّا إِذَا أَخَذَهُ مِنْ فَمِ ثِقَةٍ أَوْ وَجَدَهُ مَشْكُولًا بِضَبِّ ثِقَةٍ، وَجَدَهُ  
فِي كِتَابٍ، فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ يَجُوزُ لَهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَرَأَ النَّحْوَ وَالصَّرْفَ، أَمَّا  
أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كِتَابٍ وَغَيْرِ مَضْبُوطٍ بِضَبِّ فَهَذَا عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلْهَلَاكِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

النَّحْوُ وَالصَّرْفُ كِلَاهُمَا شَرْطٌ لِقَارِي الْحَدِيثِ خَشِيَةَ الْغَلَطِ

لَكِنَّ هَذَا فِي السَّلِيْقِي سَقَطَ لِأَمْنِهِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْغَلَطِ

عِلْمُ النَّحْوِ لَمْ يَكُنْ أَيَّامَ الصَّحَابَةِ، لَمْ يَكُنْ مَشْرُوحًا مُوسَّعًا، الصَّحَابَةُ  
مَا كَانُوا يَحْتَاجُونَ لِلنَّحْوِ لِأَنَّ لُغَتَهُمْ مُوَافِقَةٌ لِلنَّحْوِ بِدُونِ دِرَاسَةِ النَّحْوِ،  
الَّذِينَ كَانُوا أُمِّيِّينَ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَ نُطْقُهُمْ بِلُغَتِهِمْ مُوَافِقًا لِلنَّحْوِ مِنْ  
دُونِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا النَّحْوَ، مِنْ طَبِيعَتِهِمْ كَانَ كَلَامُهُمْ مُوَافِقًا لِلنَّحْوِ. ثُمَّ لَمَّا  
اخْتَلَطَ الْعَرَبُ بِالْعَجَمِ تَغَيَّرَتِ اللُّغَةُ فَصَارَ اللَّحْنُ شَائِعًا فِي أَفْوَاهِ  
الْمُسْلِمِينَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ وَصَارَ تَعَلُّمُ النَّحْوِ فَرَضًا عَلَى الْكِفَايَةِ وَأَمَّا مَنْ  
يَقْرَأُ الْحَدِيثَ فَمَعْرِفَتُهُ بِالنَّحْوِ فَرَضٌ عَيْنٌ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ وَأَرَادَ  
أَنْ يَقْرَأَ حَدِيثًا مِنْ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ كِتَابٍ قَدْ يَقْرَأُهُ  
عَلَى مَا يُفْسِدُ مَعْنَى الْحَدِيثِ، عَلَى مَا يُغَيِّرُ مَعْنَى الْحَدِيثِ، فَيَكُونُ كَذَبًا  
عَلَى الرَّسُولِ ﷺ. الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمِ النَّحْوَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْحَدِيثَ إِلَّا  
أَنْ يَجِدَ كِتَابًا مَضْبُوطًا حُرُوفُهُ وَشَكْلُهُ الضَّمَّةُ وَالْفَتْحَةُ وَالْكَسْرَةُ

وَالسُّكُونُ، وَالَّذِي ضَبَطَهُ يَكُونُ عَالِمًا ثِقَةً، فَإِنْ حَصَلَ عَلَى هَذَا  
الْكِتَابِ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ يَجُوزُ قِرَاءَتُهُ فَيَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ كَذَا كَذَا،  
لِأَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْكَلِمَةُ الْوَاحِدَةُ تَكُونُ مَضْمُومَةً وَمَفْتُوحَةً وَمَجْرُورَةً عَلَى  
حَسَبِ الْمَعَانِي هَذَا لَا يُوجَدُ فِي غَيْرِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

الزَّمْخَشَرِيُّ لَا يَجُوزُ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبُو عَلِيٍّ السَّكُونِيُّ الْإِشْبِيلِيُّ ذَكَرَ  
الزَّمْخَشَرِيَّ فِي تَأْلِيْفِهِ لَهُ وَكَفَّرَهُ. الزَّمْخَشَرِيُّ لَا يَجُوزُ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ كَانَ  
مُعْتَرِجًا كَافِرًا كَانَ يَقُولُ الْقُرَّاءُ مَخْلُوقٌ وَيُرِيدُ بِهِ الْكَلَامَ الذَّاتِيَّ لِأَنَّهُ  
يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ كَلَامٌ إِلَّا هَذَا اللَّفْظُ الْمَخْلُوقُ. هُوَ لَيْسَ مِنْ عَرَبِ  
الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْلَيْكَ الْقَدَمَاءُ يُنْقَلُ عَنْهُمْ فِي إِثْبَاتِ الْعَرَبِيَّةِ. أَبُو عَلِيٍّ  
السَّكُونِيُّ مِنْ قَبِيلَةِ سَكُونٍ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ فِي رِسَالَةِ حَنْ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ  
وَأَمَّا تَفْسِيرُ الزَّمْخَشَرِيِّ فَأَكْثَرُهُ اعْتِرَالٌ وَفِيهِ مَوَاضِعٌ انْتَهَى فِيهَا إِلَى الْكُفْرِ  
وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

رُؤْيَةُ اللَّهِ فِي الْمَنَامِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ رَأَى اللَّهَ فِي الْمَنَامِ بِلَا كَيْفٍ  
يَمُوتُ عَلَى الْإِيمَانِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَقَدْ يَكُونُ بُشْرَى لَهُ بِالْوِلَايَةِ.

رُؤْيَةُ الرَّسُولِ ﷺ قَبْلَ الْمَوْتِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَرَى رَسُولَ اللَّهِ قَبْلَ الْمَوْتِ عِيَانًا يَقْظَةً وَهُمْ فِي أَمَاكِنِهِمْ وَالرَّسُولُ فِي قَبْرِهِ، اللَّهُ تَعَالَى يَجْعَلُ هَذِهِ الْحُجْبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَالتَّلَالَ الَّتِي بَيْنَ مَكَانِ هَذَا الشَّخْصِ الْمَرِيضِ الَّذِي هُوَ فِي حَالِ النَّزَاعِ وَالْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ، يَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْرِ الشَّرِيفِ كَأَنَّهُ بَلُورٌ فَيَرَى الرَّسُولَ، وَالرَّسُولُ يَضْحَكُ إِلَيْهِ وَيُبَشِّرُهُ.

حَدِيثٌ «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» مَنْ زَارَهُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بُشْرَى لَهُ بِالْوَفَاةِ عَلَى الْإِيمَانِ. الَّذِي يَرَاهُ فِي الْمَنَامِ مَضْمُونٌ لَهُ أَنْ يَمُوتَ عَلَى الْإِيمَانِ. الَّذِي رَآهُ فِي حَيَاتِهِ فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَغْلَبَهُمْ مَا تَوَا عَلَى الْإِيمَانِ إِلَّا الْقَلِيلُ.

الْخَيْرُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَيْرُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ يُطْلَقُ عَلَى الْعَمَلِ الْحَسَنِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَيُطْلَقُ عَلَى الْمَالِ الْكَثِيرِ قَالَ تَعَالَى ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سُورَةُ الْحَجِّ] الْخَيْرُ هُنَا بِمَعْنَى الطَّاعَاتِ. وَفِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فِي الْقُرْآنِ يُرَادُ بِهِ (أَيُّ لَفْظِ الْخَيْرِ) الْمَالُ الْكَثِيرُ

قَالَ تَعَالَى ﴿وَإِنَّهُ حُبُّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [سُورَةُ الْعَادِيَّاتِ] هُنَا الْخَيْرُ مَعْنَاهُ الْمَالُ الْكَثِيرُ، فِي وَصْفِ الْكَافِرِ وَرَدَ هَذَا.

الْقُرْءَانُ الْكَرِيمُ فِيهِ مَا فِيهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ فِيهِ عِلْمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فِيهِ مَا ذَكَرَهُ الْأَنْبِيَاءُ وَمَا حَصَلَ لِأُمَّمِهِمْ، فِيهِ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، فِيهِ بَيَانُ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فِيهِ بَيَانُ مَا يُصْلِحُ النَّفُوسَ وَمَا يُفْسِدُهَا وَفِيهِ بَيَانُ مَا أَنْزَلَ عَلَى بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ وَلَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الْقَارِئُ تَقِيًّا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ كَالشَّمْسِ فَالشَّمْسُ يَرَاهَا الْبَصِيرُ دُونَ الْأَعْمَى، كَذَلِكَ آيَاتُ الْقُرْءَانِ نُورٌ لَكِنْ لَا يَهْتَدِي بِهَا إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ أَمَّا الَّذِي أَقْفَلَ اللَّهُ قَلْبَهُ فَهُوَ كَالْأَعْمَى الَّذِي لَا يُبْصِرُ الشَّمْسَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ الْقُرْءَانُ الْكَرِيمُ وَخَيْرُ الْهُدَى أَى خَيْرُ السِّيَرَةِ سِيَرَةُ مُحَمَّدٍ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضَّلَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَجَعَلَ شَرِيعَتَهُ أَيْسَرَ الشَّرَائِعِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ مُعْجَزَةٍ لِلرَّسُولِ الْقُرْءَانُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ ءَايَاتُهُ ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ قِسْمٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ  
اللَّهَ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا وَقِسْمٌ ظَاهِرُهُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ جَسَدٌ وَأَعْضَاءٌ وَيَتَحَرَّكُ يَنْزِلُ  
وَيَطْلُعُ وَلَكِنْ لَيْسَ مَعْنَاهَا هَذِهِ الظَّوَاهِرَ وَقِسْمٌ مِنَ الْآيَاتِ ظَاهِرُهَا أَنَّ  
اللَّهَ تَحْتَ وَلَكِنْ هَذِهِ أَيْضًا لَا تُفَسِّرُ عَلَى الظَّاهِرِ كَمَا أَنَّ سَابِقَاتَهَا لَا  
تُفَسِّرُ عَلَى الظَّاهِرِ إِنَّمَا تُفَسِّرُ عَلَى مَا يُوَافِقُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ  
الشُّورَى]. أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ اتَّبَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَهَلُمَّ جَرًّا، وَالصَّحَابَةُ  
هَكَذَا كَانُوا لَا يُفَسِّرُونَ تِلْكَ الْآيَاتِ الَّتِي ظَوَاهِرُهَا عَلَى أَنَّ اللَّهَ فِي جِهَةِ  
فَوْقٍ عَلَى ظَوَاهِرِهَا. اللَّهُ تَعَالَى شَاءَ السَّعَادَةَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَوَفَّقَهُمْ لِفَهْمِ  
الْقُرْءَانِ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ بَرَكَةٌ إِنْ قُرِئَ عَلَى الْأَحْيَاءِ وَإِنْ قُرِئَ  
عَلَى الْأَمْوَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّظَرُ فِي الْقُرْءَانِ إِنْ أَرَادَ بِهِ التَّبَرُّكُ أَوْ إِنْ أَرَادَ  
أَنْ يَكُونَ مُسَاعِدًا لَهُ بَعْدَمَا يُتَّقَنُ لَهُ ثَوَابٌ لِلتَّقْوَى لِلْمُسْتَقْبَلِ عِنْدَمَا  
يَأْخُذُ بِالتَّلَقِّي التَّجْوِيدِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ الْعَرَبُ يَتَبَارَوْنَ بِالفَصَاحَةِ وَالبَلَاغَةِ، كُلُّهُمْ  
عَجَزُوا عَنْ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ الْقُرْءَانِ، التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ لَيْسَ فِيهِمَا الْبَلَاغَةُ  
الْمَوْجُودَةُ فِي الْقُرْءَانِ، إِنَّمَا الْقُرْءَانُ مَخْصُوصٌ بِذَلِكَ، الْقُرْءَانُ فِي أَعْلَى



طَبَقَاتِ الْبَلَاغَةِ الَّتِي لَيْسَ يَفُوقُهَا بَلَاغَةُ، التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ لَيْسُوا  
كَذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ الْقُرْآنَ قِسْمًا مِنْهُ مُحْكَمًا أَى  
مَعْنَاهُ وَاضِحٌ ظَاهِرٌ وَقِسْمًا مِنْهُ أَنْزَلَهُ غَيْرَ وَاضِحِ الْمَعْنَى. الْقِسْمُ الَّذِي  
غَيْرُ وَاضِحِ الْمَعْنَى يُرَدُّ إِلَى الَّذِي مَعْنَاهُ وَاضِحٌ. اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ ﴿لَيْسَ  
كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى] فِي الْقُرْآنِ، هَذِهِ الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ يَجِبُ أَنْ تُرَدَّ كُلُّ  
الآيَاتِ الَّتِي ظَوَاهِرُهَا تُخَالِفُ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ، مَاذَا يُقَالُ يُقَالُ  
هَذِهِ الْآيَاتُ مَعَانِيهَا لَيْسَ كَظَوَاهِرِهَا بَلْ لَهَا مَعَانٍ أُخْرَى حَتَّى تَتَّفَقَ مَعَ  
هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ وَالْمَرْجِعُ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى]  
مَعْنَاهَا أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ جِسْمًا كَثِيفًا وَلَيْسَ جِسْمًا لَطِيفًا وَلَا يَتَّصِفُ بِصِفَاتِ  
الْجِسْمِ الْكَثِيفِ وَلَا الْجِسْمِ اللَّطِيفِ، أَمَّا بَعْضُ الْآيَاتِ ظَوَاهِرُهَا تُوهِمُ أَنَّ  
اللَّهَ جَسَدٌ وَأَنَّهُ يَنْزِلُ بِذَاتِهِ، هَذِهِ الْآيَاتُ لَا يَجُوزُ تَفْسِيرُهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا  
لِأَنَّ مَنْ اعْتَقَدَ ظَوَاهِرُهَا فَقَدْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ، لِذَلِكَ سَيِّدُنَا أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ  
قَالَ بِأَنَّ الَّذِي يَحْمِلُ هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا يَكْفُرُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنَّ عَلَيْهِ حَلَاوَةً مَعْنَاهُ الْقُرْآنُ لَهُ لَذَّةٌ. الَّذِينَ  
نَوَّرَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ يَسْتَطِيعُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبْقَى وَاقِفًا يَخْتِمُ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى  
ءَاخِرِهِ مِنْ شِدَّةِ اللَّذَّةِ سَهَّلَ عَلَيْهِ الْفَرْحُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، مَرَّةً ذَكَرَ

الْجَنَّةَ وَمَرَّةً ذَكَرَ جَهَنَّمَ وَمَرَّةً ذَكَرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَرَّةً ذَكَرَ الْكُفَّارَ وَمَرَّةً ذَكَرَ  
الْأَحْوَالَ الْعَالِيَةَ وَمَرَّةً ذَكَرَ الْأَحْوَالَ الْخَسِيسَةَ لِلتَّحْذِيرِ مِنْهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْآنُ فِيهِ مُعْجَزَاتٌ عَدِيدَةٌ مِنْ جُمَلَتِهَا بِأَنَّهُ  
تَحَدَّى الْيَهُودَ بِأَنْ يَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ مَعْنَاهُ قُولُوا نَحْنُ نَتَمَنَّى  
الْمَوْتَ، اللَّهُمَّ أَمْتَنَا، فَبَلَّغَهُمْ هَذَا التَّحَدَّى فَمَا تَجَرَّأَ أَحَدٌ مِنْهُمْ.  
سُمِّيَ الْقُرْآنُ قُرْآنًا

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُمِّيَ الْقُرْآنُ قُرْآنًا لِأَنَّهُ يَجْمَعُ أُمُورَ  
الدِّينِ، وَسُمِّيَتِ السُّورَةُ سُورَةً لِأَنَّهَا جُزْءٌ مَخْصُوصٌ.

تَدَبَّرُ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ الرَّسُولِ قَالَ «لَا يَفْقَهُ مَنْ  
قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» مَعْنَاهُ لَا يَتَدَبَّرُ مَعَانِيَهُ. الْقِرَاءَةُ مَعَ  
تَدَبُّرِ الْمَعَانِي أَحْسَنُ.

الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُ وَخَصْمٌ لِمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا شَخَّصَ حَفِظَ الْقُرْآنَ لَكِنْ لَا  
يَتَّبِعُهُ، لَا يَجْتَنِبُ مَا حَرَّمَهُ الْقُرْآنُ وَلَا يَفْعَلُ مَا فَرَضَهُ الْقُرْآنُ، هَذَا

الْقُرْآنُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ، خَصِمَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، أَمَّا الَّذِي قَرَأَهُ وَاتَّبَعَهُ الْقُرْآنُ  
يَكُونُ حُجَّةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَاهِدًا لَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْآنُ لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَنْتَفِعُونَ بِهِ، إِنَّمَا يَنْتَفِعُ  
بِهِ مَنْ يَفْهَمُهُ عَلَى وَجْهِهِ وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ أَمَّا مَنْ يَفْهَمُهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ  
هُؤُلَاءِ يَضِلُّونَ بِالْقُرْآنِ بَدَلًا أَنْ يَهْتَدُوا بِهِ يَضِلُّونَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْآنُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ قَرَأَهُ يَهْتَدِي بِهِ إِنَّمَا  
يَهْتَدِي بِهِ مَنْ قَرَأَهُ وَاعْتَقَدَ الْمَعْنَى الَّتِي يَلِيْقُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يُفَسِّرْ هَذِهِ  
الآيَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ عَلَى الظَّوَاهِرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْآنُ إِنَّمَا شَاهِدٌ لِلشَّخْصِ فِي الْآخِرَةِ وَإِنَّمَا  
شَاهِدٌ عَلَيْهِ، مَنْ عَمِلَ بِهِ وَاعْتَقَدَ عَقِيدَتَهُ وَعَمِلَ بِهِ فِي آدَاءِ الْوَاجِبَاتِ  
وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ شَاهِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُوَ يُدَافِعُ عَنْهُ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ  
كَذَلِكَ فَهُوَ خَصِمُهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْآنُ هُدًى لِبَعْضٍ وَخَسَارٌ وَضَلَالٌ لِبَعْضٍ،  
هُوَ اللَّهُ قَالَ ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ]، مَنْ فَهَمَهُ عَلَى  
وَجْهِهِ سَعِدَ وَمَنْ فَهَمَهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ هَلَكَ وَضَلَّ.

المُصْحَفُ كَتَبَهُ الرِّجَالُ مِنَ الصَّحَابَةِ

قَالَ الإِمَامُ الهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ المُصْحَفُ كَتَبَهُ الرِّجَالُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَا يُعْرَفُ عَنْ صَحَابِيَّةٍ أَهْمَا كَتَبَتْ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ. وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَتْ لَهَا مُصْحَفٌ. وَأَمَّا أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ عِنْدَهَا مُصْحَفٌ فَلَا أَسَاسَ لَهُ، فَاطِمَةُ مَا كَانَتْ تَحْضُرُ لِتَكْتُبَ المُصْحَفَ مِنْ رَسُولِ اللهِ إِذَا الرِّجَالُ كَانُوا يَحْضُرُونَ.

تَوْرِيثُ المُصْحَفِ

قَالَ الإِمَامُ الهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِبَعْضِ مُرِيدَاتِهِ إِنْ أَرَدْتَ صَدَقَةً جَارِيَةً ضَعِي المُصْحَفَ فِي مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ حَتَّى يُقْرَأَ بِهِ هَكَذَا، يُوجَدُ حَدِيثٌ أَنَّ الَّذِي يُورَثُ مُصْحَفًا ثَوَابُهُ لَا يَنْقَطِعُ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ يَبْقَى، تَوْرِيثُ المُصْحَفِ فِيهِ ثَوَابٌ.

قَبْلَ نُزُولِ الْفَاتِحَةِ

قَالَ الإِمَامُ الهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الْفَاتِحَةَ كَانُوا يَقْرَأُونَ مَا تَيْسَّرَ مِمَّا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ شَيْئًا فَشَيْئًا. الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ قَبْلَهُ كَانُوا قِيَامُ اللَّيْلِ لَكِنْ بغيرِ الْقُرْآنِ، يَقُومُونَ بِمَا شَرَعَ لَهُمْ

نَبِيَّهُمْ. أَيَّامَ مُوسَى كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ يَقْرَأُونَهُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَأَيَّامَ عِيسَى كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ بِالسَّرْيَانِيَّةِ يَقْرَأُونَهُ.

### سِرُّ قِرَاءَةِ سُورَةِ يَس

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سِرُّ قِرَاءَةِ يَسٍ أَرْبَعِينَ مَرَّةً أَقْوَى إِنْ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَلَوْ وَزَعَهُ عَلَى عَشْرَةِ أَشْخَاصٍ كُلِّ وَاحِدٍ أَرْبَعًا، أَمَّا فِي مَجَالِسٍ مُتَفَرِّقَةٍ فِيهِ سِرُّ لَكِنْ أَقْلٌ.

فِي بِلَادِ الصُّومَالِ أَيْ مَرَضٍ مُسْتَعَصٍ يَجْتَمِعُ عَدَدٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَعَاثَرُونَ فِي هَذَا قَبْلَ نَحْوِ خَمْسِينَ سَنَةً، أَمَّا فِي هَذَا الْوَقْتِ الْمَالُ الْحَرَامُ كَثُرَ لَا يَظْهَرُ سِرُّهُ كَمَا كَانَ فِي الْمَاضِي.

مَعْنَى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [سُورَةُ الْفَلَقِ]

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [سُورَةُ الْفَلَقِ] مَعْنَاهُ أَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَمِنْ الشَّرِّ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ، أَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يُعِيدَنِي مِنَ الشَّرِّ الَّذِي خَلَقَهُ، مَعْنَاهُ أَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَحْفَظَنِي مِنَ الشَّرِّ، هَذَا بَعْدَ الْإِعْتِرَافِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَخْلُقُ الشَّرَّ.

## اسْتِنْسَاخُ الْكُتُبِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ كَانُوا إِذَا أَلْفَوْا تَأْلِيفًا، هَذَا التَّأْلِيفُ يُعْطُونَهُ مَجَانًا أَوْ يُوجِرُونَهُ لِلشَّخْصِ لِيَنْتَفِعَ بِهِ مُدَّةً بِأَجْرَةٍ مَعْلُومَةٍ وَلَا يَقُولُونَ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي أَلْفَيْتُهُ مِنْ اسْتِنْسَاخِ مِنْهُ نُسخةً بِدُونِ إِذْنِي فَإِنِّي أَقَاضِيهِ عِنْدَ الْحُكَّامِ [كَمَا يَفْعَلُ الْمُؤَلِّفُونَ هَذِهِ الْأَيَّامَ، يَمْنَعُونَ نَسْخَ الْعِلْمِ مِنْ كِتَابٍ بِدُونِ إِذْنِ الْمُصَنِّفِ]، مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ هَذَا، مَنْ وَصَلَتْ إِلَيْهِ نُسخةٌ يَسْتَنْسِخُ مِنْهَا نُسخًا كَثِيرَةً أَوْ قَلِيلَةً إِمَّا لِلتَّوْزِيعِ وَإِمَّا لِلْبَيْعِ. كَانَ يُقَالُ لَهُمُ الْوَرَّاقُونَ، بَعْضُهُمْ كَتَبَ خَمْسِمِائَةَ مُصْحَفٍ لِلِاسْتِفَادَةِ إِمَّا لِيَبِيعَ أَوْ يَكُونَ هُوَ يَكْتُبُ بِأَجْرَةٍ وَهَكَذَا كَتَبَ الْعِلْمُ غَيْرُ الْقُرْءَانِ.

## الْحِكْمَةُ مِنَ التَّارِيخِ بِالْهَجْرَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْهَجْرَةُ هِيَ سَبَبُ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ وَانْتِشَارِهِ لَمَّا كَانَ الرَّسُولُ فِي مَكَّةَ كَانَ الْكُفَّارُ يُؤذُونَهُ وَيَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ أَنَسًا عَدَدًا قَلِيلًا، ثُمَّ فِي الْمَوَاسِمِ الَّتِي تَجْتَمِعُ فِيهِ الْعَرَبُ كَعَادَتِهِمْ يَدُورُ فِيهِمْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا، وَيَقُولُ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ فَاتَّبِعُونِي. ثُمَّ أَكْثَرُ الَّذِينَ يُسْمِعُهُمْ لَا يَتَّبِعُونَهُ ثُمَّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَسُبُّونَهُ.



مَا بَعْدَ الْهَجْرَةِ قَوِيَ الْإِسْلَامُ، صَارَ النَّاسُ يَأْتُونَ مِنْ خَارِجِ إِلَيْهِ  
فِيَسْلِمُونَ، كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِمْ، كَانُوا قَبْلَ الْهَجْرَةِ  
اجْتَمَعُوا بِهِ، فَأَسْلَمُوا فَصَارُوا أَنْصَارًا لَهُ فَلَمَّا جَاءَ سَاعِدُوهُ، نَاصَرُوهُ  
وَأَعَانُوهُ عَلَى نَشْرِ الْإِسْلَامِ.

### السَّعَادَةُ وَالشَّقَاوَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّعِيدُ مَنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ السَّعَادَةَ،  
كَثْرَةُ الْعِبَادَةِ لَا تَضْمَنُ السَّعَادَةَ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ دِينَهُ  
لِيَسْعَدَ بِهِ السَّعَادَةَ الْأَبَدِيَّةَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ تِلْكَ السَّعَادَةُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ سَبَبُ السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ السَّعَادَةُ  
الدَّائِمَةُ الَّتِي لَا نِهَايَةَ لَهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَائِزُ السَّعِيدُ الَّذِي فِي آخِرَتِهِ سَالِمٌ وَنَاجٍ  
وَيَكُونُ فِي الْآخِرَةِ كَالْمُلُوكِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّعَادَةُ الْأُخْرَوِيَّةُ هِيَ أَنْ يَمُوتَ الْإِنْسَانُ عَلَى  
الْإِيمَانِ، وَالشَّقَاوَةُ الْأُخْرَوِيَّةُ هِيَ أَنْ يَمُوتَ الْإِنْسَانُ عَلَى الْكُفْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي  
النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا  
مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [سُورَةُ هُودٍ] قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ  
خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أَيْ قَدَرِ مُدَّةِ سَمَاوَاتِ الدُّنْيَا  
وَأَرْضِهَا إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ أَيْ مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِي لَا نِهَايَةَ لَهَا، مَعْنَاهُ يَبْقَوْنَ  
قَدَرِ مُدَّةِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّتِي مَضَتْ وَزِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ لَا نِهَايَةَ لَهَا  
إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ أَيْ مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِي لَا نِهَايَةَ لَهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِبْرَةُ بِأَخْرِ حَالِ الْإِنْسَانِ، إِنَّ كُتِبَهُ اللَّهُ مِنَ  
السُّعْدَاءِ يَمُوتُ عَلَى الْإِيمَانِ لَوْ مَضَى فِتْرَةً زَمَنَ حَيَاتِهِ عَلَى الْكُفْرِ لَا بُدَّ  
أَنْ يُؤْمِنَ وَيَمُوتَ عَلَى الْإِيمَانِ إِنَّ كُتِبَهُ اللَّهُ مِنَ السُّعْدَاءِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ يَعِيشُونَ مُنْتَسِبِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ  
زَمَانًا ثُمَّ قَبْلَ الْمَوْتِ يَحْصُلُ لَهُمْ كُفْرٌ فَيَمُوتُونَ كَافِرِينَ، وَكُلُّ أَعْمَالِهِمُ الَّتِي  
سَبَقَتْ تَتَلَاشَى، تَصِيرُ هَبَاءً مَنْثُورًا، وَبَعْضُ النَّاسِ يَعِيشُونَ عَلَى الْفِسْقِ  
زَمَانًا ثُمَّ قَبْلَ الْمَوْتِ يَتُوبُونَ مِنَ الْفِسْقِ.

لِذَلِكَ أَهْلُ اللَّهِ يَخَافُونَ مِنَ السَّابِقَةِ أَيْ مَاذَا كُتِبَ لَهُمْ، هَلْ كُتِبَ لَهُمْ  
أَنْ يَمُوتُوا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْحَالِ الْحَسَنِ أَمْ عَلَى الْكُفْرِ وَالْحَالِ السَّيِّئِ.  
يُقَالُ لِذَلِكَ السَّابِقَةُ وَمِنَ الْحَاتِمَةِ يَخَافُونَ كَمَا يَخَافُونَ مِنَ السَّابِقَةِ يَخَافُونَ

مِنَ الْخَاتِمَةِ لِأَنَّهُ إِنْ صَلَحَتِ السَّابِقَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَصْلَحَ الْخَاتِمَةُ، الْعِبْرَةُ بِحُسْنِ  
الْخَاتِمَةِ.

رَجُلٌ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ خَرَجَ مَعَ قَوْمِهِ، قَوْمُهُ لَمَّا خَرَجُوا لِلْغَزْوِ مَعَ  
الرَّسُولِ خَرَجَ مَعَهُمْ وَهُوَ يُسَايِرُ قَوْمَهُ مُسَانِدَةً لِقَوْمِهِ (وَلَمْ يَكُنْ) أَسْلَمَ ثُمَّ  
لَمَّا حَضَرَ أَرْضَ الْمَعْرَكَةِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ الْقِتَالُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلْ أَمْ  
أَسْلِمُ، تَحَرَّكَ خَاطِرُهُ إِلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ، إِمَّا الْإِسْلَامُ أَوْ الْقِتَالُ مِنْ دُونِ أَنْ  
يُسْلِمَ فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ «أَسْلِمِ»، فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ ثُمَّ فُورًا قُتِلَ شَهِيدًا،  
هَذَا كُلُّ عُمُرِهِ كَانَ عَلَى الْفَسَادِ، عَلَى الْكُفْرِ وَالْفَسَادِ قَضَى عُمُرَهُ لَكِنْ  
قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ اللَّهُ أَهْمَهُ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ فَقَالَ الرَّسُولُ  
عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا مَعْنَاهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ تَشَهَّدَ ثُمَّ قَاتَلَ، هَذَا عَمَلُهُ  
الَّذِي عَمِلَهُ مِنَ الْخَيْرِ. قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمُضِيَ عَلَيْهِ  
يَوْمٌ كَامِلٌ، هَذَا سَابِقَتُهُ كَانَتْ مُوَافِقَةً لْخَاتِمَتِهِ، خَاتِمَتُهُ وَسَابِقَتُهُ اتَّفَقَتَا.

### عَوَاقِبُ الْأُمُورِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي يَجْزِي  
كُلَّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ فِي  
الْآخِرَةِ وَلَمْ يَجْعَلْ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ فِي الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَعْمَالُ أَيِ الطَّاعَاتِ الَّتِي نَفَعَلَهَا وَالْمَعَاصِي  
الَّتِي يَفْعَلُهَا الْعِبَادُ عِلَامَاتٌ عَلَى أَنَّ هَذَا يُثَابُ بِالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ وَهَذَا  
يُجَازَى بِالْعَذَابِ الْمُقِيمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْفَضْلُ عَلَيْهِمْ، فِي  
الدُّنْيَا وَفَقَّهَهُمْ وَأَهْمَهُمْ هَذِهِ الطَّاعَاتِ وَخَلَقَهَا فِيهِمْ، وَفِي الْآخِرَةِ آتَاهُمْ  
فَضْلًا مِنْهُ الشُّوَابِ الْجَزِيلِ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ الَّذِي لَا يَنْفَدُ وَلَا يَنْقَطِعُ، كُلُّ  
فَضْلٍ مِنْهُ عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَتَهُ فِي  
الدُّنْيَا وَإِذَا لَمْ يُرِدْ بِعَبْدٍ خَيْرًا أَمْسَكَ عَنْهُ ذُنُوبَهُ حَتَّى يُوَافِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِبَادُ إِذَا أَطَاعُوا رَبَّهُمْ فَذَلِكَ يَنْفَعُهُمْ فِي الْآخِرَةِ  
فِي الْحَيَاةِ الثَّانِيَةِ، الْحَيَاةِ الدَّائِمَةِ الَّتِي لَا انْقِطَاعَ لَهَا، وَمَنْ عَصَاهُ وَخَالَفَ  
أوامره يُعَاقَبُ فِي الْآخِرَةِ وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ حَكِيمٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَبُكُمْ فِي الْخَيْرِ رَاحَةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَبُ الْأَبْدَانِ فِي الدُّنْيَا فِي الْخَيْرِ رَاحَةٌ فِي  
الْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَفْعَلُ خَيْرًا لِنَفْسِهِ لَهُ أَجْرٌ عَمَلِهِ، وَالَّذِي  
يَدُلُّ غَيْرَهُ عَلَى الْخَيْرِ يَكُونُ لَهُ أَجْرٌ، هَكَذَا فَاجْتَهِدُوا.

الإنسانُ يمدحُ أو يذمُّ

قال الإمام الهريُّ رضي الله عنه الإنسانُ يمدحُ أو يذمُّ على حسبِ شريعةِ الله، بميزانِ شريعةِ الله، يمدحُ إن وافقَ ميزانَ الشريعةِ، ويذمُّ على حسبِ ميزانِ الشريعةِ.

العيبُ

قال الإمام الهريُّ رضي الله عنه هذا شيءٌ مقررٌ في الشرع، العيبُ قسمانِ عيبٌ شرعاً بمعنى شيءٍ يكرهه الله وعيبٌ عرفاً أي شيءٌ تنفرُ منه النفوسُ وليسَ فيه معصيةٌ عندَ الله.

وقال رضي الله عنه العيبُ ما يستقبحُ في عرفِ الناسِ المعتدلينَ. وقال رضي الله عنه العيبُ قسمانِ، عيبٌ شرعاً بمعنى شيءٍ يكرهه الله. وعيبٌ عرفاً أي شيءٌ تنفرُ منه النفوسُ وليسَ فيه معصيةٌ عندَ الله. الشخصُ إذا أصابه برصٌ عندَ الله لا يُنقصُهُ هذا لكنَ هذا عندَ الناسِ عيبٌ.

أهلُ السنةِ والجماعةِ

قال الإمام الهريُّ رضي الله عنه الجماعةُ هم أهلُ السنةِ والجماعةِ الذينَ تبعوا أصحابَ رسولِ الله في العقيدةِ وأصولِ الأحكامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمْ أَكْثَرُ الْأُمَّةِ مِنْ حَيْثُ  
الْعَدَدُ فِي كُلِّ زَمَنٍ مُنْذُ أَيَّامِ الصَّحَابَةِ إِلَى الْآنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَمَنْ أَرَادَ بُجُوحَةَ الْجَنَّةِ  
فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ»، مَعْنَى الْحَدِيثِ مَنْ أَرَادَ الْأَمَاكِنَ الَّتِي هِيَ أَفْضَلُ فِي  
الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ لَا يَتْرُكْ جُمْهُورَ الْأُمَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ هُمْ أَهْلُ النَّظَرِ الصَّحِيحِ، وَهُمْ أَهْلُ  
التَّفْكِيرِ الصَّحِيحِ، هُمْ الَّذِينَ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ كَمَا يَجِبُ، هُمْ فَهَمُوا  
الْقُرْآنَ عَلَى الْمُرَادِ بِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمْ أَحْمَدُوا اللَّهَ أَنْ هَيَّا لَكُمْ مَنْ يَأْخُذُ بِكُمْ إِلَى  
مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ فِي الْعَقِيدَةِ، جُمْهُورُ الْأُمَّةِ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ عَلَى عَقِيدَةِ  
أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي هِيَ عَقِيدَةُ الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يُجِبُّ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْآخِرَةِ الْمَكَانَ  
الْأَحْسَنَ مِنَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ زَاغَ عَنِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَهُوَ هَالِكٌ  
خَاسِرٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحْمَدُوا اللَّهَ عَلَى أَنْ جَعَلْنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ  
الْمُؤَافِقِينَ لِلْسَّلَفِ وَالْخَلَفِ.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحْمَدُوا اللَّهَ عَلَى أَنْ هَيَّا لَكُمْ تَعَلَّمِ عِلْمِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا الرَّسُولُ وَأَصْحَابُهُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ السَّلَفِ  
وَالْخَلْفِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحْمَدُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ هَيَّا لَكُمْ مَنْ  
يُعَلِّمُكُمْ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي سِنِّ الشَّيْبَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، ثُمَّ  
يُكَافِحُ هَذِهِ الْعَقَائِدَ الْمُنْحَرِفَةَ وَيُنَاضِلُ عَنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، هَذَا، اللَّهُ  
يُعْطِيهِ أَجْرَ شَهِيدٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَسْعَى لِنُصْرَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ  
لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ مَنْ يَسِّرَ اللَّهُ لَهُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْعَمَلَ  
بِهِ وَالثَّبَاتَ عَلَيْهِ وَالِدِّفَاعَ عَنْهُ وَتَحْذِيرَ النَّاسِ مِمَّا يُخَالِفُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ  
فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَلْيَسْتَبْشِرْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَاعِلُهُ مِنْ دَرَجَةِ  
الشَّهَادَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبَاتِ وَأَوْجِبِ الْوَاجِبَاتِ وَجُودُ  
أُنَاسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُقِيمُوا الْأَدِلَّةَ لِنُصْرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ ضِدَّ  
مُخَالِفِهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْبَلَدِ صَارُوا كَغَنَمٍ بِلا رَاعٍ .  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي ثُمَّ  
الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ثُمَّ يَفْشُوا الْكَذِبُ حَتَّى يَخْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا  
يُسْتَحْلَفُ وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ، أَلَا لَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا  
كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ  
مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ مَنْ أَرَادَ بُجُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ  
الْجَمَاعَةَ».

الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُوصِيَ بِاتِّبَاعِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ  
ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ أَيِ التَّابِعِينَ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ أَيِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، هَؤُلَاءِ  
أَهْلُ الْمِائَاتِ الثَّلَاثِ مَنْ كَانَ فِي الْمِائَةِ الْأُولَى وَهِيَ الْمِائَةُ الَّتِي كَانَ فِيهَا  
أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمِائَةِ الثَّانِيَةِ وَالْمِائَةِ الثَّلَاثَةِ، هَؤُلَاءِ أَفْضَلُ أُمَّةٍ  
مُحَمَّدٍ، مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ لَيْسُوا مِثْلَهُمْ وَفِي كُلِّ الْخَيْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ مَأْوَاهُ فِي الْآخِرَةِ تِلْكَ الْجَنَّةُ  
الْوَاسِعَةُ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ، لَا يَتْرُكْ لَا يُفَارِقْ، ثُمَّ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَعَنَ  
مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ عَقِيدَةَ الْجَمَاعَةَ، عَقِيدَةَ الْجُمْهُورِ، قَالَ الرَّسُولُ «سِتَّةٌ  
لَعَنْتُهُمْ وَلَعَنَهُمْ كُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ» ثُمَّ سَمَى هَؤُلَاءِ السِّتَّةَ فَذَكَرَ فِيهِمْ مَنْ تَرَكَ

سُنَّتُهُ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ أَى فَارَقَ الْجُمْهُورَ، عَدَّ فِيهِمُ التَّارِكَ لِسُنَّتِهِ الْمُفَارِقَ  
لِلْجَمَاعَةِ.

### الشَّيْخُ عُمَرُ الشَّاذِلِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ الشَّيْخُ عُمَرُ الشَّاذِلِيُّ  
هُوَ أَوَّلُ مَنْ شَهَرَ الْبَنِّ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ. كَانَ لَهُ جَمَاعَةٌ يَسْتَعِينُونَ بِالْبَنِّ  
عَلَى السَّهْرِ عَلَى الطَّاعَةِ، أَوَّلُ مَا ظَهَرَ فِي الْحَبَشَةِ وَمِنْهَا انْتَشَرَ إِلَى  
غَيْرِهَا. فِي بِلَادِنَا إِذَا شَرِبُوا الْبَنِّ يَتَرَحَّمُونَ عَلَى الشَّيْخِ عُمَرَ الشَّاذِلِيِّ  
وَيَقْرَءُونَ لَهُ الْفَاتِحَةَ. لَمَّا شَمَّتْ رَائِحَةُ الْبَنِّ تَذَكَّرْتُهُ.

### الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ  
الشَّافِعِيِّ هُوَ كَالْعَافِيَةِ لِلْبَدَنِ وَكَالشَّمْسِ لِلنَّاسِ.

### جَعْفَرُ الصَّادِقُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ بْنِ  
زَيْنِ الْعَابِدِينَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أُمُّهُ مِنْ ذُرِّيَّةِ أَبِي بَكْرٍ. جَعْفَرُ  
الصَّادِقُ هَذَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَفْتَخِرُ وَيَعْتَزُّ بِأَبِي بَكْرٍ فَيَقُولُ وَلَدَنِي

أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ، مَا مَعْنَاهُ، مَعْنَاهُ يَعْتَرُ بِأَبِي بَكْرٍ لِأَنَّ أُمَّهُ بَكْرِيَّةٌ مِنْ ذُرِّيَّةِ  
 أَبِي بَكْرٍ، أُمَّهُ حَفِيدَةٌ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أُمَّهُ اسْمُهَا أُمُّ فَرْوَةَ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ  
 مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ثُمَّ جَدَّتُهُ أُمُّ أُمَّهِ تُسَمَّى أَسْمَاءَ بِنْتُ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. ثُمَّ جَعْفَرُ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، تَعَلَّمَ  
 مِنْ جَدِّهِ لِأُمَّهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. هَذَا جَدُّهُ الْقَاسِمُ  
 كَانَ عَالِمًا كَبِيرًا، أَخَذَ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ.

### أَبَا الْحُسَيْنِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا نَقَلَهُ أَبُو الْحُسَيْنِ مَوْلَانَا عَلِيًّا  
 عَلَيْكَ سَلَامٌ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَا مَنْ حُبُّهُ إِيْمَانٌ وَبُغْضُهُ نِفَاقٌ، عَلَيْكَ سَلَامٌ  
 رَبِّ الْعَالَمِينَ يَا أَسَدَ اللَّهِ مَوْلَانَا عَلِيًّا عَلَيْكَ سَلَامٌ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

### التَّوَكُّلُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا نَقَلَهُ أَيْضًا

تَوَكَّلْتُ فِي رِزْقِي عَلَى اللَّهِ خَالِقِي      وَأَيَقَنْتُ أَنَّ اللَّهَ لَا شَكَّ رَازِقِي  
 وَمَا يَكُنْ مِنْ رِزْقِي فَلَيْسَ يَفُوتُنِي      وَلَوْ كَانَ فِي قَاعِ الْبِحَارِ الْغَوَامِقِ  
 سَيَأْتِي بِهِ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِفَضْلِهِ      وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنِّي اللِّسَانُ بِنَاطِقِ  
 فِي أَيِّ شَيْءٍ تَذَهَبُ النَّفْسُ حَسْرَةً      وَقَدْ قَسَمَ الرَّحْمَنُ رِزْقَ الْخَلَائِقِ

يُرْشِدُ بِنَظَرَةٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُرْشِدُ الْكَامِلُ يُقَرِّبُ الشَّخْصَ،  
إِنْ كَانَ كَسَلَانًا يَصِيرُ فِي هِمَّةٍ عَالِيَةٍ بِنَظَرَةٍ مِنْهُ.

لَا تَدْعُو عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تَدْعُو عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَلَا عَلَى  
أَوْلَادِكُمْ فَتُؤَافِقُوا سَاعَةً يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّخْصِ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ  
أَوْلَادِهِ إِذَا غَضِبَ الشَّخْصُ، اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

ءَادَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ءَادَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ عِلْمُ الطِّبِّ  
وَالْحِدَادَةِ وَالْحَيَاكَةِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كُلُّ ذَلِكَ عِلْمُهُ ثُمَّ الْبَشَرُ زَادُوا عَلَى  
مَا عِلْمُهُمْ ءَادَمُ بِالتَّجْرِبَةِ.

الْمُنْتَسِبُونَ إِلَى الطُّرُقِ بَعْضُهُمْ أَصْحَابُ أَغْرَاضٍ نَفْسَانِيَّةٍ وَهَوَى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ مَا سَلِمَ مِنَ الْإِفْتِرَاءِ عَلَيْهِ  
فَكَيْفَ الرَّفَاعِيُّ، الْمُنْتَسِبُونَ إِلَى الطُّرُقِ بَعْضُهُمْ أَصْحَابُ أَغْرَاضٍ

نَفْسَانِيَّةٍ وَهَوَى لَيْسُوا مُخْلِصِينَ، بَعْضُهُمْ هُمُّهُمْ تَجْمِيعُ النَّاسِ حَوْلَهُمْ  
وَتَكْثِيرُ الْجَمْعِ بَدَلِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ الدِّينِ، بَعْضُهُمْ هُمُّهُمْ الضَّرْبُ  
بِالدُّفِّ وَالصَّنَجِ وَالتَّرْتُّمِ بِقَصَائِدِ بَعْضِهَا لَا مَعْنَى لَهَا وَيَنْتَسِبُونَ لِلرِّفَاعِيِّ.  
بَعْضُهُمْ يَنْفُخُونَ السَّجَائِرَ وَيَقُولُونَ الْقَصَائِدَ مُتَرْتِّمِينَ كَأَنَّهَا أَصْلُ الدِّينِ،  
هَذِهِ عَادَةُ الْكُسَالَى لَيْسَتْ عَادَةُ أَهْلِ الطَّرِيقِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

### نَفَقَةُ الْأَوْلَادِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَاجَاتُ الْأَصْلِيَّةُ لِنَفَقَةِ الْأَوْلَادِ  
الْأَكْلُ وَالشَّرْبُ وَاللِّبَاسُ وَالْمَأْوَى.

### قَالَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ بَعْضُ النَّاسِ  
اللَّهُ إِذَا أَكْرَمَهُمْ يَسِّرَ لَهُمُ الْعَمَلَ الصَّالِحَ الَّذِي يَعْجِزُ عَنْهُ الْعَدَدُ الْكَثِيرُ  
مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا.

### مَقَامُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَعْلَى مِنْ مَقَامِ كُلِّ الْأَنْبِيَاءِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ إِحْدَى الصَّالِحَاتِ يُقَالُ لَهَا  
فَاطِمَةٌ قَامَتْ لِتُصَلِّيَ فِي اللَّيْلِ وَهِيَ عَمِيَاءُ فَتَزَحَلَقَتْ فَكَسَرَتْ ضِلْعَيْنِ،

فَعَصَبَتْهُمَا ثُمَّ قَامَتْ وَصَلَّتْ ثُمَّ نَامَتْ فَرَأَتْ فِي مَنَامِهَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ  
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاقِفًا قُرْبَ الْكَعْبَةِ، وَكَانَ بَيْتُهَا قَرِيبًا مِنَ الْكَعْبَةِ، رَأَتْهُ  
 جَاءَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فَالرَّسُولُ بَلَ طَرْفَ رِدَائِهِ بِرِيقِهِ  
 وَقَالَ لَهَا «امْسَحِي عَلَى عَيْنَيْكَ وَضِلْعَيْكَ الْمَكْسُورَيْنِ» فَفَعَلَتْ ذَلِكَ  
 فَأَبْصَرَتْ فِي الْحَالِ وَتَعَافَتْ. ثُمَّ انْتَشَرَ خَبَرُهَا فِي الْآفَاقِ فَصَارَ بَعْضُ  
 الْمَشَايخِ يَتَأَكَّدُ مِنْ صِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ يَكْتُبُونَ لَهَا رَسَائِلَ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ  
 مَا رَأَتْ فِي مَنَامِهَا أَنَّ الرَّسُولَ قَالَ لَهَا فِي مَنَامِهَا عَنْ عَالِمِينَ كَانَا فِي زَمَانِهَا  
 «هَذَانِ فِي زَمَانِهِمَا مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي زَمَانِهِمَا» وَقَالَ لَهَا عَنْ عَالِمِينَ  
 آخَرَيْنِ كَانَا فِي زَمَانِهَا أَيْضًا «هَذَانِ فَاسِقَانِ» فَهَذَا الَّذِي حَصَلَ لَهَا  
 كَرَامَةٌ لَهَا وَمُعْجِزَةٌ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَشْفِي الْعُمْيَانَ بِالْمُوَاجَهَةِ، أَمَّا  
 سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ فَقَدْ شَفَاهُمْ فِي الْمَنَامِ أَيْضًا، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَقَامَ  
 سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَعْلَى مِنْ مَقَامِ كُلِّ الْأَنْبِيَاءِ.



شَرِيعَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَيْسَرُ الشَّرَائِعِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَرِيعَةُ مُحَمَّدٍ أَيْسَرُ الشَّرَائِعِ، لَوْ  
كَانُوا يَعْمَلُونَ مَا فِي الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ مَا قَالَ هَذَا أَحَدٌ. نَحْنُ عِنْدَنَا أَيْنَمَا  
أَدْرَكْنَا الصَّلَاةَ نُصَلِّيْهَا وَغَيْرُ هَذَا مِمَّا فِيهِ مَشَقَّةٌ شَدِيدَةٌ عِنْدَ غَيْرِنَا.

الرَّسُولُ لَا يَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ لَيْسَ لَهُ أَشْبَاحُ جِسْمِهِ  
الْأَصْلِيِّ لَا يَتَغَيَّرُ فِي حَيَاتِهِ وَلَا بَعْدَ مَمَاتِهِ، لَكِنْ بَعْضُ النَّاسِ الَّذِينَ أَرَادَ  
اللَّهُ لَهُمْ أَنْ يَرَوْهُ يَقْظَةً بِالْعَيْنِ يَرَاهُ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفَارِقَ قَبْرَهُ،  
يَرَاهُ هَذَا الشَّخْصُ لَوْ كَانَ فِي أَقْصَى الْأَرْضِ يَرَاهُ، هَذِهِ الْحَوَاجِزُ الْجِبَالُ  
وَالْبُيُوتُ كُلُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَا تَمْنَعُهُ الرَّؤْيَةَ، اللَّهُ يَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ  
فَيَرَى الرَّسُولَ بِعَيْنِهِ.

الْأَنْبِيَاءُ لَا يُسَاوِيهِمْ فِي الدَّرَجَةِ أَحَدٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
فِي صِفَةِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ «عُلَمَاءُ حُلَمَاءُ بَرَّةٌ أَتَقِيَاءُ كَأَنَّكُمْ مِنَ الْفِقْهِ أَنْبِيَاءُ»،  
عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَفَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَمَدَحَهُمْ قَالَ «كَأَنَّكُمْ مِنَ الْفِقْهِ  
أَنْبِيَاءُ» يَعْنِي فِي الْعِلْمِ فِي الْفِقْهِ عُلَمَاءُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ كَأَنَّكُمْ أَنْبِيَاءُ، عِيسَى عَلَيْهِ

السَّلَامُ مَدَحَ عُلَمَاءِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، هَذَا تَشْبِيهُ صَحِيحٌ، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ  
يُسَاوُونَ الْأَنْبِيَاءَ فِي الدَّرَجَةِ، الْأَنْبِيَاءُ لَا يُسَاوِيهِمْ فِي الدَّرَجَةِ أَحَدٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَبِيٌّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ، مَقَامُ النُّبُوَّةِ  
أَعْلَى مَقَامٍ مِنْ أَلْفِ وِلِيِّ يَعْنِي أَلْفِ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ وَأَلْفِ أَبِي بَكْرٍ وَأَلْفِ  
عُمَرَ وَأَلْفِ عُثْمَانَ لَا يَلْحَقُونَ نَبِيًّا وَاحِدًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ جَامِعُونَ لِأَوْصَافِ الْكَمَالِ مِنَ الرَّقَّةِ  
وَلِيَنِ الْجَانِبِ وَالِدُؤُوبِ عَلَى السَّعْيِ فِي مَصَالِحِ النَّاسِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِاتِّبَاعِ عَادَاتِ السَّادَاتِ، السَّادَاتُ هُمْ  
الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ الْمَطْلُوبُ مِنَّا أَنْ نَقْتَدِيَ بِالْأَنْبِيَاءِ  
وَالْأَوْلِيَاءِ، سِيرَتُهُمْ هِيَ خَيْرُ السِّيَرِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ عَادَاتُ السَّادَاتِ  
سَادَاتُ الْعَادَاتِ. الْأَنْبِيَاءُ هُمْ سَادَاتُ الْخَلْقِ ثُمَّ بَعْدَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ. هَؤُلَاءِ  
سَادَاتُ الْخَلْقِ، فَعَادَاتُ الْأَنْبِيَاءِ هِيَ سَادَاتُ الْعَادَاتِ، كَذَلِكَ الْأَوْلِيَاءُ  
عَادَاتُهُمْ خَيْرُ الْعَادَاتِ، فَالْعَاقِلُ يَقْتَدِي بِهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالِاقْتِدَاءِ بِسَادَاتِ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَوْلِيَاءُ، وَالْخَيْرُ كُلُّ الْخَيْرِ، وَالْفَلَاحُ كُلُّ الْفَلَاحِ فِي  
ذَلِكَ، أَمَا مَنْ تَرَكَ هَذَا وَظَنَّ أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ إِلَى الْغَايَةِ الْقُصْوَى

مِنَ الْخَيْرِ وَالسَّعَادَةِ بِمُجَرَّدِ الْإِكْتَارِ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ أَوْ بِإِكْتَارِ الْأُورَادِ  
كَبَعْضِ النَّاسِ الَّذِينَ يَقُولُونَ نَحْنُ أَخَذْنَا الطَّرِيقَةَ الْفُلَانِيَّةَ فَنَحْنُ اسْتَغْنَيْنَا  
تَكْفِينًا هَذِهِ لِآخِرَتِنَا فَنَحْنُ صِرْنَا سَعْدَاءَ ثُمَّ لَا يُحْسِنُونَ خُلُقَهُمْ لَا يَعْمَلُونَ  
بِأَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ بَلْ يَهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ مَعَ أَهْوَائِهِمْ فَهَوْلَاءِ أَهْلِ  
الْهَلَاكِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ حَيْثُ الطَّبِيعَةُ الْبَشَرِيَّةُ مِنْ شِدَّةِ  
الْبَلَاءِ يُصِيبُهُمْ تَأْتُمْ لَكِنْ فِي قُلُوبِهِمْ شَيْءٌ يَجْعَلُهُمْ يَتَحَمَّلُونَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ لَهُمْ مُعْجَزَاتٌ أُمُورٌ خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ.

عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَحْيَى مَوْتَى بَعْدَ أَنْ دُفِنُوا، وَكَانَ يُبْرِئُ  
الْإِنْسَانَ الَّذِي وُلِدَ أَعْمَى مِنْ دُونَ عَمَلِيَّةٍ، مِنْ دُونَ إِجْرَاءِ عَمَلِيَّةٍ يَفْتَحُ  
بَصَرَهُ. الْكُفَّارُ الَّذِينَ كَذَّبُوهُ، الْيَهُودُ. هَلْ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَ  
ذَلِكَ، لَا يَسْتَطِيعُونَ.

وَهَكَذَا نَبِينَا مُحَمَّدٌ، اللَّهُ أَعْطَاهُ مُعْجَزَاتٍ، لَمْ يَسْتَطِعِ الْكُفَّارُ أَنْ  
يَتَحَدَّوْهُ. الْمُهَمُّ هُوَ حِفْظُ الْإِيمَانِ أَيْ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ الشَّخْصُ مِنْ  
النُّطْقِ بِأَيِّ شَيْءٍ فِيهِ اسْتِخْفَافٌ بِاللَّهِ أَوْ بِدِينِهِ أَوْ بِأَنْبِيَائِهِ أَوْ مَلَائِكَتِهِ.

## عَادَاتُ السَّادَاتِ سَادَاتُ الْعَادَاتِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ خَيْرُ الْعَادَاتِ عَادَاتُ  
السَّادَاتِ، مَا كَانَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، تِلْكَ  
الْعَادَاتُ هِيَ الْمُسْتَحْسَنَةُ، أَمَا الَّتِي تَتَعَنَّى مِنْهُ نِسَاءُ هَذَا الْعَصْرِ لَا خَيْرَ  
فِيهِ.

## تَقْبِيلُ يَدِ أَهْلِ الْفَضْلِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةُ كَانَتْ عِنْدَهُمُ التَّقْبِيلُ. عَبْدُ  
اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ كَانَتْ صَغِيرًا قَبْلَ يَدِهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. كَانَتْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ  
عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ كَانَتْ صَغِيرًا، زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَبْلَ يَدِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ. الرَّسُولُ كَانَ لَمَّا يَكُونُ فِي  
بَيْتِهِ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ كَانَتْ يَقُومُ لَهَا يُقْبِلُهَا وَيُجْلِسُهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَلَمَّا  
كَانَ هُوَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا تَقُومُ لَهُ وَتُقْبِلُهُ، وَتُجْلِسُهُ فِي مَجْلِسِهَا. تَقْبِيلُ يَدِ  
أَهْلِ الْفَضْلِ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَرَّةً قَبْلَ يَدِ  
الْعَبَّاسِ وَرَجَلَهُ وَقَالَ يَا عَمَّ ارْضَ عَنِّي، وَعَلِيُّ أَفْضَلُ مِنْ دَرَجَةِ الْعَبَّاسِ  
بِمَرَّاتٍ كَثِيرَةٍ، لِأَنَّ التَّبَرُّكَ بِالْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ، الْكَبِيرُ يَتَبَرَّكُ، يُقْبَلُ يَدَ مَنْ

كَانَ أَصْغَرَ مِنْهُ لِلتَّبَرُّكِ إِنَّ كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى وَالصَّغِيرُ يَتَبَرَّكُ بِمَنْ هُوَ  
أَكْبَرُ مِنْهُ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى.

شَرَابُ الْمَحَبَّةِ الْإِلَهِيَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مَنْ ذَاقَ طَعْمَ شَرَابِ الْقَوْمِ يَدْرِيهِ وَمَنْ دَرَاهُ بَدَا بِالرُّوحِ يَشْرِيهِ  
شَرَابُ الْمَحَبَّةِ الْإِلَهِيَّةِ هَذَا أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ لَيْسَ شَرَابًا حَسِيًّا، مَعْنَاهُ هَذَا  
أَمْرٌ ذَوْقِيٌّ يَعْرِفُ أَنَّ هَؤُلَاءِ حَصَلَتْ لَهُمْ مَحَبَّةُ اللَّهِ الْخَاصَّةِ، الْمَحَبَّةُ عَلَى  
وَجْهَيْنِ مَحَبَّةٌ عَامَّةٌ وَمَحَبَّةٌ خَاصَّةٌ، أَمَّا الْجُزْءُ الْأَخِيرُ وَمَنْ دَرَاهُ بَدَا بِالرُّوحِ  
يَشْرِيهِ مَعْنَاهُ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ أَعَزُّ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

سُئِلَ الشَّيْخُ هَذَا كَمَا الْإِيمَانِ.

فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا لِأَهْلِ الْقُلُوبِ الْخَاصَّةِ، الْأَوْلِيَاءِ هُمْ  
بِذَلِكَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمْ فِي الصَّلَاةِ يَرْتَاخُ بِالصَّلَاةِ يَجِدُ رَاحَةً، أَمَّا الَّذِينَ  
غَلَبَتْهُمْ الْغَفْلَةُ يَنْتَظِرُونَ مَتَى يَنْتَهُونَ مِنْهَا.

التُّرَابُ الَّذِي ضَمَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التُّرَابُ الَّذِي ضَمَّ النَّبِيَّ أَفْضَلُ مِنْ  
الْعَرْشِ.

التَّبَرُّكُ لَا يَكُونُ بِمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّبَرُّكُ لَا يَكُونُ بِمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ،  
الَّذِي يُرِيدُ التَّبَرُّكُ بِمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ يَكْفُرُ [كُلُّ مَا هُوَ كُفْرٌ أَوْ مَعْصِيَةٌ  
وَفَعَلَهُ الْإِنْسَانُ مُعْتَقِدًا فِيهِ الْبَرَكَةَ يَكُونُ كَذَّبٌ وَعَانَدَ الدِّينَ وَيَكُونُ كَافِرًا  
وَلَا تَحْصُلُ لَهُ الْبَرَكَةُ بِمَا يُخَالِفُ الدِّينَ كَالذَّبْحِ لِلشَّيَاطِينِ أَوْ الشَّمْسِ أَوْ  
السُّجُودِ لِلْقُبُورِ أَوْ التَّمَسُّحِ بِالْأَصْنَامِ أَوْ مَا شَابَهُ].

الْعُثْمَانِيُّونَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعُثْمَانِيُّونَ كَانُوا يُحِبُّونَ الْمُحَافَظَةَ  
عَلَى عَآثَارِ الرَّسُولِ لِذَلِكَ اللَّهُ تَعَالَى مَكَّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ، كَانُوا يَحْكُمُونَ  
بِشَرِيعةِ اللَّهِ تَعَالَى، حَكَمُوا زَمَنًا طَوِيلًا وَفَتَحُوا بُلْدَانًا كَثِيرَةً، تَحَقَّقَ فِيهِمْ  
حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْمُسْنَدِ بِإِسْنَادٍ  
قَوِيٍّ «لَتُفْتَحَنَّ الْقِسْطَنْطِينِيَّةُ وَلِنَعْمَ الْأَمِيرُ أَمِيرُهَا وَلِنَعْمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ  
الْجَيْشُ». الَّذِي فَتَحَ الْقِسْطَنْطِينِيَّةَ مُحَمَّدُ الْفَاتِحُ أَحَدُ سَلَاطِينِ الْعُثْمَانِيِّينَ،

الرَّسُولُ مَدَحَ الْفَاتِحِ الَّذِي هُوَ عَثْمَانِيٌّ وَمَدَحَ جَيْشَهُ، هَؤُلَاءِ لَهُمْ فَضْلٌ،  
إِلَى الْآنَ يُوجَدُ آثَارٌ فِي إِسْطَنْبُولَ، يُوجَدُ ثَوْبٌ مِنْ ثِيَابِ الرَّسُولِ وَغَيْرُ  
ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ يُوجَدُ شَيْءٌ مِنْ شَعْرِ الرَّسُولِ لِأَنَّ  
الرَّسُولَ أَوَّلَ مَا حَلَقَ رَأْسَهُ قَالَ لِلْحَلَّاقِ وَهُوَ أَبُو طَلْحَةَ «اقْسِمَ بَيْنَ  
النَّاسِ الشَّعْرَ» وَكَانُوا خَلَقًا كَثِيرًا الَّذِينَ حَجُّوا مَعَهُ فِي ذَلِكَ الْعَامِ نَحْوَ  
مِائَةِ أَلْفِ نَفْسٍ لَكِنْ لَمَّا حَلَقَ شَعْرَهُ مَا كَانُوا كُلُّهُمْ مُجْتَمِعِينَ فِي مَكَانٍ  
وَاحِدٍ إِنَّمَا بَعْضُ مِنْهُمْ عَدَدٌ كَثِيرٌ كَانُوا مَعَهُ فَوَزَّعَ الشَّعْرَ عَلَيْهِمْ فَصَارَ كُلُّ  
وَاحِدٍ يَحْتَفِظُ بِهَذَا الشَّعْرِ لِتَبَرُّكِ، الرَّسُولُ بِهَذَا عَلَّمَنَا أَنَّ التَّبَرُّكَ بِآثَارِهِ  
شَيْءٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ، لَيْسَ كَمَا يَزْعُمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ وَثْنِيَّةٌ، بَلْ هُوَ قُرْبَةٌ إِلَى  
اللَّهِ وَهَذَا الْحَدِيثُ قَسَمُ شَعْرِ الرَّسُولِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا  
خَلَائِقٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ.

الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ عَمَلِ الْمَوْلِدِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي كِتَابِهِ  
الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ  
الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا هُوَ  
الْيَوْمُ الَّذِي أَظْهَرَ اللَّهُ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ وَنَحْنُ نَصُومُهُ



تَعْظِيمًا لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى» وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ أَمْرَ اسْتِحْبَابٍ. يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِعْلُ الشُّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا تَفَضَّلَ بِهِ فِي يَوْمٍ مُعَيَّنٍ مِنْ حُصُولِ نِعْمَةٍ أَوْ رَفْعِ نِقْمَةٍ، وَيُعَادُ ذَلِكَ فِي نَظِيرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ، وَالشُّكْرُ لِلَّهِ يَحْصُلُ بِأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كَالسُّجُودِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ وَالتَّلَاوَةِ، وَأَيُّ نِعْمَةٍ أَعْظَمُ مِنْ نِعْمَةِ بُرُوزِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ارْتَضَى لِعِبَادِهِ دِينَ الْإِسْلَامِ وَأَكْرَمَ الْمُؤْمِنِينَ بِخَيْرِ الْأَنْبَاءِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَبَعْدُ فَإِنَّ مِنَ السُّنَّةِ الْحَسَنَةِ الَّتِي رَغِبَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ» الْمَلِكُ الْمُظَفَّرُ عَمَلِ الْمَوْلِدِ لَمْ يَسْبِقْهُ بِذَلِكَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ هَذَا الْمَلِكُ مَلِكًا عَادِلًا تَقِيًّا حَسَنَ السِّيَرَةِ، وَوَافِقَهُ الْعُلَمَاءُ عَلَى عَمَلِهِ هَذَا وَصَارَ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْرَاءُ وَالْمُلُوكُ وَالْعَامَّةُ يَهْتَمُّونَ بِذَلِكَ اهْتِمَامًا شَدِيدًا وَلَا سِيَّمًا أَهْلُ مَكَّةَ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ مِصْرَ، وَمَا طَعَنَ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْإِعْتِبَارِ بِالْعِلْمِ وَالتَّقْوَى وَقَدْ أَقْرَهُ حُقَافُ الْحَدِيثِ مِنْهُمْ الْحَافِظُ ابْنُ دَحِيَّةَ، قَدْ أَلَّفَ رِسَالَةً فِي عَمَلِ الْمَوْلِدِ سَمَّاهَا التَّنْوِيرَ فِي

مَوْلِدِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ فَيَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ اغْتَنِمُوا بَرَكَتَهُ هَذَا الْمَوْلِدِ  
وَاهْتَمُّوا بِهِ فَإِنَّهُ خَيْرٌ عَظِيمٌ.

### الْبِدْعَةُ الْحَسَنَةُ أَوْ السَّيِّئَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَاعْتِقَادٍ لَا يُوَافِقُ  
شَرِيعَةَ الرَّسُولِ أَيْ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَهُوَ غَيْرٌ مَقْبُولٍ عِنْدَ اللَّهِ، أَمَّا  
الْعَمَلُ الَّذِي يُوَافِقُ الشَّرِيعَةَ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا مَعَ النَّيَّةِ الصَّحِيحَةِ فَهُوَ  
مَقْبُولٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَبَعْدَ هَذَا أَذْكَرُ لَكُمْ حَدِيثًا نَبَوِيًّا صَحِيحًا وَهُوَ «وَمَنْ  
سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ لَا  
يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وَزُرُّهَا  
وَوَزُرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمِلَ بَعْضُ التَّابِعِينَ عَمَلًا لَمْ يَعْمَلْهُ الرَّسُولُ وَلَا  
الصَّحَابَةُ وَهُوَ أَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ عَمِلَ الْمِحْرَابَ. مَسْجِدُ الرَّسُولِ مَا كَانَ  
لَهُ مِحْرَابٌ وَلَا مَسَاجِدُ الْمَدِينَةِ كُلُّهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا مِحْرَابٌ كَهَذَا، عُمَرُ بْنُ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ عَمِلَ مِحْرَابًا بَعْدَ تِسْعِينَ سَنَةً مِنْ وَفَاةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.  
وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَجَدَّدُ لَهُ الثَّوَابُ كُلَّمَا إِنْسَانٌ عَمِلَ مِحْرَابًا  
لِمَسْجِدٍ يَتَجَدَّدُ لَهُ الْأَجْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

## خَلْقُ ءَادَمَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ءَادَمَ بَعْدَ أَنْ جُمِعَ التُّرَابُ وَعُجِنَ بِمَاءِ الْجَنَّةِ صَارَ كَالْتَّمْثَالِ فَتَرَةً، أَوْلَا تَغْيِرَ ثُمَّ تَغْيِرَتْ رَائِحَتُهُ عَنْ رَائِحَةِ التُّرَابِ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى ثُمَّ صَارَ يَابِسًا فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يَطِيفُ بِهِ فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلِقٌ لَا يَتَمَالَكُ، ءَادَمُ قَبْلَ أَنْ يَتَمَّ تَكْوِينُهُ عَرَفَ إِبْلِيسُ أَنَّهُ أَجْوَفٌ لَيْسَ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ دَخَلَ فِيهِ ثُمَّ خَرَجَ. وَقَوْلُهُ لَقَدْ خُلِقْتَ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ مَعْنَاهُ لَكَ شَأْنٌ غَيْرُ الَّذِي أَعْرِفُهُ.

## سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ كَانَ مِنْ صِفَتِهِ أَنَّهُ كَانَ مُنْقَطِعًا لِلْعِبَادَةِ وَكَانَ رَحِيمَ الْقَلْبِ، [قَلِيلٌ مَنْ هُمْ بِهَذِهِ] الصِّفَةِ. ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ﴾ [سُورَةُ هُودٍ] أَوَّاهٌ أَيْ رَحِيمٌ الْقَلْبِ. خَلِيلُ اللَّهِ أَيْ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْإِنْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ وَهَذِهِ صِفَةُ الرَّسُولِ وَسَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَبْلُغَهَا أَحَدٌ سِوَاهُمَا، يُقَالُ لَهُ مَقَامُ الْخِلَّةِ.

## اللَّهُ أَنْطَقَ عِيسَى وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْطَقَ عِيسَى وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا شَهْرٍ وَعِشْرَ أَيَّامٍ، اللَّهُ أَنْطَقَهُ بِالْكَلامِ الْفَصِيحِ. وَمَعْنَى وَسَلَامٌ

عَلَى يَوْمٍ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا، مَعْنَاهُ أَنَا وُلِدْتُ وَأَنَا عَلَى  
حَالَةٍ طَيِّبَةٍ لَيْسَ عَلَى حَالَةٍ خَبِيثَةٍ وَأَحْيَا عَلَى حَالَةٍ طَيِّبَةٍ وَأُبْعَثُ عَلَى  
حَالَةٍ حَسَنَةٍ، أَنْطَقُهُ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ وَغَيْرِهَا، وَءَاتَانِي الْكِتَابَ تَكَلَّمَ بِتِلْكَ  
الْكَلِمَاتِ ثُمَّ تَوَقَّفَ عَنِ الْكَلَامِ كَالْأَطْفَالِ الْعَادِيِّينَ الَّذِينَ لَا يَنْطِقُونَ ثُمَّ  
لَمَّا بَلَغَ السِّنَّ الَّذِي يَنْطِقُ فِيهِ الْأَطْفَالُ عَادَةً نَطَقَ، هَذَا لِتَخْفِيفِ الْأَذَى  
عَنْ أُمِّهِ لِأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ وَلِدْتُهُ مِنْ زِنَى هِيَ كَانَتْ مَكْرُوبَةً جَدًّا  
مِنْ أَذَى النَّاسِ.

### الْحُضْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحُضْرُ يَعِيشُ فِي الْبَحْرِ، اللَّهُ جَعَلَ  
لَهُ الْبَحْرَ كَالْأَرْضِ وَيَجْتَمِعُ بِهِ بَعْضُ الصَّالِحِينَ، بَعْضُ الْأَوْلِيَاءِ يَجْتَمِعُ بِهِ  
لَكِنَّهُ أَمْرٌ قَلِيلٌ، قَلَّ مَنْ يَجْتَمِعُ بِهِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحُضْرُ مَا مَاتَ، يُمَكِّنُ (أَنْ يَكُونَ) مَضَى عَلَيْهِ  
سِتَّةَ عَآلَافِ سَنَةٍ أَوْ عَشْرَةَ عَآلَافِ سَنَةٍ، اللَّهُ أَعْلَمُ، هُوَ لَا يَسْكُنُ فِي الْبَرِّ،  
عَلَى الْبَحْرِ الْبَحْرُ لَهُ كَالْأَرْضِ، فِي الْأَوَّلِ كَانَ يَسْكُنُ فِي أَوَّلِ عُمُرِهِ إِلَى  
زَمَانٍ وَاسِعٍ، كَانَ يَسْكُنُ الْبَرَّ كَغَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ ثُمَّ اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ لَهُ  
خُصُوصِيَّةً أَنْ يَعِيشَ فِي الْبَحْرِ، جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ كَالْأَرْضِ الْيَابِسَةِ، قَدْ لَا

يَحْتَاجُ إِلَى الْأَكْلِ، اللَّهُ يُغْنِيهِ عَنِ الْأَكْلِ لَكِنْ مِنْ أَجْلِ الصِّيَامِ دَلُّو مَاءٍ  
يَأْخُذُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ لِأَنَّهُ عَلَى شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ يَصُومُ رَمَضَانَ وَيُصَلِّي مِثْلَنَا  
الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ يُصَلِّي عَلَى الْمَاءِ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ شَرِبَ مِنْ  
مَاءِ الْحَيَاةِ حَتَّى عَمَّرَ طَوِيلًا. وَإِبْلِيسُ أَيْضًا لَهُ عَرْشٌ عَلَى الْمَاءِ، جَمَاعَتُهُ  
يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ، الْعَفَارِيتُ الشَّيَاطِينُ الْكِبَارُ يَأْخُذُونَ مِنْهُ الْأَوَامِرَ ثُمَّ  
يُرْسِلُهُمْ، هَذَا يُرْسِلُهُ إِلَى هَذِهِ النَّاحِيَةِ وَهَذَا يُرْسِلُهُ إِلَى تِلْكَ النَّاحِيَةِ  
لِيَرْمُوا النَّاسَ فِي الْمَعَاصِي وَالْكَفْرِ، أَمَّا هُوَ مَرْكَزُهُ فِي الْمَاءِ فِي نَاحِيَةٍ بَعِيدَةٍ  
لَيْسَ النَّاحِيَةُ الَّتِي فِيهَا الْخَضِرُ.

### الأولياء

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ  
مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدًا  
نَادَى جِبْرِيلُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجَبَهُ فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ  
بِذَلِكَ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ». أَهْلُ السَّمَاءِ هُمْ  
الْمَلَائِكَةُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ» الْمَعْنَى  
أَنَّ خِيَارَ الْمُؤْمِنِينَ أَيِ الدِّينِ هُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا لَيْسَ الْمُتَشَبِّهُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ

يُحِبُّونَهُ، يَصِيرُ لَهُ عِنْدَهُمْ قَبُولٌ أَى كُلُّ عَبْدٍ صَالِحٍ وَوَلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ  
وَأَحْبَابِ اللَّهِ يَلْقَى مَحَبَّةَ هَذَا الْإِنْسَانِ فِي قَلْبِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ الْأَوْلِيَاءِ النَّاسُ لَا يَعْرِفُونَهُمْ، قَلِيلٌ مِنْهُمْ  
يَكُونُ لَهُمْ ظُهُورٌ. كَثِيرٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عِنْدَ الْمَوْتِ يَعْرِفُونَ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ،  
يُبَشِّرُونَهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، يَقُولُونَ لَهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ  
يَرَى قَبْلَ ذَلِكَ الرَّسُولَ فَيُبَشِّرُهُ. الْأَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ فِي الْبِدَايَةِ الرَّسُولُ  
يُبَشِّرُهُ فِي الْمَنَامِ، أَمَّا فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْقَى الرَّسُولَ يَقْظَةً  
فَيَقُولُ لَهُ أَنْتَ وَلِيُّ اللَّهِ، أَمَّا بَعْضُ النَّاسِ يُوهِمُونَ النَّاسَ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ  
فَيَتَصَنَّعُونَ فَيُصَدِّقُهُمُ النَّاسُ فَيَتَّبِعُونَهُمْ وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ.

### تَلَدُّذُ الْأَوْلِيَاءِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الثَّوَابُ فِيمَا يَعْمَلُ الْإِنْسَانُ مِنَ  
الْحَسَنَاتِ قَبْلَ الْمَوْتِ، الْوَلِيُّ لِلتَّلَدُّذِ يَعْمَلُ حَسَنَاتٍ، الْأَوْلِيَاءُ فِي قُبُورِهِمْ  
بَعْضُهُمْ يُصَلُّونَ فَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لِتَلَدُّذِ كَذَلِكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ  
يَذْكُرُونَ اللَّهَ، تَهْلِيلٌ وَتَحْمِيدٌ وَتَكْبِيرٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ، يَذْكُرُونَ اللَّهَ بِلِسَانِهِمْ فِي  
الْآخِرَةِ فِي الْجَنَّةِ لَكِنْ بِلَا ثَوَابٍ إِلَّا يَتَلَدَّدُونَ بِذِكْرِ اللَّهِ، يَسْتَأْنِسُونَ مَا  
عَلَيْهِمْ مَلَأَ لَكِنْ بِذِكْرِ اللَّهِ يَتَلَدَّدُونَ. فِي بَلَدِنَا أُرِيدَ حَفْرَ لَمِيَّتٍ فِي



الْجَبَانَةَ وَفِي أَثْنَاءِ الْحُفْرِ انْفَتَحَ عَلَيْهِمْ قَبْرٌ، صَاحِبُ الْقَبْرِ قَاعِدٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَقَالَ رُدُّوا عَلَيَّ رُدُّوا عَلَيَّ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَمَا كَانَ، قَبْرٌ قَدِيمٌ.  
 وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بِلَادِنَا جَبَانَةٌ قَدِيمَةٌ أَرَادُوا أَنْ يَدْفِنُوا مَيِّتًا جَدِيدًا فَحَفَرُوا، انْفَتَحَ عَلَيْهِمْ قَبْرٌ شَخْصٍ فَوَجَدُوهُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَقَالَ رُدُّوا عَلَيَّ رُدُّوا عَلَيَّ. بَعْضُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا فِي الْقُبُورِ وَيَقْرَؤُوا.

مِمَّا يُكْشَفُ لِبَعْضِ الْأَوْلِيَاءِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يَحْجُبُ أَغْلَبَ الْبَشَرِ عَنْ أُمُورِ الْقَبْرِ وَأُمُورِ الْمَلَائِكَةِ وَبَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ يُكْشَفُ لَهُمْ، بَعْضُ الْأَتْقِيَاءِ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يَأْتُونَ إِلَى قُبُورِ بَعْضِ الْأَتْقِيَاءِ فَيَرَوْنَهَا عِيَانًا مَدَّ الْبَصَرِ وَبَعْضُ مَتَّسَعُهُ سَبْعِينَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَمُتَلَيُّ كُنُورِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ كُنُورِ الشَّمْسِ وَيَرُونَ الْقَبْرَ مُمْتَلَأً خُضْرَةً، أَمَّا غَيْرُهُمْ اللَّهُ يَحْجُبُ عَنْهُمْ. اللَّهُ تَعَالَى يَحْجُبُ بَعْضَ الْأَشْخَاصِ عَنِ الْأُمُورِ الْوَاقِعَةِ وَيَرَى غَيْرُهُمْ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ عَلَى حَقِيقَتِهَا. كَمَا يَرَى بَعْضُ الْأَشْخَاصِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، بَعْضُ الْأَشْخَاصِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، يَرُونَ النُّورَ فِي الدَّخْلِ وَالْخَارِجِ وَالَّذِينَ حَوْلَهُمْ لَا يَرُونَ.



اللَّهُ يُبَارِكُ بِالْوَقْتِ لِمَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُوسِّعُ الْوَقْتَ لِمَنْ يَشَاءُ،  
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ ﷺ تُعْرَضُ عَلَيْهِ مِائَةٌ مِليُونَ، ثَلَاثُمِائَةٌ مِليُونَ سَلَامٍ  
فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ وَيَرُدُّ السَّلَامَ لِلْكَلِّ، جَائِزُ اللَّهِ يُبَارِكُ بِالْوَقْتِ، الْوَقْتُ  
الْقَلِيلُ يَجْعَلُهُ وَاسِعًا إِنْ شَاءَ وَالْأَعْمَالُ كَذَلِكَ، السَّلَامُ أَلَيْسَ مِنْ أَعْمَالِ  
النَّاسِ، يُقَالُ الْمَلَائِكَةُ يَقُولُونَ لَهُ الْيَوْمَ حَصَلَ كَذَا مِنْ فُلَانٍ مِنْ أُمَّتِكَ  
وَحَصَلَ كَذَا مِنْ فُلَانٍ، إِنْ بُلِّغَ خَيْرًا يَحْمَدُ اللَّهُ وَإِنْ بُلِّغَ غَيْرَ ذَلِكَ  
يَسْتَغْفِرُ لِأَوْلِيكَ الْأَشْخَاصِ.

بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ يَخْتُمُونَ الْقُرْآنَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.  
بِحَسَبِ الْعَادَةِ مَهْمَا أَسْرَعَ الْإِنْسَانُ لَا يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ. اللَّهُ  
يُكْثِرُ الْقَلِيلَ وَيُقَلِّلُ الْكَثِيرَ إِنْ شَاءَ.

### البوق

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْتُ الْبُوقِ الَّذِي يَنْفُخُ فِيهِ  
إِسْرَافِيلُ أَشَدُّ مِنَ الصَّاعِقَةِ عَلَى الْكُفَّارِ، يَمُوتُونَ مِنْ شِدَّةِ هَذَا الصَّوْتِ.

التَلْفِزِيُّونَ يُعَلِّمُ الْفَسَادَ الْيَوْمَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ هَذِهِ الْأَيَّامَ يَسْهَرُونَ عَلَى التَّلْفِزِيِّونَ، هَذَا شَيْءٌ لَا خَيْرَ فِيهِ. لَوْ كَانُوا يَسْهَرُونَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ كَانَ خَيْرًا، لَكِنْ يَسْهَرُونَ عَلَى التَّلْفِزِيِّونَ. هَذَا التَّلْفِزِيُّونَ يُعَلِّمُ الْفَسَادَ الْيَوْمَ لِأَنَّهُ تُعْرَضُ فِيهِ أَشْيَاءٌ قَبِيحَةٌ. الشَّابُّ الصَّغِيرُ يَفْسُدُ إِنْ أَكْثَرَ النَّظَرَ إِلَيْهِ، لَا تُكْثِرُوا النَّظَرَ إِلَيْهِ. الْخَيْرُ الَّذِي فِيهِ النَّاسُ يُخْبِرُونَكُمْ عَنْهُ كَتَحْدِيرٍ مِنْ شَرِّ جَدِيدٍ، أَوْ يَتَعَلَّمُ الشَّخْصُ شَيْئًا جَدِيدًا لِيَنْفَعِ النَّاسَ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ. أَمَّا النَّظَرُ إِلَى هَذَا الْفَسَادِ فَشَرُّهُ أَعْظَمُ. بَعْضُ النَّاسِ بِسَبَبِ مَا يَرُونَهُ فِي التَّلْفِزِيِّونَ نَفْسُوهُمْ تَفْسُدُ، قُلُوبُهُمْ تَفْسُدُ فَيَنْجَرُونَ إِلَى هَلَاكِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا التَّلْفِزِيُّونَ وَالرَّادِيُو قَطَعَ النَّاسَ مِنْ خَيْرٍ

كَثِيرٍ.

الصُّورُ الْمُجَسَّمَةُ الَّتِي تُوضَعُ فِي الْبُيُوتِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا وَضِعَتِ الْأَلْعَابُ الَّتِي هِيَ صُورُ مُجَسَّمَةٌ فِي الْخِزَانَةِ أَوْ صُنْدُوقَةٍ أَوْ فِي السُّدَّةِ، مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ لَا يَدْخُلُونَ إِلَّا إِذَا وَضِعَتْ خَارِجَ الْعُرْفَةِ، الشُّرْفَةُ إِذَا كَانَ لَهَا بَابٌ مُسْتَقِلٌّ يَفْصِلُهَا

إِنْ وُضِعُوا فِيهَا يَدْخُلُونَ الْبَيْتَ، وَلَوْ وُضِعَتْ فِي غُرْفَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ لَهَا بَابٌ  
وَأُغْلِقَ الْبَابُ تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى بَقِيَّةِ الْبَيْتِ وَلَوْ لَمْ تُوضَعْ فِي خِرَانَةٍ،  
الظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُهُمْ.

مَا هَمَّتْ لِي حَاجَةٌ إِلَّا قَصَدْتُ قَبْرَ أَبِي حَنِيفَةَ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّافِعِيُّ قَالَ مَا هَمَّتْ لِي حَاجَةٌ  
إِلَّا قَصَدْتُ قَبْرَ أَبِي حَنِيفَةَ. قَالَ كَلَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ قَصَدْتُ أَبَا حَنِيفَةَ  
فَتُقْضَى لِي حَاجَتِي.

### الْعَشْرَةُ الْمُبَشِّرُونَ بِالْجَنَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ  
سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ  
وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ بْنُ  
الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ عَامِرُ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ  
فِي الْجَنَّةِ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ».

## الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُصِيبَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ بِالْعَيْنِ  
فَاغْتَمَّ لِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ جَبْرِيْلُ وَعَلَّمَهُ أَنْ يَرْقِيَهُمَا بِهَذِهِ  
الرُّقِيَّةِ «اللَّهُمَّ ذَا السُّلْطَانِ الْعَظِيمِ وَالْمَنْ الْقَدِيمِ ذَا الرَّحْمَةِ الْكَرِيمِ وَوَلِيَّ  
الْكَلِمَاتِ التَّامَّاتِ وَالِدَعَوَاتِ الْمُسْتَجَابَاتِ عَافِ حَسَنًا وَحُسَيْنًا مِنْ  
أَنْفُسِ الْجِنِّ وَأَعْيُنِ الْإِنْسِ».

## الصَّلَاةُ الْإِبْرَاهِيمِيَّةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّلَاةُ الْإِبْرَاهِيمِيَّةُ لَوْلَا أَنَّهَا هِيَ  
أَفْضَلُ صِيغَةٍ كَانَ اللَّهُ عَلَّمَ الرَّسُولُ غَيْرَهَا. بَعْضُ الْمَشَايخِ أَلْفُوا صِيغَةً  
وَمَدَحُوهَا عَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ نَحْنُ لَا نُؤَافِقُهُمْ، نَقُولُ الصَّلَاةُ  
الْإِبْرَاهِيمِيَّةُ هِيَ الْأَفْضَلُ.

## يَطْوِي ثِيَابَهُ وَيُسَمِّي اللَّهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسْتَحَبُّ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ أَنْ يَطْوِيَ  
ثِيَابَهُ وَيُسَمِّي اللَّهُ لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ وَتَرَكَهَا مَنْشُورَةً قَدْ يَلْبَسُهَا الْجِنُّ، ثُمَّ  
يُعِيدُونَهَا أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا لَا يُعِيدُونَهَا. أَمَّا إِنْ طَوَّاهَا وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ لَا  
يَلْبَسُهَا الْجِنُّ.

## صِيَامُ النَّفْلِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنِّسْبَةِ لَصِيَامِ النَّفْلِ فَمِنَ الْمُؤَكَّدِ مِنْهُ صِيَامُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَصِيَامُ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، الْأَيَّامُ الْبَيْضِ الثَّلَاثِ عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ قَمَرِيٍّ. هَذِهِ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ لِيَالِيهَا بَيْضٌ، الْقَمَرُ أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي هَذِهِ اللَّيَالِي الثَّلَاثَةِ. كَذَلِكَ صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَصِيَامُ عَاشُورَاءَ مِنَ الصِّيَامِ الْمُؤَكَّدِ، عَاشِرُ الشَّهْرِ الْمُحَرَّمِ هَذَا عَاشُورَاءٌ. هُوَ مُحَرَّمٌ كُلُّهُ لَوْ صِيِمَ كَانَ فِيهِ أَجْرٌ كَبِيرٌ فِيهِ مَزِيدٌ ثَوَابٍ لِمَا وَرَدَ، كَذَلِكَ رَجَبٌ إِذَا صِيِمَ كُلُّهُ أَوْ بَعْضُهُ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ، وَكَذَلِكَ ذُو الْقَعْدَةِ.

## اِكْتَحَلُوا بِالْإِثْمِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اِكْتَحَلُوا بِالْإِثْمِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ». ثَلَاثًا ثَلَاثًا يُكْتَحَلُ. الْاِكْتِحَالُ (تَرَكَتُهُ) النِّسَاءُ إِلَّا لِلزَّيْنَةِ. أَمَّا الرِّجَالُ كَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَعْمِلُونَ يُقَوِّى الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ لَكِنَّ الرِّجَالَ الْيَوْمَ غَالِبًا تَرَكَوهُ.

## الجُوعُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجُوعُ مِنْهُ مَا هُوَ شَرٌّ وَمِنْهُ مَا هُوَ  
لَيْسَ بِشَرٍّ، الْجُوعُ الَّذِي يَسُوقُ صَاحِبَهُ إِلَى طَلَبِ الْمَالِ بِالْحَرَامِ وَالْوُقُوعِ  
بِالْكُفْرِ هَذَا شَرٌّ، أَمَّا الْجُوعُ الَّذِي لَيْسَ يُؤَدِي بِهِ إِلَى مَعْصِيَةِ هَذَا مُحَمَّدٌ.  
الْأَنْبِيَاءُ كَانُوا يَجُوعُونَ لِشِدَّةِ انْشِغَالِهِمْ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ وَالْأَوْلِيَاءُ كَذَلِكَ لِأَنَّ  
الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَوْلِيَاءَ فَرَحَهُمْ وَسُرُورُهُمْ فِي الْآخِرَةِ أَوْفَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ.

## مَعْصِيَةُ ءَادَمَ وَحَوَّاءَ وَتَوْبَتُهُمَا

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنَ  
الْمُحَرَّمِ وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي تَابَ اللَّهُ فِيهِ عَلَى ءَادَمَ. كَانَ ءَادَمُ وَحَوَّاءُ  
يَعِيشَانِ فِي الْجَنَّةِ جَنَّةِ الْخُلْدِ. وَقَدْ سَمَحَ اللَّهُ لَهُمَا أَنْ يَأْكُلَا مِمَّا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا  
شَجَرَةً وَاحِدَةً، لَكِنَّ إِبْلِيسَ اللَّعِينِ وَسَّوَسَ لَهُمَا لِيَأْكُلَا مِنْهَا فَقَالَ لَهُمَا  
لِيُغْرِبَهُمَا عَلَى ذَلِكَ، هَذِهِ شَجَرَةُ الْخُلْدِ إِنْ أَكَلْتُمَا مِنْهَا تَعِيشَانِ إِلَى غَيْرِ  
نَهَايَةِ بِلَا مَوْتٍ، فَأَكَلَا مِنْهَا ثُمَّ نَدَمَا وَتَابَا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا، وَقَدْ كَانَتْ  
تِلْكَ الْمَعْصِيَةُ مَعْصِيَةً صَغِيرَةً لَيْسَتْ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَقَدْ أَلْهَمَهُمَا اللَّهُ  
أَنْ يَقُولَا ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ

الْحَاسِرِينَ ﴿سُورَةُ الْأَعْرَافِ﴾. وَهَذَا الْأَمْرُ حَصَلَ وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ بَشَرٌ سِوَاهُمَا  
وَلَمْ يَكُنْ قَدْ نَزَلَ الْوَحْيُ بِالنُّبُوَّةِ عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

إِذَا اجْتَمَعُوا فِي مَجْلِسٍ ثُمَّ فَارَقُوهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ النَّاسَ إِذَا  
اجْتَمَعُوا فِي مَجْلِسٍ ثُمَّ فَارَقُوهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ يَكُونُ  
حَسْرَةً عَلَيْهِمْ فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي كِتَابِ  
الدَّعَوَاتِ. وَلَوْ كَانَ الشَّخْصُ فِي مَجْلِسٍ عِلْمِ دِينٍ لَا يُفَارِقُهُ مِنْ دُونِ ذِكْرِ  
اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ. فِي الْآخِرَةِ يَقُولُ «يَا لَيْتَنِي مَا فَوَّتُ ذَلِكَ» وَلَوْ  
دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجِدَ نَكْدًا، لَكِنْ عِنْدَمَا يَرَى مِنْ عَظْمِ الثَّوَابِ  
يَقُولُ «يَا لَيْتَنِي مَا فَوَّتُ ذَلِكَ».

الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ  
بِعَرَقِ الْجَبِينِ» مَعْنَاهُ الْمُؤْمِنُ عِنْدَمَا يَمُوتُ يَنْزِلُ عَرَقٌ مِنْ جَبِينِهِ، هَذَا  
عَلَامَةٌ خَيْرٌ.



سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ» قِيلَ وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ «رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ أَيْ لَا يَمْلِكُ غَيْرَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِمِائَةِ أَلْفٍ مِنْ عُرْضِ مَالِهِ» فَبِمَا أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ لَا يَمْلِكُ مِنَ التُّقُودِ إِلَّا دِرْهَمَيْنِ أَخْرَجَ دِرْهَمًا وَاحِدًا ابْتِغَاءً الْفَضْلِ مِنَ اللَّهِ كَانَ ثَوَابُ هَذَا الدِّرْهَمِ الْوَاحِدِ أَعْظَمَ مِنْ ثَوَابِ هَذَا الْغَنِيِّ الَّذِي تَصَدَّقَ بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَالْمِائَةُ أَلْفٍ بِالنِّسْبَةِ لِمَالِهِ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ.

اللَّهُ خَلَقَ النَّاسَ لِيُظْهَرَ لَهُمْ مَنْ هُوَ مُطِيعٌ لَهُ وَمَنْ هُوَ غَيْرُ مُطِيعٍ لَهُ قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ النَّاسَ لِيَبْتَلِيَهُمْ أَيْ لِيُظْهَرَ لَهُمْ مَنْ هُوَ مُطِيعٌ لَهُ وَمَنْ هُوَ غَيْرُ مُطِيعٍ لَهُ، هُوَ عَالِمٌ فِي الْأَزْلِ أَنَّ عَدَدًا مِنْهُمْ يَصِيرُونَ مُؤْمِنِينَ مُطِيعِينَ وَأَنَّ عَدَدًا مِنَ الْبَشَرِ يَكُونُونَ عَاصِينَ، هُوَ عَالِمٌ فِي الْأَزْلِ لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَظْهَرُوا فِي عَالَمِ الْوُجُودِ.

الْمُخْتَارُ أَبُو بَكْرٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْخٌ فِي حَلَبَ، الشَّيْخُ مُحَمَّدُ سُلَيْمَانَ حَكِي لِي قَالَ مُخْتَارُ تِلْكَ الْقَرْيَةِ، قَرْيَةِ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ أَخَذَ

دَجَاجَتَيْنِ، أَدْخَلَ وَاحِدَةً إِلَى الْمَقَامِ إِلَى قَرْيَةِ الشَّيْخِ وَالْأُخْرَى مَا أَدْخَلَهَا  
ثُمَّ ذَبَحَ هَذِهِ وَذَبَحَ هَذِهِ، وَضَعَهَا عَلَى النَّارِ، الَّتِي أَدْخَلَهَا الْمَقَامَ مَا  
كَانَتْ تَسْتَوِي أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ سَاعَةً، وَضَعُوهَا عَلَى النَّارِ مَا كَانَتْ  
تَسْتَوِي وَالْأُخْرَى اسْتَوَتْ، أَرَادَ أَنْ يُجَرِّبَ مَا هُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّارِيخِ أَنَّهُ  
دَعَا اللَّهَ أَنْ مَنْ زَارَ مَقَامَهُ لَا تَمَسُّهُ النَّارُ، عَظِيمٌ هَذَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ،  
السِّرُّ يَحْصُلُ عِنْدَهُ فِي أَيِّ يَوْمٍ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، مَكْتُوبٌ فِي التَّارِيخِ  
تَارِيخِ الشَّيْخِ أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ.

### نُورِ حُسَيْنِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَبَشَةِ يُوجَدُ وَلِيٌّ مُتَوَقِّفٌ مِنْ نَحْوِ  
سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ اسْمُهُ نُورِ حُسَيْنِ هَذَا مِنْ أَفْرَادِ الرَّجَالِ، مِنْ كَرَامَاتِهِ أَنَّهُ مَرَّةً  
كَانَ فِي مَكَانٍ فِي الْجَبَلِ، لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ أَحْتَاغَ لِلْوُضُوءِ وَتَحْتُ فِي الْوَادِي  
يُوجَدُ مَاءٌ، اللَّهُ تَعَالَى أَجْرَى لَهُ الْمَاءَ إِلَى فَوْقِ إِلَى الْجَبَلِ، إِلَى يَوْمِنَا هَذَا  
الْمَاءُ عَلَى هَذَا الْحَالِ يَطْلُعُ مِنْ أَسْفَلِ إِلَى فَوْقِ كَذَلِكَ أَنْاسٌ كُفَّارٌ  
هَجَمُوا عَلَيْهِ لِيَقْتُلُوهُ وَهُمْ عَلَى الْحَيْلِ وَحَامِلِي الرِّمَاحِ اللَّهُ تَعَالَى مَسَخَهُمْ  
حِجَارَةً إِلَى الْآنَ مَوْجُودُونَ هَوْلَاءِ أَجْسَامُهُمْ الْمَمْسُوخَةُ. يُقَالُ لَهُ نُورِ  
حُسَيْنِ يَأْتِي لِمَوْسِمِ زِيَارَتِهِ مِائَاتُ الْأُلُوفِ مِنَ النَّاسِ.

كثيرٌ من الناسِ الكُفَّارِ هُنَاكَ عِنْدَ مَقَامِهِ يَأْتُونَ فَيَقُولُونَ يَا نُورَ  
حُسَيْنٍ إِنْ قَضَى اللَّهُ حَاجَتَنَا سَنَزُورُكَ وَنَحْمِلُ هَدِيَّةً ثُمَّ اللَّهُ تَعَالَى يَقْضِ  
لَهُمْ حَاجَتَهُمْ فَيَأْتُونَ فِي السَّنَةِ الْقَابِلَةِ وَيُعْلِنُونَ إِسْلَامَهُمْ نَحْوَ ثَلَاثِمِائَةٍ  
يُسَلِّمُونَ فِي السَّنَةِ. قُبُورُ الْأَوْلِيَاءِ اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ فِيهَا بَرَكَاتًا، الَّذِي  
يَذْهَبُ إِلَيْهِمْ يَدْعُو اللَّهَ هُنَاكَ، اللَّهُ يَقْضِي حَاجَاتِهِ وَيُفَرِّجُ كُرُوبَهُ، هَذَا  
شَيْءٌ قَدِيمٌ لَيْسَ فِي هَذَا الزَّمَنِ فَقَطْ، أَيَّامَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَقَبْلَهُ بَلْ  
بَعْضُ الصَّحَابَةِ الْكِبَارِ أَبُو أَيُّوبَ جَاءَ إِلَى قَبْرِ الرَّسُولِ لِلتَّبَرُّكِ.

### السَّيِّدَةُ نَفِيسَةُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّدَتُنَا نَفِيسَةُ، كَانَتْ حَفَرَتْ قَبْرًا  
فِي دَارِهَا لِنَفْسِهَا وَخَتَمَتْ فِيهِ الْقُرْآنَ سِتَّةَ عَشْرَةَ خَتْمَةً. وَكَانَ لَهَا  
كَرَامَاتٌ، أَهْلُ مِصْرَ فِي حَيَاتِهَا كَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِهَا وَرَأَوْا مِنْ كَرَامَاتِهَا الْكَثِيرَ  
الْكَثِيرَ وَبَعْدَ وَفَاتِهَا إِلَى الْآنَ أَكْثَرُ مَزَارَاتِ أَهْلِ مِصْرَ زَائِرِينَ هُوَ مَشْهُدُ  
السَّيِّدَةِ نَفِيسَةَ. مِنْ ذُرِّيَّةِ الْحَسَنِ هِيَ بِنْتُ ابْنِ ابْنِهِ الْحَسَنِ الْأَنْوَرِ بْنِ زَيْدِ  
ابْنِ الْحَسَنِ، وَزَوْجُهَا ابْنُ سَيِّدِنَا جَعْفَرِ الصَّادِقِ إِسْحَاقِ الْمُؤْتَمَنِ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا. فِي حَيَاتِهَا أَرَادَتْ أَنْ تَعُودَ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَهْلُ مِصْرَ مَا وَافَقُوا،

مَنْعُوا لَمَّا رَأَوْا مِنْ بَرَكَتِهَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الشَّافِعِيِّ وَدُّ كَبِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَلاَقَةٌ فِي الدِّينِ كَانَتْ تَعْتَقِدُهُ وَهُوَ يَعْتَقِدُهَا.

وَالشَّافِعِيُّ أَيْضًا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، مُطَّلِبِيٌّ، بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا مِنْ هَؤُلَاءِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ لَا تَحِلُّ لَهُ الزَّكَاةُ. الْمَنْسُوبُ الَّذِي هُوَ مِنْ ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ وَالَّذِينَ هُمْ ذُرِّيَّةُ إِخْوَتِهِ كَذَلِكَ وَكُلُّ مَنْ كَانَ نَسَبُهُ هَاشِمِيًّا أَوْ مُطَّلِبِيًّا لَا تَحِلُّ لَهُمُ الزَّكَاةُ، لَهُمْ حَقٌّ فِي الْغَنِيمَةِ، (لَكِنْ) الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ.

### بِلَالُ الْحَبَشِيِّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقَامُ سَيِّدِنَا بِلَالِ الْحَبَشِيِّ إِنَّهُ مَدْفُونٌ فِي دَارِيًّا ضَعِيفٌ، الْأَقْوَى أَنَّهُ فِي دِمَشْقَ بَعْضُ إِخْوَانِنَا بَدَلَ أَنْ يَذْهَبُوا إِلَى بَعْضِ الْمَشَاهِدِ لَوْ ذَهَبُوا إِلَى بِلَالٍ كَانَ خَيْرًا لَهُمْ، الدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ عِنْدَ قَبْرِ سَيِّدِنَا بِلَالٍ.

### مُحَمَّدُ طُوقَانَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَلَّةُ الْأَكْلِ إِذَا كَانَ إِلَى حَدِّ بَعِيدٍ قَدْ تُضَعِفُ الْبُنْيَةَ. الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ يُقَلِّلُونَ الْأَكْلَ. يُوجَدُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ أَنْاسٌ لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. كَانَ شَيْخٌ فِي سُورِيَا يُقَالُ

لَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ طُوقَانَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ وَهُوَ نَشِيطٌ فِي صِحَّتِهِ. جَاءَ إِلَى مَدِينَةِ حَلَبَ فَبَلَغَ الْمُحَافِظَ أَنَّهُ جَاءَ شَيْخٌ لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ فَقَالَ هَذَا غَيْرُ صَاحِبِ أَحْبَسُوهُ فِي بَيْتٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، لَا تُدْخِلُوا عَلَيْهِ شَيْئًا فَحَبَسُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَمْ يُدْخِلُوا عَلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ وَجَدُوهُ صَاحِبًا فَأَخْلَى سَبِيلَهُ، كَانَ فِي الْأَوَّلِ مَا صَدَّقَ أَنَّ إِنْسَانًا يَعِيشُ بِلَا أَكْلٍ وَلَا شُرْبٍ.

### أَبُو جَعْفَرِ الطَّحَاوِيِّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرِ الطَّحَاوِيُّ قَبْلَ أَلْفٍ وَمِائَةِ سَنَةٍ لَهُ كِتَابٌ مَشْهُورٌ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ، النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهُ لِلْقِرَاءَةِ لِلدِّرَاسَةِ، يَقُولُ فِيهِ «تَعَالَى أَيُّ اللَّهِ عَنِ الْحُدُودِ»، اللَّهُ لَيْسَ لَهُ كَمِّيَّةٌ، لَيْسَ شَيْئًا لَهُ كَمِّيَّةٌ صَغِيرَةٌ وَلَا كَبِيرَةٌ لِأَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي لَهُ كَمِّيَّةٌ يَحْتَاجُ إِلَى خَالِقٍ خَلَقَهُ عَلَى تِلْكَ الْكَمِّيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ بِلَا حَدٍّ وَلَا جِهَةٍ وَلَا مَكَانٍ وَلَا شَكْلٍ، لَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَصَوَّرَهُ لِأَنَّهُ لَا شَبِيهَ لَهُ، لَا يُشَبَّهُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي رَأَيْنَاهَا وَلَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي لَمْ نَرَهَا وَلَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي فِي الْجَنَّةِ وَالْعَرْشِ وَالْكَرْسِيِّ لَا يُشَبَّهُ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُحَاوَلَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَمَثَّلَهُ وَيَتَصَوَّرَهُ هَذَا مَعْنَى تَعَالَى عَنِ الْحُدُودِ

وَالْغَايَاتِ وَالْأَرْكَانِ وَالْأَعْضَاءِ، مُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَعْضَاءٌ وَجْهٌ كَجِسْمٍ  
وَيَدٌ وَعَيْنٌ بِمَعْنَى الْجِسْمِ مُنَزَّهٌ عَنْ هَذَا.

### السُّلْطَانُ صَلَاحُ الدِّينِ الْأَيُّوبِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السُّلْطَانُ صَلَاحُ الدِّينِ الْأَيُّوبِيُّ كَانَ  
عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْأَحْكَامِ. كَانَ أَشْعَرِيًّا شَافِعِيًّا فِي  
الْفِقْهِ، جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالسُّلْطَنَةِ، مَا كَانَ سُلْطَانًا بِلَا عِلْمٍ بَلْ كَانَ عَالِمًا،  
قَبْلَ أَنْ يَكُونَ سُلْطَانًا كَانَ عَالِمًا، حَفِظَ الْقُرْآنَ وَكُتَابَ التَّنْبِيهِ فِي الْفِقْهِ  
الشَّافِعِيِّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ وَكُتَابَ الْحِمَاسَةِ.

### أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ شَدِيدُ الْإِهْتِمَامِ بِالْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُشْبَهُ شَيْئًا،  
لَيْسَ جِسْمًا كَثِيفًا وَلَا جِسْمًا لَطِيفًا أَيْ لَيْسَ كَالْجِسْمِ الَّذِي يُمَسَّكُ بِالْيَدِ  
وَلَا كَالْجِسْمِ الَّذِي لَا يُمَسَّكُ بِالْيَدِ كَالْهَوَاءِ وَالضَّوِّءِ وَالظَّلَامِ، لَيْسَ كَشَيْءٍ  
مِنَ الْأَشْيَاءِ كَانَ يُؤَكِّدُ تَعْلِيمَهُ هَذَا لِذَلِكَ قَالَ غَايَةُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ الْإِيقَانُ  
بِوُجُودِهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفٍ وَلَا مَكَانٍ.

الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَايَةُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ الْإِيقَانُ  
 بِوُجُودِهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفٍ وَلَا مَكَانٍ مَعْنَاهُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ اعْتِقَادُ أَنَّهُ لَيْسَ  
 جِسْمًا لَطِيفًا وَلَا جِسْمًا كَثِيفًا وَلَا هُوَ حَجْمٌ صَغِيرٌ وَلَا هُوَ حَجْمٌ كَبِيرٌ.  
 لَا يُوصَفُ بِكَبَرِ الْحَجْمِ وَلَا بِصِغَرِ الْحَجْمِ. الْمَخْلُوقُ يُوصَفُ، الْمَخْلُوقُ  
 مِنْهُ مَا هُوَ صَغِيرٌ جِدًّا مِثْلُ حَبَّةِ الْخُرْدِ وَمِنْهُ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهَا كَحَبَّةِ  
 السَّمْسِمِ ثُمَّ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى أَنْ أَنْتَهَى كَبَرُ الْحَجْمِ فِي الْمَخْلُوقِ  
 إِلَى الْعَرْشِ. مَا خَلَقَ اللَّهُ أَكْبَرَ حَجْمًا مِنَ الْعَرْشِ. وَالْعَرْشُ خَلَقَهُ لِيَكُونَ  
 كَعَبَّةً لِلْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ هُنَاكَ حَوْلَ الْعَرْشِ، كَمَا نَحْنُ نَسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةَ الَّتِي  
 بِمَكَّةَ وَنَطُوفُ بِهَا، كَذَلِكَ هُمْ يَطُوفُونَ بِالْعَرْشِ. مِنْ كَثَرَتِهِمْ يُحِيطُونَ  
 بِالْعَرْشِ، مِنْ كَثَرَةِ عَدَدِهِمْ.

الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِالْعِرَاقِ هُوَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 كَانَ شَافِعِيَّ الْمَذْهَبِ كَانَ مُحَدِّثًا مُفَسِّرًا كَانَ يُدْرَسُ كُلَّ يَوْمٍ أَوَّلَ النَّهَارِ  
 وَآخِرَ النَّهَارِ فِي الْعِلْمِ، عِلْمِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالتَّوْحِيدِ ثُمَّ كَانَ  
 يَعْقِدُ يَوْمَ الْخَمِيسِ مَجْلِسَ الْوَعْظِ، كَانَ يَحْضُرُهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، ثُمَّ لَمَّا بَدَأَ  
 سَيِّدُنَا أَحْمَدُ بِالْوَعْظِ نَزَلَتْ الرَّحْمَةُ وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ، تَابَ إِلَى اللَّهِ مِنْ عَوَامِ  
 الْمُسْلِمِينَ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ أَرْبَعُونَ أَلْفًا فِي الْمَجْلِسِ.



الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ وَالشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيُّ فِي الْقَرْنِ  
السَّادِسِ الْهَجْرِيِّ عَمِلَ كُلُّ مِنْهُمَا طَرِيقَةً وَبَعْدَهُمَا مَلِكٌ عَادِلٌ تَقِيٌّ عَالِمٌ  
شُجَاعٌ كَانَ مَلِكِ إِرْبِلَ هُوَ عَمِلَ مَوْلِدًا وَقَبْلَهُ مَا كَانَ النَّاسُ يَعْمَلُونَ  
مَوْلِدًا فِي شَهْرِ رَبِيعٍ، شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى إِظْهَارِ نَبِينَا مُحَمَّدٍ فِي مِثْلِ ذَلِكَ  
الشَّهْرِ، شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى، كَذَلِكَ يَتَجَدَّدُ الثَّوَابُ  
لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ الرَّفَاعِيِّ وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ عَلَى عَدَدِ مَنْ  
اتَّبَعَهُمَا فِي ذَلِكَ، كَذَلِكَ يَتَجَدَّدُ الثَّوَابُ لِهَذَا الْمَلِكِ مَلِكِ إِرْبِلَ، الثَّوَابُ  
كُلَّمَا عَمِلَ إِنْسَانٌ الْمَوْلِدَ فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ فَرَحًا بِوُجُودِهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ  
شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ يَتَجَدَّدُ لَهُ الثَّوَابُ إِلَى نَهَايَةِ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ الرَّفَاعِيَّةُ أُنشِئَتْ فِي أَثْنَاءِ الْقَرْنِ  
السَّادِسِ الْهَجْرِيِّ، كَذَلِكَ الْقَادِرِيَّةُ.  
الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِالْعِرَاقِ وَالشَّيْخُ عَبْدُ  
الْقَادِرِ كَذَلِكَ.

الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ بَبْغَدَادَ، وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ بِمُحَافَظَةِ يُقَالُ لَهَا  
وَاسِطٌ، كَانَ أَوْلِيَاءُ ذَلِكَ الْعَصْرِ يَقُولُونَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرَّفَاعِيُّ أَجَلُ  
الْأَوْلِيَاءِ قَدْرًا وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ خَالٌ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يُقَالُ لَهُ الشَّيْخُ  
مَنْصُورُ الْبَطَائِحِيِّ، رَأَى رَسُولَ اللَّهِ فِي الْمَنَامِ قَالَ قَالَ لِي بِشَرِّ أُخْتِكَ

بِأَنَّهَا سَتَحْمِلُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً بِوَلَدٍ يَكُونُ سَيِّدَ الْأَوْلِيَاءِ فَحَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ  
بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ بَعْدَ أَنْ وَلَدَتْهُ اهْتَمَّ بِهِ خَالُهُ هَذَا الْوَلِيُّ الْكَبِيرُ وَنَشَأَ  
نَشَاءً طَيِّبَةً ثُمَّ تَرَقَّى فِي الْعُلُوفِ وَمَرَاتِبِ الْوِلَايَةِ، نَالَ الْمَرْتَبَةَ الْغَوْثِيَّةَ مَرَّتَيْنِ،  
لِذَلِكَ الْأَوْلِيَاءُ يُسَمُّونَهُ أَبَا الْعَلَمِينَ، أَخَذَ عِلْمَ الْغَوْثِيَّةِ مَرَّتَيْنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ الرَّفَاعِيَّةُ وَالْقَادِرِيَّةُ وَالطَّرِيقُ الَّتِي أُحْدِثَتْ  
بَعْدَهُمَا كَالطَّرِيقَةِ الشَّاذِلِيَّةِ وَالنَّقْشَبَنْدِيَّةِ وَالْبَدَوِيَّةِ طَرِيقَةُ سَيِّدِنَا أَحْمَدَ  
الْبَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كُلُّ هَذِهِ الطَّرِيقِ وَغَيْرُهَا وَهِيَ نَحْوُ أَرْبَعِينَ طَرِيقَةً  
أُحْدِثَهَا عُلَمَاءُ أَوْلِيَاءٍ يَتَجَدَّدُ لَهُمُ الثَّوَابُ عَلَى عَدَدِ مَنْ يَتَّبِعُهُمْ، الطَّرِيقَةُ  
طَرِيقَةُ أَهْلِ اللَّهِ كُلُّهَا قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، سُنَّةٌ حَسَنَةٌ لَيْسَتْ بِدَعَاةٍ مَذْمُومَةٍ.

### مُصْطَفَى نَجَا

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ مُصْطَفَى نَجَا كَانَ أَخَذَ  
الطَّرِيقَةَ مِنَ الشَّيْخِ الْيَشْرُطِيِّ لَكِنْ هُوَ اسْتَقَامَ عَلَى شَرِيعَةِ اللَّهِ، مَا انْحَرَفَ  
كَهَوْلًا.

وَكَانَ هُوَ عَالِمًا وَانْتَسَبَ إِلَيْهِ بِالطَّرِيقَةِ فَاسْتَفَادَ وَتَرَقَّى لِأَنَّهُ أَخَذَ  
الطَّرِيقَةَ عَلَى عِلْمٍ. أَمَّا هَوْلَاءِ الَّذِينَ ضَلُّوا أَخَذُوا الطَّرِيقَةَ عَلَى جَهْلٍ قَبْلَ  
أَنْ يَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ الصَّحِيحَ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُذَكَّرُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ  
مَقْدَمُ النَّبِيِّ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ ابْنِي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا  
يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ  
وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ وَإِلَى أُمِّهِ قَالَ «أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جَبْرِيلُ ءَانِفًا»  
فَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. قَالَ أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ  
السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ  
أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ قِطْعَةً مِنَ اللَّحْمِ طَعْمَهَا لَدِيدٌ جَدًّا تَكُونُ  
زِيَادَةً عَنْ كَبِدِ الْحُوتِ وَأَمَّا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ  
الْوَلَدُ وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدُ». قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

الشَّيْخُ أَبُو الْيُسْرِ عَابِدِينَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُفْتِي سُورِيَا الْأَسْبِقُ قَالَ فِي كِتَابِهِ  
الْإِيْجَازِ فِي آيَاتِ الْإِعْجَازِ مَا نَصَّهُ اعْلَمَ أَنَّهُ تَقَرَّرَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ أَنَّ اللَّهَ  
تَعَالَى لَا مَكَانَ لَهُ وَلَا زَمَانَ وَهُوَ رَبُّ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَإِنَّمَا الْأَمْكِنَةُ الَّتِي  
تُضَافُ إِلَيْهِ تَعَالَى إِنَّمَا تُضَافُ لِلتَّشْرِيفِ لِأَنَّهُ شَرَّفَهَا فَإِنَّهُ يُقَالُ بَيْتُ اللَّهِ.

## النَّسَائِيُّ مِنْ أَهْلِ الْإِنْصَافِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّسَائِيُّ مِنْ أَهْلِ الْإِنْصَافِ عَمِلَ لِسَيِّدِنَا عَلِيِّ خَصَائِصَ. جَاءَ إِلَى دِمَشْقَ مِنْ بِلَادِ الْعَجَمِ، الْمُتَعَصِّبُونَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ قَالُوا لَهُ اْعْمَلْ لِمُعَاوِيَةَ خَصَائِصَ، قَالَ مَاذَا أَعْمَلُ لَهُ، قَالَ «لَا أَشْبَعُ اللَّهَ بَطْنَهُ» غَضِبُوا. فَصَارُوا يَرْفُسُونَهُ، قَتَلُوهُ، مَرَضَ مِنْ هَذَا الَّذِي فَعَلُوهُ ثُمَّ مَاتَ. بَنُو أُمَيَّةَ شَرُّهُمْ شَرًّا. قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ «لَا أَشْبَعُ اللَّهَ بَطْنَهُ» هَذَا دُعَاءٌ عَلَى مُعَاوِيَةَ لَيْسَ دُعَاءٌ لَهُ. الْمُؤْمِنُ مَطْلُوبٌ أَنْ يَكُونَ أَكْلَهُ خَفِيفًا.

## التَّصَوُّفُ الْإِسْلَامِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّصَوُّفُ الْإِسْلَامِيُّ مَبْنِيٌّ عَلَى أَسَاسٍ هُوَ الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ اتِّبَاعُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ بِأَدَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ وَاجْتِنَابِ الْمُنْكَرَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ وَتَقْلِيلِ الْأَكْلِ وَالشَّرَابِ وَتَقْلِيلِ النَّوْمِ إِلَى حَيْثُ لَا يَنْضُرُ جِسْمُهُ وَتَقْلِيلِ الْكَلَامِ وَتَرْكِ الْمَأْلُوفَاتِ وَالْمُسْتَحْسَنَاتِ الَّتِي لَا يَعُودُ مِنْهَا نَفْعٌ لِآخِرَةِ الشَّخْصِ هَذَا التَّصَوُّفُ الْإِسْلَامِيُّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَمْ يَشَأِ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ لَا يَكُونُ لَهُ مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ، لَيْسَ الشَّأْنُ بِالِانْتِسَابِ إِلَى طَرِيقَةِ الشَّأْنِ بِالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ مَعَ الْعَمَلِ بِهِ، مَنْ فَقَّهَهُ اللَّهُ فِي دِينِهِ وَعَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَ هَذَا لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَتَصَوَّفَ يَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، هَكَذَا كَانَ الْمُتَفَقِّهُونَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ مِنْ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ إِلَّا بَعْدَ ائْتِقَانِ الشَّرْعِ، بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّرْعَ وَيُتَقِنَهُ وَيَعْمَلَ بِهِ، عِلْمُ الْحَقِيقَةِ عِلْمٌ وَهَبِيٌّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهَمُّ الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ، كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَتْرُكُونَ هَذَا وَيَشْتَغِلُونَ بِأَوْرَادِ الطَّرِيقَةِ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا تَنْزِيهَ اللَّهِ، يَشْتَغِلُونَ بِالطَّرِيقَةِ وَالْأَذْكَارِ وَهُمْ عَلَى جَهْلِ بِخَالِقِهِمْ، مَاذَا تُفِيدُهُمُ الْأَوْرَادُ وَالذِّكْرُ، لَا تُفِيدُهُمْ شَيْئًا، الشَّأْنُ فِي الْعِلْمِ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ ثُمَّ عِلْمُ الْأَحْكَامِ، مَنْ أَتَقَنَ الْعَقِيدَةَ ثُمَّ تَعَلَّمَ فَرَائِضَ اللَّهِ وَمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَعَمِلَ بِذَلِكَ هَذَا يَصِيرُ وَلِيًّا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، أَمَّا بغيرِ هَذَا مُسْتَحِيلٌ أَنْ يَكُونَ إِنْسَانٌ وَلِيًّا، لَوْ دَخَلَ الْخُلُوةَ وَانْقَطَعَ عَنِ النَّاسِ وَقَلَّلَ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَالنَّوْمَ وَأَتَعَبَ بَدَنَهُ لَا يَصِيرُ وَلِيًّا وَلَوْ كَانَ يُهْلَلُ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ أَلْفِ تَهْلِيلَةٍ لَا يَصِيرُ وَلِيًّا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ مَهْمَا تَعَبَدَ مَهْمَا أَكْثَرَ مِنَ الصِّيَامِ  
مَهْمَا أَكْثَرَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ مَهْمَا أَكْثَرَ مِنَ الذِّكْرِ وَالتَّهْلِيلِ وَأَخَذَ الطَّرِيقَةَ  
بِدُونِ أَنْ يَتَعَلَّمَ عِلْمَ الْعَقِيدَةِ لَا يُفْلِحُ لَا يُفْلِحُ، مَهْمَا أَتَعَبَ نَفْسَهُ  
بِالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالذِّكْرِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لَا يُفْلِحُ، لَا فَلَاحَ لَهُ لِأَنَّ بَاطِنَهُ  
خَرَابٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ التَّصَوُّفَ هُوَ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ بِهِ كَاخْتِلافِ  
الرَّاشِدِينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَكَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَإِنَّهُمْ جَمَعُوا  
بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمَ فَلَا يَكُونُ صُوفِيًّا وَإِنْ تَصَدَّرَ لِلنَّاسِ  
بِاسْمِ الصُّوفِيِّ فَهُوَ دَجَالٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ.

يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْذُلُوا جُهْدَكُمْ بِأَبْدَانِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ  
لِتَقْوِيَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَإِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ صِرْتُمْ دَاخِلِينَ فِي حَدِيثِ  
«الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». الْيَوْمَ كَمَا هُوَ مُعَايِنٌ  
صَارَ فَسَادٌ فِي الْأُمَّةِ، قِسْمٌ وَهَابِيَةٌ يُشَبِّهُونَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ، تَرَكُوا قَوْلَ اللَّهِ  
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى] وَقِسْمٌ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ  
سَبَبٍ شَرْعِيِّ، وَقِسْمٌ يَدَّعُونَ التَّصَوُّفَ هُمْ خَرَجُوا عَنِ التَّوْحِيدِ إِلَى  
عَقِيدَةِ الْخُلُولِ وَعَقِيدَةِ الْوَحْدَةِ الْمُطْلَقَةِ أَيِ اعْتِقَادِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ هَذَا الْعَالَمُ  
أَنَّ اللَّهَ جُمْلَةُ الْعَالَمِ. فَمَنْ نَظَرَ فِي حَالِ مُتَصَوِّفَةٍ هَذَا الزَّمَانِ الْمُدَّعِينَ أَنَّهُمْ



صُوفِيَّةٌ عَرَفَ حَالَهُمْ بِهَذَا الْوَصْفِ فَصَارَ قَلَمًا يُرَى صُوفِيٌّ حَقِيقِيٌّ  
فَاَحْذَرُوا هَؤُلَاءِ.

### شَرَطُ الْوَلَايَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْمُهَرِّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ صِغَرِهِمْ يَكُونُونَ  
مُسْتَعِدِّينَ لِلْوَلَايَةِ ثُمَّ بِسُرْعَةٍ يَصِيرُونَ أَوْلِيَاءَ مِثْلَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ  
الْجِيلَانِيِّ وَالشَّيْخِ أَحْمَدَ الرَّفَاعِيِّ، اللَّهُ يُسَهِّلُ عَلَيْهِمْ تَحْمُلَ الْمَشَاقِّ مَشَاقِّ  
الْعِبَادَاتِ وَاجْتِنَابِ الشَّهَوَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ، يُعِينُهُمْ فَيَصِيرُونَ أَوْلِيَاءَ  
بِسُرْعَةٍ. وَبَعْضُ النَّاسِ يَقْضِي أَحَدُهُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً حَتَّى يَصِيرَ وَلِيًّا وَهُوَ  
يُجَاهِدُ نَفْسَهُ حَتَّى يَتَحَمَّلَ مَشَقَّاتِ الْعِبَادَةِ، أَمَّا لِمُجَرَّدِ إِكْثَارِ الذِّكْرِ لَا  
يَصِيرُ لَوْ عَاشَ أَلْفَ سَنَةٍ لَا يَصِيرُ وَلِيًّا إِذَا لَمْ يَكُنِ الذِّكْرُ مَعَ حُضُورِ  
الْقَلْبِ وَصِحَّةِ النِّيَّةِ وَصَفَائِهَا. شَرَطُ الْوَلَايَةِ الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ إِلَى الْقَدْرِ  
الضَّرُورِيِّ وَلَوْ بِدُونِ قِرَاءَةٍ فِي كِتَابٍ بَلْ بِالسَّمَاعِ وَالتَّلْقَى مِنْ فَمِ عَالِمٍ  
ثِقَةٍ، لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَقْرَأَ فِي كُتُبِ الْعِلْمِ، الشَّرْطُ أَنْ يَسْمَعَ قَدْرَ الْكِفَايَةِ.  
ثُمَّ إِنَّهُ هُوَ جَدُّ فَصَارَ قَوِيًّا فِي طَاعَةِ اللَّهِ قَطَعَ نَفْسَهُ عَنِ الْمَعَاصِي وَأَكْثَرَ  
مِنَ الْعِبَادَةِ اللَّهُ يُسَهِّلُ عَلَيْهِ. أَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِيِّ



فَمُسْتَحِيلٌ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا، وَيُشْتَرَطُ أَيْضًا أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، أَنْ يَعْمَلَ بِالْقَدْرِ  
الَّذِي تَعَلَّمَهُ.

### الْوَلَايَةُ قِسْمَانِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَلَايَةُ قِسْمَانِ وَوَلَايَةُ عَامَّةٌ وَوَلَايَةُ  
خَاصَّةٌ. الْوَلَايَةُ الْعَامَّةُ كُلُّ مُسْلِمٍ يُقَالُ وَلِيُّ اللَّهِ بِمَعْنَى أَنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
يُدْخِلُهُ جَنَّتَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَوَلِيُّ  
الْمُؤْمِنِينَ مَعْنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى تَوَلَّاهُمْ بِإِنْعَامٍ عَلَيْهِمْ بِالْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ  
وَحَفِظَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ، بِهَذَا الْمَعْنَى كُلُّ الْمُسْلِمِينَ أَوْلِيَاءُ. أَمَّا الْوَلَايَةُ  
الْخَاصَّةُ فَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُطِيعًا لِلَّهِ تَعَالَى طَاعَةً كَامِلَةً بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ  
وَاجْتِنَابِ الْمَنَاهِي وَالْإِكْتِنَارِ مِنَ السُّنَنِ. فَبِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ  
الطَّحَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ الْعَقِيدَةَ الْمَشْهُورَةَ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ. مَا  
قَرَأْتَنَ فِي الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ هَذَا، هَذِهِ الْوَلَايَةُ الْعَامَّةُ.

### الْجَذْبُ الْحَقِيقِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَذْبُ الْحَقِيقِيُّ يَكُونُ لِمَنْ تَعَلَّمَ  
عِلْمَ الدِّينِ الْحَقِيقِيِّ وَعَمَلَ بِهِ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الْحَقِيقِيِّ لَا  
يَصِحُّ لَهُ جَذْبٌ إِلَّا التَّجَاذُبُ (بِهِمْ) يَتَشَبَّهُ فَقَطُّ.

الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ شَلْبِيٌّ أَخَذَ الْعِلْمَ مِنَ الْعُلَمَاءِ ثُمَّ سَلَكَ حَتَّى صَارَ  
مَجْدُوبًا، لَا يَصِحُّ الْجَذْبُ إِلَّا بَعْدَ تَلْقَى عِلْمِ الدِّينِ الضَّرُورِيِّ مِنْ هُنَا إِذَا  
عَمِلَ بِهَذَا الَّذِي تَعَلَّمَهُ طَبَقَهُ تَطْبِيقًا تَامًا يَصِيرُ وَلِيًّا، ثُمَّ يَبْقَى صَاحِبًا أَوْ  
يُجَذَّبُ إِمَّا أَنْ يَبْقَى صَاحِبًا أَوْ يُجَذَّبُ.

### جَعْفَرُ الطَّيَّارِ

قَالَ الْإِمَامُ الْأَهْرَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعْفَرُ الطَّيَّارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُمِّيَ  
بِالطَّيَّارِ لِأَنَّهُ بَعْدَمَا قُتِلَ فِي مَعْرَكَةٍ تُسَمَّى غَزْوَةَ مُوتَةَ جَاءَ جَعْفَرٌ مَعَ جَبْرِيلَ  
وَمِيكَائِيلَ إِلَى النَّبِيِّ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ وَكَانَتْ زَوْجَةُ جَعْفَرٍ  
بِالْقُرْبِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا أَسْمَاءُ هَذَا جَعْفَرٌ مَعَ  
جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ سَلَّمُوا عَلَيَّ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ أُصِيبَ  
فِي مُقَدِّمِ جَسَدِهِ بِسَبْعِينَ إِصَابَةً أَوْ سَبْعِينَ وَنِيفٍ وَأَنَّهُ قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى  
ثُمَّ يَدُهُ الْيُسْرَى فَلَمَّا قُطِعَتْ يَدَاهُ عَوَّضَهُمَا اللَّهُ عَلَيْهِ بِجَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا  
فِي الْجَنَّةِ». هَذَا إِخْبَارُ رَسُولِ اللَّهِ كَانَ بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ الْخَبْرُ  
عَنِ الْجَيْشِ ثُمَّ جَاءَ الْخَبْرُ عَنِ الْجَيْشِ بِمَا يُوَافِقُ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنَّهُ  
قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى فَحَمَلَ الرَّايَةَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى  
فَأَخَذَهَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ثُمَّ قُتِلَ فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ.

صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا  
يَشْتَغِلُونَ بِأُمُورِ الْإِيمَانِ، كَانَ عِنْدَهُمْ أَهَمُّ الْأُمُورِ أَنْ يَعْرِفُوا تَوْحِيدَ اللَّهِ  
تَعَالَى كَمَا يَجِبُ وَسَائِرَ أَصُولِ الْعَقِيدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْفَظُوا الْقُرْآنَ. قَالَ  
حُدَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ قَوْمٌ أُوتِينَا الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ وَإِنَّكُمْ أُوتِيتُمْ  
الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ.

جَمْعِيَّةُ الْمَشَارِيعِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ فِئَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا نَتَّبِعُ  
مَنْهَجًا جَدِيدًا وَلَا فِكْرَةً مُسْتَحْدَثَةً مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً وَلَا فِكْرَةً مُسْتَحْدَثَةً  
مُنْذُ مِائَتَيْ سَنَةٍ وَلَا فِكْرَةً مُسْتَحْدَثَةً مُنْذُ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ، وَهَذِهِ الْأَفْكَارُ  
الْأُولَى لِسَيِّدِ قُطْبٍ وَتَقِيِّ الدِّينِ النَّبْهَانِيِّ وَالثَّانِيَّةُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
وَالثَّلَاثَةُ لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ وَمِنْهَا أَخَذَ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بَعْضَ أَفْكَارِهِ.

إِنَّمَا نَحْنُ عَلَى الْمَنْهَجِ الَّذِي يَنْتَسِبُ إِلَيْهِ مِائَاتُ الْمَلَائِكَةِ مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ أَشْعَرِيَّةٌ شَافِعِيَّةٌ. أَشْعَرِيَّةٌ مِنْ حَيْثُ الْعَقِيدَةُ وَهِيَ عَقِيدَةُ مِائَاتِ  
الْمَلَائِكَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ حَيْثُ الْأَحْكَامُ الْعَمَلِيَّةُ نَحْنُ شَافِعِيَّةٌ.  
وَالْإِمَامُ الْأَشْعَرِيُّ هُوَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِي لَخَّصَ عَقِيدَةَ الصَّحَابَةِ

والتابعين، كان في القرن الثالث الهجري وتوفي في أوائل القرن الرابع، لم يأت إلا بإيراد الأدلة العقلية والنقلية. ومذهب الشافعي مضي عليه ألف ومائتا سنة.

ولا نستحل اغتيال رجال الحكومات لأجل أنهم يحكمون بالقانون، نحن بريئون من هذه الفئة.

وأما مسألة بيان المكفرات في الألفاظ الكفرية، نحن لا نحمل مذهباً جديداً إنما اتبعنا في ذلك أئمة من المذاهب الأربعة كما يقول الحافظ مرتضى الزبيدي في شرح إحياء علوم الدين «فقد ألف أئمة من المذاهب الأربعة في بيان الألفاظ الكفرية».

ولسنا مسخرين لدولة من الدول من أجل الإمداد المالي والله أعلم، ومن نسب إلينا غير ذلك فالله حسيبه.

وقال رضي الله عنه واكبوا المشاريع في مشاريعها، قد تحصل لكم فوائد حسية ومعنوية فقد حصل لأحد جماعتنا أنه اجتمع بالسيد أحمد الرفاعي يقظة.

وقال رضي الله عنه من ساعد هذه الجمعية (المشاريع) بماله أو بدنه فطوبى له فطوبى له ثم طوبى له.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَعَيْنَا أُقِيمَتْ لِمُكَافَحَةِ الْإِحَادِ وَنَشْرِ  
ضُرُورِيَّاتِ عِلْمِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظُهُورُ جَمَاعَتِنَا انْتِصَارٌ لِلدِّينِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمْ عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ فَالْمَطْلُوبُ  
الِاسْتِمْرَارُ بِالْجِدِّ فِي ذَلِكَ. نَحْنُ فِي زَمَنِ قَالٍ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
لِلْمُتَمَسِّكِ فِيهِ بِمِثْلِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرُ خَمْسِينَ، قَالُوا مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ، قَالَ  
مِنْكُمْ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَهْمَا حَاوَلَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يُضَيِّعُوا الْجُمُعِيَّةَ  
اللَّهُ لَا يُضَيِّعُ جَمَعَيْنَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجُمُعِيَّةُ الْيَوْمَ تَقُومُ بِأَهْمِّ أَمْرَيْنِ صِيَانَةِ أَصْلِ  
الدِّينِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالَّذِي مِنْ جُمْلَتِهِ التَّحْذِيرُ  
مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، الَّذِي يَقُومُ بِهَذَا الْيَوْمَ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ نَتَّبِعُ مَنْ قَبَلْنَا مِنْ  
السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، نَحْنُ مَعَ مِائَاتِ الْمَلَائِكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، مِائَاتُ الْمَلَائِكِينَ  
مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وَنَحْنُ فِي الْفِقْهِ  
نَنْتَسِبُ إِلَى الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، لَيْسَ عِنْدَنَا أَفْكَارٌ جَدِيدَةٌ نَدْعُو إِلَيْهَا  
النَّاسَ، مَنْ عَرَفْنَا فَقَدْ عَرَفْنَا، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْنَا فَلْيَعْرِفْنَا مِنَ الْآنَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ااتْرْكُوا كَلَّ اأَسْبَابِ إِضْعَافِ سَعْيِ اأَجْمَعِيَّةِ مِنْ  
غَيْبَةِ وَنَمِيمَةٍ وَسُوءِ ظَنْنٍ وَقِيلَ وَقَالَ. وَأَدْعُواكُمْ إِلَى اإِلْتِفَافِ حَوْلِ مَجَالِسِ  
اأَلْمِ وَتَكْثِيرِ سِوَادِ أَهْلِ اأَخْيَرِ وَاإِلْتِزَامِ بِاأَصْفُوفِ فَإِنَّ قُوَّةَ اأَجْمَعِيَّةِ بِقُوَّةِ  
طُلَّابِ صُفُوفِهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ جَمْعِيَّتَنَا هِيَ أَفْضَلُ جَمْعِيَّةٍ مَوْجُودَةٍ اأَيُّومَ بَيْنَ  
كُلِّ اأَجْمَاعَاتِ اأَمْوُجُودَةِ فِي السَّاحَةِ، وَاأَعْمَالِ اأَتِي تَقُومُ بِهَا اأَجْمَعِيَّةُ لا  
أَحَدَ بَيْنَ اأَجْمَاعَاتِ يَقُومُ بِمِثْلِهَا، فَالْمَطْلُوبُ مِنْ كُلِّ شَخْصٍ عِنْدَهُ طَاقَةٌ  
فِي مَجَالٍ مِنْ اأَمْجَالَاتِ أَنْ يُقَدِّمَهَا لِلاأَجْمَعِيَّةِ بِمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ  
بِالْعُمُومِ فِي أَيِّ مَجَالٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْدُمَ لِلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ هَذِهِ اأَجْمَعِيَّةَ بُنِيَتْ  
عَلَى هَذَا اأَسَاسِ وَعَمَلُهَا عَلَى هَذَا اأَخْطِ.

فَإِيَّاكُمْ وَالكَسَلَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ دُعَائِهِ «وَأَعُوذُ  
بِكَ مِنْ العَجْزِ وَالكَسَلِ» وَالمُرَادُ بِالعَجْزِ ضَعْفُ اأَهْمَّةِ فِي أَمْرِ الدِّينِ،  
فَهَذَا يُوَخِّرَانِ عَنِ الوُصُولِ إِلَى المَعَالِي.

فَيَلْزَمُكُمْ أَنْ تَصْبِرُوا وَتَدُومُوا عَلَى مَا يُرْضِي اللَّهَ مِنْ اأَعْمَلِ نَحْوِ  
الدَّعْوَةِ إِلَى دِينِ اللَّهِ وَمُكَافَحَةِ المُنْكَرِ اأَذِي هُوَ مِنْ نَوْعِ الكُفْرِ وَلا يَخْفَى  
عَلَيْكُمْ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ اأَبْلَدِ جَاهِلُونَ بِأُصُولِ اأَعْقِيدَةِ يَتَخَبَّطُونَ

بِالْجَهَالَاتِ الَّتِي هِيَ مُهْلِكَاتٌ فَإِذَا لَمْ تَجِدُوا كَيْفَ تَكُونُ مُكَافِحَتِكُمْ لِهَذِهِ  
الضَّلَالَاتِ.

فَالصَّحَابَةُ كَانُوا يُكَابِدُونَ الْمَشَاقَّ الْمَشَاقَّ الْأَسْفَارِ فِي أَيَّامِ الْحَرِّ  
وَالْبَرْدِ لِنَشْرِ دِينِ اللَّهِ فَفَلَا حُ مِنْ بَعْدِهِمْ بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ.

فَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ حَالُ هَذِهِ الْجُمُعِيَّةِ وَالْعَمَلِ فِيهَا فَمَاذَا يَنْبَغِي أَنْ  
يَكُونَ حَالُ الْعَامِلِينَ فِيهَا وَهُمْ أَنْتُمْ وَمَاذَا يَنْبَغِي تَرْكُهُ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ  
وَعَدَمِ الْحَوْضِ فِيهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجُمُعِيَّةُ حِصْنٌ يَلْتَجِي إِلَيْهِ النَّاسُ مِنْ فَسَادِ  
الْعَقِيدَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْجُمُعِيَّةُ هِيَ الْحِصْنُ الَّذِي يُحْتَمَى إِلَيْهِ مَنْ  
يُرِيدُ الْبَقَاءَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْجُمُعِيَّةُ حِصْنٌ يُحْتَمَى بِهَا مِنْ عَقَائِدِ  
الضَّالِّينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ جَمْعِيَّتَنَا هِيَ أَفْضَلُ جَمْعِيَّةٍ مَوْجُودَةٍ الْيَوْمَ بَيْنَ  
كُلِّ الْجَمَاعَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِي السَّاحَةِ وَالْأَعْمَالِ الَّتِي تَقُومُ بِهَا الْجُمُعِيَّةُ لَا  
أَحَدَ بَيْنَ الْجَمَاعَاتِ يَقُومُ بِمِثْلِهَا.



وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ مَا أَتَيْنَا بِدِينٍ جَدِيدٍ، نَحْنُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى  
الْخَطِّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا مِنْ عُلَمَاءِ  
الإِسْلَامِ مَا فَتَحْنَا لِلنَّاسِ خَطًّا جَدِيدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ يَعْلَمُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوْجِيهَاتُ الْجُمُعِيَّةِ تَوْجِيهَاتِي.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَهْمَا حَاوَلَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يُضَيِّعُوا الْجُمُعِيَّةَ  
اللَّهُ لَا يُضَيِّعُ جَمْعِيَّتَنَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ سَاعَدَ هَذِهِ الْجُمُعِيَّةَ بِمَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ فَطُوبَى لَهُ  
فَطُوبَى لَهُ ثُمَّ طُوبَى لَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْأَشْعَرِيُّ الشَّافِعِيُّ الْعَبْدَرِيُّ	يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْهَرَرِيُّ
مَنْ ظَنَّ تَأْثِيرًا وَإِلَّا قُلْ فَلَا	الْأَمْرُ بِالْوَجِبِ وَاجِبٌ عَلَى
قَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ فِي الْمَقَامِ	وَمِثْلُهُ النَّهْيُ عَنِ الْحَرَامِ
وَمِثْلُهُ الْجَمَالَ الْإِسْنَوِيُّ	مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ
وَإِبْنُ عَسَاكِرِ الْإِمَامِ الْمُعْتَمَدِ	الْبَيْهَقِيُّ أَشْعَرِيُّ الْمُعْتَقَدِ
فِي عَصْرِهِ بِالشَّامِ أَجْمَعِينَ	قَدْ كَانَ أَفْضَلَ الْمُحَدِّثِينَ
مَنْ كَسَرَ الْكُفَّارَ أَهْلَ الْمَيْنِ	كَذَلِكَ الْغَازِي صَلاَحُ الدِّينِ
حُجَّجُهُمْ قَوِيَّةً وَسَافِرَةٌ	جُمْهُورُ هَدْيِ الْأُمَّةِ الْأَشَاعِرَةِ

أُمَّةٌ أَكْبَرُ أَخْيَارُ	لَمْ يُخْصِهِمْ بَعْدَ دِيَارُ
قُولُوا لِمَنْ يَدُمُّ الْأَشْعَرِيَّةَ	نَحَلْتَكُمْ بَاطِلَةَ رَدِيَّةَ
وَالْمَاتِرِيَّةَ مَعَهُمْ فِي الْأُصُولِ	وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي بَعْضِ الْفُصُولِ
كَاخْتَلَفَ مِنْ عَائِشَةَ لِلْحَبْرِ	لِرُؤْيَا النَّبِيِّ رَبِّ الْفَجْرِ
لَيْلَةَ مِعْرَاجِ النَّبِيِّ الطَّاهِرِ	الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ بِالْأَوَامِرِ
فَهَوْلَاءِ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ	عَمَدَتُهُمُ السُّنَّةُ الْمَاضِيَّةُ
قَدْ جَمَعُوا الْإِثْبَاتَ وَالتَّنْزِيهَ	وَنَفَوْا التَّعْطِيلَ وَالتَّشْبِيهَ
فَالْأَشْعَرِيُّ مَاتِرِيٌّ وَقُلُ	الْمَاتِرِيٌّ أَشْعَرِيٌّ لَا تُبَلِّ

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ هَذِهِ الْجُمُعِيَّةُ هِيَ تَكَاوُحُ الضَّلَالَاتِ  
 ضَلَالَةَ الْوَهَّابِيَّةِ ضَلَالَةَ حِزْبِ الْإِخْوَانِ ضَلَالَةَ حِزْبِ التَّحْرِيرِ وَضَلَالَاتٍ  
 أُخْرَى. هِيَ الْقَائِمَةُ الْيَوْمَ بِأَحْيَاءِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْعَقِيدَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ  
 الْمَاتِرِيَّةِ وَتُبَيَّنُ لِلنَّاسِ أَلْفَاظَ الْكُفْرِ وَمَا هُوَ الْكُفْرُ الْإِعْتِقَادِيُّ وَمَا هُوَ  
 الْكُفْرُ الْفِعْلِيُّ، هَذَا أَهَمُّ الْمُهَيَّمَاتِ الْيَوْمَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْجُمُعِيَّةُ هِيَ الْيَوْمَ الْفِئَةُ الَّتِي تُقَاوِمُ الْعَقَائِدَ  
 الْفَاسِدَةَ وَالْأَحْكَامَ الْفَاسِدَةَ. هَذِهِ سُورِيًا مَعْرُوفَةٌ بِأَنَّهَا بَلَدُ عِلْمِ الدِّينِ فِي  
 الْمَاضِي الْيَوْمَ هَذَا هُوَ حَالُهَا، وَفِي مِصْرَ هَكَذَا الْحَالُ، نَحْنُ فِي هَذَا

العصر جمعيتنا الحمد لله الصغير منا ينكر الكفر، يقول لمن يكفر  
كفرت تشهد. مساعده هذه الجمعيه على اعمالها التي تقوم بها من نشر  
الدين ومكافحه الكفر نشر عقيدة اهل السنه من افرض الفروض لان  
هذه الجمعيه ليس وراءها ملك يساعدها ولا الاغنياء يساعدها.

وقال رضى الله عنه الطريق في مكافحه ضلالات هؤلاء الفرق  
الثلاث بنشر عقيدة اهل السنه ويحتاج ذلك الى الرفق واستعمال طريق  
الحكمه وذلك بان يذكر كل واحد من جماعتنا دعوتنا، ان يبين دعوتنا  
انما دعوة الى ما كان عليه اصحاب رسول الله ومن تبعهم الى هذا  
العصر، ليست دعوة جديدة كما يتصور كثير من الناس لان اعدائنا  
يوهمونهم ذلك، يوهمونهم اننا اتينا بدعوة جديدة، نحن لا ندعو الى  
عقيدة جديدة وإلى مذهب جديد، إنما ندعو إلى ما كان عليه المسلمون  
قبلنا، فيذكر لمن لم يفهم امرنا ان هذه طريقنا وهذه دعوتنا، ويبين  
لهم ان اعدائنا الذين يحذرون منا لما عجزوا عن مقاومتنا بالأدلة  
الشرعية لجؤوا إلى الافتراءات والأكاذيب. على كل فرد منا ان يبين  
ذلك. مثلاً تذكرون لهم ان العقيدة التي نحن ندعو إليها كان علماء هذه  
البلاد عليها، فهناك الشيخ عبد الباسط الفاخوري مفتي لبنان الأسبق  
ذكر بكتابه ذلك، والشيخ أبو المحاسن القاوقجي الطرابلسي له تأليف

يَذْكُرُ فِيهِ مَا نَحْنُ نَعْلَمُهُ لِلنَّاسِ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ وَهَيْبُ الْبَارُودِيِّ، هَؤُلَاءِ  
الْثَّلَاثَةُ كَانُوا مِنْ أَبْرَزِ الْعُلَمَاءِ فِي لُبْنَانَ. وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَعْدَاءَنَا جَوُّوا  
إِلَى الْإِفْتِرَاءَاتِ لِأَنَّهُمْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ أُدَلَّةٌ شَرْعِيَّةٌ لِيُثْبِتُوا أَنَّ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ  
بَاطِلٌ، إِنَّ جَمَاعَتَنَا طَلَبُوا فِي لُبْنَانَ وَفِي غَيْرِ لُبْنَانَ هَؤُلَاءِ الْمُخَالَفِينَ الَّذِينَ  
يَفْتَرُونَ عَلَيْنَا لِلْمُنَازَرَةِ فَتَهَرَّبُوا. هَذَا سَعِيدُ الْبُوطِي الَّذِي هُوَ الْيَوْمَ  
مُدْرِسُ الْعَقِيدَةِ فِي جَامِعَةِ دِمَشْقَ طَلَبَهُ جَمِيلُ حَلِيمٍ لِلْمُنَازَرَةِ قَالَ أَنَا  
أَنَاظِرُ شَيْخَكُمْ، وَهَكَذَا الْقَرَضَاوِيُّ طَلَبَهُ جَمِيلُ حَلِيمٍ فَقَالَ تَلَامِيذُ  
تَلَامِيذِي يُنَازِرُونَكُمْ، هَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ لِلْعَيَانِ. وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ الشَّيْخِ  
مُحَمَّدُ نُورِ سَيْفِ الْمَكِّيِّ الْمُقِيمِ حَالًا فِي دُبَيِّ قَالَ هَؤُلَاءِ لَا يَخَافُونَ إِلَّا مِنْ  
جَمَاعَتِكُمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَؤُلَاءِ مَا عِنْدَهُمْ تَمَيُّزٌ، يَدَّعُونَ الْعِلْمَ وَيُخَوِّضُونَ  
فِيمَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ جُهَّالٌ، وَالْوَهَابِيَّةُ مَا عِنْدَهُمْ عُلَمَاءٌ لَا  
يَسْكُتُونَ عَنَّا لِأَنَّنا لَا نَسْكُتُ لَهُمْ، لَوْ سَكَّتْنَا كَانُوا سَكَّتُوا عَنَّا.

وَقَالَ فَاحْذَرُوا هَؤُلَاءِ الدَّجَالِينَ أَكْثَرُهُمْ يَحْمِلُونَ اسْمَ الدُّكْتُورَاهِ مِثْلُ  
هَذَا الْبُوطِيِّ الَّذِي تَخَرَّجَ مِنْ مِصْرَ، كَذَلِكَ هَذَا عُثْمَانُ صَافِي الَّذِي مِنْ  
أَبِي سَمْرَاءَ مِنَ الْأَزْهَرِ تَخَرَّجَ وَيَحْمِلُ عَقِيدَةَ كُفْرِيَّةً، كَأَنَّهُمْ مَا دَرَسُوا عِلْمَ

الدِّينِ يُقَلِّبُونَ الْكَلَامَ تَقْلِيْبًا فَيَظُنُّهُمْ مَنْ لَا يَعْرِفُ حَقِيْقَتَهُمْ عُلَمَاءَ  
فُقَهَاءَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَى جَمْعِيَّتِنَا إِنْ سَكَتَ لَهُ يُحْصَلُ  
ضَرَرٌ كَبِيرٌ لِأَنَّ هَذَا الْإِفْتِرَاءَ قَدْ يُنْفِرُ بَعْضَ النَّاسِ مِنَ الْإِنْدِمَاجِ مَعَ  
الْجَمْعِيَّةِ فَيَذْهَبُ هَذَا الشَّخْصُ إِلَى فِرْقَةٍ مِنْ فِرْقِ الضَّلَالِ فَيَعْلَمُونَهُ  
الْكُفْرَ لِذَلِكَ فِي مِثْلِ هَذَا لَا يُسَكْتُ. الَّذِي يَطْعَنُ فِي الْجَمْعِيَّةِ يُقَالُ لَهُ  
كَذَبْتَ الْجَمْعِيَّةَ بَرِيئَةٌ مِنْ مِثْلِ هَذَا. دَفْعُ الْأَكَاذِيبِ عَنِ الْجَمْعِيَّةِ مِنْ  
أَفْرَاضِ الْفُرُوضِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْإِنْتِسَابُ إِلَى جَمْعِيَّتِنَا شَرَفٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَالْمَطْلُوبُ مِنْ كُلِّ شَخْصٍ عِنْدَهُ طَاقَةٌ فِي مَجَالٍ  
مِنَ الْمَجَالَاتِ أَنْ يُقَدِّمَهَا لِلْجَمْعِيَّةِ لِمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ الْمُسْلِمِينَ بِالْعُمُومِ،  
فِي أَيِّ مَجَالٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْدُمَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةَ بُنِيَتْ عَلَى  
هَذَا الْأَسَاسِ وَعَمَلُهَا عَلَى هَذَا الْحُطِّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مُسَاعَدَةُ جَمَاعَتِنَا بِكُلِّ مَا يُمَكِّنُ أَمْرَ عَظِيمٍ،  
الشَّخْصُ بِنَفْسِهِ، إِذَا كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُسَاعِدَ بِمَالِهِ بِنَفْسِهِ بَدَنِهِ  
يُسَاعِدُ، وَالَّذِي لَهُ مَالٌ بَدَنِهِ وَمَالِهِ يُسَاعِدُ، إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا هَذَا فَاعْلَمُوا  
أَنَّكُمْ مُوَآخِذُونَ فِي الْآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي قَلْبُهُ أَعْمَى لَا يَعْرِفُ لِمَجَاعَتِنَا مَزِيَّتَهُمْ،  
أَمَّا الَّذِي فَتَحَ اللَّهُ قَلْبَهُ فَيَعْرِفُ لَهُمْ مَزِيَّتَهُمْ.

أَبُو حَنِيفَةَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ  
يَذْهَبُ مِنْ بَغْدَادَ إِلَى الْبَصْرَةِ هَذِهِ الْمَسَافَةَ الطَّوِيلَةَ. لَعَلَّهُ كَانَ يَمْشِي  
مَشْيًا أَوْ يَرْكَبُ عَلَى الدَّابَّةِ تَحْتَ حَرِّ الشَّمْسِ. أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً  
ذَهَبَ مِنْ بَغْدَادَ إِلَى الْبَصْرَةِ لِيُحَارِبَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ وَهُمْ  
مُنْحَرِفُونَ. وَكَذَلِكَ بَعْضُ الْمَلَاحِدَةِ الَّذِينَ يُثِيرُونَ شُبُهَاتٍ لِأَجْلِ هَذَا  
لِيُقِيمَ الدَّلِيلَ الشَّرْعِيَّ وَالدَّلِيلَ الْعَقْلِيَّ لِيُكْسِرَهُمْ.

السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَصْرُنَا هَذَا صَارَ فَقِيرًا، فَقِيرًا مِنَ  
الْعِلْمِ، فَقِيرٌ هَذَا الْعَصْرُ، قَبْلَ مِائَةِ سَنَةٍ كَانَ يُوجَدُ فُقَهَاءٌ مِنَ الرِّجَالِ  
وَفُقَيْهَاتٌ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَبْلَ مِائَتَيْ سَنَةٍ كَانَتْ فِي مَكَّةَ شَيْخَةٌ يُقَالُ لَهَا  
فَاطِمَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ أَصْلُهَا مِنَ الْعِرَاقِ، تَعَلَّمَتِ الْعِلْمَ فِي  
بَلَدِهَا ثُمَّ جَاءَتْ إِلَى الْحَجِّ حَجَّتْ وَزَارَتْ فَنَوَتْ أَنْ تُقِيمَ بِمَكَّةَ فَأَقَامَتْ  
بِمَكَّةَ مُدَّةً وَاسِعَةً ثُمَّ عَمِيَتْ سَنَتَيْنِ، ذَاتَ لَيْلَةٍ خَادِمَتُهَا ذَهَبَتْ إِلَى بَيْتِ

أَهْلِهَا اسْتَأْذَنْتَهَا، ثُمَّ هِيَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ كَعَادَتِهَا قَامَتْ لِقِيَامِ اللَّيْلِ  
فَتَزَحَلَقَتْ عَلَى الدَّرَجِ فَاذْكَرَ ضِلَعَانِ مِنْ أَضْلَاعِهَا ثُمَّ صَلَّتْ مَعَ تَحْمُلِ  
الْأَلْمِ الشَّدِيدِ صَلَّتْ قِيَامَ اللَّيْلِ ثُمَّ غَفَّتْ فَرَأَتْ الرَّسُولَ وَسَيِّدَنَا أَبَا بَكْرٍ  
وَعُمَرَ قَادِمِينَ مِنَ الْكَعْبَةِ وَبَيْتِهَا يُوَاجِهُ الْكَعْبَةَ فَقَالَ لَهَا الرَّسُولُ بَعْدَ أَنْ  
بَصَقَ فِي طَرْفِ رِدَائِهِ امْسَحِي بِهِ عَيْنَيْكَ، فَمَسَحَتْ عَيْنَيْهَا وَوَضَعَتْهَا  
عَلَى مَحَلِّ الْكَسْرِ فَأَبْصَرَتْ فِي الْحَالِ، ثُمَّ لَمَّا جَاءَتْ خَادِمَتُهَا رَأَتْهَا مُبْصِرَةً  
فَقَصَّتِ الشَّيْخَةَ عَلَيْهَا الْقِصَّةَ، ثُمَّ انْتَشَرَ خَبَرُهَا فِي مَكَّةَ وَفِي نَوَاحِ  
بَعِيدَةٍ.

هَذِهِ فَاطِمَةُ وَوَلِيَّتُهُ، كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ اسْتَفَدْنَ مِنْهَا  
بِالزُّهْدِ وَالتَّقْوَى وَهِيَ حَنْبَلِيَّةٌ، قَالَتْ إِنَّ الرَّسُولَ قَالَ لِي هَذَا الشَّيْخَانِ  
مِنْ عُلَمَاءِ مَكَّةَ هَذَا مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي زَمَانِهِمَا وَأَرَاهَا شَيْخَيْنِ  
آخَرَيْنِ وَقَالَ لَهَا هَذَا فَاسِقَانِ، ثُمَّ لَمَّا قَصَّتْ عَلَى ذِيكَ الْعَالَمِينَ  
الطَّيِّبِينَ قَالَا لَهَا مَا دُمْْنَا فِي الْحَيَاةِ أَخْفَى الْخَبْرَ، يَخَافُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ  
الْفِتْنَةَ وَالرِّيَاءَ، أَوْلِيَاءُ اللَّهِ يَخَافُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنْ يَقَعُوا فِي الْفِتْنَةِ.



## الشَّيْخُ أَحْمَدُ الْبَدَوِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ الْبَدَوِيُّ عَالِمٌ زَاهِدٌ جَاءَ مِنَ الْمَغْرِبِ فَسَكَنَ فِي مَكَّةَ وَهُوَ عَالِمٌ يَتْلُو الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةِ. ثُمَّ سَكَنَ مِصْرَ، أَهْلُ مِصْرَ عَرَفُوا قَدْرَهُ وَكَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، أَشْهُرُ وُلِيَّ فِي مِصْرَ وَهُوَ عَالِمٌ زَاهِدٌ مَا تَزَوَّجَ، قَالَ أَتَزَوَّجُ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ. لَوْ أَرَادَ الزَّوْجَ لَكَانَ أَهْلُ مِصْرَ يُزَوِّجُونَهُ مِنْ أَرْبَعَةٍ فِي عَيْنٍ وَاحِدَةٍ.

هَذَا أَحْمَدُ الْبَدَوِيُّ لَهُ كَرَامَةٌ عَظِيمَةٌ، أَنَاثٌ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ الْمُسْلِمِينَ أَخَذَهُمُ الْكُفَّارُ إِلَى أَوْرُوبَا أَسْرَى، اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْطَاهُ قُوَّةً مَعْنَوِيَّةً جَرَّ أَوْلِيكَ الْأَسْرَى رَدَّهُمْ إِلَى بِلَادِهِمْ مِنْ أَوْرُوبَا إِلَى مِصْرَ بِطَرِيقِ الْكَرَامَةِ، رَدَّهُمْ، هَذَا شَيْءٌ قَلِيلٌ مِنْ كَرَامَاتِهِ.

## الشَّيْخُ سَلِيمٌ الْبِشْرِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ سَلِيمٌ الْبِشْرِيُّ شَيْخُ الْجَامِعِ الْأَزْهَرِ قَالَ مَا نَصُّهُ اعْلَمْ أَيَّدَكَ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ وَسَلَّكَ بِكَ وَبِنَا سَوَاءَ طَرِيقَهُ أَنَّ مَذْهَبَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَمَا عَلَيْهِ أَجْمَعَ السُّنِّيُونَ أَنَّ اللَّهَ مُنَزَّهُ عَنِ

مُشَابَهَةِ الْحَوَادِثِ، مُخَالَفَ لَهَا فِي جَمِيعِ سِمَاتِ الْحُدُوثِ، وَمِنْ ذَلِكَ تَنْزُهُهُ  
عَنِ الْجِهَةِ وَالْمَكَانِ كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْبَرَاهِينُ الْقَطْعِيَّةُ.

الشَّيْخُ نِزَارُ الْحَلَبِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ نِزَارٌ وَاحِدٌ كَأَلْفٍ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّعَمِ لَا يَعْرِفُ قَدْرَهَا إِلَّا بَعْدَ فَقْدِهَا  
وَالشَّيْخُ نِزَارٌ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ.

الشَّيْخُ حَسَامُ الدِّينِ قَرَاقِيرَةَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَقْلُهُ نَيْرٌ ثِقَةٌ عَدْلٌ، مِنْ أَهْلِ الْفَهْمِ  
وَالْمَشُورَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا عَرَفْتُ الشَّيْخَ حُسَامًا زَاهِدًا قَبْلَ أَنْ أُوَلِّيَّهُ  
رِئَاسَةَ الْجُمُعِيَّةِ وَهُوَ الْآنَ كَمَا عَرَفْنَاهُ زَاهِدًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يُوجَدُ بَيْنَ جَمَاعَتِنَا مَنْ هُوَ أَوْلَى بِعَمَلِ رِئَاسَةِ  
الْجُمُعِيَّةِ مِنْهُ.

## مَدِينَةُ حِمَصَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِمَصُ مَدِينَةُ الْعِلْمِ كَانَتْ، الْيَوْمَ  
شِبْهُ خَالِيَةٍ، قَبْلَ نَحْوِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فِي حِمَصِ الْوَاحِدِ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ إِذَا لَقِيَ  
غَرِيبًا فِي الطَّرِيقِ يَبْشُرُ فِي وَجْهِهِ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَسْأَلُهُ مِنْ أَيْنَ أَنْتَ وَمَا  
اسْمُكَ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي هَذَا وَيَدُهُ بِيَدِ  
هَذَا الْغَرِيبِ، هَكَذَا كَانُوا أَهْلُ حِمَصَ. أَمَّا بَعْدَ أَنْ ظَهَرَ حِزْبُ الْإِخْوَانِ  
صَارَ الْأَخُ يَخَافُ مِنْ أَخِيهِ وَالْجَارُ يَخَافُ مِنْ جَارِهِ مِنْ كَثْرَةِ مَا أَحْدَثُوا مِنْ  
الْفِتَنِ وَالْبَلَابِلِ. هَذَا الْحِزْبُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مَاذَا أَحْدَثَ مِنَ الشَّرِّ فِي  
الْمُسْلِمِينَ، شَرٌّ كَبِيرٌ. الشَّخْصُ يَخَافُ مِمَّنْ يَلْقَاهُ يَقُولُ لَعَلَّهُ مِنْ أَوْلِيكَ،  
تَنَافَرَتِ الْقُلُوبُ بِسَبَبِهِمْ. فِي كُلِّ الدُّنْيَا صَارَ هَكَذَا فِي كُلِّ بِلَادِ  
الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَغْرِبِ وَفِي مِصْرَ صَارَ الْأَخُ يَخَافُ مِنْ جَارِهِ لِأَنَّ الْعَقَائِدَ  
اخْتَلَفَتْ هَذَا يَعْتَقِدُ هَوْلَاءَ، وَهَذَا يَعْتَقِدُ عَقِيدَةَ هَوْلَاءَ. الْقُلُوبُ  
صَارَتْ مُتَنَافِرَةً فَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمْ مَا ذَنْبُنَا وَنَحْنُ نَسْمَعُ مِنْ هَوْلَاءَ، ذَنْبُهُمْ  
أَنَّهُمْ يَجْلِسُونَ إِلَى مَنْ لَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُ ثِقَةٌ لِمَجْرَدِ أَنَّهُ يَظْهَرُ بِمَظْهَرِ  
الْمَشَايخِ، يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ لِيَسْأَلُوا، لِمَجْرَدِ الْمَظْهَرِ لَا يَكْفِي، لِأُمُورِ الدُّنْيَا  
يَحْتَاطُونَ.

## جَبَلُ الطَّائِفِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَبَلُ الطَّائِفِ الَّذِي هُوَ بِقُرْبِ مَكَّةَ  
جَبْرِيلُ قَلَعَهُ مِنْ بِلَادِ الشَّامِ إِلَى قُرْبِ مَكَّةَ حَطَّهُ هُنَاكَ، مَكَّةُ حَارَّةٌ صَيْفًا  
وَشِتَاءً وَمَا فِيهَا ثِمَارٌ.

إِبْرَاهِيمُ دَعَا أَنْ يَرْزُقَ أَهْلَ الْحِجَازِ الثِّمَارَ، هَذَا الْجَبَلُ فِيهِ رُمَّانٌ مِنْ  
أَحْسَنِ الرُّمَّانِ وَبِرَادٍ فِي الشِّتَاءِ يَلْبَسُونَ، فِي الصَّيْفِ يَلْبَسُونَ ثِيَابًا كَثِيفَةً  
كَبَعْضِ جِبَالِ لُبْنَانَ، هُنَاكَ (يَصْطَافُ) أَهْلُ مَكَّةَ الْأَغْنِيَاءُ لَكِنَّ الرَّسُولَ  
مَا ذَهَبَ لِلِاصْطِيفِافِ، يَصْبِرُ عَلَى حَرِّ الْمَدِينَةِ وَبَرْدِهَا.

## الْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنْ مَحَبَّةِ الْمَالِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعْضُ التَّابِعِينَ مِنَ السَّلَفِ إِذَا  
رَأَيْتَ الْعَالِمَ يُحِبُّ الْمَالَ فَاتَّهَمُهُ عَلَى دِينِكَ مَعْنَاهُ خَفَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ  
مِنْهُ، لَا تَأْمَنُهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَحَبَّةُ الَّتِي تَجُرُّ إِلَى الْغَوَايَةِ لَيْسَ مُطْلَقَ الْمَحَبَّةِ.  
مَحَبَّةُ الْمَالِ لِيَصْرِفَهُ فِي وُجُوهِ الْخَيْرِ أَوْ لِيَسُدَّ حَاجَاتِ أَهْلِهِ بِنِيَّةٍ حَسَنَةٍ لَيْسَ  
مَذْمُومًا وَلَا بَأْسَ بِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عَلِيُّ يَا صَفْرَاءُ وَيَا بَيْضَاءُ غُرِّي  
غَيْرِي مَعْنَاهُ يَا ذَهَبُ وَيَا فِضَّةُ أَنْتُمَا لَا تَسْتَطِيعَانِ أَنْ تَغُرَّانِي مَعْنَاهُ يَا دُنْيَا  
أَنْتِ لَا تَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَفْتِنِينِي.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الْمَالِ فِتْنَةٌ، كَمَنْ مِنْ أَنْاسٍ كَفَرُوا لِلْمَالِ  
وَكَمَنْ مِنْ أَنْاسٍ فَسَقُوا لِلْمَالِ.

### صَرْفُ الْمَالِ فِي الضَّرُورَاتِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْقَنَاعَةِ بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ  
فَإِنَّ الْقَنَاعَةَ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ سَلَامَةٌ الدِّينِ وَالْدُنْيَا، وَعَلَيْكُمْ بِإِكْتَارِ  
ذِكْرِ الْمَوْتِ فَإِنَّهُ يُسَاعِدُ عَلَى الْقَنَاعَةِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ وَالِاسْتِعْدَادِ  
لِلْآخِرَةِ وَإِثَارِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا. إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِي عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى  
الصَّيْدِ فِي فتراتٍ مُتَقَارِبَةٍ كَمَا اعْتِيدَ عِنْدَكُمْ فَإِنَّهُ ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ  
اتِّبَاعَ الصَّيْدِ يُسَبِّبُ الْغَفْلَةَ فِي الْقُلُوبِ، وَالْغَفْلَةُ هِيَ سَبَبُ الْمَعَاصِي  
وَالْمَكْرُوهَاتِ. وَاجْعَلُوا مَا يُصْرَفُ لِذَلِكَ وَلِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْتَهَاتِ  
كَشُرْبِ السَّيِّجَارَةِ الْجَدِيرِ بِكُمْ أَنْ تَصْرَفُوهُ فِيمَا هُوَ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ  
كَالْقِيَامِ بِنَشْرِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْأَحْكَامِ الضَّرُورِيَّةِ الَّتِي أَعْرَضَ الْيَوْمَ  
الْأَغْنِيَاءُ وَأَهْلُ الْمَقْدِرَةِ عَنِ الْقِيَامِ بِهَا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ وَهَلْ هُنَاكَ

أَغْنِيَاءُ يَقُومُونَ بِهَا، فَلِمَنْ تَرَكُوْنَهَا، فَالْوَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْعَوْا لِذَلِكَ بِقَدْرِ جُهْدِكُمْ لَا فَوْقَ الْجُهْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ]. هَذَا وَإِنَّ الْكَثِيرَ مِنْ مُوظَّفِي الْجُمُعِيَّةِ يَكْتَفُونَ بِالْقَلِيلِ، مُرْتَبَاتُهُمْ لَا تَفِي مَا يَصْرِفُهُ النَّاسُ عَادَةً لِنَفَقَاتِهِمْ ءَاثَرُوا الْعَمَلَ فِي الْجُمُعِيَّةِ بِذَلِكَ الْقَلِيلِ رَغْبَةً فِي الْآخِرَةِ حَتَّى إِنْ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُوقَدُ فِي بَيْتِهِمْ لِلطَّبْخِ مُدَّةً بَلْ يَقْتَصِرُونَ عَلَى اللَّبَنِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْقَلَّةِ. وَقَدْ سَبَقَ لِبَعْضِ أَفْرَادِ الْجُمُعِيَّةِ أَنْ ذَهَبَ إِلَى كِنْدَا فَعَمِلَ عَمَلًا فَجَمَعَ مِنْ غَلَّتِهِ فَرَجَعَ إِلَى لُبْنَانَ لِيَشْتَرِيَ مَسْكِنًا فَرَأَى حَاجَةَ الْجُمُعِيَّةِ فَآثَرَ الْآخِرَةَ فَقَالَ أَنَا شَابٌّ سَاتَبَرُّعُ وَأَكْتَسِبُ غَلَّةً أُخْرَى لِأَجْلِ مَعِيشَتِهِ فَدَفَعَ هَذَا لِلْجُمُعِيَّةِ. فَالْتَّسَابُقُ فِي مِثْلِ هَذَا يَكُونُ مَرْغُوبًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلِنَقْتَدِ بِالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ لَوْ كَانُوا عَلَى مِثْلِ حَالِنَا الْيَوْمِ مِنْ تَتَبُعِ الرَّاحَاتِ وَتَكْثِيرِ الْمَالِ مَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ وَكَانَ الْإِسْلَامُ مُقْتَصِرًا عَلَى الْحِجَازِ وَالْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَرَكَ التَّنَعُّمَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ لِأَنَّ التَّنَعُّمَ إِذَا التَزَمَهُ الشَّخْصُ لَا يُوَاسِي غَيْرَهُ مِنَ الْمُحْتَاجِينَ لِأَنَّهُ يَسْعَى لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ التَّنَعُّمِ. ثُمَّ مَنْ يُلَازِمُ التَّنَعُّمَ يُخْشَى عَلَيْهِ إِذَا قَلَّ مَالُهُ أَنْ يَمُدَّ

يَدُهُ إِلَى الْحَرَامِ لَيْلًا يَفُوتُهُ ذَلِكَ التَّنَعُّمُ لِذَلِكَ الرَّسُولُ لَمَّا وَجَّهَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى جِهَةِ لِيَدْعُوَ إِلَى الدِّينِ قَالَ لَهُ «إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ». فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ أَيْ الْأَتْقِيَاءَ الرَّاهِدِينَ لَا يَتَنَعَّمُونَ حَتَّى لَوْ كَانَ الْوَاحِدُ فِي بَادِيٍّ أَمْرِهِ عَاشَ فِي تَنَعُّمٍ كَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ فِي رِفَاهِيَةٍ ثُمَّ لَمَّا اسْتَلَمَ الْخِلَافَةَ تَرَكَ التَّنَعُّمَ وَصَارَ مِنَ الرَّاهِدِينَ الصَّالِحِينَ، كَانَ لَا يُغَيِّرُ ثِيَابَهُ حَتَّى تَتَسَيَّخَ مِنْ شِدَّةِ شُغْلِهِ وَانْشِغَالِهِ بِمُرَاعَاةِ أَحْوَالِ الْمُحْتَاجِينَ.

إِنَّمَا الْأَمْرُ الْمَطْلُوبُ هُوَ مُرَاعَاةُ نِظَافَةِ الْبَدَنِ وَمُرَاعَاةُ نِظَافَةِ الثِّيَابِ ثُمَّ الرَّجُلُ إِذَا جَمَعَ الْمَالَ الْكَثِيرَ مِنَ الْحَلَالِ بِنِيَّةٍ أَنْ يَنْفَعِ الْمُحْتَاجِينَ وَيَعْمَلَ بِهِ الْعَمَلَ الَّذِي يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ فَهَذَا مَرْغُوبٌ فِيهِ وَكَذَلِكَ إِذَا إِنْسَانٌ جَمَعَ الْمَالَ لِأَوْلَادِهِ إِلَى حَدِّ أَهْمِهِ لَا يَحْتَاجُونَ بَعْدَ وَفَاتِهِ لِلتَّعَرُّضِ لِلنَّاسِ مِنَ الْفَاقَةِ فَهَذَا مَطْلُوبٌ. أَمَّا أَنْ يَتْرَكَ لَهُمْ مَلَائِينَ الدُّوَلَارَاتِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَا هُوَ بِحَاجَةٍ فَهَذَا أَمْرٌ لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ. لِيَتْرَكَ لِأَوْلَادِهِ قَدْرَ مَا يَحْفَظُهُمْ مِنَ الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ بِحَيْثُ لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الْإِسْتِعْطَاءِ مِنَ النَّاسِ. أَمَّا إِنْ تَرَكَ لَهُمْ الْمَلَائِينَ هَذَا شَيْءٌ لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنَّهُ يُوجَدُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ هُمْ أَهْلُ الْفَاقَةِ وَالْأَرَامِلِ وَالْأَيْتَامِ، نَظَرُهُ لِهَذِهِ الْجِهَةِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَعَ أَوْلَادُهُ بِهَذِهِ الْمَلَائِينَ.



ثُمَّ كَثِيرٌ مِنَ الْأَوْلَادِ يَطْلَعُونَ فَاَسْقِينِ، إِذَا مَاتَ وَالِدُهُمْ لَا يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ.

الأولادُ مطْلُوبٌ على الدوامِ أن يترحموا على والديهم ووالديهم ويستغفروا لهما كما قال تعالى ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [سورة الإسراء]. قليلُ اليومِ من إذا فرغ من عمله بالنهار يذكر أن يستغفر لأهل البرزخ من أهله ويترحم عليهم. أكثرهم اليوم إذا انتهوا من أعمالهم يشتغلون بالتلفزيون بدلًا من أن يشتغلوا بما ينفعهم لآخرتهم. وأما لو ترك الوالد لولده ما يشتري به بيتًا فلا بأس بذلك، فلو ترك الوالد لكلِّ ولدٍ مائتي ألفٍ دولارٍ فلا بأس بذلك لأنَّ هذا يمنعه للولد من الطمع في الناس، يكفي لشراء بيتٍ وعمل مهنة تكفيه، أما لو ترك للولد الواحد عدَّة ملايين فهذا لا خير فيه. ليس أمرًا مرغوبًا فيه شرعًا ولكنَّهُ ليس حرامًا لكن إن علم من هم من المسلمين في حال الضرورة وخرن هذا المال الكثير بنية أن ينتفع به أولاده لا يجوز له.

وقال رضى الله عنه إذا لم يكن بيت المال يكفي حاجات أهل الضرورة، الأغنياء فرض عليهم أن يُنقذوا أهل الضرورة الذين هم في فقر شديد. قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾ [سورة المعارج].

لَيْسَ الْفَرَضُ الزَّكَاةَ فَقَطْ، أَمَّا إِذَا كَانَ لَا يُوجَدُ أَهْلُ الضَّرُورَاتِ  
فَمَنْ دَفَعَ الزَّكَاةَ وَاقْتَصَرَ عَلَيْهَا لَيْسَ عَلَيْهِ إِثْمٌ. حَتَّىٰ لَوْ كَانَ أَهْلُ  
الضَّرُورَةِ فِي نَاحِيَةٍ بَعِيدَةٍ عَنْهُ وَعَلِمَ بِهِمْ يَجِبُ عَلَيْهِ مُسَاعَدَتُهُمْ بِبَيْتِ  
الْمَالِ لَوْ كَانَ يَقُومُ بِذَلِكَ.

الآنَ مِنَ الضَّرُورَةِ تَزْوِيجُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَلَغُوا الثَّلَاثِينَ أَوْ خَمْسًا  
وَعِشْرِينَ وَلَمْ يَتِمَّكَّنُوا مِنَ الزَّوْاجِ، وَتَأْمِينِ نَفَقَاتِ الزَّوْاجِ مَعَ حَاجَتِهِمْ  
لِلزَّوْاجِ، لَوْ كَانَ فِينَا خَلِيفَةٌ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ كَانَ يُزَوِّجُهُمْ لِأَنَّ هَذَا مِنَ  
الضَّرُورَاتِ.

فِي بِلَادِ الْعَجَمِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلْفٍ كَانَ  
حَاكِمًا عَدْلًا كَرِيمًا فِي إِيرَانَ، كَانَ زَوْجَ مِائَةِ رَجُلٍ وَكَفَاهُمْ مُؤْتَهُمْ مِنْ مَالِهِ.  
مِنْ شِدَّةِ مَا أَحْبَبَهُ سَمَّوَهُ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ لِأَنَّ قَبْلَهُ كَانَ حَمْسَةَ اسْمُهُمْ  
طَلْحَةُ كُرَمَاءُ. طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ كَانَ كَرِيمًا لِلْغَايَةِ،  
مَعْرُوفٌ بِالْكَرَمِ. طَلْحَةُ الطَّلَحَاتِ يَعْنِي مُبَرِّزٌ بَيْنَ الطَّلَحَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الْأَسَاسُ فِي مُكَافَحَةِ هَؤُلَاءِ  
الْوَهَابِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ وَالْمَالِ يُسَاعِدُ عَلَى ذَلِكَ.

لَكِنْ مِنْ حَيْثُ الْمَالُ، الْأَغْنِيَاءُ الْجُهْلُ هُوَ الَّذِي أَسَكَّتَهُمْ، لَوْ كَانَ  
عِنْدَهُمْ تَمْيِيزٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ كَانُوا هُمْ سَاعِدُوا أَهْلَ الْحَقِّ لِيُضْعِفَ

أُولَئِكَ لَكِنِ الْأَسَاسُ هُوَ الْعِلْمُ. فِي سُورِيَا يُوجَدُ أَغْنِيَاءُ أَسْخِيَاءُ لِبِنَاءِ  
الْجَامِعِ وَمُسَاعَدَةِ الْمَعَاهِدِ يَبْذُلُونَ الْمَالَ الْكَثِيرَ لَكِنِ مَعَهُمْ جَهْلٌ، تِلْكَ  
الضَّلَالَاتُ بَعْدَ مَوْجُودَةٍ فِيهِمْ وَالْمَشَايخُ الَّذِينَ فِيهِمْ لَا يُظْهِرُونَ لِلنَّاسِ  
الْحَقَّ كَمَا يَجِبُ بَلْ يَسْكُتُونَ عَنِ التَّحْذِيرِ مِنْ هَؤُلَاءِ الضَّالِّينَ فَيَدَاهِنُ  
بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَى آدَاءِ فَرَضٍ مِنْ أَهَمِّ الْفُرُوضِ  
الدِّينِيَّةِ وَهُوَ إِنْشَاءُ مَدْرَسَةٍ، وَالتَّقَاعُ عَنْ الْمُسَاعَدَةِ فِي هَذَا الْأَمْرِ  
مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ فَيجِبُ عَلَى الْكُلِّ أَنْ يَدْفَعَ مِنَ الْمَالِ مَا يَزِيدُ عَنْ حَاجَاتِهِ  
الْأَصْلِيَّةِ وَلَا يَدَّخِرَ مِنَ الْمَالِ شَيْئًا مِمَّا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، أَجِيبُوا رَحِمَكُمُ  
اللَّهُ، وَفَقَّكُمْ اللَّهُ وَلَا تَتَوَانَوْا، إِنَّ التَّوَانِيَّ يُقْوِي أَهْلَ الضَّلَالِ وَأُذَكِّرْكُمْ  
الْقَاعِدَةَ الْفِقْهِيَّةَ مَنْ شَغَلَهُ الْفَرَضُ عَنِ النَّفْلِ فَهُوَ مَعْدُورٌ وَمَنْ شَغَلَهُ  
النَّفْلُ عَنِ الْفَرَضِ فَهُوَ مَغْرُورٌ فَالْعَمَلُ بِالْفَرَضِ يُقَرِّبُ إِلَى اللَّهِ أَكْثَرَ مِنَ  
الْعَمَلِ بِالنَّوَافِلِ فَعَلَيْكُمْ بِتَقْدِيمِ الْفَرَضِ عَلَى النَّفْلِ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ نَشْرَ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِمُكَافَحَةِ الضَّلَالِ الْمُنْتَشِرِ الْيَوْمَ  
عِنْدَ مَنْ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ دُعَاةٌ إِلَى الدِّينِ مِنْ أَهَمِّ الْفُرُوضِ فَعَلَيْكُمْ أَنْ لَا  
تَتَكَاسَلُوا بِالْعَمَلِ فِي ذَلِكَ وَأَنْ لَا تَبْخُلُوا عَنِ الْمُسَاعَدَةِ بِأَمْوَالِكُمْ الَّتِي  
تَزِيدُ عَنْ حَاجَاتِكُمْ الْأَصْلِيَّةِ وَلَا يَمْنَعُكُمْ عَنْ ذَلِكَ الْمَصَارِيفُ لِلزَّرَائِدِ

كَتَجْمِيلِ أَثَاتِ الْبَيْتِ، مَا يَصْرِفُهُ الْوَاحِدُ مِنْكُمْ لِلدَّعْوَةِ أَفْضَلُ مِنْ حَجِّ  
النَّفْلِ وَقَدْ نَصَحْنَاكُمْ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ فليَحَاسِبْ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ  
يُحَاسِبَ.

### الرَّئِيسَةُ صَعْبَةٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيُّ كَانَ تَقِيًّا وَجَرِيًّا  
لَكِنَّهُ كَانَ ضَعِيفًا. الرَّسُولُ ﷺ قَالَ لَهُ «يَا أَبَا ذَرِّ إِنْ أَرَاكَ ضَعِيفًا فَلَا  
تَوَلِّينَ عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلِّينَ مَالَ يَتِيمٍ». الرَّئِيسَةُ صَعْبَةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا غَرَارَةٌ، الرَّئِيسَةُ تَغْرُّ، الدُّنْيَا تَغْرُّ، الْمُلْكُ  
وَالرَّئِيسَةُ يَسْتَوِي عَلَى الْقُلُوبِ، عَلَى قُلُوبِ بَعْضِ النَّاسِ يَسْتَوِي،  
يَقْطَعُونَ الْأَرْحَامَ وَيَسْفِكُونَ الدِّمَاءَ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ لِلرَّئِيسَةِ، حُبُّ  
الرَّئِيسَةِ أَمْرٌ صَعْبٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَاضِي إِذَا لَمْ يَكُنْ عَدْلًا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
مَغْلُوبًا، يَدَاهُ مَرْبُوطَةٌ إِلَى عُنُقِهِ، الْقُضَاةُ وَالْمَفَاتِي يُنْصَبُونَ لِحِفْظِ دِينِ اللَّهِ  
لَيْسَ لِيُخَرَّبُوا دِينَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الدُّنْيَا وَالرَّئِيسَةِ جَرَّهُ إِلَى هَذَا الذَّنْبِ  
الْكَبِيرِ، حُبُّ الْمَالِ فِتْنَةٌ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ. مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكْفُرُونَ

لِلْمَالِ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْصُونَ اللَّهَ تَعَالَى أَكْبَرَ مَعْصِيَةٍ مِنْ كِبَائِرِ  
 الْمَعَاصِي، كَذَلِكَ حُبُّ الرَّئِيسَةِ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ، بَعْضُ النَّاسِ مِنْ  
 أَجْلِ الرَّئِيسَةِ يَكْفُرُونَ وَبَعْضُهُمْ يَرْتَكِبُونَ ذُنُوبًا كَبِيرَةً. الْمَالُ فِتْنَةٌ وَحُبُّ  
 الرَّعَامَةِ فِتْنَةٌ، «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» قَالَ الرَّسُولُ، مَعْنَاهُ  
 أَكْثَرُ فِتْنَةٍ أُمَّتِي بِالْمَالِ.

### الْمُفْتِي

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَلَبُ الْعِلْمِ  
 فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». عِلْمُ الدِّينِ قِسْمَانِ، قِسْمٌ فَرَضَ عَلَى كُلِّ  
 مُسْلِمٍ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ عَاقِلٍ. أَمَّا غَيْرُ الْبَالِغِ وَالْمَجْنُونِ لَيْسَ عَلَيْهِمَا  
 مَسْئُولِيَّةٌ لَكِنِ الطِّفْلُ عَلَى الْأَهْلِ فَرَضٌ أَنْ يُعَلِّمُوهُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ  
 الْأَوَّلِيَّاتِ ثُمَّ بَعْدَ أَنْ يَبْلُغَ صَارَ فَرَضٌ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ كُلَّ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ  
 أَيِ الْعِلْمِ الَّذِي لِكُلِّ بَالِغٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ بِحَيْثُ إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمَهُ يَسْتَحِقُّ الْعِقَابَ  
 فِي الْآخِرَةِ بِتَرْكِ التَّعَلُّمِ.

هَذَا أَحَدُ الْقِسْمَيْنِ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ، الْقِسْمُ الْآخَرُ فَرَضٌ عَلَى بَعْضِ  
 الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ الْعِلْمُ الزَّائِدُ عَلَى الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ  
 لِأَنَّ مَسَائِلَ الصَّلَاةِ مُتَشَعِّبَةٌ وَمَسَائِلَ الصِّيَامِ وَمَسَائِلَ الزَّكَاةِ وَمَسَائِلَ

النِّكَاحِ. فَرَضَ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ أَنْ يَعْرِفُوا، وَذَلِكَ بِأَنْ يُوجَدَ مَنْ هُوَ  
يَصْلُحُ لِاسْتِخْرَاجِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ لِمَا يَحْدُثُ فِي النَّاسِ، فِي كُلِّ بَلَدٍ فِي كُلِّ  
مَدِينَةٍ يَجِبُ أَنْ يُوجَدَ مَنْ هُوَ بَلَغَ هَذِهِ الدَّرَجَةَ أَيْ صَارَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَوْقَ  
هَذِهِ الدَّرَجَةِ. الْمُفْتِي هُوَ مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ وَتَعَلَّمَ فَوْقَ مَا هُوَ  
كَذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ، هَذَا هُوَ الْمُفْتِي وَهُوَ أَيْ مَرْتَبَةُ الْمُفْتِي عَالِيَةٌ فِي  
عِلْمِ الدِّينِ لَيْسَ كُلُّ مَنْ لَفَّ لَفًّا.

إِذَا بَلَغَ دَرَجَةً خَاصَّةً فِي عِلْمِ الدِّينِ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ مُفْتِيًّا، لَيْسَ  
كُلُّ عَالِمٍ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ مُفْتِيًّا.

ثُمَّ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ «**طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**» مَعْنَاهُ  
التَّعَلُّمُ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ لَيْسَ مَعْنَاهُ مُطَالَعَةُ الْكُتُبِ، مُطَالَعَةُ الْكُتُبِ لَا  
تَكْفِي. بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْ شَخْصٍ عَارِفٍ ثِقَةٍ تَعَلَّمَ مِنْ قَبْلِهِ وَذَلِكَ  
الَّذِي يَكُونُ قَبْلَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ هَذَا التَّسْلُسُ إِلَى الصَّحَابَةِ. الصَّحَابَةُ لَمْ  
يَكُنْ كُلُّ فَرْدٍ مِنْهُمْ عَالِمًا بِمُسْتَوَى وَاحِدٍ مَعَ غَيْرِهِ، بَلْ كَانَ فِيهِمْ عُلَمَاءُ  
وَمَنْ دُونَ الْعُلَمَاءِ.

الْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ عِلْمُ الدِّينِ أُخِذَ مِنْ ثِقَةٍ أَخَذَ مِنْ  
غَيْرِهِ، أَمَّا الَّذِي لَا يَأْخُذُ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ إِنَّمَا يَشْتَرِي كُتُبًا فَيُطَالِعُ فِيهَا



هَذَا لَا يَكْفِيهِ لِنَجَاةِ نَفْسِهِ، هَذَا مَا أَسْقَطَ الْفَرَضَ، إِنَّ بَقِيَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ يَكُونُ عَاصِيًا فَاسِقًا.

فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثِيرٌ أَنْاسٍ يُطَالِعُونَ وَلَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ عِلْمَ الدِّينِ إِنَّمَا يَشْتَرُونَ الْكُتُبَ وَعَلَى حَسَبِ فَهْمِهِمْ يَتَصَوَّرُونَ الْمَسَائِلَ ثُمَّ يُفْتُونَ لِغَيْرِهِمْ، هَذَا كَثِيرٌ فِي هَذَا الزَّمَنِ.

الْحَاجَةُ إِلَى الْمُقَدَّمِ وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْإِسْتِبْدَادِ وَحُبِّ الرَّئِيسَةِ وَالزَّعَامَةِ قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الْإِسْتِبْدَادِ يَضُرُّ، يُجْبُونَ الرَّئِيسَةَ وَالزَّعَامَةَ «الْعَرَاةُ حَقٌّ وَالْعُرَفَاءُ فِي النَّارِ» مَعْنَاهُ أَغْلَبَ الْعُرَفَاءُ فِي النَّارِ، لَكِنَّ الْعَرَاةَ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ. الْعَرِيفُ مُقَدَّمُ الْقَوْمِ، كُلُّ نَاحِيَةٍ تَحْتَاجُ إِلَى مُقَدَّمٍ يُدَبِّرُ لَهُمْ شُؤُونَ مَعِيشَتِهِمْ وَمَصَالِحَ دِينِهِمْ. هَذِهِ الْوُظَيْفَةُ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَغْلَبَ الَّذِينَ يَسْتَلِمُونَهَا فِي النَّارِ أَيْ لَا يَخَافُونَ اللَّهَ، يَقَعُونَ فِي الْمَعْصِيَةِ، إِمَّا حُبًّا لِلْإِسْتِبْدَادِ يَعْنِي أَنْ يَكُونَ النَّاسُ تَابِعِينَ لَهُ وَلَا يَكُونُ هُوَ تَابِعًا لِرَأْيِ غَيْرِهِ، وَإِمَّا يَظْلِمُهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ، الرَّسُولُ قَالَ «وَلَكِنَّ الْعُرَفَاءَ فِي النَّارِ»، أَمَّا هِيَ هَذِهِ الْوُظَيْفَةُ حَقٌّ لِأَنَّهَا مَصَالِحُ الْمَعِيشَةِ تَقُومُ عَلَيْهَا، لِأَنَّ الْفَوْضَى لَا تَصْلُحُ، لَوْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مُتَوَلَّى شُؤُونَ نَفْسِهِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى مَصَالِحِ الْغَيْرِ، هَذَا لَا يَصْلُحُ. بَعْضُ



مِنْ جَمَاعَةِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ كَانَ يَطْمَعُ أَنْ يَطَّلَعَ خَلِيفَةً لِلشَّافِعِيِّ وَلَكِنَّ  
 الْإِمَامَ مَا قَدَّمَ إِلَّا الَّذِي رَءَاهُ أَهْلًا، بَلِ اخْتَارَ شَخْصًا آخَرَ. فَقَالَ كَيْفَ  
 تَرَكَنِي وَقَدَّمَ غَيْرِي فَصَارَ يَعْمَلُ ضِدَّ الشَّافِعِيِّ، عَمِلَ كِتَابًا يَقُولُ أَخْطَاءُ  
 الشَّافِعِيِّ لِأَنَّهُ مَا وَجَدَ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنَ الشَّافِعِيِّ. حُبُّ الرِّعَامَةِ  
 وَالرِّئَاسَةِ كَثِيرًا مَا تَهْلِكُ أَصْحَابَهَا. خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ كَانَ قَائِدًا سَلَّمَ إِلَيْهِ  
 عُمَرُ الْقِيَادَةَ، ثُمَّ بَعْدَ أَنْ قَطَعَ وَقْتًا قَائِدًا، سَيِّدَنَا عُمَرُ وَوَلَّى أَبَا عُبَيْدَةَ  
 قَائِدًا، خَالِدٌ مَا صَارَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنَ التَّرَفُّعِ وَالِاسْتِبْدَادِ، صَارَ مُطِيعًا  
 لِأَبِي عُبَيْدَةَ، كَانَ وَاحِدًا مِنَ الْجُنْدِ مَا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ  
 شَيْئًا لِأَنَّهُ لِلَّهِ يَعْمَلُ لَيْسَ لِرِجَالِهِ عُمَرُ. وَكَذَلِكَ سَيِّدَنَا عَلِيٌّ فِي حَرْبِ  
 الْمُؤْتَدِينَ، أَبُو بَكْرٍ وَوَلَّى خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَا وَوَلَّى سَيِّدَنَا  
 عَلِيًّا مَعَ أَنَّهُ أَشْجَعُ، أَشْجَعُ الصَّحَابَةِ (أَيُّ مَنْ أَشْجَعِ الصَّحَابَةِ) وَأَعْلَمُ  
 الصَّحَابَةِ وَأَزْهَدُ النَّاسِ طَلَّقَ الدُّنْيَا، وَكَانَ سَيِّدَنَا عَلِيٌّ مُطِيعًا مُطَاوِعًا  
 مَشَى تَحْتَ قِيَادَةِ خَالِدٍ، حَارَبُوا الْكُفَّارَ فَكَسَرُوهُمْ أَيُّ الْمُؤْتَدِينَ، وَقُتِلَ  
 مِنَ الصَّحَابَةِ سَبْعُونَ. مَا قَالَ أَنَا ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَا أَعْلَمُ الصَّحَابَةَ  
 وَأَنَا أَشْجَعُ الصَّحَابَةَ كَيْفَ أَكُونُ فِي قِيَادَةِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي أَسْلَمَ قَبْلَ  
 وَفَاةِ الرَّسُولِ بِثَلَاثِ سِنِينَ تَقْرِيْبًا، خَالِدٌ هَكَذَا، مَا تَرَفَّعَ عَلَيَّ خَالِدٌ  
 مَعَ أَنَّهُ أَعْلَمُ الصَّحَابَةَ فِي الْعِلْمِ وَأَزْهَدُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، مَشَى فِي قِيَادَةِ

خَالِدٍ إِلَى أَنْ وَصَلُوا إِلَى دِيَارِ الْمُرْتَدِّينَ قَاتَلُوهُمْ وَقَتِلَ مِنَ الصَّحَابَةِ سَبْعُونَ، كَانُوا أَشَدَّاءَ أَوْلِيكَ الْمُرْتَدِّونَ، عَلَيَّ كَانَ كَوَاحِدٍ مِنْ غَيْرِهِ كَوَاحِدٍ مِنَ الْجَيْشِ تَحْتَ قِيَادَةِ خَالِدٍ. الصَّحَابَةُ بِهَذَا فَازُوا ذَلِكَ الْفَوْزَ الْكَبِيرَ، فَتَحُوا الْبِلَادَ وَكَسَرُوا الْكُفَّارَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَطَوِّعِينَ لَا يَتَرَفَّعُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، لَا يَقُولُ هَذَا أَنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ، أَنَا مَنْزِلَتِي أَعْلَى أَسَلَّمْتُ قَبْلَ غَيْرِي، كَيْفَ يُقَدِّمُ خَالِدًا كَيْفَ يُعَيِّنُ قَائِدًا مَنْ هُوَ مَا مَضَى عَلَيْهِ مِنْذُ أَسَلَّمَ فِي أَيَّامِ الرَّسُولِ إِلَّا ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ أَسَلَّمَ وَلَا زَمَ الرَّسُولَ فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، مَا كَانُوا يَقُولُونَ، مَا كَانُوا يَتَرَفَّعُونَ، بِهَذَا تَمَّ أَمْرُهُمْ وَكَثُرَ نَفْعُهُمْ وَانْتَشَرَ الْإِسْلَامُ عَلَى أَيْدِيهِمْ.

### الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَاهُ مَطْلُوبٌ مِنْهُ أَنْ يُنَاصِحَ مَنْ اسْتَشَارَهُ لَا يَدُلُّهُ إِلَّا عَلَى مَا يَرَاهُ خَيْرًا لَهُ. إِنْ دَلَّهُ عَلَى خِلَافٍ مَا يَرَاهُ مَصْلَحَةً لَهُ فَقَدْ خَانَ.

## إِكْرَامُ الْخُبْرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَكْرُمُوا الْخُبْرَ» مَعْنَاهُ مَطْلُوبُ إِكْرَامِ الْخُبْرِ، إِكْرَامُ الْخُبْرِ يَعْنِي أَنْ لَا يُرْمَى بِحَيْثُ يُشْعَرُ بِالْإِزْرَاءِ بِهِ وَالْإِهَانَةِ وَأَنْ لَا يُرْمَى عَلَى الْمَزَابِلِ، رَمِيَهُ عَلَى الْمَزَابِلِ خِلَافُ الْإِكْرَامِ، لَا يَنْبَغِي إِهَانَتُهُ بَلِ الْمَطْلُوبُ أَنْ يُكْرَمَ وَلَا يُهَانَ، ثُمَّ إِنَّ الْخُبْرَ إِنْ كَانَ ضَخْمًا قَوِيًّا مُتَمَاسِكًا فَدَاسَ عَلَيْهِ شَخْصٌ بِحَيْثُ لَا يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهِ مَالًا لَا يَكُونُ حَرَامًا إِنَّمَا هُوَ مَكْرُوهٌ أَمَّا إِذَا كَانَ رَقِيقًا يَذْهَبُ بِالذُّوسِ عَنْ كَوْنِهِ مَالًا، يَصِيرُ تَالِفًا لَا يُبَاعُ فَهَذَا حَرَامٌ دَوْسُهُ.

## النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا». حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

مَعْنَى عَدُوٌّ لَكُمْ تُسَبِّبُ لَكُمْ ضَرَرًا، فِي الْمَاضِي كَانُوا يُشْعَلُونَ الشَّمْعَ إِذَا تَرَكْتُمْ هَكَذَا مِنْ غَيْرِ أَنْ تُطْفَأَ يُخْشَى أَنْ تُسَبِّبَ ضَرَرًا حَرِيقًا، أَمَّا الْيَوْمَ هَذِهِ الْكَهْرَبَاءُ لَا يُخْشَى مِنْهَا ذَلِكَ.

## فَوَائِدُ طَبِيبَةٍ

### الْمَشَى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَشَى فِيهِ سِرٌّ، أَكْثَرُ مَا يُفِيدُ  
لِلتَّنْحِيفِ الْمَشَى السَّرِيعُ.

### الزَّيْبُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّيْبُ صَدِيقُ الْمَعِدَةِ.

### الزَّعْتَرُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّعْتَرُ الْمَغْلِيُّ أَنْفَعُ فِي إِزَالَةِ  
الْمَغْصِ مِنَ النَّعْنَعِ وَالْكَمُونِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِتَقْوِيَةِ الذَّاكِرَةِ يُؤْخَذُ كُلُّ لَيْلَةٍ مِلْعَقَةً كَبِيرَةً (مِنْ)  
مُرَبِّي الزَّعْتَرِ بِالْعَسَلِ عِنْدَ النَّوْمِ، الزَّعْتَرُ الَّذِي أَوْزَاقُهُ دَقِيقَةٌ هَذَا أَحْسَنُ.  
الْبَقْرُ الَّذِي يَرَعَى مِنْ هَذَا حَلِيبُهُ أَجْوَدُ الْحَلِيبِ فِي نَاحِيَةِ بِلَادِنَا.

## الشَّايُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الشَّامِ يَقُولُونَ الشَّايُ فَاكِهَةٌ  
الشِّتَاءِ. فِي الْحِجَازِ فِي مَوْسِمِ الْحَجِّ كَانَ الْمُطَوِّفُونَ يُقَدِّمُونَ الشَّايَ  
لِلْحَجَّاجِ، الشَّايُ يُسَاعِدُ عَلَى تَخْفِيفِ الْحَرِّ وَكَذَلِكَ يُدْفِي فِي الشِّتَاءِ.

## الرَّعْفَرَانُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّعْفَرَانُ يُفْرِحُ الْقَلْبَ الْمَحْزُونِ  
إِذَا اسْتَعْمَلَهُ يَعُودُ فَرِحًا، يَضَعُ أَرْبَعٌ أَوْ ثَلَاثَ غَرَامَاتٍ أَمَا إِنْ زَادَ إِلَى  
عَشْرِ غَرَامَاتٍ (قَدْ) يَظَلُّ يَضْحَكُ إِلَى أَنْ يَمُوتَ.

## أَلِيَّةُ الْخُرُوفِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَلِيَّةُ الْخُرُوفِ فِي بِلَادِنَا يُذِيبُونَهَا  
وَيَشْرَبُونَ مِنْهَا كُوبًا أَوْ كُوبَيْنِ، هِيَ تُسَهِّلُ لَكِنْ بِلَا ضَرَرٍ، تَشْفِي مِنْ كَثِيرٍ  
مِنَ الْأَمْرَاضِ.

## الْحَمَّصُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمَّصُ الْأَسْوَدُ يُفْتَتُّ حَصَى الْكُلْيَةِ بِقُوَّةٍ، يُنْقَعُ وَيُشْرَبُ مَاؤُهُ الْمَنْقُوعُ فِيهِ وَيَمْنَعُ الْبَوْلَ عَلَى الْفِرَاشِ. يُنْقَعُ بِاللَّيْلِ ثُمَّ صَبَاحًا يُشْرَبُ مَاؤُهُ وَيُؤْكَلُ الْحَبُّ.

## الْحَلِيبُ الْأَصْلِيُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَلِيبُ الْأَصْلِيُّ مِثْلُ الْخُبْزِ يَعِيشُ بِهِ الشَّخْصُ، فِي الصُّومَالِ يَقْضُونَ مُدَّةً عَلَى الْحَلِيبِ الْأَصْلِيِّ وَهُمْ أَصْحَحُ مِنَّا أَجْسَامًا يَجْرُونَ كَالرِّيحِ وَأَسْنَاهُمْ إِلَى بَعْدِ السِّتَيْنِ وَإِلَى السَّبْعِينَ تَبْقَى كَمَا هِيَ.

## الْبُنُّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَتْ قَهْوَةُ الْبُنِّ مَعْرُوفَةً فِي بِلَادِ الْعَرَبِ أَمَّا فِي الْحَبَشَةِ هَذَا الْبُنُّ يُقَالُ إِنَّهُ مِنْذُ ثَلَاثَةِ أَلْفِ سَنَةٍ عُرِفَ اسْتِعْمَالُهُ أَمَّا فِي بِلَادِ الْعَرَبِ فَعُرِفَ مِنْذُ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ، شَخْصٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ مِنْ أَهْلِ الذِّكْرِ فِي الْيَمَنِ كَانَ لَهُ مُرِيدُونَ يَسْهَرُونَ لِذِكْرِ اللَّهِ فِي اللَّيْلِ، اللَّهُ أَهْمُهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَجَرِ الْبُنِّ وَيَعْمَلَ مِنْهُ شَرَابًا فَصَارُوا

يَسْتَعِينُونَ بِهِ، يَسْتَعْمِلُونَهُ لِلسَّهْرِ، مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ عُرِفَ فِي الْبِلَادِ  
الْعَرَبِيَّةِ.

### السَّنَامُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّنَامُ، الْإِبِلُ أَلْيَسَ عَلَى ظَهْرِهِ  
قِطْعَةٌ نَاتِيَةٌ، هَذَا عِنْدَ الْعَرَبِ طَعَامٌ مِنْ أَفْضَلِ الْأَكْلِ، هَذِهِ الْقِطْعَةُ الَّتِي  
عَلَى ظَهْرِ الْجَمَلِ هَذِهِ كُلُّهَا أَبْيَضُ يُجْبَوْنَهَا الْعَرَبُ الْقَدَمَاءُ.

### عَجْوَةُ الْمَدِينَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ  
مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ لَمْ يُصِبْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمْ وَلَا سِحْرٌ». عَجْوَةُ  
الْمَدِينَةِ عَلَامَتُهَا أَنَّ فِيهَا خُطُوطًا بَيْضًا. هَذَا لِمَا يَنْبُتُ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ الْحَرَّةِ  
الشَّرْقِيَّةِ وَالْحَرَّةِ الْغَرْبِيَّةِ، أَمَّا مَا يَنْبُتُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ لَيْسَ فِيهِ ذَلِكَ السِّرُّ.

### الْقَاتُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَاتُ مِنْ أَكْثَرِ مِنْهُ وَلَيْسَ عِنْدَهُ  
غِذَاءٌ قَوِيٌّ قَدْ يُؤْذِيهِ، يَخْتَلُ فِكْرُهُ سَاعَةً أَوْ سَاعَتَيْنِ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى صَحْوِهِ،  
بَعْضُ النَّاسِ يُحْضِرُ الْحَلِيبَ مَعَهُ يَبْلَعُونَهُ يَدُقُّونَهُ مَعَ السُّكَّرِ وَيَبْلَعُونَهُ.



ظَهَرَ مُنْذُ نَحْوِ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ، أَوْلَا عُرْفَ فِي الْيَمَنِ ثُمَّ  
انْتَشَرَ إِلَى بَعْضِ الْبِلَادِ وَالَّذِي اكْتَشَفَهُ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ مِنْ أَهْلِ  
الذِّكْرِ بِإِهْلَامٍ مِنَ اللَّهِ أَخَذَ مِنْهُ أَوْرَاقًا فَصَارُوا يَأْكُلُونَهُ فَصَارَ يُسَاعِدُهُمْ  
عَلَى السَّهْرِ فِي ذِكْرِ اللَّهِ.

### الشَّمْسُ حَمَامُ الْعَرَبِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
الشَّمْسُ حَمَامُ الْعَرَبِ مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَجَمَ يَتَدَاوُونَ بِالْحَمَّامِ [أَي مَكَانِ  
الِاسْتِحْمَامِ] لِأَنَّ عِنْدَهُمْ حَمَّامَاتٍ، أَمَّا الْعَرَبُ فَمَا عِنْدَهُمْ حَمَّامَاتٌ. فَإِذَا  
مَشَوْا فِي الشَّمْسِ يَعْرِقُونَ يَتَدَاوُونَ بِهَذَا كَمَا أَنَّ الْعَجَمَ يَتَدَاوُونَ فِي  
الْحَمَّامِ الَّذِي فِيهِ مَاءٌ سَاخِنٌ وَيَجْلِسُونَ عَلَى شَيْءٍ سَاخِنٍ فَيَعْرِقُونَ. أَنَّ  
يَمْشِي الْإِنْسَانُ حَتَّى يَحْصُلَ لَهُ عَرَقٌ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ كَبِيرٌ.

### الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا  
شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» صَحِيحٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ.

مِنَ الْمَنِّ أَى تُشْبِهُ الْمَنَّ الَّذِى أُنزِلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ (مِنَ حَيْثُ كَوْنُهَا  
نِعْمَةً) وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ وَمَاؤُهَا دَوَاءٌ لِلْعَيْنِ، هَذَا شَيْءٌ مَّعْرُوفٌ عِنْدَ النَّاسِ  
يُقَوِّى النَّظَرَ. بَعْضُ النَّاسِ عَمِيَ فَاسْتَعْمَلَهَا فَأَبْصَرَ فِي الْمَاضِي.

### العقيق

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَقِيقُ يُقَوِّى الْقَلْبَ عِنْدَ الْخُصُومَةِ  
[أَى يَثْبُتُ الشَّخْصُ مِنْ قُوَّةِ قَلْبِهِ].

### خِصَالٌ حَمِيدَةٌ

الرَّسُولُ ﷺ كَانَ يَعِيشُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ عَلَى التَّمْرِ وَالْمَاءِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ كَانَ يَعِيشُ الشَّهْرَ  
وَالشَّهْرَيْنِ عَلَى التَّمْرِ وَالْمَاءِ، تَمْرٌ وَمَاءٌ فَقَطْ لَا يَكُونُ فِي بَيْتِهِ طَبِيخٌ.  
أَحْيَانًا فِي خِلَالِ هَذِهِ الْمُدَّةِ بَعْضُ الْجِيرَانِ كَانُوا يُهْدُونَهُ الْحَلِيبَ وَالْأَلَا  
التَّمْرَ وَالْمَاءَ فَقَطْ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

ثَلَاثَةٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ  
حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ

الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَقَعَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ» مَعْنَاهُ الْإِيمَانُ يَكُونُ قَوِيًّا إِذَا كَانَ الشَّخْصُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَكْثَرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَيَكْرَهُ الْكُفْرَ كَرَاهِيَةً شَدِيدَةً، لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا كَامِلًا وَلِيًّا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ عِنْدَيْدٍ يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلًا، ثُمَّ يُحِبُّ النَّاسَ الْمُسْلِمِينَ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ لِلْمَالِ لَيْسَ لِلْجَاهِ، لِإِيمَانِهِ عِنْدَمَا تَحْصُلُ هَذِهِ الصِّفَاتُ الثَّلَاثُ يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلًا لِأَنَّ الَّذِي يُحِبُّ الْمُسْلِمَ لِأَنَّهُ مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ هَذَا اللَّهُ تَعَالَى يُظَلُّهُ بِظِلِّ الْعَرْشِ عِنْدَمَا يَكُونُ حَرٌّ شَمْسٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَدِيدًا وَلَا يَكُونُ شَجَرٌ وَلَا بِنَاءٌ بَلْ تَكُونُ الْأَرْضُ مُسْتَوِيَةً الْجِبَالُ تَدُكُ كَالْغُبَارِ النَّاعِمِ تَصِيرُ تَطِيرُ.

### السِّوَاكُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا لَا يَلْبَسُونَ الْقَمِيصَ إِلَّا الْإِزَارَ وَالرِّدَاءَ كَالْمُحْرَمِ فَكَانُوا يَضَعُونَ السِّوَاكَ بَيْنَ الْأُذُنِ وَالرَّأْسِ، لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا الْفَائِدَةُ لِلْأَسْنَانِ وَاللِّثَّةِ لَكَفَى. طَبِيبٌ حِمَصِيُّ قَالَ لَوْ كُنْتُمْ تَلْتَرِمُونَ هَذَا مَا كُنَّا نَسْتَفْتِحُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلُ مَا يَسْتَيْقِظُ الشَّخْصُ مِنَ النَّوْمِ يَسْتَاكُ  
وَيَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى إِمَّا تَهْلِيلٌ أَوْ تَسْبِيحٌ أَوْ اسْتِغْفَارٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَقْلِيلُ الْأَكْلِ خَيْرٌ لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا. الرَّسُولُ ﷺ  
أَمَرَ بِتَقْلِيلِ الْأَكْلِ.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ رَحِيمًا لِلْمُؤْمِنِينَ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ شِدَّةِ شَفَقَتِهِ  
وَرَحْمَتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَرَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَنِ يَتَفَقَّدُهُ حَتَّى  
إِنَّهُ قِيلَ لَهُ عَنْ رَجُلٍ غَرِيبٍ مُؤْمِنٍ فَقِيرٍ حِينَ سَأَلَ عَنْهُ قِيلَ لَهُ إِنَّهُ تُوفِّيَ  
فَذَهَبَ إِلَى قَبْرِهِ وَصَلَّى عَلَيْهِ، سَأَلَ عَنْ قَبْرِهِ أَيَّنَ دُفِنَ فَدُلَّ عَلَيْهِ فَصَلَّى  
عَلَيْهِ. إِلَى هَذَا الْحَدِّ كَانَ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَيَعْتَنِي بِهِمْ، وَهَذَا مَا كَانَ إِلَّا  
رَجُلًا مُؤْمِنًا مَسْكِينًا كَانَ غَرِيبًا.

خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ  
لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَمَعْنَاهُ الَّذِي يُحْسِنُ مُعَامَلَةَ  
زَوْجَتِهِ يُعَامِلُهَا بِالتَّوَاضُعِ وَالْعَطْفِ وَالرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ إِذَا هِيَ  
أَسَاءَتْ هُوَ مِنْ أَفْضَلِ الرِّجَالِ لِأَنَّ الَّذِي يَكُونُ مَعَ امْرَأَتِهِ هَكَذَا يَكُونُ

مَعَ الْغَيْرِ هَكَذَا. كَثِيرٌ مِنَ الرِّجَالِ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْحَدِيثِ يُعَامِلُونَ نِسَاءَهُمْ لَا يَتَوَاضَعُ مَعَهَا، يَتَرَفَّعُ عَلَيْهَا هَذَا لَا يَنْبَغِي، يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَاضَعَ مَعَهَا وَيُحْسِنَ إِلَيْهَا وَيَصْفَحَ وَيَعْفُو عَنْ سَيِّئَاتِهَا لَا يُقَابِلُ الْإِسَاءَةَ بِالْإِسَاءَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةُ الْأَهْلِ فِي اللُّغَةِ تُطْلَقُ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ مَعْنَى. الزَّوْجَةُ يُقَالُ لَهَا أَهْلٌ، وَالْأَقْرَبَاءُ يُقَالُ لَهُمْ أَهْلٌ. الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ» مَعْنَاهُ الزَّوْجَةُ، قَالَ «وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» أَي أَنَا أَفْضَلُكُمْ فِي مُعَامَلَةِ أَزْوَاجِي. هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ تَوْصِيَةٌ بِحُسْنِ مُعَامَلَةِ الْأَزْوَاجِ. الرَّسُولُ مَا كَانَ يُعَامِلُهُنَّ مُعَامَلَةَ التَّرَفُّعِ عَلَيْهِنَّ، كَانَ يَدُورُ عَلَيْهِنَّ، يَأْتِي إِلَى بَابِ هَذِهِ وَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَعَلَى هَذِهِ وَعَلَى هَذِهِ وَعَلَى هَذِهِ، مِنْ شِدَّةِ تَوَاضُعِهِ. أَكْثَرُ النَّاسِ يُرِيدُونَ أَنْ يَكُونُوا جَبَّارِينَ عَلَى الزَّوْجَاتِ مُتَرَفِّعِينَ، هَذَا خِلَافُ الشَّرِيعَةِ خِلَافُ مَا يَرْضَاهُ اللَّهُ. فِي أَوْرُوبَا النِّسَاءُ اللَّاتِي أَسْلَمْنَ ثُمَّ تَزَوَّجَهُنَّ بَعْضُ الْجَزَائِرِيِّينَ وَالْمَغَارِبَةِ وَاللُّبْنَانِيِّينَ يَشْكِينَ فِظَاطَةَ وَسُوءَ خُلُقٍ فِي مُعَامَلَتِهِنَّ، هَذَا لَا يَنْبَغِي. هَذِهِ الَّتِي أَسْلَمَتْ تَزَوَّجَتْ بِهَذَا الْمُسْلِمِ فَإِنْ عَامَلَهَا مُعَامَلَةً حَسَنَةً تَقْوَى فِي الدِّينِ، أَمَّا إِذَا عَامَلَهَا مُعَامَلَةً سَيِّئَةً قَدْ يُنْفَرُهَا مِنَ الدِّينِ. بَعْضُ النَّاسِ فِيهِمْ قَسَاوَةٌ وَفِظَاطَةٌ

وَهَذَا لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ. لَا يَتَرَفَّعُ الشَّخْصُ عَلَى زَوْجَتِهِ بَلْ يَكُونُ مُتَوَاضِعًا مَعَهَا لَكِنْ مَعَ مُرَاعَاةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، يَكُونُ مُتَوَاضِعًا مَعَ زَوْجَتِهِ لَكِنْ يَأْمُرُهَا بِمَا فَرَضَ اللَّهُ وَيَنْهَاهَا عَنِ الْمَعَاصِي. مَوَالِي أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِينَ أَعْتَقُوهُمْ أَلَيْسَ كَانَ لَهُمْ أَرْقَاءُ أَعْتَقُوهُمْ، كَثِيرًا أَعْتَقُوا، هَذَا إِذَا قُرِيَ بِفَتْحِ الْمِيمِ. أَمَّا الْمَوَالِي مَعْنَاهُ الَّذِي يُنَاصِرُ أَهْلَ الْبَيْتِ، كُلُّ مَنْ يُنَاصِرُ أَهْلَ الْبَيْتِ، كُلُّ مَنْ يُنَاصِرُهُمْ يُقَالُ لَهُ مَوَالِي أَهْلِ الْبَيْتِ. أَهْلُ الْبَيْتِ هُمْ أَزْوَاجُ الرَّسُولِ وَءَالَ عَلِيٍّ وَءَالَ عَقِيلٍ وَءَالَ جَعْفَرٍ وَءَالَ الْعَبَّاسِ هَؤُلَاءِ يُقَالُ لَهُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ. الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْصَى بِإِكْرَامِهِمْ بِإِكْرَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَكَّدَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ «أُذَكِّرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي».

بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ظَلَمُوهُمْ، بَنُو أُمَّيَّةَ ظَلَمُوهُمْ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

أَضَاعُوا وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ أَغْلَبُ حُكَّامِهِمْ، هَؤُلَاءِ أَهْلُ الْبَيْتِ هَاشِمِيُّونَ، وَبَنُو أُمَّيَّةَ لَيْسُوا مِنْ هَاشِمٍ. الرَّسُولُ هَاشِمِيٌّ. فَالْهَاشِمِيُّونَ يَقْدُمُونَ عَلَى الْأُمَوِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ كُلِّ قَبَائِلِ الْعَرَبِ.

وَدِدْتُ أَنْ لَوْ رَأَيْتُ إِخْوَانِي

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَدِدْتُ أَنْ لَوْ  
رَأَيْتُ إِخْوَانِي» قِيلَ أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ «أَنْتُمْ أَصْحَابِي  
وَإِخْوَانِي الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدُهُمْ أَنْ لَوْ رَعَانِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ»  
رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَرَوَاهُ الْقَشِيرِيُّ فِي الرَّسَالَةِ بِلَفْظِ «أَحْبَابِي».

الْحِفْظُ قَبْلَ الْفَجْرِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحِفْظُ قَبْلَ الْفَجْرِ بِشَيْءٍ مِنْ  
الْوَقْتِ، يُبَكِّرُ بِالنَّوْمِ قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ تَنَامُ تُصَلِّي الْعِشَاءَ ثُمَّ إِنْ لَمْ  
يَكُنْ أَمَامَكَ أَمْرٌ مِنْهُمْ بَعْدَ سَاعَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ تَنَامُ ثُمَّ قَبْلَ الْفَجْرِ  
بِسَاعَتَيْنِ تَقُومُ، تَبْقَى مُسْتَيْقِظًا تُطَالِعُ فِي هَذَا الزَّمَنِ تَغَيَّرَتِ الْعَادَاتُ  
الْحَسَنَةُ، أَكْثَرُ أَهْلِ الْمُدُنِ الْيَوْمَ لَا يَنَامُونَ قَبْلَ نِصْفِ اللَّيْلِ، التَّلْفِيزِيُّونَ  
شَغَلَ النَّاسَ.

الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَفْعَلُ خَيْرًا لِنَفْسِهِ لَهُ أَجْرٌ  
عَمَلِهِ وَالَّذِي يَدُلُّ غَيْرَهُ عَلَى الْخَيْرِ يَكُونُ لَهُ أَجْرٌ نَفْسِهِ أَجْرُ عَمَلِهِ وَأَجْرُ  
مَنْ يَدُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ، هَكَذَا فَاجْتَهِدُوا.



الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ يَجْلِسُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ الْعَرْشِ عَلَى كُرَاسٍ مِنْ ياقُوتٍ، اللَّهُ يَجْعَلُنَا مِنْ أَوْلِيكَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ مُتَعَامِلِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى التَّغَاضِي وَالْعَفْوِ وَالسَّمَاحِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُونَ إِذَا تَحَاسَدُوا وَتَبَاغَضُوا يَتَقَاعَسُونَ عَنِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسُ الَّذِينَ فِي الدُّنْيَا يَتَحَابُّونَ لِوَجْهِ اللَّهِ لَيْسَ لِلْمَالِ وَلَا لِلْهَوَى وَلَا لِلْقَرَابَةِ بَلْ حُبًّا فِي اللَّهِ، اللَّهُ تَعَالَى يُسَلِّمُهُمْ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكْتَسِبُهُ الْإِنْسَانُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَنْفَعِهِ فِي الْآخِرَةِ مَحَبَّةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ، الْمَحَبَّةُ الَّتِي فِيهَا تَعَاوُنٌ عَلَى مَا يُرْضِي اللَّهَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ دَاءِ الْقَلْبِ الْحَسَدُ وَالبُغْضُ وَضَرَرُهُ كَبِيرٌ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا تَحَاسَدُوا وَتَبَاغَضُوا يَتَقَاعَسُونَ عَنِ الْأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهَذَا خِلَافُ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّحَابُّ فِي اللَّهِ عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ مُعَامِلًا لِإِخْوَانِهِ بِالنَّصِيحَةِ يُحِبُّ لَهُمْ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَيَكْرَهُ لَهُمْ مِنَ الشَّرِّ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤْمِنُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَأَنْ يَكُونَ مُحِبًّا لِلْمُؤْمِنِ لِلَّهِ تَعَالَى فَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» وَفِي صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّفْسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ التَّعَالَى عَلَى الْغَيْرِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ مِنْ عِبْدِهِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ مُتَوَاضِعًا. وَالتَّحَابُّ فِي اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ لِأَنَّ التَّنَافَرَ يُؤَدِّي إِلَى الْغِيْبَةِ وَالْقَطِيعَةِ، هَذَا يَغْتَابُ هَذَا وَهَذَا يَغْتَابُ هَذَا. ثُمَّ كَثِيرًا مَا يَنْخَدِعُ الْمَرْءُ لِنَفْسِهِ الْأَمَّارَةَ بِالسُّوءِ فَيَظُنُّ أَنَّهُ إِنْ رَدَّ الْإِسَاءَةَ بِمِثْلِهَا يَكُونُ مُكْرَمًا لِنَفْسِهِ وَالْحَقِيقَةُ أَنَّهُ مُخْطِئٌ وَفِي هَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «رُبَّ مُكْرَمٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُهِينٌ» فَالتَّوَاضُّعُ سِرٌّ عَظِيمٌ وَمُخَالَفَةُ النَّفْسِ هِيَ طَرِيقُ التَّرَقِّيِّ لِلْمَعَالِي.

## الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَالُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، وَلَا يُقَالُ لَا حَيَاءَ فِي الدِّينِ، اللَّهُ أَمَرَ بِالْحَيَاءِ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ. أَمَّا الْإِسْتِحْيَاءُ مِنَ الْحَقِّ لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ كَأَنَّ يَتْرَكَ الشَّخْصُ تَعَلَّمَ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ مِنْ أَجْلِ الْإِسْتِحْيَاءِ مِنَ النَّاسِ. الرَّسُولُ قَالَ «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ» مَعْنَاهُ الْإِنْسَانُ إِذَا تَرَكَ الشَّيْءَ الَّذِي لَا يَهْمُهُ هَذَا يُحِبُّهُ اللَّهُ مَثَلًا لَهُ دَيْنٌ عَلَى شَخْصٍ يَسْتَحِي أَنْ يَقُولَ لَهُ أَعْطِنِي حَقِّي يَسْكُتُ هَذَا يُحِبُّهُ اللَّهُ. هُوَ (الْمَدِينُ) فَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْلُبَهُ (الدَّائِنُ)، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَ فَوْرًا إِذَا حَلَّ الْأَجَلُ، لَا يُمَاطِلُ، إِنْ مَاطَلَ حَرَامٌ لَكِنْ هُوَ لَهُ دَيْنٌ عَلَى الشَّخْصِ يَسْتَحِي أَنْ يَقُولَ لَهُ يَا فُلَانُ رُدِّي لِي، يَسْكُتُ حَيَاءً، هَذَا مَطْلُوبٌ.

## الْمُحْتَسِبُونَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَاضِي الْبَعِيدِ أَيَّامَ الْخُلَفَاءِ كَانَ مُحْتَسِبُونَ، الْخُلَفَاءُ يُوظَّفُونَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْمُحْتَسِبُونَ مَعْنَاهُ أَنْاسٌ يَدُورُونَ فِي النَّاسِ. إِذَا رَأَى إِنْسَانًا يَتَكَلَّمُ بِالْحَرَامِ أَوْ يَفْعَلُ فِعْلَ حَرَامٍ يُؤَدِّبُونَ. الْيَوْمَ لَا يُوجَدُ، أَوْلَيْكَ يَضْرِبُونَ وَيُؤَدِّبُونَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الْمُنْكَرَ، يَدُورُونَ، الْآنَ انْقَطَعَ، إِخْوَانُنَا الْيَوْمَ نَعْمَ يَقُومُونَ بِهَذِهِ الْوُظَيْفَةِ

لَيْسَ مِنْ قِبَلِ الدَّوْلَةِ، جَمَاعَتَنَا الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثُرَتْ الْمَرَائِي مِنْ قِبَلِ الرَّسُولِ  
وَمِنْ غَيْرِ قِبَلِ الرَّسُولِ لِأَنَّ جَمَاعَتَنَا يَنْشُرُونَ الْحَقَّ، يَنْشُرُونَ الدِّينَ.

### التَّشَارُكُ الْمَمْدُوحُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ قُدْسِيٍّ «أَنَا ثَالِثُ  
الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ» مَعْنَاهُ الْإِثْنَانِ إِذَا تَشَارَكَا وَكَانَا  
يَتَعَامَلَانِ بِالْعَدْلِ وَالصِّدْقِ اللَّهُ يُعِينُهُمَا.

### التَّحَابٌ فِي اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّفْسُ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ التَّعَالَى  
عَلَى الْغَيْرِ. التَّحَابُ فِي اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّحَابِ فِي اللَّهِ وَالتَّزَاوُرِ فِيهِ فَإِنَّ  
لِلْمُتَاحِبِينَ دَرَجَةً عَظِيمَةً.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى  
تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» مَعْنَاهُ الْإِيمَانُ شَرْطٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَلَا  
يَكْمُلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالتَّحَابِ فِي اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّحَابِ وَالتَّوَادِّ وَالتَّنَاصُحِ وَالتَّزَاوُرِ  
وَالتَّبَادُلِ وَلَوْ بِشَيْءٍ قَلِيلٍ. يَبْدُلُ هَذَا لِأَخِيهِ سِوَاكَ أَوْ شَيْئًا سَهْلًا ثُمَّ

الآخِرُ يَبْدُلُ مَا تَيَسَّرَ لَهُ، إِنَّ التَّبَادُلَ يُقَوِّى الْمَحَبَّةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
«تَصَافَحُوا تَذْهَبُ الشَّخْنَاءُ وَتَهَادُوا تَحَابُّوا وَيَذْهَبُ الْغِلُّ» فَالتَّحَابُّ فِي  
اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ لِأَنَّ التَّنَافُرَ يُؤَدِّي إِلَى الْغِيْبَةِ. هَذَا يَغْتَابُ هَذَا وَهَذَا  
يَغْتَابُ هَذَا وَفِي الْآخِرَةِ الْجَزَاءُ يَكُونُ عَلَى حَسَبِ الْعَمَلِ. فَفِي صَحِيحِ  
الْبُخَارِيِّ «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا».  
فالتَّحَابُّ فِي اللَّهِ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيكُمْ بِالتَّحَابِّ وَالتَّوَاصُلِ وَالتَّزَاوُرِ وَالتَّبَادُلِ  
وَالتَّبَادُلُ هُوَ أَنْ يَبْدُلَ الْأَخُ لِأَخِيهِ مَا يَسْتَطِيعُ وَلَوْ كَانَ شَيْئًا حَقِيرًا لِأَنَّ  
الْهُدْيَةَ تُؤَلَّفُ الْقُلُوبَ. ثُمَّ بِاحْتِرَامِ الْكَبِيرِ فِيكُمْ سِنًا وَرَحْمَةِ الصَّغِيرِ، فَإِذَا  
عَمِلْتُمْ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ يُرْجَى أَنْ تَكُونُوا بِازْدِيَادٍ إِلَى الرُّقِيِّ إِلَى الْمَعَالِي.  
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيكُمْ بِالتَّحَابِّ فِي اللَّهِ وَالتَّطَاوُعِ وَالتَّزَاوُرِ  
وَالتَّنَاصُحِ وَتَحْمَلِ الْأَذَى مِنْ بَعْضِكُمْ وَكَفِّ الْأَذَى عَنِ الْغَيْرِ وَهَكَذَا كَانَ  
حَالُ سَيِّدِنَا أَحْمَدَ الرَّفَاعِيِّ.

وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِي

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا  
خَرَجَ لِزِيَارَةِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَقُولُ لَهُ مَلِكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ الرَّحْمَةِ هُوَ لَا يَسْمَعُهُ

وَقَدْ يَسْمَعُهُ «طَبْتُ وَطَابَ مَمَّشَاكَ» أَوْ «بَوَّأَكَ اللَّهُ نُزُلًا فِي الْجَنَّةِ». مَعْنَاهُ  
مَشَيْتَ خَيْرٍ عَظِيمٍ وَلَكَ فِي الْجَنَّةِ بَيْتٌ. وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ  
«وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِي وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِي وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِي  
لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِي وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِي وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَنَاصِحِينَ  
فِي». التَّوَاصُلُ بِالزِّيَارَةِ فِيهِ خَيْرٌ عَظِيمٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمَهُ»  
مَعْنَاهُ لِيَقُلْ لَهُ إِنِّي أَحْبَبْتُكَ فِي اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا مُتَنَاصِحِينَ كَمَا أَمَرَ بِهِ  
الرَّسُولُ وَلِيَتَفَقَّدَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، بِهَذَا تَقْوَى الدَّعْوَةَ وَبِهَذَا يَقْوَى تَأْلُفُ  
الْقُلُوبِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ يَجْعَلُنَا مُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ خَيْرَ مَا يُتَوَاصَى بِهِ تَقْوَى اللَّهِ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى  
الْبِرِّ وَالتَّنَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ فَاعْتَنِمُوا مِنْ حَيَاتِكُمْ الْحَسَنَاتِ وَالْمَبْرَاتِ  
وَاعْمَلُوا بِحَدِيثِ «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَوَاصِلِينَ  
فِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَنَاصِحِينَ فِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِي وَحَقَّتْ  
مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِي» وَبِحَدِيثِ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ  
التَّوَاضُّعِ».

لَا يَكْمُلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالتَّحَابِّ فِي اللَّهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَنْ تَدْخُلُوا  
الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» مَعْنَاهُ الْإِيمَانُ شَرْطٌ لِدُخُولِ  
الْجَنَّةِ وَلَا يَكْمُلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالتَّحَابِّ فِي اللَّهِ.

التَّعَاوُنُ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبِرِّ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَاوَنُوا عَلَى الْخَيْرِ تَعَاوَنُوا عَلَى  
الْبِرِّ، مَنْ يَتَعَاوَنُونَ عَلَى الْبِرِّ فِي الدُّنْيَا وَيَتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
اللَّهُ تَعَالَى يُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ وَالنَّاسُ يُلَاقُونَ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ مِنْ حَرِّ  
الشَّمْسِ ذَلِكَ الْيَوْمَ. ذَلِكَ الْيَوْمَ لَا يُوجَدُ مَكَانٌ يَسْتَظِلُّ الْإِنْسَانُ تَحْتَهُ لَا  
جِدَارٌ وَلَا شَجَرَةٌ وَلَا صَخْرَةٌ، لَا يُوجَدُ ظِلٌّ إِلَّا ظِلُّ الْعَرْشِ، مَنْ أَرَادَ اللَّهُ  
لَهُ النِّجَاةَ يَجْعَلُهُ هُنَاكَ.

لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَوَّدُوا التَّعَاْفِي فِيمَا بَيْنَكُمْ، أَمَّا  
الْحَقْدُ عَمَّا هُوَ إِسَاءَةٌ مِنْ أَحَدِكُمْ هَذَا لَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ. لَمْ لَا تَعْمَلُونَ  
بِحَدِيثِ «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». أَلَيْسَ مِنْ



حُسْنِ الْخُلُقِ الْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَمُقَابَلَتُهُ بِالْإِحْسَانِ بَدَلِ الْإِسَاءَةِ،  
تَنْصَحُهُ بِهَذَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَحْصُلُ خَيْرٌ.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَحْتَاجُ إِلَى التَّوَاضُعِ وَالتَّوَافُقِ وَالتَّحَابِّ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَحْتَاجُ إِلَى أُمُورٍ مِنْهَا  
التَّوَاضُعُ وَالتَّحَابُّ وَالحِلْمُ وَالتَّطَاوُعُ. أَمَّا التَّوَاضُعُ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى التَّأَلُّفِ.  
الرَّسُولُ سَمَّاهُ أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ  
التَّوَاضُعِ» وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ  
دَرَجَةً حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى عِلِّيِّينَ» وَقَالَ «مَنْ تَكَبَّرَ دَرَجَةً خَفَضَهُ اللَّهُ دَرَجَةً  
حَتَّى يَبْلُغَ أَسْفَلَ سَافِلِينَ». مَنْ اسْتَمَرَ عَلَى التَّكَبُّرِ يَصِلُ إِلَى أَسْفَلِ  
السَّافِلِينَ فِي الْإِنْحِطَاطِ الْمَعْنَوِيِّ وَهُوَ الْخُسْرَانُ مَعْنَاهُ هُوَ أَخْسَرُ  
الْخَاسِرِينَ. وَأَهْلُ الْعِلْمِ يَكْثُرُ الْإِسْتِفَادَةُ مِنْهُمْ عَلَى حَسَبِ تَوَاضُعِهِمْ،  
وَبِفَقْدِ التَّوَاضُعِ أَهْلُ الْعِلْمِ يَقِلُّ الْإِنْتِفَاعُ بِهِمْ. وَأَمَّا التَّحَابُّ وَالتَّوَادُّ فَهُوَ  
أَسَاسُ النَّفْعِ وَالْإِنْتِفَاعِ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا  
وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» مَعْنَاهُ وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَيْ لَا يَكُونُ إِيمَانُ  
الْمَرْءِ كَامِلًا حَتَّى يُحِبَّ إِخْوَانَهُ، يُحِبُّ لَهُمُ الْخَيْرَ وَيَكْرَهُ لَهُمُ الشَّرَّ، يَفْرَحُ  
لِفَرَحِ إِخْوَانِهِ وَيَحْزَنُ لِحُزْنِهِمْ، مَعْنَى الْحَدِيثِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَعَ الْأَوَّلِينَ إِلَّا

إِذَا كَانَتْ فِيهِ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ. وَأَمَّا التَّطَاوُعُ فَهُوَ مَطْلُوبٌ لِأَنَّ الْإِسْتِفَادَةَ  
بَيْنَ الْإِخْوَانِ لَا تَتِمُّ بِدُونِهِ، وَمَعْنَى التَّطَاوُعِ هُوَ التَّوَافُقُ عَلَى مَا فِيهِ خَيْرٌ،  
يَسْتَضِيءُ الْمُؤْمِنُ بِمَا عِنْدَ أَخِيهِ مِنَ الْفَهْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَيَسْتَفِيدُ الْآخِرُ مِنْهُ  
ذَلِكَ. وَأَمَّا الْحِلْمُ فَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ خُصُوصًا وَعَلَى غَيْرِهِمْ  
عُمُومًا لِأَنَّ الْمُعَلِّمَ إِذَا عَوَّدَ نَفْسَهُ الْحِلْمَ تَكُونُ إِفَادَتُهُ أَكْثَرَ وَذَلِكَ لِأَنَّ  
كَثِيرًا مِنَ الْمُعَلِّمِينَ يَضْجَرُونَ مِنْ كَمَالِ الْإِفَادَةِ وَيُحْرَمُونَ خَيْرًا كَثِيرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْلَصُوا النِّيَّةَ لِلَّهِ، اللَّهُ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ عَمَلًا إِلَّا  
مَا كَانَ خَالِصًا لَهُ، أَخْلَصُوا النِّيَّةَ لِلَّهِ وَتَوَاضَعُوا، كُلُّ مِنْكُمْ يَتَوَاضَعُ  
وَيُعَامِلُ أَخَاهُ بِمَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ، لَا يَذْهَبُ أَحَدُكُمْ مَذْهَبَ الْإِسْتِبْدَادِ  
وَالْتَّرَفُّعِ، هَذَا خَرَابٌ، هَذَا لَا يُنَاسِبُ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ، الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ  
تَحْتَاجُ إِلَى التَّوَاضَعِ وَالتَّوَافُقِ وَالتَّحَابِّ، اسْلُكُوا هَذَا الْمَسْلَكَ حَتَّى  
تَنْجَحُوا فِي عَمَلِ الدَّعْوَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيكُمْ بِالْحِلْمِ وَالتَّوَاضَعِ، أَنْ يَتَوَاضَعَ الْمُعَلِّمُ  
لِمَنْ يُعَلِّمُ وَالمُتَعَلِّمُ يَتَوَاضَعُ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّوَاضَعُ مَطْلُوبٌ مَعَ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ وَالْأَغْنِيَاءِ  
وَالْفُقَرَاءِ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَكُنْ يَوْمَكُمْ خَيْرًا مِنْ أَمْسِكُمْ وَتَوَاصَوْا فِيمَا  
بَيْنَكُمْ بِالْحِلْمِ، وَفَقَّكُمْ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُونُوا مُتَحَابِّينَ نَاصِحِينَ مُتَشَاوِرِينَ مُتَزَاوِرِينَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ لِعِبَادِهِ أَنْ يَكُونُوا مُتَوَاضِعِينَ فَلَا  
يُحِبُّ أَهْلَ الْفَخْرِ وَالْعُجْبِ وَالْكَبْرِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِيَّاكُمْ وَالتَّرَفُّعَ عَلَى الْإِخْوَانِ الَّذِينَ يَجْمَعُكُمْ  
وَإِيَّاهُمْ التَّوْحِيدُ وَالتَّنْزِيهُ، فَلَا يَعْقِدُ أَحَدُكُمْ قَلْبَهُ عَلَى التَّرَفُّعِ عَنْ قَبُولِ  
رَأْيِ غَيْرِهِ نَظْرًا لِكَوْنِهِ أَكْبَرَ سِنًا مِنْهُ أَوْ لِكَوْنِهِ أَعْلَمَ مِنْهُ. تَأَسَّوْا بِأَصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ الَّذِينَ جَرَّدُوا نِيَّاتِهِمْ عَنْ ذَلِكَ وَلِيَكْفِكُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ عَلَى الْجَيْشِ الَّذِي أَرْسَلَهُ لِمُحَارَبَةِ الْمُرْتَدِّينَ مِنَ  
الْعَرَبِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ. مَا أَمَرَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي هُوَ أَعْلَمُ  
الصَّحَابَةِ وَالَّذِي هُوَ أَشْهَرُ الشُّجْعَانِ فِيمَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ فَلَمْ يَتَلَكَّأْ عَنِ  
الْكُوفِ تَحْتَ إِمَارَةِ خَالِدٍ وَالْعَمَلِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ بَلْ قَامَ حَقَّ الْقِيَامِ مِنْ غَيْرِ  
تَقْصِيرٍ وَلَا تَوَانٍ. وَلَا يَعْقِدُ أَحَدُكُمْ قَلْبَهُ عَلَى أَنْ لَا يُطِيعَ إِلَّا مَنْ هُوَ  
كَامِلُ الْأَوْصَافِ فَإِنَّ كَامِلَ الْأَوْصَافِ نَادِرٌ فِي النَّاسِ. يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ  
«النَّاسُ كَابِلٌ مِائَةٍ لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً» وَأَلْزَمُوا أَنْفُسَكُمْ التَّوَاضُعَ  
فَإِنَّ التَّوَاضُعَ مِرْقَاةٌ إِلَى الْكَمَالِ.

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنِ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعِ»، تَوَاضَعُوا لِمَنْ فَوْقَكُمْ وَلِمَنْ دُونَكُمْ. فَالَّذِي لَا يَتَوَاضَعُ لَا يَتَرَقَّى لِأَنَّ تَرْكَ التَّوَاضُعِ حَاجِزٌ بَيْنَ الشَّخْصِ وَبَيْنَ التَّرَقِّيِّ.

### المُسلِمُ أَخُو المُسلِمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «المُسلِمُ أَخُو المُسلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ» فَمَنْ عَمِلَ بِهَذَا الْحَدِيثِ رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَاتٍ. مَنْ أَرَادَ التَّرَقِّيَّ وَحَسَنَ الْحَالَ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَعْمَلْ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلْيَتَوَاضَعْ لِأَخِيهِ وَلْيَحْسِنِ الظَّنَّ بِهِ، إِنَّ تَحْسِينَ الظَّنِّ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ يُوصِلُ إِلَى الْمُعَامَلَةِ الْحَسَنَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَحْصُلُ لَهُ حُسْنُ الْخُلُقِ وَهُوَ عَمَلُ الْمَعْرُوفِ وَكَفُّ الْأَذَى عَنِ الْغَيْرِ وَتَحْمَلُ الْأَذَى الْغَيْرِ، هَذِهِ سِيرَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ «وَلَا يُسْلِمُهُ» فَمَعْنَاهُ لَا يَتْرِكُهُ يُظْلَمُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ دَفْعَ الظُّلْمِ عَنْهُ.

إِنَّ اللَّهَ يُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ  
قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيَكُمْ بِالتَّوَاضُعِ وَتَرْكِ التَّرْفَعِ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ عَلَيْكُمْ بِالرَّفْقِ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَتَرْكِ الْغِلْظَةِ وَالْإِحْسَانِ  
إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكُمْ وَاعْمَلُوا بِحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ يُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا

يُعْطَى عَلَى الْعُنْفِ» ثُمَّ اَتْرَكُوا الْمُزَاحَ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ وَتَعَامَلُوا فِيمَا بَيْنَكُمْ بِالرِّفْقِ وَالْمَحَبَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّزِمِ الرَّفْقَ بِالنَّاسِ وَالشَّفَقَةَ، الرَّفْقُ زَيْنٌ وَالْعُنْفُ شَيْنٌ فَاخْتَرْ لِنَفْسِكَ الزَّيْنَ وَعُدْ إِلَى مُعَامَلَةٍ مَنِ عَامَلْتَهُمْ بِغَيْرِ الرَّفْقِ إِلَى الْمُعَامَلَةِ بِالرِّفْقِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيكُمْ بِالرِّفْقِ فِي مُعَامَلَةِ النَّاسِ الْمُحِبِّينَ وَالْمُبْغِضِينَ وَلَا تُعَامِلُوهُمْ مُعَامَلَةً إِلَّا بَعْدَ أَنْ تُفَكِّرُوا فِي عَوَاقِبِ تِلْكَ الْمُعَامَلَةِ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهَا سَالِمَةً أَقْدَمْتُمْ وَإِلَّا أَحْجَمْتُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالشَّتَائِمَ بِكَلِمَاتٍ تُثِيرُ إِلَى زِيَادَةِ الْعِدَاوَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيَنْهَ بِالْمَعْرُوفِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا كَلَّمُوا فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَزِيدُونَ شَرًّا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَكُنْ تَكْلِيمُكُمْ لِمَنْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْصَحُوهُ عَلَى وَجْهِ الْإِشْفَاقِ عَلَيْهِ لَا عَلَى وَجْهِ التَّهْشِيمِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ لَا يَقْبَلُ النَّصِيحَةَ إِذَا وُجِّهَتْ لَهُ عَلَى وَجْهِ التَّهْشِيمِ وَيَقْبَلُ إِذَا وُجِّهَتْ عَلَى وَجْهِ الرَّفْقِ مَعَ الْإِشْعَارِ بِأَنَّ الْقَصْدَ مِنَ النَّصِيحَةِ الْإِشْفَاقُ عَلَيْهِ.

الَّذِي لَا يَتَوَاضِعُ لَا يَتَرَقَّى

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَإِيثَارِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا وَالرِّضَا بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ وَتَرْكِ الْغَضَبِ وَتَحْسِينِ الظَّنِّ بِالْإِخْوَانِ وَالتَّوَاضُعِ وَالتَّحَابِّ وَالتَّوَاضُعِ، لَا يَتَرَفَّعُ أَحَدٌ عَلَى أَخِيهِ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُ عِلْمًا وَلَا يَأْنِفُ أَنْ يَنْقَادَ لِأَخِيهِ الَّذِي هُوَ دُونَهُ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ مَا دَامَ هُوَ يَدْعُوهُ إِلَى خَيْرٍ وَلَيْكُنْ أَحَدُكُمْ كَمَا فَعَلَ سَيِّدُنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ فِي جَيْشِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فِي حَرْبِ الرِّدَّةِ، كَانَ خَالِدٌ هُوَ قَائِدَهُمْ مَعَ مَا بَيْنَهُمَا بَيْنَ خَالِدٍ وَسَيِّدِنَا عَلِيٍّ فِي رِفْعَةِ الْقَدْرِ. الَّذِي لَا يَتَوَاضِعُ لَا يَتَرَقَّى لِأَنَّ تَرْكَ التَّوَاضُعِ حَاجِزٌ بَيْنَ الشَّخْصِ وَبَيْنَ التَّرَقِّيِّ. وَأُوَكِّدُ عَلَيْكُمْ تَقْلِيلَ التَّنَعُّمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى «مَنْ ظَنَّ نَفْسَهُ فَوْقَ مَا يُسَاوِي رَدَّهُ اللَّهُ إِلَى قِيَمَتِهِ» مَعْنَاهُ يَكْشِفُهُ يَكْشِفُ حَقِيقَتَهُ لِلنَّاسِ.

الْحِلْمُ وَالتَّوَاضُعُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْعَمَلِ بِحَدِيثِ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنِ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعِ». الرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ التَّوَاضُعُ هُوَ



أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَغْفُلُونَ عَنْ ذَلِكَ أَيْ لَا يَعْمَلُونَ  
بِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ، لِذَلِكَ مِنْ عَادَابِ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ  
التَّوَاضُّعُ، الْمُعَلِّمُ يَتَوَاضَعُ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ لَا يَتَرَفَّعُ وَالْمُتَعَلِّمُ يَتَوَاضَعُ  
لِمُعَلِّمِهِ لَا يَتَرَفَّعُ. الزُّمُوا هَذَا الْحَدِيثَ، اعْمَلُوا بِهِ. وَمَنْ تَوَابَعَ ذَلِكَ  
الْحِلْمُ، الْمُعَلِّمُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ حَلِيمًا قَدْ يَكُونُ الطَّالِبُ جَافِيًا فَإِذَا لَمْ  
يَصْبِرْ عَلَيْهِ يَنْفِرُ وَيَنْقَطِعُ عَنْ تَمَامِ الْإِسْتِفَادَةِ، أَمَّا بِالْحِلْمِ فَيَسْتَفِيدُ حَتَّى  
يَصِلَ إِلَى الْقَدْرِ الْمَطْلُوبِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّوَاضُّعُ وَالْحِلْمُ مَقْرُونَانِ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ  
الْحِلْمُ زَيْنُ الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَلِيمُ هُوَ الشَّخْصُ الْعَاقِلُ الصَّبُورُ فِي الزَّمَانِ  
الَّذِي نَحْنُ فِيهِ يُصْبِحُ الْحَلِيمُ فِيهِ حَيْرَانٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ يَكُونُ الْجَاهِلُ حَلِيمًا لَكِنِ الْحِلْمُ مَعَ الْإِيمَانِ  
إِنْ اجْتَمَعَا يَكُونُ شَرَفًا كَبِيرًا، أَمَّا مُجَرَّدُ الْحِلْمِ فَقَدْ يَحْصُلُ مِنْ كُفَّارٍ، إِذَا  
اجْتَمَعَ الْحِلْمُ مَعَ التَّقْوَى هَذَا شَرَفٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ. قَالَ سَيِّدُنَا عَيْسَى فِي  
صِفَةِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ عُلَمَاءُ حُلَمَاءُ بَرَّةٌ أَتَقِيَاءُ كَأَنَّهُمْ مِنَ الْفِقْهِ أَنْبِيَاءُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ كَانَ هُوَ الْقَائِدَ قَائِدَ الْجَيْشِ  
وَسَيِّدُنَا عَلِيٌّ مَعَهُ، سَيِّدُنَا عَلِيٌّ مَا تَرَفَّعَ عَلَيْهِ، لَمْ يَقُلْ كَيْفَ أَنَا أَخْرُجُ مَعَ



هَذَا الَّذِي لَا يُسَاوِينِي لَا فِي الْعِلْمِ وَلَا فِي النَّسَبِ وَلَا فِي الشَّرَفِ وَلَا فِي الشَّجَاعَةِ، انْظُرْ إِلَى حُسْنِ حَالِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ كَانُوا وَصَلُوا إِلَى مَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ الْخَيْرِ الْعَمِيمِ وَالْفَضْلِ الْعَظِيمِ بِالتَّحَابِّ وَالتَّوَاضُعِ وَالتَّنَاصُحِ وَالتَّوَاصُلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ عَلَى الدَّعْوَةِ وَتَحْمُلِ أذى النَّاسِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيكُمْ بِالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ وَمُلاطِفَةِ التَّلَامِيذِ وَتَرْكِ الضَّجَرِ (الَّذِي تَضِيقُ نَفْسُهُ بِسُرْعَةٍ) وَمَنْ أَرَادَ الْفَلَاحَ وَالنَّجَاحَ فَلْيَبْرَأْ أَبَوَيْهِ فَإِنَّ مَنْ بَرَّ أَبَوَيْهِ تَكُونُ عَاقِبَتُهُ حَمِيدَةً.

مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَكُونَ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً وَضَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَكُونَ فِي أَسْفَلِ سَافِلِينَ».

لَا تَحْقِرُوا أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تَحْقِرُوا أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَوْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُقْصِرِينَ فِي الْعِبَادَاتِ، لَا تَقُولُوا فِي أَنْفُسِكُمْ هَذَا لَيْسَ لَهُ

شَيْءٌ عِنْدَ اللَّهِ، مَا يُدْرِيكُمْ بِأَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ يُمِيتُهُ اللَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ وَيَرْزُقُهُ  
نَوْعَ شَهَادَةٍ، الشَّهَادَاتُ كَثِيرَةٌ.

كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانُوا عِنْدَ النَّاسِ لَيْسُوا مُعْتَبَرِينَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ بِأَنَّ يُرْزَقُوا نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الشَّهَادَةِ، فَلَا يَنْبَغِي  
أَنْ يُسَاءَ الظَّنُّ بِالْمُسْلِمِ، إِذَا قِيلَ لَنَا أَنَّ فُلَانًا تُوْفِّي وَكُنَّا نَعْرِفُ عَنْهُ  
التَّقْصِيرَ فِي الْعِبَادَاتِ لَا يَلِيقُ بِنَا أَنْ نَحْتَقِرَهُ فِي أَنْفُسِنَا وَنَقُولَ هَذَا لَيْسَ  
لَهُ شَيْءٌ عِنْدَ اللَّهِ، نَقُولُ هَذَا لَعَلَّهُ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ وَرُزِقَ نَوْعًا مِنْ  
أَنْوَاعِ الشَّهَادَةِ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَالِمٌ نَاجٍ فِي قَبْرِهِ وَفِي آخِرَتِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ  
نَكْدٌ.

### التَّوَاضُّعُ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصِيَكُمْ بِالْتَّوَاضُّعِ فِيمَا بَيْنَكُمْ  
وَإِلَانِكِسَارِ وَالتَّوَاضُّعِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَسَمَاعِ النَّصِيحَةِ مِمَّنْ دُونَكُمْ أَوْ  
فَوْقَكُمْ وَتَقْلِيلِ الْكَلَامِ إِلَّا فِي الْخَيْرِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ  
الْعِبَادَةِ التَّوَاضُّعِ» يَعْنِي أَنَّ التَّوَاضُّعَ مِنْ أَفْضَلِ الْحَسَنَاتِ، قَالَ الْحَافِظُ  
ابْنُ حَجَرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ. التَّوَاضُّعُ يَجْلِبُ التَّأْلَفَ وَالتَّحَابَّ وَتَرَكَ

التَّنَافُرِ، أَمَا تَرَكُهُ يُسَبِّبُ خِلَافَ ذَلِكَ، الْأَنْبِيَاءُ لَوْلَا التَّوَاضُّعُ الَّذِي خَلَقَهُ  
اللَّهُ فِيهِمْ مَا تَبِعَهُمُ النَّاسُ فِي الْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ. ثُمَّ التَّوَاضُّعُ يَكُونُ سَبَبًا  
لِلتَّحَابِ بَيْنَ الْإِخْوَةِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِلتَّوَاضُّعِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِلتَّزَاوُرِ وَيَكُونُ  
سَبَبًا لِلتَّبَادُلِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِلصَّبْرِ عَلَى أَدَى النَّاسِ. وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضَائِلِ  
التَّحَابِ فِي اللَّهِ مَا يَدُلُّ عَلَى عَظَمِ ثَوَابِهِ. ثُمَّ التَّحَابُ فِي اللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا  
بِالتَّوَاضُّعِ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَرَى الْإِنْسَانُ مِنْ أَخِيهِ فِي غَالِبِ الْأَحْوَالِ شَيْئًا  
يُزْعِجُهُ إِمَّا إِزْعَاجًا خَفِيفًا وَإِمَّا إِزْعَاجًا شَدِيدًا. ثُمَّ إِنَّ التَّحَابَ فِي اللَّهِ لَهُ  
ثَمَرَاتٌ، مِنْهَا التَّطَوُّعُ. وَمَعْنَى التَّطَوُّعِ أَنْ يَكُونَ مُطِيعًا لِأَخِيهِ فِي كُلِّ مَا  
هُوَ خَيْرٌ، بِالتَّطَوُّعِ يَحْصُلُ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَقَلِيلٌ مَعَ التَّطَوُّعِ يُثْمَرُ خَيْرًا كَثِيرًا،  
وَأَمَا تَرْكُ التَّطَوُّعِ يُؤَدِّي إِلَى فَقْدَانِ الْخَيْرِ أَوْ قِلَّتِهِ. كَذَلِكَ التَّزَاوُرُ مِمَّا  
يُؤَكِّدُ الْمَحَبَّةَ وَيَغْرِسُ الْوُدَّ فِي الْقُلُوبِ، إِذَا عَلِمَ الْمُسْلِمُ مِنْ أَخِيهِ أَنَّهُ  
يُزُورُهُ تَزَادَ الْمَحَبَّةُ فِي قَلْبِهِ، وَإِذَا قَابَلَهُ الْآخَرَ بِالْمِثْلِ كَذَلِكَ تَزَادَ  
مَحَبَّتُهُ لِلْآخِرِ وَفِي ذَلِكَ كُلِّهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ. تَخَلَّقُوا بِذَلِكَ حَتَّى يَنْمُوَ عَمَلُ الْبِرِّ  
الَّذِي أَنْتُمْ بِصَدَدِ تَحْصِيلِهِ وَطَلَبِهِ، وَتَجَنَّبُوا أَنْ تَتَعَامَلُوا بِخِلَافِ ذَلِكَ  
وَلِيَحَاسِبَ نَفْسَهُ كُلُّ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِهَذَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِيَّاكُمْ وَالتَّرَفُّعَ، عَلَيْكُمْ بِالتَّوَاضُّعِ، التَّوَاضُّعُ  
أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ

التَّوَاضُّعُ». لَوْلَا تَوَاضُّعُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ أَيْنَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ الْبَشَرُ هَذِهِ  
الْفَائِدَةُ الَّتِي هِيَ السَّعَادَةُ الْأَبَدِيَّةُ، يُسَبُّونَ فَيُقَابِلُونَ الْإِسَاءَةَ وَالْإِهَانَةَ  
بِالْإِحْسَانِ، هَذَا بِتَوَاضُّعِهِمْ.

## الْإِكْرَامُ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِكْرَامُ لَهُ مَعْنَيَانِ، الْإِكْرَامُ بِمَعْنَى  
عُلُوِّ الدَّرَجَةِ عِنْدَ اللَّهِ، وَالْآخِرُ الْإِحْسَانُ. أَكْرَمْتَنِي أَحْسَنْتَ إِلَيَّ،  
وَأَكْرَمْتَنِي بِمَعْنَى عَظَّمْتَنِي عَلَى حَسَبِ مُرَادِ الشَّخْصِ إِذَا قِيلَتْ لِكَافِرٍ  
عَلَى حَسَبِ الْمَعْنَى الَّتِي يَقْصُدُهُ الشَّخْصُ. ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا  
ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ﴾ [سُورَةُ الْفَجْرِ]، أَكْرَمَهُ مَعْنَاهُ أَحْسَنَ إِلَيْهِ. كَذَلِكَ يُوجَدُ  
حَدِيثٌ ضَعِيفٌ «أَكْرَمُوا الضَّيْفَ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا» أَكْرَمُوا الضَّيْفَ أَيَّ  
أَحْسِنُوا إِلَيْهِ، قَدِّمُوا لَهُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ وَأَمِّنُوا لَهُ الرَّاحَةَ لَيْسَ مَعْنَاهُ  
عَظَّمُوهُ، إِنْ كَانَ هَذَا الضَّيْفُ كَافِرًا، أَمَا إِنْ كَانَ مُسْلِمًا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ  
فِي حَقِّهِ الْإِكْرَامُ بِمَعْنَى التَّعْظِيمِ.

## الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرِيرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ الْأَدَبِ  
وَهُوَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ إِنْ قِيدَ انْقَادَ وَإِنْ

اسْتُنِيخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاخَ». الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَبَّهَ  
الْمُؤْمِنَ بِالْجَمَلِ الْأَنْفِ أَيْ الَّذِي فِي أَنْفِهِ قَرْحَةٌ. فَهَذَا الْجَمَلُ مَعَ  
ضَخَامَتِهِ وَقُوَّتِهِ إِنْ قَادَهُ إِنْسَانٌ كَبِيرٌ أَوْ طِفْلٌ صَغِيرٌ يُطِيعُهُ. إِنْ تَابَعَ  
السَّيْرَ يُوَافِقُهُ يُطِيعُهُ، وَإِنْ أَبْرَكَهُ عَلَى أَرْضٍ صَخْرِيَّةٍ يَبْرُكُ. مَعْنَى الْحَدِيثِ  
أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِيْنَا مَعَ أَخِيهِ لَا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ وَلَا يَسْتَعْصِي  
عَلَيْهِ، يُطِيعُهُ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ لِلَّهِ، أَمَّا فِي أَمْرٍ مُنْكَرٍ لَا يُطِيعُهُ. هَكَذَا  
يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ مُتَطَاوِعِينَ لِيْنِي الْجَانِبِ، لَا يَتَكَبَّرُ أَحَدُهُمْ عَلَى  
أَخِيهِ وَلَا يَسْتَعْصِي عَلَيْهِ كَشَأْنِ هَذَا الْجَمَلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ يَجْعَلُنَا مِنَ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ.

مِنْ كَمَالِ التَّوَاضُعِ

قَالَ الْإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ كَانَ يَعْمَلُ فِي الْبَيْتِ كَمَا  
يَعْمَلُ النَّاسُ، كَانَ يَخْدِمُ نَفْسَهُ كَانَ يَحْلُبُ شَاتَهُ بِيَدِهِ وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ بِيَدِهِ  
وَيَرْقَعُ ثَوْبَهُ وَهَذَا مِنْ كَمَالِ التَّوَاضُعِ.